



ما آتاكم الرسول غنوه وما نهاكم عنه فانتهوا

الكتاب المصنف
في
الأحاديث والآثار

لللامام الحافظ عبد الله بن محمد بن أبي شيبة ابراهيم ابن عثمان
أبي بكر بن أبي شيبة الكوفى العبسى
المتوفى سنة ٢٣٥ هـ

الجزء الثالث

حققه وصححه
الاستاذ عامر العمري الاعظمى
أفضل العلماء جامعة مدراس - الهند

واهم بطبعاته ونشره
خثار احمد الندوى السقلى


الدار السلفية
١٣ ، محمد علي بلدينج - ينتدى بازار
بومباي ٤٠٠٠٣ (المند)

سلسلة مطبوعات الدار السلفية (٢٣)

٢٩٧, ١٣٢

اب دی

حقوق الطبع باسراها محفوظة
للدار السلفية في بومباي - الهند



AL - DARUSSALAFIAH
13, Mohammed Ali Building,
Bhindi Bazar, BOMBAY - 400 003
(INDIA)

بِسْمِ اللّٰهِ الرَّحْمٰنِ الرَّحِيْمِ

كلمة الناشر

ان الحمد لله ، نحمده ونستعينه ونستغفره ونحوذ بالله من شرور أنفسنا ومن سينات اعمالنا ، من يهدى الله فلا مضر له واشهد ان محمدًا عبد الله ورسوله .

اما بعد ، أن مؤسسة الدار السلفية اذ تقدم بغاية السرور هذا الكتاب الجليل «الكتاب المصنف في الأحاديث والآثار» ، للإمام الحافظ ابو بكر عبد الله بن محمد بن ابراهيم بن عثمان بن أبي شيبة الكوفى العبسى المتوفى سنة ٢٢٥ هج . ضمن سلسلة احياء التراث السلف الصالح ، فإن من اهم غاياتها «تقريب السنة بين يدي الامة» .

وحيث ان الاجزاء الخمسة الاولى من الكتاب طبعت اول مرة سنة ١٣٨٦ هج ثم توقفت طباعة الباقية كما نقدت الاجزاء المطبوعة ايضا فنظرنا الى اهمية الكتاب وافادته توكلنا على الله وبدامنا طباعته كاملا من اوله الى آخره ، وافقه ولي التوفيق ، وبعزته وجلاله تم الصالحة .

ولقد بذلنا في اخراجه احسن ما يمكن لنا من التصحح والطباعة والتجليد ، نسئل الله العلي القدير أن ينفعنا بهذا الكتاب وان يجعل عملنا خالصة لوجه الكريم ، ويفتح به مواجهه ومصنه ومن سعى في نشره ومن حمل به اجمعين .

الراجى الى صدوره
محتر احمد الندوى السلوى
الدار السلفية

١٣ ، محمد علي بدرينج - بولندا
بومباى ٤٠٠٠٣ (المكسيك)

الدار السلفية بومبئي في سطور

الدار السلفية، مؤسسة اسلامية كبيرة في الهند، تبذل جهودها - باذن الله - لتأليف وترجمة المؤلفات العلمية التي ترشد الى الاسلام الصحيح وتقدم حلول المشاكل العصرية في ضوء الكتاب والسنّة وتقوم بطبعها ونشرها في الهند وخارجها وتخلص أهدافها فيما ياتي :

- ١ - عودة بالأمة الى الكتاب والسنّة وفهمهما على نهج السلف الصالح رضي الله عنهم.
- ٢ - تحذير المسلمين من الشرك على اختلاف مظاهره ومن البدع والعادات المعارضة للدين ومن الاحاديث المنكرة والموضوعة التي شوّهت جمال الاسلام وحالت دون تقدم المسلمين .
- ٣ - احياء التفكير الاسلامي الحر في حدود القواعد الاسلامية وازالة الجمود الفكري الذي ران على عقول كثير من المسلمين وابعدم عن منهل الاسلام الصاف.
- ٤ - تأليف الكتب الاسلامية وترجمتها وطبعها باللغات العربية وغيرها من اللغات العالمية حتى يتمكن أهلها من معرفة تعاليم الاسلام الصافية وطريقة السلف الصالحة .
- ٥ - الاعتناء باخراج الكتب الاسلامية في طباعة انيقة وهيئه جميلة وذلك لرفع مستوى المطبوعات الدينية وتشويق الناس الى اقتناء ما ينفعهم في الآخرة .
- ٦ - الرجاء من المؤسسات والمنظمات التي تهدف الى خدمة الاسلام أن تعامل مع الدار السلفية وتعاون معها في سبيل تحقيق أهداف الاسلام .
واقه هو المادي الى سواه السبيل ؟ .

بِسْمِ اللَّهِ الرَّحْمَنِ الرَّحِيمِ

و صلى الله تعالى على خير خلقه سيدنا محمد وآله وصحبه وسلم

ما ذكر في فضل رمضان وثوابه

قال حدثنا عبد الله بن محمد بن أبي شيبة قال حدثنا معتمر بن سليمان
قال سمعت إبراهيم يحدث عن أبي قلابة عن أبي هريرة قال قال النبي الله
صلى الله عليه وسلم وهو يبشر أصحابه قد جاءكم رمضان شهر مبارك افترض
عليكم صيامه تفتح فيه أبواب الجنة ويغلق فيه أبواب الجحيم وتغل في
الشياطين فيه ليلة القدر خير من ألف شهر من حرم خيرها فقد حرم .
حدثنا محمد بن فضيل عن عطاء بن السائب عن عرجفة قال كنت عند عتبة
بن فرقان وهو يحدثنا عن فضل رمضان فدخل علينا رجل من أصحاب
النبي صلى الله عليه وسلم فسكت عتبة وكأنه هابه فلما جلس قال له عتبة
يا فلان حدثنا بما سمعت من رسول الله صلى الله عليه وسلم في رمضان قال
سمعت رسول الله صلى الله عليه وسلم يقول تفتح^(١) فيه أبواب الجنة وتغلق^(٢)
فيه أبواب النار وتصدق^(٣) فيه الشياطين وينادى مناد في كل ليلة يا باغي الخير
هم ويا باغي الشر أقصر . حدثنا عبد الأعلى بن عبد الأعلى عن معاذ عن
الزهري عن أبي سلمة عن أبي هريرة قال أن النبي صلى الله عليه وسلم كان يرغب

(١) وف س هاب (٢) وف ن بالياء في الثلاثة .

ابن عيينة وجرير بن عبد الحميد وطبقتهم و(عنه) ابوزرعة والبخاري ومسلم وابوداود وابن ماجة وابو بكر بن ابي عاصم وبقى بن خلدون والبغوى وجمفر الفريضى وامام سوامى وقال احمد ابوبكر (صاحب المصنف) صدوق وقال الخطيب كان ابوبكر متلقا حافظا صنف المصنف و المسند والاحكام والتفسير وذكر ابن نديم أن أبا بكر بن ابي شيبة من المحدثين المصنفين وله من الكتب الكتاب المصنف وقال صاحب كشف الظنون المصنف كتاب كبير جمع فيه ابوبكر بن ابي شيبة احاديث رسول الله صلى الله عليه وسلم وآثار الصحابة واقواهم وفتاوی التابعين واتباع التابعين الائمة الاجلة المشهودين لهم بالخير على طريقة المحدثين بالاسانيد مرتبة على الكتب والابواب على ترتيب الفقه .

أوله ما يقول الرجل اذا دخل الخلاء

حدثنا هشيم بن بشير عن عبد العزيز بن صحيب عن انس بن مالك قال كان رسول الله صلى الله عليه وسلم اذا دخل الخلاء قال اعوذ بالله من الخبر و المخائن :

و باجلة كفى من مفاخره التي امتاز بها بين آئمه المشهورين كونه من اساتذة ابوزرعة والبخاري ومسلم وابي داود وابن ماجة وخلافه لانه لا ينفعه والله أعلم بالصواب هذا اخر المقدمة ومن الله ارجو حسن التوفيق والختامة بالخير وعيشة راضية في الدنيا والآخرة وآخر دعوانا ان الحمد لله رب العالمين والصلوة والسلام على رسوله سيدنا و محمد وآل محمد وصحبه وأجمعين

الراجى الى ع فهو

عبد المخالق الافغاني

بِسْمِ اللَّهِ الرَّحْمَنِ الرَّحِيمِ

الحمد لله رب العالمين و العاقبة للتقين و الصلوة و السلام على خير خلقه
سيدنا محمد و على آله و أصحابه أجمعين . أما بعد فيقول عبده المفتر إلى عدوه
و غرفاته و رحنته و امتنانه و فضله و احسانه حداه المدعو بعد الخالق الافتخاري بن
عبد الرحمن غفر الله له ولوالدي ول المؤمنين و المؤمنات و المسلمين و المسلاط الاحياء
منهم و الاحيوات انه سميع قرب محب الدعوات رب العالمين و هو ارحم الراحمين .

مقدمة المصحح

لما اردت بطباعة كتاب ”مصنف ابن أبي شيبة“ و نشره وكانت في بلادنا
نسخ متعددة لكن الموانع كانت كثيرة في حصولها وعدم صحتها ومع هذا
توكلت على الله و اشغلت بطبع هذا الكتاب و نشره بخواصه بفضل الله و عنده و توفيقه
الجزء الثالث منه بجبيت تشرح صدور الافضل برواية علوم الاولى وأرجو من
العلماء الكرام ان يطالعوه بنظر الاصلاح ويصلحوا ما وقع فيه من الخطأ و المخل
وما ابرؤ نفسي من السهو و النسيان .

ترجمة مؤلف المصنف

هو الامام المحافظ المتقن الثبت التحرير الحبر الشهير باي بكر عبد الله
ابن محمد بن ابراهيم بن عثمان بن ابي شيبة العبسى الكوفى المتوفى سنة ٢٣٥ من الهجرة
النبوية قال النجاشى في تذكرة المحافظ هو صاحب المسند و المصنف وغير ذلك سمع
من شريك بن عبد الله قاضى الكوفة و ابو الاوصى و عبد الله بن المبارك و سفيان

في قيام رمضان من غير عزيمة وقال اذا دخل رمضان فتحت ابواب الجنة وغلقت ابواب الجحيم وسلسلة الشياطين . حدثنا وكيع عن نصر بن يحيى عن عكرمة عن نصر بن شيبان قال سأله أبا سلية بن عبد الرحمن فذكر عن ايه قال قال رسول الله صلى الله عليه وسلم من صامه ايماناً واحتسباً غفر له ما تقدم من ذنبه . حدثنا عبد الرحمن بن محمد المحاربي عن محمد بن اسحاق عن الفضل الرقاشي عن عمِّهِ عن انس قال قال رسول الله صلى الله عليه وسلم هذا رمضان قد جاء تفتح فيه ابواب الجنان وتغلق فيه ابواب النار وتغلق فيه الشياطين بعد ادرك رمضان لم يغفر له فيه اذا لم يغفر له فيه فتن . حدثنا هشيم قال اخبرنا مجالد عن الشعبي عن علي انه كان يخطب اذا حضر رمضان يقول هذا الشهر المبارك الذي افترض الله عليكم صيامه ولم يفترض عليكم قيامه . حدثنا هشيم قال اخبرنا مجالد عن الشعبي عن مسروق ان عمر كان يقول مثل ذلك . حدثنا عبد الاعلى عن الحبرى^(١) عن مسلم بن العلى عن رجل من قريش عن ابي هريرة قال اول ما يصيب صاحب رمضان الذي يحسن قيامه وصيامه أن يفرغ منه وهو كيوم ولدته امه من الذنوب . حدثنا ابن فضيل عن يحيى عن ابي سلية عن ابي هريرة قال قال رسول الله صلى الله عليه وسلم من صام رمضان ايماناً واحتسباً غفر له ما تقدم من ذنبه . حدثنا محمد بن عبد الله الاسدى قال حدثنا كثير بن زيد عن عمرو بن تيم عن ايه عن ابي هريرة قال قال رسول الله صلى الله عليه وسلم اظللكم شهركم هذا بمحظوظ رسول الله صلى الله عليه وسلم

(١) وفـن قـفل (٢) وفـن الحـبرـى .

ما دخل على المسلمين شهر خير لهم منه ولا دخل على المنافقين شهر شر لهم منه بمحظه رسول الله صلى الله عليه وسلم إن الله يكتب أجره ونواشه من قبل أن يوجبه ويكتب وزره وشقائه قبل أن يدخله وذلك لأن المؤمن يعدل له من النفقه في القوة والعبادة ويعد المنافق اتباع غفلات المسلمين واتباع عوراتهم فهو غنم للؤمن ونسمة للفاجر أو قال يغنم به الفاجر . حدثنا جعفر بن عون قال أخبرنا^١ إبراهيم بن اسماعيل عن الزهرى عن عروة عن عائشة قالت قال رسول الله صلى الله عليه وسلم من صام رمضان إيماناً واحتساباً غفر له ما مضى من عمله .

ما يقر به الصائم من قلة الكلام و توقى الكذب

حدثنا وكيع عن أبي العميص عن عمرو بن مرة عن أبي صالح الحنفي عن أخيه طلق بن قيس قال قال أبو ذر إذا صمت فتحفظ ما استطعت وكان طلبي إذا كاف يوم صومه دخل فلم يخرج إلا الصلة . حدثنا أبو بكر ابن عباس عن أبي حصين عن أبي صالح وحدثنا ابن نمير عن الأعشش عن أبي صالح عن أبي هريرة قال قال رسول الله صلى الله عليه وسلم إذا كان يوم صوم أحدكم فلا يرفث ولا يجهل فإن جهله عليه أحد فليقل أني أمره صائم . حدثنا محمد بن أبي بكر عن ابن جريج عن سليمان بن موسى قال قال جابر إذا صمت فليصم سمعك وبصرك ولسانك عن الكذب واللام ثم ودع أذى الخادم ول يكن عليك وقار وسکينة يوم صيامك ولا تجعل يوم فطرك ويوم صيامك سواه . حدثنا وكيع عن اسماعيل بن مسلمة عن (١) وفيه أخبار أخرى .

ابي التوكل ان أبا هريرة واصحابه كانوا اذا صاموا جلسوا في المسجد . حدثنا خفص عن مجالد عن الشعبي قال قال عمر ليس الصيام من الطعام والشراب وحده ولكن من الكذب والباطل واللغو والخلف . حدثنا كثير بن هشام عن جعفر قال سمعت ميمونا يقول أن ا Hern الصوم ترك الطعام والشراب . حدثنا هشيم قال أنا مجالد عن الشعبي عن على ان الصيام ليس من الطعام والشراب ولكن من الكذب والباطل واللغو . حدثنا هشيم قال أنا مجالد عن الشعبي عن مسروق ان عمر قال مثل ذلك . حدثنا وكيع ومحمد بن بشر عن مسمر عن عمرو بن مرة عن أبي البحترى ان امرأة كانت تصوم على عهد رسول الله صلى الله عليه وسلم في لسانها قال ما صامت فتحفظت فقال رسول الله صلى الله عليه وسلم وقد كادت ثم تحفظت فقال الآن . حدثنا ابن فضيل عن ليث عن مجاهد قال خصلتان من حفظهما سلم له صومه الغيبة والكذب . حدثنا أبو معاوية عن الأعمش عن إبراهيم قال كانوا يقولون الكذب يفطر الصائم . حدثنا وكيع عن سفيان عن هشام عن حفصة عن أبي العالية قال الصائم في عبادة مالم يغتب . حدثنا وكيع عن الريبع عن يزيد بن إبان عن أنس قال قال رسول الله صلى الله عليه وسلم ما صام من ظل يأكل لحوم الناس .

ما ذكر في فضل الصيام وثوابه

حدثنا اسماعيل بن ابراهيم عن محمد بن اسحاق عن سعيد بن ابي هند قال حدثنا مطرف بن عبد الله بن الشخير قال اتيت عثمان بن ابي العاص فدعالي بلبن لقحة قلت انى صائم فقال اما انى سمعت رسول الله صلى الله عليه

عليه وسلم يقول الصيام جنة من النار بخفة احدكم من القتال و صيام حسن صيام ثلاثة أيام من كل شهر . حدثنا أبو الأحوص عن أبي اسحاق عن هبيرة قال قال عبد الله الصوم جنة من النار بخفة الرجل اذا حل من السلاح ما اطاق . حدثنا ابن فضيل عن أبي سنان عن أبي صالح عن أبي هريرة و أبي سعيد قالا قال رسول الله صلى الله عليه وسلم ان الله يقول ان الصوم لي و انا اجزى به و ان للصائم فرحتين اذا افتر فرح و اذا لقي الله عز و الجل و الذي نفس محمد يده خلوف فم الصائم اطيب عند الله من ريح المسك . حدثنا وكيع قال حدثنا الاعمش عن أبي صالح عن أبي هريرة قال قال رسول الله صلى الله عليه وسلم كل عمل ابن ادم يضاعف الحسنة عشر امثالها الى سبعين ضعف قال الله تعالى الا الصوم فانه لي و انا اجزى به يدع طعامه و شرابه و شهوته من أجل الصائم فرحتان فرحة عند فطراه و فرحة عند لقاء ربها و خلوف فم الصائم اطيب عند الله من ريح المسك الصوم جنة الصوم جنة . حدثنا يزيد بن هزرون عن مهدي بن ميمون عن محمد بن أبي يعقوب عن رجاء بن حبيبة عن أبي امامه قال قلت يا رسول الله مني بعمل ادخل به الجنة او نحو ذلك فقال عليك بالصوم فانه لا مثل له قال فكان ابو امامه لا يرى في بيته الدخان نهارا الا اذا نزل به ضيف . حدثنا وكيع عن سفيان عن أبي حازم عن سهل بن سعد الساعدي قال للجنة باب يدعى الريان يدخل فيه الصائمون قال فإذا دخل اخرهم اغلق . حدثنا خالد بن مخلد عن سليمان بن بلال عن أبي حازم عن سهل بن سعد الساعدي عن

النبي صلى الله عليه وسلم مثله . حدثنا عبد الوهاب الثقفي عن واصل بن يسار ابن أبي سيف^١ عن الوليد بن عبد الرحمن عن عياض بن غطيف قال دخلنا على أبي عبيدة فقال الصوم جنة ما لم يخرقها . حدثنا يزيد بن هارون قال أخبرنا جرير بن حازم ثنا يسار بن أبي سيف^٢ عن الوليد ابن عبد الرحمن عن عياض بن غطيف قال دخلنا على أبي عبيدة بن الجراح في مرضه فهل سمعت رسول الله صلى الله عليه وسلم يقول الصوم جنة ما لم يخرقها . حدثنا يزيد ابن هارون عن حماد بن سلية عن ثابت عن عبد الله بن رباح قال خرجنا وفاً إلى معاوية فقررتنا براهب يحيى بالطعام فأكل القوم ولم يأكل فقال لي مالك لا تأكل قلت أني صائم قال "الا أكسمك"^٣ على صومك توضع الموائد فاول من يأكل منها الصائمون . حدثنا يزيد بن هارون و أبو اسامة قالا أخبرنا هشام بن حسان عن واصل مولى أبي عبيدة قال حدثني لقيط عن أبي بردة عن أبي موسى قال كنا في البحر فبينا نحن نسير وقد رفعتنا الشراع ولا نرى جزيرة ولا شيئاً اذ سمعنا منادياً ينادي يا أهل السفينة قفوا أخبركم فقمنا فنظر فلم نرى شيئاً فنادى سبعاً فلما كانت السابعة قت قلت يا هذا أخبرنا ما تريد ان تخبرنا به فانك ترى حالنا ولا تستطيع ان تقف علينا قال الا أخبركم بقضاء الله على نفسه ايما عبد اظمأ نفسه في الله في يوم حار أرواه الله يوم القيمة زاد ابو اسامة فكنت لاتشاء ان ترى ابا موسى صائماً في يوم بعيد ما بين الطرفين الا رأيته . حدثنا وكيع عن سعدان (١-١) وفي ص بشار بن أبي سيف (٢-٢) وفي ص بشار بن أبي سيف (٣-٣) وفي الاصل الاشك

الجهنّى عن سعد ابى مجاهد الطائى عن ابى مدللة عن ابى هريرة عن النبى
صلى الله عليه وسلم قال الصائم لا ترد دعوته . حدثنا يزيد بن هارون قال
خبرنا محمد بن اسحاق عن الزهرى عن حميد بن عبد الرحمن عن ابى هريرة
عن النبى صلى الله عليه وسلم لكل اهل عمل بباب من ابواب الجنة يدعون
منه بذلك العمل و لأهل الصيام باب يقال له الريان .

من كان يكثر الصوم ويأمر بذلك

حدثنا عبد الوهاب الثقفى عن حميد عن انس ان ابا طلحة كان يكثر
الصوم على عهد رسول الله صلى الله عليه وسلم وكان لا يفتر بعده الا من
وجع . حدثنا عبد الوهاب عن ايوب عن نافع عن ابن عمر انه كان
لا يكاد يفتر في الحضر الا ان يمرض . حدثنا ابو داود الطیالسى عن قرة^١
عن سعد^٢ بن ابراهيم قال كان من يكثر الصوم ابن عمر و عائشة و سعيد بن
المسيب . حدثنا عبدة بن سليمان عن عبيد الله بن عمر عن نافع عن ابن عمر
ان عمر سرد الصوم قبل موته بستين . حدثنا ابن مبارك عن موسى بن
عيادة عن جهان عن ابى هريرة قال قال رسول الله صلى الله عليه وسلم
لكل شيء زكارة و زكاة البدن^٣ الصوم .

من كان يقل الصوم

حدثنا ابو معاوية عن الاعمش عن سفيان قال قيل لعبد الله انك قل
الصوم فقال انى اخاف ان يمنعنى من قراءة القرآن فان قراءة القرآن احب
الى من الصوم . حدثنا وكيع عن سفيان بن مهاجر قال كانوا يرون ان
(١) وفي سمرة (٢) وفي ن سعيد (٣) وفي ن و زكوة الجسد بمعناه .

الصوم اقل الانواع اجراء^١. حدثنا محمد بن بشر قال ثنا عمرو بن ميمون عن ايه ان رجلا قل لابي ذر الصيام لا اسمعك ذكرت فيه شيئا فقال ابو ذر قربة^٢ ليس هنالك . حدثنا وكيع عن سفيان عن منصور عن الحكم قال كان من اقل اعماهم الصوم .

فـ السحور من أمره

حدثنا ابن علية عن عبد العزيز بن صحيب عن انس قال قال رسول الله صلى الله عليه وسلم تسحروا فان في السحور بركة . حدثنا وكيع وعلى بن هاشم عن ابن ابي ايلى عن عطاء عن ابي هريرة قال قال رسول الله صلى الله عليه وسلم تسحروا فان في السحور بركة . حدثنا وكيع عن موسى بن على عن ايه عن ابي قيس مولى عمرو بن العاص عن عمربن العاص قال قال رسول الله صلى الله عليه وسلم فضل ما بين صيامكم وصيام أهل الكتاب اكلة السحر . حدثنا محمد بن عبد الله الاسدي عن شريك عن عبد الله بن محمد بن عقيل عن جابر عن النبي صلى الله عليه وسلم قال من اراد ان يصوم فليتسرح ولو بشيء . حدثنا وكيع عن شعبة عن خالد عن عبد الله ابن الحارث عن رجل من اصحاب النبي صلى الله عليه وسلم قال تسحروا ولو حسوة من ماء . حدثنا ابو الاحوص عن عمران بن مسلم عن سعيد ابن غفلة قال كانت ترجى بركة السحور . حدثنا حسين بن علي عن زائدة عن هشام عن حفصة قال قالت تسحروا ولو بشربة من ماء فانها قد ذكرت فيه دعوة . حدثنا مطلب بن زياد عن ابن ابي ليلى عن عطية عن ابي سعيد

(١) وفـ سـ جـ زـاهـ (٢) وفـ نـ وـ يـهـ .

قال قال رسول الله صلى الله عليه وسلم تسحروا فان في السحور بركة .
 حدثنا أبو معاوية عن الأعمش عن مجاهد عن مورق العجل عن أبي الدرداء
 قال إن من أخلاق الدين إلا بлагُ في السحور . حدثنا زيد بن حباب
 قال حدثني معاوية بن صالح قال حدثني يوسف بن سيف العبسى عن الحارث
 ابن زياد عن أبي ذهم السعائى أنه سمع عرباض بن سارية يقول دعانا
 رسول الله صلى الله عليه وسلم في شهر رمضان إلى السحور فقال (هلموا إلی)
 الغداء المبارك .

من كان يستحب تأخير السحور

حدثنا سفيان بن عيينة عن الزهرى عن سالم عن ايه ان رسول الله
 صلى الله عليه وسلم قال ان بلا بلا يؤذن بليل فكلوا و اشربوا حتى يؤذن
 ابن أم مكتوم . حدثنا معتمر بن سليمان عن التيمى عن أبي عثمان عن عبد الله
 قال قال رسول الله صلى الله عليه وسلم لا يمنعكم اذان بلال من
 سحوره فانه ينادي او يؤذن بليل فتحكم و يرجع قاتمكم . حدثنا ابو اسامة
 عن عبيد الله بن عمر عن نافع عن ابن عمر عن القاسم بن محمد عن عائشة
 ان بلا بلا يؤذن بليل فقال رسول الله صلى الله عليه وسلم كلوا و اشربوا
 حتى يؤذن ابن أم مكتوم . حدثنا محمد بن بشر قال ثنا سعيد عن قتادة عن
 انس قال قال رسول الله صلى الله عليه وسلم لا يمنعكم اذان بلال من سحوركم
 فان في بصره شيئاً . حدثنا ابو اسامة عن ابي هلال قال ثنا سوادة بن
 حنظلة الملالي عن سمرة بن جندب قال قال رسول الله صلى الله عليه وسلم
 (١) وفي زفلينه .

لا ينعنكم من السحور اذا بلال ولا الصبح المستطيل ولكن الصبح المستطيل في الافق . حدثنا وكيع عن هشام عن قادة عن انس عن زيد بن ثابت قال تسحرنا مع رسول الله صلى الله عليه وسلم ثم قلنا الى الصلة فلناكم كان بينهما قال قرأة حسين آية . حدثنا جرير بن عبد الحميد عن منصور عن هلال بن يسار عن سالم بن عبد الاشجع قال كنت مع ابي بكر فقال قم فاسترق من الفجر ثم أكل . حدثنا جرير عن منصور عن شيبان عرفدة^١ عن ابي عقيل قال تسحرت مع على ثم أمر المؤذن ان يقيم . حدثنا ابو معاوية عن الشيباني عن جبلة بن سحيم عن عامر بن مطر قال اتيت عبد الله في داره فاخرج لنا فضل سحوره فتسحرنا معه فاقيمت الصلة بغرتنا قصلينا معه . حدثنا شريك عن ابي اسحاق عن عمرو يعني بن حرث قال كان اصحاب رسول الله صلى الله عليه وسلم اجعل الناس افطارا وابطأهم سحورا . حدثنا بن محبوب عز ابو يغور قال سمعت أبا الشعثاء جابر بن زيد يقول كانوا يتسرحون حين حدثنا وكيع عن عمرو بن هارون ابى العميص قال سمعت ابراهيم يقول من السنة تأخير السحور . حدثنا الفضال بن دكين قال حدثنا الواليد بن مع قال ثنا ابو الطفيل انه تسحر في^٢ اهل بيته في الجبابة ثم جاء الى حذيفة وهو في دار الحارت من ابي ربيعة فوجدهم خلبا له ناقة فناوله فقال الى اريد الصوم فقال وانا اريد الصوم فشرب حذيفة وأخذ يده فدفع الى المساجد حين اقيمت الصلة . حدثنا يحيى بن سعيد عن التبعي عن ابن سيرين قال يكون بين سحور الرجل وبين اقامة

(١) وفي ذخر قردة (٢) وفي مع اهله .

المؤذن قدر ما يقره سورة يوسف . حدثنا أبو معاوية عن الأعوش عن إبراهيم التميمي عن أبيه قال خرجت مع حذيفة إلى المدائن في رمضان فلما طلع الفجر قال هل كان أحد منكم أكل أو شاربنا قلنا أما رجل يريد الصوم فلا ثم سرنا حتى استطأناه في الصلوة ثم نزل فصل . حدثنا ابن فضيل عن ليث عن مجاهد قال من أخلاق الانبياء تأخير السحور . حدثنا ابن فضيل عن ابن أبي خالد عن الشعبي قال كان حذيفة يعجل بعض سحوره ليدرك الصلوة مع رسول الله صلى الله عليه وسلم فبلغ ذلك النبي صلى الله عليه وسلم فكان يرسل إليه فإذا كل معه حتى يخرجها إلى الصلوة جميعا . حدثنا عفان حدثنا شعبة عن حبيب بن عبد الرحمن قال سمعت عمتي تقول وكانت حجت مع النبي صلى الله عليه وسلم قالت كان رسول الله صلى الله عليه وسلم يقول إن ابن أم مكتوم ينادي بليل فكلوا و اشربوا حتى ينادي بلال وإن بلا بلا يؤذن بليل فكلوا و اشربوا حتى ينادي ابن أم مكتوم قالت وكان يقصد هذا و ينزل هذافكنا تعلق به فنقول كما انت حتى تسحر .

ف تعجيل الافطار وما ذكر فيه

حدثنا عبدة بن سليمان و وكيع عن هشام بن عمروة عن أبيه عن عاصم بن عمر عن عمر قال قال رسول الله صلى الله عليه وسلم إذا جاء الليل من هاهنا وذهب النهار من هاهنا فقد افتر الصائم . حدثنا عباد بن العوام عن الشيباني عن ابن أبي اوقي قال كان رسول الله صلى الله عليه وسلم في سفر وهو صائم فلما غابت الشمس قال يا فلان انزل فاجدح لنا قال يا رسول الله ان عليك نهارا قال انزل فاجدح لنا قاما ثلاثة فنزل بفتح

شرب رسول الله صلى الله عليه وسلم ثم قال اذا رأيت الليل قد اقبل من ها هنا فقد افتر الصائم قلت وانت معه قال نعم . حدثنا زياد بن الريع وكان ثقة عن أبي حزنة الضبعي انه كان يفتر مع ابن عباس في رمضان فكان اذا امسى بعث رسبيه له يقصد ظهر الدار فلما غابت الشمس^١ اذن فأكل و نأكل فإذا فرغ اقيمت الصلوة فيقوم يصلى و نصلى معه . حدثنا محمد بن بشر حدثنا محمد بن عمرو عن أبي سلمة عن أبي هريرة قال قال رسول الله صلى الله عليه وسلم لا يزال الدين ظاهرا ما عجل الناس الفطر ان اليهود والنصارى يؤخرون . حدثنا حاتم بن اسماعيل عن عبد الرحمن بن حرمدة عن ابن المسيب انه سمه يقول قال قال رسول الله صلى الله عليه وسلم لا يزال الناس بخيار ما عجلوا افطاراتهم ولم يؤخروه تخير اهل المشرق . حدثنا أبو الأحوص عن طارق عن سعيد بن المسيب قال كان عمر يكتب إلى امراته لا تكونوا من المسرفين بفطركم ولا تنتظروا بصلاتكم اشتباك النجوم . حدثنا وكيع عن سفيان عن فروان بن ملحان التميمي قال قال رجل لمار ان ابا موسى قال لا تفتروا حين تبدو الكواكب فان ذلك فعل اليهود . حدثنا ابو معاوية عن الاعمش عن ابراهيم عن علامة قال انى عبد الله بمحنة فقل للقوم اهنو فكلوا فاعتزل رجل منهم فقال له عبد الله مالك قال انى صائم فقال عبد الله هذا والذى لا الله غيره حين حل الطعام لا يأكل . حدثنا وكيع عن عبد الواحد بن ايمان عن ابيه عن أبي سعيد قال دخلت عليه (١) وفي ذي غاثا غابت الشمس .

فأفتر على عرق واني ارى الشمس لم تغرب . حدثنا ابو معاوية عن الاعمش عن مجاهد قال ان كنت لآتى ابن عمر بفطره فأغطيه استحياء من الناس أن يروه . حدثنا عبد الرحيم بن سليمان عن الهجرى عن رجل من بني سوارة قال انطلقت الى حذيفة فنزلت معه فكان اذا غابت الشمس نزل حذيفة واصحابه لم يلبث الا قليلا حتى يفطر . حدثنا وكيع عن مسلم بن يزيد عن ايه قال كان على بن ابي طالب يقول لا بن النباح غربت الشمس فيقول لا تعجل فيقول غربت الشمس فاذا قال نعم أفتر شم نزل فصل . حدثنا عمر بن سعيد عن سفيان عن ابي حازم عن سهل ابن سعد قال قال رسول الله صلى الله عليه وسلم لا تزال هذه الامة بخير ما عجلوا الافطار . حدثنا حاتم بن اسماعيل عن عبد الرحمن بن حرملة عن سعيد بن المسيب قال اذا رأيت آنَّ العصر قد فاتك فاشرب . حدثنا وكيع عن ابي العيس عمرو بن مروان قال سمعت ابراهيم يقول ان من السنة تعجيل الافطار . حدثنا ابن علي عن ابن عون عن موسى بن انس ان انسا كان يقصد الجارية فوق البيت فيقول اذا استوى الافق فأذيني . حدثنا ابو معاوية عن الاعمش عن مجاهد عن مورق العجلى عن ابي الدرداء قال من اخلاق النبئين التبكي في الافطار والابلاغ في السحور وضع اليمين على الشمال في الصلوة . حدثنا ابن فضيل عن ييان عن قيس قال قال عمر رجلا انا الى جنبه حين غربت الشمس فقال له اشرب ثم قال لملك من المشرقين يفطره سرف سرف .

من كره صيام رمضان في السفر

حدثنا ابن عبيدة عن الزهرى عن صفوان بن عبد الله عن أم الدرداء عن كعب بن عاصم قال قال رسول الله صلى الله عليه وسلم أيس من البر الصيام في السفر . حدثنا غندر عن شعبة عن محمد بن عبد الرحمن بن سعيد عن محمد بن عمرو عن الحسن عن جابر بن عبد الله قال كان رسول الله صلى الله عليه وسلم في سفر فرأى رجلا قد اجتمع الناس عليه وقد ظلل عليه فقال ما له قالوا رجل صائم فقال رسول الله صلى الله عليه وسلم ليس من البر ان تصوموا في السفر . حدثنا أبو معاوية عن عاصم عن مورق عن أنس قال كنا مع النبي صلى الله عليه وسلم في سفر فنأى الصائم ومن المفتر قام المفترون فضرروا الآية وسقوا الركاب فقال رسول الله صلى الله عليه وسلم ذهب المفترون (اليوم) بالأجر . حدثنا خالد بن خلدون عن ابن أبي ذئب عن الزهرى عن أبي سلمة بن عبد الرحمن عن أبي هريرة قال سألت ابن عباس عن الصوم في السفر فقال عسر ويسر خذ ييسر الله عليك . حدثنا ابن نمير عن زكريا عن عامر انه كان لا يصوم في السفر حدثنا معتمر بن سليمان عن عوف قال بلغنى ان الحسن كان يقول الافتخار في السفر (والحضر-) رخصته . حدثنا محمد بن محمد بن بشر حدثنا سعيد عن قتادة عن جابر بن زيد بن عباس قال الافتخار في السفر عزمه . حدثنا محمد بن بشر قال ثنا سعيد عن قتادة عن ابن عمر قال الافتخار في السفر .

(١) وفي نابي جرة (٣) قوله و الحضر اي في المرض والعلة .

صدقه تصدق الله بها على عباده . حدثنا ابن عيينة عن الزهرى عن عبد الله عن ابن عباس ان النبي صلى الله عليه وسلم صام عام الفتح حتى بلغ الکديد ثم أفتر وانما يؤخذ بالأخر من فعل رسول الله صلی الله عليه وسلم . حدثنا وكيع عن أبي العميس قال سالت ابا جعد عن الصوم في السفر فقال لا تصومن . حدثنا وكيع عن عبد الله بن حميد عن عبد الله بن ذكوان ان ابن عمر اقام بالشام رمضانين فأفتر . حدثنا ابو خالد الاخر عن منصور بن حيان قال قال سعيد بن جبير من صحبني في سفر فلا يصومن . حدثنا وكيع عن مطرس^١ بن عبد الله قال قلت للشعبي اني اقيم بالرى قال صل ركعتين قلت فالصوم قال لا تصم أفتر وان اقت عشر سنين . حدثنا ابو داود عمر بن سعد عن سفيان عن الاوزاعي عن يحيى بن ابي كثیر عن ابی سلمة عن ابی هريرة ان رسول الله صلی الله عليه وسلم كان في سفر و معه ابو بکر و عمر فاتی بطعام فقال لها ادنوا وكلما قالا يا رسول الله (صلی الله عليك وسلم) انا صائمان فقال ارحلوا بصحابکم اعملوا بصحابکم ادنوا وكلما .

من كان يصوم في السفر(و) يقول هو افضل

حدثنا ابو معاوية و مروان بن معاوية عن عاصم قال سئل انس عن الصوم في السفر فقال من أفتر فرخصة ومن صام فالصوم افضل . حدثنا سهل بن يوسف عن حميد عن ابن ابی مليكة قال حببت عائشة في السفر فما افترت حتى دخلت مکه . حدثنا ابو داود الطیالسى عن الحکم

(١) وف ن . مدرس .

مصنف ابن أبي شيبة

(كتاب الصيام)

٣ - ج

ابن عطية عن النضر بن عبد الله العنسي عن قيس بن عباد انه كان يصوم في السفر ويفطر . حدثنا غندر عن شعبة عن موسى مولى ابن عامر قال سألت انسا عن الصوم في السفر فقال كنا مع ابي موسى في السفر فقام وصحتنا . حدثنا وكيع عن ابن ابي خالد عن ابن الاسود ان اباه كان يصوم في السفر . حدثنا ازهر عن ابن عون قال كان محمد يصوم في السفر . حدثنا ابو اسامة عن ابن عون عن القاسم قال قد رأيت عائشة تصوم في السفر حتى اذلقها^(١) السعوم . حدثنا مروان بن معاوية عن عاصم عن ابن سيرين قال كان عثمان بن ابي العاص يقول في ذلك مثل قول انس بن مالك . حدثنا معتمر بن سليمان عن عبيد الله بن عمر عن نافع عن ابن عمر انه كان يخرج الى الغابة فلا يفطر ولا يقصر . حدثنا ابو اسامة عن اشعث عن ابن سيرين ان عثمان بن ابي العاص قال الصوم في السفر افضل والفطر رخصة . حدثنا يزيد بن هارون عن كهمس قال سهل سالم او سأله عن الصوم في السفر فقال ان صدمت فقد اجزأ عنكم وان أفترتم فقد رخص لكم . حدثنا ابن نمير قال حدثنا هشام عن ابيه عن عائشة ان حمزة الاسلامي سأله رسول الله صلى الله عليه وسلم عن الصوم في السفر فقال حمزة ان شئت وأفتر ان شئت . حدثنا سهل بن يوسف عن العوام قال قلت لجاهد اى ذلك أعجب اليك قال اذا كنت تطيق الصوم فالصوم أعجب الى . حدثنا غندر عن شعبة عن ابي الشعثاء قال محبت ابي وعمرو بن ميمون والاسود بن يزيد وابا وائل فكانوا اى اجهدوا واذى بها السعوم يقال اذلقه وزلقه اى اضعفه .

يصومون رمضان وغيره في السفر . حدثنا عبيدة بن حميد عن عمران بن مسلم عن إبراهيم التبعي عن آية قال استأذنت حذيفة بالمداشر فقال لـ حذيفة يشرط على أن لا تقصـر ولا تفطر .

من قال مسافرون فيصوم بعض ويفطر بعض

حدثنا محمد بن بشر العبدى عن سعيد عن قتادة عن أبي نصرة عن أبي سعيد قال خرجنا مع النبي صلى الله عليه وسلم إلى حنين في اثني عشرة بقية من رمضان فقام طائفة من أصحاب محمد وأفطر آخرون فلم يعيب ذلك . حدثنا يزيد بن هارون عن التبعي عن أبي نصرة عن أبي سعيد قال كنا نغزو مع النبي صلى الله عليه وسلم فنا الصائم ومنا المفتر فلا يعيب الصائم على المفتر ولا المفتر على الصائم . حدثنا أبو خالد الأحرى عن حميد قال خرجت فصمت فقالوا أعد قال قلت إن أنساً أخبرني أن أصحاب رسول الله صلى الله عليه وسلم كانوا يسافرون فلا يعيب الصائم على المفتر ولا المفتر على الصائم فلقيت ابن أبي مليكة فأخترني عن عائشة مثله . حدثنا أبو بكر قال حدثنا أبو خالد عن داود عن الشعبي والحسن وسعيد بن المسيب قالوا كان أصحاب رسول الله صلى الله عليه وسلم مسافرين فيصومون الصائم ويفطرون المفتر فلا يعيب الصائم على المفتر ولا المفتر على الصائم . حدثنا أبو معاوية عن عاصم عن أبي نصرة عن جابر قال كنا مع النبي صلى الله عليه وسلم فنا الصائم ومنا المفتر فلم يكن يعيب بعضاً على بعض . حدثنا ابن نمير ثنا الأعش عن شقيق قال كنا مع أصحاب عبد الله في سفر فقام بعضهم وأفطر بعضاً .

من قال اذا صام في السفر لم يجهزه

حدثنا ابو داود الطیالسی عن عمران القطان عن عمار مولی بنی هاشم
عن ابن عباس انه سئل عن رجل صام رمضان في سفر فقال لا يجهزه -
حدثنا الفضل بن دکین عن زهیر عن عبد الکریم عن عطاء عن المحرز
عن ابی هریرة قال صفت رمضان في السفر فامرني ابو هریرة ان اعید
الصیام في اهلي . حدثنا غندر عن شعبة عن ابی الفیض قال كنا في غزوة
فكان علينا امیر فقال لا تصومن فن صام فلیفطر قال ابو الفیض فلقيت
ابا قرصاً (كان) رجلاً من اصحاب انبیاء صلی الله علیه وسلم فسألته عن
ذلك فقال لو صفت ثم صفت ما ففیت . حدثنا یزید بن هارون عن شعبة
عن عمرو بن دینار عن رجل عن ایه ان رجلاً صام رمضان في السفر
فأمره عمر رحمة الله أن یعید .

ما قالوا في الرجل يدركه رمضان فيصوم ثم یسافر

حدثنا عبد الوهاب الأثقفی عن ایوب عن ابن سیرین عن عبیدة
قال سأله عن قوله تعالى «فَنَشَدَ مِنْكُمُ الشَّهْرَ فَلَيَصُمْهُ» ، قال من شهد اوله
فليصم اخره ألا يرى ألى قوله تعالى «فَنَشَدَ مِنْكُمُ الشَّهْرَ فَلَيَصُمْهُ» . حدثنا
سهل بن یوسف عن التیمی عن ابی مجلز قال اذا دخل شهر رمضان فلا
یخرج فان ابی الا ان یخرج فلیتم صومه . حدثنا عبیدة عن سعید عن قتادة
عن علی رحمة الله قال اذا ادركه رمضان وهو مقیم ثم سافر فلیصم . حدثنا
خندر عن شعبة اخبرنا عمرو بن مرة قال سمعت ابا البختی یحدث عن عبیدة
انه قال في الرجل یصوم من رمضان ایاماً ثم یخرج قال یصوم وقال ابن
ان

ان شاء صام و ان شاء فأطر . حدثنا ابن علية عن الحجاج عن نافع عن ابن عمر انه خرج في رمضان فأطر . حدثنا يزيد بن هارون عن عاصم عن الحسن انه قال لا بأس بالسفر في رمضان و يفطر ان شاء . حدثنا ابن عيينة عن الزهرى عن عبدالله عن ابن عباس ان النبي صلى الله عليه وسلم صام عام الفتح حتى بلغ الك狄د ثم فأطر . حدثنا يزيد بن هارون عن عاصم عن ابن سيرين . قال سألت عيادة اسافر في رمضان فقال لا . حدثنا زيد بن الحباب عن سفيان عن يزيد بن ابي زياد عن على ابن حسين انه سئل عن قوم سافروا في رمضان قال يصومون . حدثنا ابن ادريس عن الاعمش عن ابراهيم عن علقمة في قوله تعالى « و على الذين يطیقونه فدية طعام مسکین » قال نسختها « فن شهد منكم الشهر فليصم » الآية التي بعدها . حدثنا عبد الوهاب الثقفى عن عبيد الله بن عمر عن نافع عن ابن عمر قال انها قد نسخت هذه الآية فن شهد منكم الشهر فليصم الآية التي بعدها . حدثنا عبد الوهاب عن أیوب عن ابی يزيد عن ام ذرة قالت أتيت عائشة فقالت من این جئت فقلت من عند أخي فقالت ما شأنه قلت و دعوه يريد أن يرتحل قالت و اقرئيه من السلام و مرى به فليقم فلو أدركني وانا ببعض الطريق لاقت يعني رمضان . حدثنا جرير عن مغيرة قال خرج ابو ميسرة في رمضان مسافرا فر بالفرات وهو صائم فأخذ منه حسنة فشربه و فأطر . حدثنا يزيد بن هارون عن حاد بن سلمة عن قتادة عن سعيد بن المسيب والحسن قالا يفطر ان شاء .

ما قالوا في المسافر في مسيرة كم يفطر

حدثنا أبو بكر ثنا اسماعيل بن علية عن الجيريري عن أبي الوراء
 ابن ثمامه عن اللجلج قال كنا نسافر مع عمر رضي الله عنه ثلاثة أميال
 فيتجوز في الصلوة ويفطر . حدثنا حاتم بن اسماعيل عن عبد الرحمن بن
 حرملة قال سألت سعيد بن المسيب أقصر الصلوة وافطر إلى ريم^(١) قال نعم
 وهو بريد من المدينة . حدثنا محمد بن بكر عن ابن جريج قال قال عطاء
 الصيام في السفر مثل الصلوة تضر اذا افطرت وتصوم اذا وفيت
 الصلوة . حدثنا عمر بن ايوب عن جعفر بن برقان قال سألت الزهرى
 في كم تضر الصلوة قال في السفر الممعن قال قلت وما الامان في نفسك
 قال يومين . حدثنا ابو معاوية عن الاعمش عن ابراهيم التيسى عن ابيه قال
 كنت مع حذيفة بالمدائن قال فاستاذته في الرجوع الى اهل فقال
 لا اذن لك الا على ان تعزم ان لا تفطر حتى تدخل قال وذلك في
 رمضان قلت وانا اعزم على نفسى ان لا افطر ولا اقصر حتى اتي اهل .
 حدثنا وكيع عن سفيان عن ابي احراق عن مرثد ان ابا ميسرة سافر في
 رمضان فأفطر عند باب الجسر^(٢)

من كره ان يتقدم شهر رمضان بصوم

حدثنا ابو الاحدوص عن سماعة عن عكرمة عن ابن عباس قال
 قال رسول الله صلى الله عليه وسلم لا تصوموا قبل رمضان صوموا لرؤيته
 وأفطروا لرؤيته فان حالت دونه غيابة فكلوا ثلاثة . حدثنا ابو الاحدوص

(١) وفي ن الحميري (٢) اسم موضع قرب من المدينة (٣) وفي ن الحسن .

عن منصور عن ربعي عن رجل من اصحاب النبي صلى الله عليه وسلم قال قال رسول الله صلى الله عليه وسلم لا تقدموا الشهور الا ان تروا الهلال او تكملوا العدة و لا تفترروا حتى تروا الهلال او تكملوا العدة . حدثنا ابو الحوص عن ابي اسحاق عن ابي الحوص عن عبد الله قال صوموا لرويته و افطروا لرويته فان غم عليكم فاكملوا ثلاثين . حدثنا ابو معاوية عن حاج عن عطاء عن ابن عباس قال لا تصلوا رمضان بشيء ولا تقدموا قلبه بيوم ولا ب يومين . حدثنا ابو اسامة قال حدثنا عبيد الله بن عمر عن : وح عن ابن عمر ان رسول الله صلى الله عليه وسلم ذكر رمضان فقال صوموا لرويته و افطروا لرويته فان غم عليكم فاقدروا له . حدثنا محمد بن بشر حدثنا عبيد الله بن عمر عن ابي الزناد عن الاعرج عن ابي هريرة قال كان رسول الله صلى الله عليه وسلم ذكر الهلال فقال اذا رأيتموه فصوموا و اذا رأيتموه فافترروا فان غم عليكم فعدوا ثلاثين . حدثنا عبد الوهاب الثقي عن ايوب عن ابي قلابة عن ابي هريرة قال نهى ان يتتعجل قبل رمضان . و م و يومين . حدثنا وكيع عن ابي العميص عن العلاء بن عبد الرحمن يعقوب عن ابيه عن ابي هريرة قال قال رسول الله صلى الله عليه وسلم اذا كان النصف من شعبان فامسكون حتى يكون رمضان . حدثنا ابن فضيل عن حصين عن عمرو بن مرة عن ابي البخارى قال خرجنا للعمره فله نزلنا بطن نخلة قال تراينا الهلال قال بعض القوم هو ابن ثلاث وقال بعض القوم هو ابن ليتني فلقينا ابن عباس فقالنا انا رأينا الهلال فقال بعض

(١) وفي ساغي (٢) وفي سؤؤ فاقدروا .

ال القوم هو ابن ثلاث وقال بعض القوم هو ابن ليلتين فقال اى ليلة رأيتمه قال قتلنا ليلة كذا وكذا فقال ان رسول الله صلى الله عليه وسلم قال ان الله مده للرواية فهو ليلة رأيتمه : حدثنا غندر عن شعبة عن عمرو بن مرة قال سمعت ابا البختري يقول انا اهلا رمضان ونحن بذات عرق فأرسلنا رجلا الى ابن عباس يسأله فقال ابن عباس قال رسول الله صلى الله عليه وسلم ان الله قد أ美的ه لرويته فان غم عليكم فاكملوا العدة - حدثنا هشيم قال انا بجالد عن الشعبي عن علي انه كان يخطب اذا حضر رمضان فيقول الا لا تقدموا الشهر اذا رأيتم الهلال فصوموا و اذا زأيتم الهلال فاطروا فان غم عليكم فاتموا العدة قال كان يقول ذلك بعد صلوة العصر وبعد صلوة الفجر . حدثنا هشيم عن بجالد عن الشعبي عن مسروق عن عمر مثل ذلك . حدثنا عبد الاعلى عن هشام عن الحسن و محمد قالا نهى ان يتقدم بين يدي رمضان بصوم . حدثنا عبيد الله بن موسى عن اسرائيل عن جابر عن ابي جعفر و عطاء انها كرها التعجيل قبل رمضان . حدثنا جرير عن ليث عن عطاء عن ابن عباس في الرجل يصوم فيحضر رمضان قال يفصل بينه وبين رمضان ب ايام . حدثنا سهل بن يوسف عن التبعي عن ابي قلابة قال كانوا ينظرون الى الهلال ان رأوه صاموا و ان لم يروه انظروا ما يقول امامهم .

من رخص أن يصل رمضان بشعبان

حدثنا زيد بن الحباب عن شعبة عن منصور عن سالم عن ابي سلطة

(١) وفي س فان اغنى .

عن أم سلطة أن النبي صلى الله عليه وسلم كان يصل شعبان برمضان . حدثنا وكيع عن علي بن مبارك عن يحيى بن أبي كثير عن أبي سلطة عن أبي هريرة قال قال رسول الله صلى الله عليه وسلم لا تقدموا رمضان بصوم يوم ولا يومين إلا رجلاً كان يصوم صوماً فليصمه . حدثنا جرير عن ليث عن مجاهد قال إذا كان رجل يديم الصوم فلا بأس أن يصله .

في الرجل يتسرّع وهو يرى أن عليه ليلًا

حدثنا اسماعيل بن علية عن ابن عون أن محمداً تسحر وهو يرى أن عليه ليلًا ثم استبان له أنه تسحر بعد ما أصبح فقال أما أنا اليوم ففطر .

حدثنا ابن عيينة عن ابن أبي نبيح عن مجاهد فيمن تسحر وهو يرى أن عليه ليلًا فبان أنه تسحر وقد طلع الفجر فليتم صيامه . حدثنا سهل بن

يوسف عن شعبة قال سألت الحكم عن الرجل يتسرّع وهو يرى أن عليه ليلًا قال يتم صيامه . حدثنا وكيع عن سفيان عن حصين عن سعيد بن

جيبر قال إذا أكل بعد طلوع الفجر مضى على صيامه وقضى يوماً مكانه .

حدثنا سهل بن يوسف عن عمرو عن الحسن في رجل تسحر وهو يرى

أن عليه ليلًا قال يتم صومه . حدثنا أبو داود عن حبيب عن عمرو بن هرم عن جابر بن زيد قال يتم صومه . حدثنا وكيع عن ابن عون عن ابن سيرين

قال قال عبد الله من أكل أول النهار فليأكل آخره .

ما قالوا في الرجل يرى أن الشمس قد غربت

حدثنا علي بن مسهر عن الشيباني عن جبلة بن سحيم عن علي بن حنظلة عن أبيه قال شهدت عمر بن الخطاب في رمضان وقرب إليه شراب

شرب بعض القوم وهم يرون ان الشمس قد غربت ثم ارتفق المؤذن فقال يا امير المؤمنين والله للشمس طالعة لم تغرب فقال عمر متى الله من شرك مرتين او ثلاثة يا هولا من كان افتر فليصم يوما مكان يوم ومن لم يكن افتر فليتم حتى تغيب الشمس . حدثنا وكيع عن سفيان عن جبلة بن سحيم عن علي بن خنظلة عن ابيه عن عمر بنحوه الا ان سفيان قال انا لم نبعثكم راعيا انا بعثنا داعيا وقد اجتهدنا وقضاء يوم يسير . حدثنا وكيع عن سفيان عن زياد بن علقة عن سمع بشر بن قيس ان عمر رحمة الله امرهم بالقضاء . حدثنا ابو اسامة عن هشام عن فاطمة بنت المذر عن اسامة انهم افطروا على عهد رسول الله صلى الله عليه وسلم في يوم ثم طلعت الشمس قال ابو اسامة فقلت هشام فامرنا بالقضاء قال ومن ذلك بد . حدثنا ابن عيينة عن ابن ابي نبيح عن مجاهد قال يقضى لأن الله تعالى يقول - ثم اتوا الصيام الى الليل - حدثنا اسحاق بن منصور حدثنا منصور بن ابي الاسود عن الاعمش عن المسيب عن زيد بن وهب عن عمر بنحو من حديث ابي معاوية الذي يأتي . حدثنا معاذ بن معاذ عن اشعث قال كان الحسن يقول فيمن افتر وهو يرى ان الشمس قد غابت ثم استبان له انها لم تغرب قال كان يقول اجزأ منه . حدثنا ابو معاوية عن الاعمش عن زيد بن وهب قال اخرجت عباس^١ من بيت حفصة وعلى السماء سحاب فظنوا ان الشمس قد غابت فأفطروا فلم يلبثوا ان تجلى السحاب فإذا الشمس طالعة فقال عمر ما تحابق^٢ من اشم . حدثنا ابو داود

(١) العس بضم العين القدح الكبير وجمعه عباس (٢) اي ما تتحا مقتا وفي زما خالينا اي ما ناقتنا يقال تحالف القوم اي تضروا الحلف بينهم .

عن حاد بن سلمة عن سعيد بن فطن عن ابيه قال كان عند معاوية في رمضان
حافظوا ثم طلعت الشمس فأمرهم أن يقضوا . حدثنا محمد بن بكر عن
ابن جريج عن عطاء قال قلت افطرت في يوم مغيم في شهر رمضان وانا
احببه الليل ثم بدت الشمس أفقضي ذلك اليوم قط ولا اكفر قال
نعم . حدثنا ابو اسامة حدثنا زكريا عن ابي اسحاق قال غزوت مع زياد
ابن النضر ارض الروم قال فاهلتنا رمضان فصام الناس وفيهم اصحاب
عبد الله عامر بن سعد وسميع وابو عبدالله وابو عمر (و) ابو مسافع
حافظ الناس يوما و الساء مغيمة و نحن بين جبلين الحارث والحويرث
ولم افطر انا حتى تبين الليل ثم ان الشمس خرجت فابصرناها على الجبل
فقد زياد اما هذا اليوم فسوف نقضيه ولم تتمد فطره . حدثنا ابن عيينة
عن زبد بن اسلم عن اخيه عن ابيه افطر عمر في شهر رمضان فقيل له
قد طلعت الشمس فقال خطب يسير قد كنا جاهدين .

ف الرجل يشك في الفجر طبع ام لا

حدثنا ابو معاوية عن الاعمش عن مسلم قال جاء رجل الى ابن
عباس يسأله عن السحور فقال له رجل من جلساته كل حتى لا تشک
فقال له ابن عباس ان هذا لا يقول شيئا كل ما شکكت حتى لا تشک .
حدثنا ابو اسامة عن عبدالله بن الوليد قال حدثنا عون بن عبدالله قال
دخل رجلان على ابي بكر وهو يتسرح فقال احدهما قد طبع الفجر
وقال الآخر لم يطلع بعد قال ابو بكر كل قد اختلفا . حدثنا وكيع عن
عبد الله بن الوليد عن عون بن عبدالله عن ابي بكر بنحوه . حدثنا وكيع

عن عمارة بن زاذان عن مكحول قال رأيت ابن عمر أخذ دلوا من ززم فقال للرجاين اطلع الفجر فقال أحدهما لا وقال الآخر نعم قال فشرب . حدثنا وكيع عن سفيان عن علي بن الأقر عن ابراهيم قال كل حتى تراه معترضا . حدثنا الثقفي عن خالد عن عكرمة قال كل حتى تراه مثل شق الطيلسان . حدثنا وكيع عن طلحه عن عطاء عن ابن عباس قال لغلامين له وهو في دار ام هانه في شهر رمضان وهو يتسرّع فقال أحدهما قد طلع الفجر وقال الآخر لم يطلع قال أسيقاني . حدثنا وكيع عن اسراطيل عن جابر عن أبي خيثمة^١ قال كل حتى يتبيّن المك الفجر . حدثنا أبو داود الطيالسي عن يزيد بن زياد قال سمعت الحسن وقال له رجل أتسحر وامترب في الصبح فقال كل ما امتربت انه والله ليس بالصبح خفاء . حدثنا وكيع عن الفضل بن دلمع عن الحسن قال قال عمر اذا شك الرجلان في الفجر فلما كلا حتى يستيقا . حدثنا ابن فضيل عن الاعمش عن مسلم بن صبيح قال جاء رجل الى ابن عباس فقال له متى ادع السحور فقال رجل جالس عنده كل حتى اذا شككت فدعه فقال (ابن عباس) كل ما شككت حتى لا تشك . حدثنا ابو بكر حدثنا ابن علية عن ابن عون قال قال محمد وضعت الاناء على يدي فجعلت انظر هل طلع الفجر .

ما قالوا في الفجر ما هو

حدثنا ملازم بن عمرو عن عبد الله بن النعيم عن قيس بن طلق^٢ قال حدثني أبي طلق بن علي أن رسول الله صلى الله عليه وسلم قال كلوا و اشربوا

(١) وفي س عن أبي جعفر (٢) وفي س طلاق .

و لا يصدقكم الساطع المصعد كلوا و اشربوا حتى يتعرض لكم الاحمر وقال مكذا يده . حدثنا ابو اسامة عن ابو هلال قال حدثنا سوادة بن حنظلة الملالي عن سمرة بن جندب قال قال رسول الله صلى الله عليه وسلم لا يمنعكم اذان بلال من السحور ولا الصبح المستطيل ولكن الصبح المستطير في الافق . حدثنا وكيع عن ابن ابو ذتب عن خالد عن ثوبان قال قال رسول الله صلى الله عليه وسلم الفجر بغران فاما الذي كانه ذتب السرحان فانه لا يحل شيئا ولا يحرمه ولكن المستطير . حدثنا وكيع عن ثابت بن عمارة عن غنم بن قيس عن ابو موسى قال ليس الفجر الذي مكذا يعني المستطيل ولكن الفجر الذي يعني المترض . حدثنا عبد الصمد بن عبد الوارث عن حوشب بن عقيل عن جعفر قال سألت القاسم فهو الساطع ام المترض قال المترض و الساطع الصبح الكاذب . حدثنا يزيد بن هارون عن عمران عن ابو مجلز قال الساطع ذلك الصبح الكاذب ولكن اذا انقضى الصبح في الافق . حدثنا ابو معاوية عن الاعشش عن مسلم قال لم يكونوا يعدوا الفجر بغيركم ولكن يعدون الفجر الذي يعلل البيوت والطرق . حدثنا يزيد بن هارون عن حجاج عن عدى بن ثابت قال اختلفنا في الفجر فأتيتنا ابراهيم فقال الفجر بغران فاما احد ما فالفجر الساطع فلا يحل الصلة ولا يحرم الطعام واما الفجر المترض الاحمر فانه يحل الصلة ويحرم الطعام والشراب . حدثنا وكيع عن اسرائيل عن جابر عن عاص و عطاء قالا الفجر المترض الذي الى جنبه حرقة . حدثنا كثير بن هشام عن جعفر بن بركان قال سألت الزهرى

و ميمونا قلت اريد الصوم فارى عمود الصبح الساطع فقا لا جيمعا كل و اشرب حتى تراه في افق السماء معترضا . حدثنا ابن ادريس عن حسين عن الشعبي عن عدى بن حاتم قال لما نزلت « حتى يتبعن لكم الخيط الايض من الخيط الاسود » قال عدى يا رسول الله اني اجعل تحت و سادق عقالين عقالا اسود و عقالا ايض فاعرف الليل من النهار فقال رسول الله صلي الله عليه وسلم ان وسادتك لطويل عريض ائما هو سواد الليل و ياض النهار .

من قال الصائم بالخيار في التطوع

حدثنا معتمر بن اسماعيل عن ليث عن طاوس عن ابن عباس قال الصائم بالخيار ما يئنه وبين نصف النهار . حدثنا ابو معاوية عن ابي مالك الاشجعى عن سعد بن عبيدة عن ابن عمر الصائم بالخيار ما يئنه وبين نصف النهار . حدثنا معتمر بن سليمان عن حميد عن انس قال من حدث نفسه بالصوم فهو بالخيار مالم يتكلم حتى يتمتد النهار . حدثنا ابو الاحوص عن ابي اسحاق عن الحارث عن علي قال اذا اصبحت وانت ت يريد الصوم فانت بالخيار ان شئت صمت وان شئت فأفترت الا ان تفرض على نفسك الصوم من الليل . حدثنا وكيع عن الاعشن عن عمارة عن ابي الاحوص قال قال عبد الله احدكم يأخذ النظرتين ما لم يأكل او يشرب . حدثنا جرير عن مغيرة قال قلت لا براheim الرجل في صيام التطوع بالخيار ما يئنه وبين نصف النهار قال نعم . حدثنا جرير عن ليث عن مجاهد قال الصائم بالخيار ما يئنه وبين نصف النهار فإذا جاوز ذلك فانما له

بقدر ما ينقى من النهار . حدثنا معتمر عن يونس عن الحسن في الصوم يتخير ما لم يصبح صائمًا فإذا أصبح صائمًا صام . حدثنا ابن فضيل عن أبي مالك عن سعيد بن عبيدة عن ابن عمر قال الرجل بالخيار مالم يطعم إلى نصف النهار فان بدا له ان يطعم طعم وان بدا له ان يجعله صوما كان صائمًا . حدثنا بن فضيل عن الشيباني عن الشعبي في الرجل يريد الصوم قال هو بالخيار إلى نصف النهار . حدثنا عباد بن العوام عن هشام عن الحسن قال اذا تسحر الرجل فقد وجب عليه الصوم فان افتر عليه القضاء وان هم بالصوم فهو بالخيار فان شاء صام وان شاء افتر وان سأله انسان فنال اصائم انت فقال ذم فقدم وجب عليه الصوم الا ان يقول ان شاء الله فان قال فهو بالخيار ان شاء طعم وان شاء افتر . حدثنا يحيى بن سعيد القطان عن سفيان عن الاعمش عن طلحة عن سعد بن عبيدة عن أبي عبد الرحمن ان حذيفة بدا له في الصوم بعد ما زالت الشمس فصام .

فِي الرَّجُلِ يَصُومُ تَطْوِعاً ثُمَّ يَفْطِرُ

حدثنا عبد السلام عن خصيف عن سعيد بن جبير ان عائشة وحفصة اصبحتا صائمتين فافترتا فأمرهما النبي صلى الله عليه وسلم بقضائهما . حدثنا اسماعيل بن ابراهيم عن عثمان التبعي عن انس بن سيرين انه صام يوم عرفة فعطش عطشا شديدا فافتر فسأل عدة من اصحاب النبي صلى الله عليه وسلم فأمروه أن يقضى يوما مكانه . حدثنا وكيع عن مسرور عن حبيب عن عطاء عن ابن عباس قال يقضى يوما مكانه . حدثنا ابن مبارك

عن عبد الرحمن بن يزيد عن جابر قال سألت مكحولاً عن رجل أصبع صائمًا عزمت عليه أمه أن يفطر قال كانه كره ذلك وقال يقضى يوماً مكانه . حدثنا عباد بن العوام عن هشام عن الحسن قال إذا تسحر الرجل فقد وجب عليه الصوم فإن أفتر فعليه القضاء . حدثنا عبد الرحيم بن سليمان عن عبدالله بن مسلم عن عطاء ومجاهد إنهم كانوا إذا زارا رجلاً أو دعيا إلى طعام وهم صائمون أن سألهما أن يفطراً أفترًا (و) كانوا يقولان يقضى يوماً مكانه .

من كان يفطر من الطوع ولا يقضى

حدثنا أبو الأحوص عن سماك عن إبراهيم عن هاني . قالت كنت قاعدة عند رسول الله صلى الله عليه وسلم فاتني بشراب فشرب منه ثم ناولني فشربت قلت قلت يا رسول الله قد اذنْتَ فاستغفرلَّ قالت وما ذاك قالت كنت صائمة فأفترت قالت أمن قضاه كنت تقضينه قالت لا قال لا يضرك . حدثنا أبو الأحوص عن سماك عن عكرمة قال كان ابن عباس يفطر من صوم الطوع ولا يالي . حدثنا هشيم عن أبي بشر عن يوسف ابن ماهك المكي عن ابن عباس أنه وطنه جارية له وهو صائم قال قيل له وطتها وانت صائم قال هي جاريَّي اعجبي وانها هو تطوع . حدثنا أبو اسامة عن مجالد عن الشعبي قال كان لا يرى بأساً أن يصبح الرجل صائم ثم يفطر . حدثنا ابن فضيل عن ليث عن عبدالله عن مجاهد عن عائشة قالت ربما أهديت لنا الطرفة فنقول لولا صومك قربناها إليك فيدعوك بها فيفطر عليها . حدثنا عبيدة عن أبي مسكين قال كان إبراهيم ، سعيد بن جبير

جبير في دعوة ف قال سعيد أني كنت حديثي نفسى بالصوم ثم أكل وقال ابراهيم ما يعجبني حدثنا ابن فضيل عن يسار عن ابراهيم قال اذا اصيغ وهو صائم فلا يفطر .

من كان يدعى بعدهاته (و) لا يجد فيفرض الصوم
 حدثنا ابن فضيل عن ليث عن عبد الله عن مجاهد عن عائشة قالت ربما دعا رسول الله صلى الله عليه وسلم بعدهاته فلا يجد فيفرض عليه الصوم ذلك اليوم . حدثنا ابن فضيل عن ليث عن شهر بن حوشب عن أم الدرداء عن أبي الدرداء انه كان ربما دعا بالغداة فلا يجد فيفرض الصوم عليه ذلك اليوم . حدثنا الثقفي ويزيد عن حميد عن انس ان أبو طلحة كان يأتي أهله فيقول هل عندكم من غداء فان قالوا لا فأن صائم زاد الثقفي وان كان عندم أفتر . حدثنا حماد بن خالد عن معاوية بن صالح عن العلاء بن الحارث عن معاذ انه كان يأتي أهله بعد الزوال فيقول عندكم غداء فيعتذرون إليه فيقول أني صائم بقية يومي فيقال له تصوم اخر النهار فيقول من لم يصم اخره لم يصم اوله . حدثنا عبد الوهاب عن أيوب عن أبي قلابة عن أم الدرداء قالت كان أبو الدرداء يغدو أحياناً فيجيءه فيسأل الغداء فربما لم يوافقه عندها فيقول أني اذا صائم . حدثنا الفضل عن أبي مخزم عن أبي قلابة عن أبي الأشعث قال كان معاذ يأتي أهله بعد ما يضحي فيستلهم فيقول عندكم شيء فإذا قالوا لا صام ذلك اليوم .

من قال لا صيام لمن لم يعزم من الليل
 حدثنا خالد بن مخلد عن اسحاق بن حازم قال حدثني عبد الله بن

ابي بكر بن عمرو بن حزم عن سالم عن ابن عمر عن خصة قالت قال رسول الله صلى الله عليه وسلم لا صام لمن لم يورضه بالليل . حدثنا ابن عيينة عن الزهرى عن حزة بن عبد الله بن عمر عن خصة انها قالت لا صيام لمن لم يجمع الصيام قبل الفجر .

ما قالوا في تفريق رمضان

حدثنا يحيى بن سليمان الطائفي عن موسى بن عقبة عن محمد بن المنكدر قال بلغنى ان النبي صلى الله عليه وسلم سئل عن تفطيع قضاه رمضان فقال ذاك اليك فقال أرأيت لو ذن على احدكم دين فقضى الدرهم والدرهمين الم يكن قضاه والله احق ان يعفو ويفتر . حدثنا حفص عن ابن جرير عن عطاء عن ابن عباس وابن هريرة قالا لا بأس بقضاء رمضان متفرقا . حدثنا معتمر بن سليمان عن ايه قال ابأني بكر عن انس قال ان شئت فاقض رمضان متتابعا وان شئت متفرقا . حدثنا وكيع عن سفيان عن حبيب بن ابي ثابت عن عطاء عن ابن عباس وابن هريرة قالا لا بأس بقضاء رمضان متفرقا . حدثنا وكيع عن سفيان عن حبيب بن ثابت عن عطاء عن عبيد بن عمير في قضاء رمضان قال ان شاء فرق . حدثنا ابن عليه عن ايوب عن ابي قلابة عن ابي محيريز انه قال في قضاء رمضان قال احصي العدة وصم كيف شئت . حدثنا زيد بن حباب عن معاوية بن صالح عن موسى بن يزيد بن موهب عن ايه عن مالك بن يخامر عن معاذ بن جبل انه سئل عن قضاء رمضان قال احصي العدة وصم كيف شئت . حدثنا ابن ادريس عن شعبة عن عبد الحميد بن رافع بن خديج عن جده انه ان راما

كان يقول أحص العدة وصم كيف شئت . حدثنا معتمر بن سليمان الرق عن حجاج عن عطاء قال جاءت امرأة إلى ابن عباس تسأله عن قضاء صيام رمضان فقال أحص العدة وفرق قال وكان سعيد بن جبير وعكرمة يقولان ذلك . حدثنا ابن ادريس عن ليث عن عطاء ومجاحد وطاوس وسعيد بن جبير قالوا إن شئت فاقض رمضان متتابعاً أو متفرقاً . حدثنا ابن عليه عن ليث عن سعيد بن جبير وعطاء ومجاحد وطاوس إنهم كانوا لا يرون بأساً بتفريق قضاء رمضان . حدثنا أبو الأحوص عن أبي إسحاق عن مجاهد في الرجل يكون عليه صوم من رمضان فيفرق صيامه أو يصله قال إن الله أراد بعباده اليسر فلِيُنظِرْ أَيْسَرَ ذَلِكَ عَلَيْهِ أَنْ شَاءَ وَصَلَهُ وَأَنْ شَاءَ فَرَقْ . حدثنا أبو داود الطيالسي عن زهير عن أبي إسحاق عن زهير من أصحاب أبي ميسرة أن أبي ميسرة كان يقطع قضاء رمضان . حدثنا عبدة بن سليمان عن مجاهد عن الشعبي قال إن شق عليك أن تقضى متتابعاً فرق إنما هي عدة من أيام آخر . حدثنا عبد الأعلى عن داود عن عكرمة فعدة من أيام آخر قال إن شاء وصل وإن شاء فرق . حدثنا يحيى بن عبد الملك بن أبي عتبة عن أبيه عن الحكم قال كان لا يرى بقضاء رمضان منقطعًا بأساً . حدثنا يزيد بن هارون عن جوير عن الضحاك في قضاء رمضان إن شئت متتابعاً وإن شئت متفرقاً . حدثنا كثير بن هشام عن جعفر بن ميمون قال قضاء رمضان عدة من أيام آخر . حدثنا ابن نمير عن اسماعيل المكي عن زبيعة عن عطاء بن يسار قال لا بأس أن تفرق قضاء رمضان . حدثنا ابن عليه عن معمر عن الزهرى عن عبيد الله عن عبد الله عن ابن عباس في قضاء

رمضان صمه كيف شئت و قال ابن عمر صمه كا افطره . حدثنا زيد بن الحباب حدثني معاوية بن صالح حدثنا ازهرا بن سعيد عن أبي عامر الموزني قال سمعت أبي عبيدة بن الجراح وسئل عن قضاء رمضان متفرقا قال أحسن العدة وصم كيف شئت .

من كان يقول لا يفرقه

حدثنا ابن علية عن ايوب عن نافع عن ابن عمر قال في قضا رمضان يتبع بينه . حدثنا حفص عن عبيد الله عن نافع عن ابن عمر انه كان يأمر بقضاء رمضان متتابعا . حدثنا ابو الاحوص عن أبي اسحاق عن الحارث عن علي قال من كان عليه صوم رمضان قليصه متصل ولا يفرقه حدثنا عبدة بن سليمان عن هشام بن عروة عن ابيه قال يواتر قضا رمضان . حدثنا ابو اسامة عن هشام بن عروة انه قال لا يقطعه اذا كان صحيحا . حدثنا ابن فضيل عن الاعوش عن ابراهيم قال كانوا يقولون قضا رمضان تباع . حدثنا عبيدة عن يحيى بن سعيد عن سعيد بن المسيب قال يقضيه كهيته . حدثنا معتمر بن سليمان عن ابيه قال كان الحسن يحب ان يتبع بين قضا رمضان . حدثنا ابو خالد الاحمر عن داوده عن الشعبي قال احب الى ان يقضيه كا افطره . حدثنا محمد بن ابي عدى عن ابن عون عن محمد قال في قضا رمضان قال احب الى ان يصومه كا افطره . حدثنا ابن علية عن علي بن الحكم عن ابن ابي مليكة عن عقبة بن الحارث عن ابي هريرة قال يواتره ان شاء . حدثنا وكيع عن شعبة عن الحكم قال سأله عن قضا رمضان قال متتابع احب الى . حدثنا زيد بن الحباب عن افلاج عن القاسم قال

قال صمه متابعا الا ان يقطع بك كما قطع بك فيه . حدثنا عبدة بن سليمان عن عبد الملك بن ابي سليمان عن عطاء قال يقضيه متابعا احب الى وان فرق اجزاء .

من رخص في السواك للصائم

حدثنا شريك عن عاصم عن عبد الله بن عامر بن ربيعة عن ايه قال رأيت رسول الله صلى الله عليه وسلم يسألك وهو صائم . حدثنا ابن عليه عن ايوب عن نافع عن ابن عمر انه لم يكن يرى بأسا بالسواك للصائم . حدثنا وكيع عن مسمر وسفيان عن ابي نهيك عن زياد بن جرير قال ما رأيت احدا أدولم سواكا وهو صائم من عمر بن الخطاب . حدثنا عيدة ابن حميد عن ابي نهيك عن زياد بن حمير عن عمر رضي الله بنحوه . حدثنا وكيع عن شداد بن ابي طلحة عن امرأة منهم يقال لها كبيشة قالت جئت الى عائشة فسألت عن السواك للصائم قالت هذا سواكي في يدي وانا صائمة . حدثنا الفضل بن دكين عن عبد الجليل قال حدثني شهر بن حوشب قال سئل ابن عباس عن السواك للصائم فقال نعم الظهور استك على كل حال . حدثنا ابن مبارك عن هشام عن ايه انه كان يستاك مرتين غدوة وعشية وهو صائم . حدثنا ابن فضيل عن خصيف عن عطاء قال استك اول النهار ولا تستك اخره اذا كنت صائما قلت لم لم استك في اخر النهار قال ان خلوف فم الصائم اطيب عند الله من ريح المسك . حدثنا ازهر عن ابن عون قال كان محمد يستاك من اول النهار ويكره من اخره . حدثنا خصيف عن عبيد الله عن نافع عن ابن عمر انه كان يستاك اذا اراد ان يروح

الى الظهر وهو صائم . حدثنا جرير عن مغيرة عن ابراهيم قال لا بأس بالسواك للصائم . حدثنا غندر عن شعبة عن حصين عن سالم انه كان لا يرى بأسا بالسواك للصائم . حدثنا غندر عن شعبة عن حصين عن سالم انه كان لا يرى بأسا بالسواك للصائم الا عند اصفار الشمس . حدثنا ابن علية عن ليث عن مجاهد انه كره السواك للصائم بعد الظهر . حدثنا وكيع عن اسرائيل عن جابر ع ، عامر قال يسألك الصائم في اي النهار شاء . حدثنا وكيع عن سعيد بن بشير عن قتادة عن ابي هريرة انه سئل عن السواك للصائم فقال ارميت 'في اليوم' مرتين . حدثنا ابي عيدة عن ابيه عن الحكم انه كان لا يرى بأسا بالسواك للصائم من اول النهار وقال انما كره له اخر النهار بعد ما تخلف فوه يستحب ان يرجع في جوفه . حدثنا بشر بن المفضل عن علي بن زيد قال سئل سعيد بن المسيب عن السواك للصائم فقال لا بأس به .

ما ذكر في السواك الرطب للصائم

حدثنا ابو معاوية عن وكيع عن هشام بن عروة عن ابيه انه كان يسألك بالسواك الرطب وهو صائم . حدثنا ابو بكر بن عياش عن ليث عن مجاهد قال لا بأس بالسواك الرطب للصائم . حدثنا ابن ادريس عن ليث عن مجاهد قال لا بأس بالسواك الرطب للصائم . حدثنا ابو اسامه عن هشام عن الحسن انه كان لا يرى بأسا بالسواك الرطب وهو صائم . حدثنا وكيع عن سفيان عن ابن جريج عن عطاء قال لا بأس بالسواك

(١-١) وفـن ارمـتـ فـي الـيـوـم .

الرطب للصائم . حدثنا عبد بن سهل العدوي عن عقبة بن أبي حزنة المازني قال أتى ابن سيرين رجل فقال ما ترى في السواك للصائم قال لا بأس به قال انه جريدة وله طعم قال الله له طعم وأنت تمضمض . حدثنا زيد بن الحباب عن حماد بن سلمة عن حماد عن ابراهيم قال لا بأس ان يستاكه اعود الرطب وهو صائم . حدثنا علي بن الحسن بن شقيق اخبرنا ابو حزنة عن ابراهيم الصائغ عن نافع عن ابن عمر قال لا بأس ان يستاك الصائم السواك الرطب واليابس .

من كره السواك الرطب للصائم

حدثنا وكيع عن سلمة عن الضحاك انه كرهه قال وهو حلو ومر حدثنا عبد الوهاب عن خالد المخنط عن الحكم انه كره السواك الرطب للصائم . حدثنا ابو خالد الاحمر وابن ثور عن حجاج عن ابي اسحاق عن ابي ميسرة انه كره السواك الرطب للصائم . حدثنا ابو خالد الاحمر عن حجاج عن عطاء قال ان كان يابسا فله . حدثنا وكيع عن اسماعيل بن ابي خالد عن الشعبي قال يستاك ولا يله .

من رخص في مضنط العلك للصائم

حدثنا جرير عن مغيرة عن ابراهيم انه رخص في مضنط العلك للصائم مالم يدخله حلقه . حدثنا وكيع عن اسرائيل عن جابر عن عامر قال لا بأس بالعلك للصائم مالم يبلغ ريقه . حدثنا جرير عن عبد الحميد عن ليث عن مجاهد قال كانت عائشة لا ترى بأسا في مضنط العلك للصائم الا للقار وكانت ترخص في القار وحده . حدثت حسين بن علي بن زائدة

عن ليث عن عطاء قالا بأس أن يمضن الصائم العلك ولا يبلغ ريقه .
من كره مضن العلك للصائم

حدثنا جوير عن منصور عن ابراهيم انه كرهه مضن العلك للصائم .
حدثنا حيد بن عبد الرحمن عن حسن عن عيسى عن الشعبي انه كره للصائم
ان يمضن العلك . حدثنا ابو خالد الاحمر عن ابن جرير عن عطاء انه
كرهه وقال هو مروأة . حدثنا وكيع عن عبد الملك وجل من اهل الشام
عن رجل قد سماه عن ايه عن ام حبيبة زوج النبي صلى الله عليه وسلم
انها كرهت مضن العلك للصائم .

ما جاء في الصائم يتقي او يبدأ القوى

حدثنا حفص عن حجاج عن ابي اسحاق عن المخارث عن على
قال اذا ذرعه القوى فليس عليه القضاة و اذا استقام عليه القضاة . حدثنا
عبد الرحيم بن سليمان عن عبيد الله بن عمر عن نافع عن ابن عمر انه كان
يقول من ذرعه القوى وهو صائم فلا يفطر ومن تقىاً فقد أفتر . حدثنا
ابو بكر بن عياش عن عبد الله بن سعيد عن جده عن ابي هريرة قال قال
رسول الله صلى الله عليه وسلم اذا استقام الصائم أعاد . حدثنا ازهر السنان
عن ابن عون عن الحسن و ابن سيرين قالا اذا اذرع الصائم القوى فلا يفطر
و اذا تقىاً أفتر . حدثنا عبدة بن سليمان عن عبد الملك عن عطاء في الصائم
يقوى . حدثنا غدر عن شعبة عن مغيرة عن ابراهيم قال اذا ذرعه القوى
فلا اعادة عليه و ان قهوة فعليه الاعادة . حدثنا عبد الرحمن بن مهدي عن

حاد بن سلامة عن حيان السلى عن القاسم بن محمد قال الصائم اذا ذر عه القىء فليس عليه القضاء فان قاه متعمدا فعليه القضاء . حدثنا محمد بن عبدة عن يعقوب بن قيس قال سألت سعيد بن جبير عن الرجل يسبقه القىء وهو صائم (أ) يقضى ذلك اليوم قال لا . حدثنا اسياط بن محمد عن مطراف عن عامر قال اذا تقىأ متعمدا فهو أفتر . حدثنا الفضل بن دكين عن اسرائيل عن جابر بن طلحة عن الضحاك عن ابن عباس قال اذا تقىأ الصائم فقد أفتر . حدثنا ابو معاوية عن الاعمش عن ابراهيم عن علقة قال اذا تقىأ وهو صائم فعليه القضاء وان ذر عه القىء فليس عليه القضاء . حدثنا عبد الرحيم عن اسماعيل عن ابي اسحاق عن الحارث عن علي قال اذا تقىأ الصائم متعمدا فأفتر و اذا ذر عه القىء فلا شيء عليه . حدثنا عبد الرحيم بن سليمان عن ليث عن مجاهد مثله . حدثنا شباتة بن سوار عن شعبة عن ابي الجوزى عن بلح المهرى عن ابي شيبة المهرى قال قبل ثوبان حدثنا عن رسول الله صلى الله عليه وسلم قال رأيت رسول الله صلى الله عليه وسلم قاه فأفتر . حدثنا يزيد بن هارون عن هشام الدستواني عن يحيى بن ابي كثیر عن نعس بن الوليد بن هشام ان معدان اخبره ان ابا الدرداء اخبره ان النبي صلى الله عليه وسلم قاه فأفتر قال فلقيت ثواباً فقل انا صبت لرسول الله صلى الله عليه وسلم وضوه . حدثنا هشيم عن حصين عن عكرمة قال الافطار ما دخل وليس ما خرج . حدثنا ابن فضيل عن مطراف قال مثل عامر عن الصائم يقىء قال اذا بثأه القىء فلا يقضى وان كان تقىأ عمداً فقد أفتر .

ف الصائم يمضمض فاء عند فطره

حدثنا ابو الاحوص عن مغيرة عن المسيب بن رافع قال قال ابو هريرة اذا افطر الصائم فمضمض فلا يمجه لكن يسرط . حدثنا ابو الاحوص عن مغيرة قال سأله ابراهيم عن ذلك (قال) فلا بأس به ان يمجه . حدثنا جرير عن منصور عن سالم بن ابي الجعد عن عطاء قال قال عمر رضي الله عنه لا تزال هذه الامة بخير ما بعلوا الفطر فاذا كان يوم صوم احدكم فمضمض فاء فلا يمجه ولكن ليشربه فان خيره اوله . حدثنا ابن علية عن ابن جريج عن عطاء انه كان يكره ان يتمضمض عن الافطار . حدثنا وكيع عن سفيان عن جابر عن عامر قال لا بأس بالمضمضة بعد الافطار . حدثنا عبد الاعلى عن هشام عن الحسن انه كان يكره ان يتمضمض الرجل اذا افطر اذا اراد ان يشرب . حدثنا غدر عن شعبة عن الحكم انه سئل عن الصائم يتمضمض فكره له ذلك . حدثنا ابن ادريس عن مالك بن مغول عن ابي اسحاق الشعبي انه كره للصائم ان يتمضمض .

ما ذكر في الصائم يتلذذ بالماء

حدثنا يحيى بن سعيد عن عبدالله بن ابي عثمان قال رأيت ابن عمر وهو صائم ييل الثوب ثم يلقيه عليه . حدثنا جرير عن مغيرة عن ابراهيم : قال يكره للصائم ان ينضع فراشه بالماء ثم ينام عليه . حدثنا ازهر السهان ، عن ابن عون قال كان ابن سيرين لا يرى بأسا ان ييل الثوب ثم يلقيه على وجهه . حدثنا يحيى بن سعيد عن عثمان بن ابي العاص انه كان يصب عليه الماء ويروح عنه وهو صائم عشية عرفة او يوم عرفة . حدثنا حفص

عن الحسن بن عيسى الله قال رأيت عبد الرحمن بن الأسود ينفع رجليه في الماء وهو صائم . حدثنا وكيع عن مالك بن أنس عن سفي عن أبي بكر أن عبد الرحمن بن المخارث عن رجل رأى النبي صلى الله عليه وسلم يصب على رأسه الماء وهو صائم في يوم صائم . حدثنا ابن فضيل عن مغيرة عن إبراهيم قال كان يكره للصائم أن يبلل ثوبه بالماء ثم يلبسه .

ما ذكر في صيام العشر

حدثنا أبو بكر قال حدثنا جرير عن منصور عن إبراهيم أن النبي صلى الله عليه وسلم لم يصوم العشر فقط . حدثنا أبو معاوية عن الأعمش عن إبراهيم عن الأسود عن عائشة قالت ما رأيت رسول الله صلى الله عليه وسلم صام العشر فقط . حدثنا معاذ بن معاذ عن ابن عون قال كان محمد يصوم العشر عشر ذي الحجة كلها فإذا مضى العشر ومضت أيام التشريق أفتر تسعه أيام مثل ما صام . حدثنا حسين بن علي عن زائدة عن ليث قال كان مجاهد يصوم العشر قال وكان عطاء يتكلفها .

ما ذكر في صوم المحرم وشهر الحرام^١

حدثنا أبو معاوية عن عبد الرحمن بن إسحاق عن النعan بن سعد قال أتى علياً رجل فقال يا أمير المؤمنين أخبرني بشهر أصومه بعد رمضان فقال لقد سألتني عن شيء ما سمعت أحداً يسأل عنه بعد رمضان سمعته يسأل عنه رسول الله صلى الله عليه وسلم فقال له إن كنت جائعاً شهراً بعد رمضان فصم المحرم فاته شهر الله وفيه يوم تاب فيه قوم ويتاب فيه (١) وفيه المحرم لكن المحرم مصدر أيضاً .

على آخرين . حدثنا ابن علية عن يونس عن الحسن انه كان يصوم اشهر الحرام . حدثنا ابو داود عن خالد بن ابي عثمان عن ابوب عن عبدالله بن يسار و سليط اخيه قالا كأن ابن عمر يصوم بمكمل شهر الحرام . حدثنا حسين بن علي عن زائدة عن عبد الملك بن عمر عن محمد بن المنشر عن حيد بن عبد الرحمن الحيري عن ابي هريرة قال جاء رجل الى النبي صلي الله عليه وسلم فقال يا رسول الله اى الصيام أفضل بعد رمضان قال شهر الله الذي يدعوه المحرم .

ما ذكر في صوم الاثنين والخميس

حدثنا خص بن غياث عن العلاء بن المسبب عن ابيه ان رسول الله صلي الله عليه وسلم كان يصوم الاثنين والخميس . حدثنا حسين بن علي عن زائدة عن عاصم عز المسبب عن حفصة ان رسول الله صلي الله عليه وسلم كان يصوم يوم الاثنين والخميس . حدثنا وكيع عن سفيان عن سليمان العبسي عن مجاهد ان رسول الله صلي الله عليه وسلم كان يصوم يوم الاثنين والخميس . حدثنا عثمان بن مطرف عن ثابت البناي عن ابي عقبة قال كان ابو هريرة يصوم الاثنين والخميس . حدثنا الثقفي عن برد عن مكحول انه كان يصوم الاثنين والخميس . حدثنا ابن علية عن ابن عون عن محمد قال سأله عن صوم الاثنين والخميس قال لا اعلم به بأسا . حدثنا ابو خالد الاحمر عن يحيى بن سعيد ان عمر بن عبد العزيز كان يصوم الاثنين والخميس ثم كره ذلك . حدثنا يزيد بن هلوون قال أخبرنا هشام الدستواني عن يحيى بن ابي كثير عن عمر بن الحكم بن ثوبان ان مولى قدامة حدثه

ان اسامة كان يخرج الى مال له بودى القرى فيصوم الاثنين والخميس
 قلت له لم تصوم الاثنين والخميس وانت شيخ كبير فقال رأيت رسول الله
 صلى الله عليه وسلم يصومها قلت له لم تصوم الاثنين والخميس فقال انها
 يومان تعرض فيها الاعمال . حدثنا ابن فضيل عن يحيى بن سعيد عن محمد
 بن ابراهيم كان اسامة بن زيد يصوم اياما من الجمعة يتبع بينهن فقيل له
 اين انت من الاثنين والخميس قال فكان يصومها . حدثنا الفضل بن دكين
 عن قيس عن عاصم عن زر عن عبد الله انه كان يصوم الاثنين والخميس .
 حدثنا اسباط بن محمد ويزيد بن هارون عن هشام عن عكرمة عن ابن عباس
 انه سئل عن صوم يوم الاثنين والخميس فقال يكره ان يوقت يوما يصومه
 الا أن يريد قال ينصب يوما اذا جاء ذلك اليوم صامه . حدثنا ابو اسامة
 عن سعيد عن قتادة عن خلاس أن عليا كان يصوم الاثنين والخميس .
 حدثنا وكيع عن سفيان عن سليمان العبسي عن مجاهد أن رسول الله
 صلى الله عليه وسلم كان يصوم الاثنين والخميس .

ما ذكر في صوم الجمعة وما جاء فيه

حدثنا ابو معاوية عن الاعمش عن ابي صالح عن ابي هريرة قال
 قال رسول الله صلى الله عليه وسلم لا يصوم احدكم يوم الجمعة الا ان يصوم
 قبله او يصوم بعده . حدثنا عبدة بن سليمان عن سعيد عن قتادة عن
 سعيد بن المسيب عن عبدالله بن عمرو قال دخل رسول الله صلى الله عليه
 وسلم على جويرية بنت الحارث يوم الجمعة وهي صائمة قال فقال صحت
 امس قالت لا قال تريدين ان تصومين غدا قالت لا قال فاضطري اذا .

حدثنا عبد الله بن نمير قال حدثنا محمد بن اسحاق عن يزيد بن أبي حبيب عن مرثد بن عبد الله البزني عن حذيفة الأزدي عن جنادة الأزدي (قال) دخلت على رسول الله صلى الله عليه وسلم في سبعة نفر من الأزد آناثاً منهم يوم الجمعة ونحن صيام فدعوا رسول الله صلى الله عليه وسلم إلى طعام بين يديه فقانا أنا صيام قال هل صتم أمس قلنا لا قال فهل تصومون غداً قلنا لا قال فأفطروا ثم خرج إلى الجمعة فلما جلس على المنبر دعا باناء من ماء فشربه والناس ينظرون إليه ليعلمهم أنه لا يصوم يوم الجمعة . حدثنا ابن علي عن عمران بن ظبيان عن حكيم بن سعد عن علي بن أبي طالب كرم الله وجهه قال من كان منكم متطوعاً من الشهر أيامها فليكن صومه يوم الخميس ولا يصوم يوم الجمعة فإنه يوم طعام وشراب وذكر(أ) فيجمع الله يومين صالحين يوم صيامه ويوم نسكه مع المسلمين . حدثنا يحيى بن سعيد عن شعبة عن عبد العزيز بن رفيع عن قيس بن س肯 قال مر الناس من أصحاب عبد الله على أبي ذر يوم الجمعة وهم صيام فقال أقسمت عليكم لنفترن فإنه يوم عيد . حدثنا أبو الأحوص عن أبي اسحاق عن الحارث عن علي قال لا تصوم يوم الجمعة متعمداً له . حدثنا غندر عن شعبة عن منصور عن مجاهد عن أبي هريرة قال لا تصوم يوم الجمعة إلا أن تصوم يوماً قبله أو بعده . حدثنا وكيع عن ذكريبا عن الشعبي أنه كره أن يصوم يوم الجمعة يتعمد وحده . حدثنا جرير عن مغيرة عن إبراهيم أنهم كرهوا صوم يوم الجمعة ليتقوا به على الصلة . حدثنا شبابة بن سوار عن شعبة عن قتادة عن أبي أيوب التمكى عن جويرية أن النبي صلى الله عليه وسلم

دخل عليها وهي صائمة يوم الجمعة فقال أصمت أمس قال لا قال أقصومين غداً قالت لا قال فافطري . حدثنا شريك عن عبد الملك بن عمير عن زياد الحاربي^١ عن أبي هريرة قال قال له رجل انت الذي تنهى عن صوم يوم الجمعة قال لا ورب هذه الحرمـة او هذه البنية ما انا فهيت عنه محمد صلى الله عليه وسلم قاله .

من كره أن يصوم يوماً يوقته أو شهراً يوقته أو يقوم ليلة يوقتها . حدثنا اسماعيل بن عليـة عن يونس عن الوليد بن مسلم عن حـسين ابن أبي الحر عن عمران بن حـسين قال لا تصم يوماً تجعل صومـه عليك حتى ليس من رمضان . حدثنا محمد بن بكر عن ابن جـريج عن عطاء قال كان ابن عباس ينهى عن افراد اليوم كل ما مـار بالانسان وعن صيام الايام المعلومـة وكان ينهى عن صيام الاشهر لا يخـطئن^٢ . حدثنا جـريـر عن منصور عن ابراهيم قال كانوا يـكرهون ان يـفرضوا على انفسـهم شيئاً لم يـفترض عليهم . حدثنا وـكيع عن سـفيان عن عاصـم عن اـن سـيرـين قال لا تخـسـوا يوم الجمعة بصـوم بين الايام ولا ليلة الجمعة بـقـيـام بين اللـيـالـي . حدثنا ابو داود عن زـمعـة عن اـبن طـاوـس عن اـيهـ انه كان يـكره ان يتـحرـى شـهـراً او يومـاً يـصومـه^٣ . حدثنا جـريـر عن مـغـيرـه عن اـبرـاهـيم قال كانوا يـكرـهـون ان يـفرضـوا يومـ الجمعة وـالـلـيـلةـ كذلكـ بالـصلـلةـ . حدـثـنا وـكـيعـ عن اـسـرـائيلـ عن جـابرـ عن عـابرـ عن حـادـ وعن اـبرـاهـيمـ اـتـهـماـ كـرـهاـ ان يـصـومـاـ يـوقـتـانـهـ . حدـثـنا عـيـدـ اللهـ بنـ مـوسـىـ عنـ عـثـانـ بنـ الـأـسـوـدـ عنـ بـجـادـهـ قالـ لاـ تـصـومـواـ شـهـراـ (١)ـ وـفـيـ زـالـحـارـقـ (٢)ـ وـفـذـ لـاـ يـخـطـئـنـ (٣)ـ وـفـنـ بـصـوـقـهـ .

كُلَّهُ تَضَاهُونَ بِهِ شَهْرُ رَمَضَانَ وَلَا تَصُومُوا يَوْمًا وَاحِدًا مِنَ الْجُمُعَةِ فَتَخْذُونَهُ عِيدًا إِلَّا إِنْ تَصُومُوا قَبْلَهُ أَوْ بَعْدَهُ يَوْمًا ٠

مِنْ رِنْصٍ فِي صَوْمٍ يَوْمَ الْجُمُعَةِ

حَدَّثَنَا حَفْصٌ عَنْ لَيْثٍ عَنْ طَاؤِسٍ عَنْ أَبْنَى عَبَّاسٍ قَالَ مَا رَأَيْتَهُ مُفْطِرًا يَوْمَ جُمُعَةٍ قُطًّا ٠ حَدَّثَنَا حَفْصٌ عَنْ لَيْثٍ عَنْ عَمِيرٍ بْنِ أَبِي عَمِيرٍ عَنْ أَبْنَى عَمِرٍ قَالَ مَا رَأَيْتَ رَسُولَ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ مُفْطِرًا يَوْمَ جُمُعَةٍ قُطًّا ٠ حَدَّثَنَا عَيْدَ اللَّهِ بْنَ شَيْبَانَ عَنْ عَاصِمٍ عَنْ ذُرَّ عَنْ عَبْدِ اللَّهِ قَالَ مَا كَانَ رَسُولُ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ يَفْطُرُ يَوْمَ جُمُعَةٍ ٠

فِي الصَّائِمِ يَسْتَطِعُ

حَدَّثَنَا شَرِيكٌ عَنِ الْقَعْدَاعِ قَالَ سَأَلَتْ إِبْرَاهِيمَ عَنِ السَّعُوطِ بِالصَّبَرِ لِلصَّائِمِ فَلَمْ يَرِدْ بِهِ يَأْسًا ٠ حَدَّثَنَا حَفْصٌ عَنِ الْأَعْشَشِ عَنِ إِبْرَاهِيمَ قَالَ لَا يَأْسٌ بِالسَّعُوطِ لِلصَّائِمِ وَكُرْهُ الصَّبَرِ فِي الْإِذَانِ ٠ حَدَّثَنَا أَبُو اسْمَاعِيلَ هَشَامَ عَنِ الْمُحَسِّنِ أَنَّهُ كَرِهَ لِلصَّائِمِ (أَنْ) يَسْتَطِعَ ٠ حَدَّثَنَا أَبْنُ نَمِيرٍ عَنْ حَرِيثٍ عَنِ الشَّعْبِيِّ أَنَّهُ كَرِهَ السَّعُوطَ لِلصَّائِمِ ٠

مَا ذُكِرَ فِي الصَّبَرِ يَكْتَحِلُ بِهِ الصَّائِمِ

حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ بَكْرٍ عَنْ أَبْنَى جُرِيْحَةَ قَالَ قَلْتُ لِعَطَاءَ الصَّبَرِ يَكْتَحِلُ بِهِ الصَّائِمِ قَالَ نَعَمْ إِنْ شَاءَ ٠

مِنْ رِنْصٍ فِي الْكَحْلِ لِلصَّائِمِ

حَدَّثَنَا يَحْيَى بْنُ سَعِيدٍ عَنْ أَبْنَى جُرِيْحَةَ عَنْ عَطَاءٍ قَالَ لَا يَأْسٌ بِالْكَحْلِ لِلصَّائِمِ ٠ حَدَّثَنَا حَفْصٌ عَنِ الْأَعْشَشِ عَنِ إِبْرَاهِيمَ قَالَ لَا يَأْسٌ بِالْكَحْلِ مَا

للصائم . حدثنا حفص عن عمرو عن الحسن قال لا بأس بالكمحل للصائم ما لم يجد طعمه . حدثنا وكيع عن إسرائيل عن جابر عن عامر و محمد بن علي و عطاء إنهم كانوا يكتحرون بالأئنة و هم صيام لا يرون به بأسا . حدثنا وكيع عن سفيان عن خالد عن الحسن وعن ليث عن عطاء قال لا بأس بالكمحل للصائم . حدثنا أبو معاوية عن أبي معاذ عن عبيد الله بن أبي بكر عن أنس أنه كان يكتحل وهو صائم . حدثنا زيد بن حباب عن حماد بن سلمة و أبي هلال و قتادة إنهم كرهوا الك محل للصائم . حدثنا عبد الأعلى عن يونس عن الحسن قال كان لا يرى بأسا أن يكتحل الرجل وهو صائم . حدثنا عبد الأعلى عن معمر عن الزهرى قال لا بأس بالكمحل للصائم .

فِي الصَّائِمِ يَتَطَعَّمُ بِالشَّيْءِ

حدثنا عبد السلام عن ليث عن مجاهد أو عطاء قال لا بأس أن يتطعم الصائم من القدر . حدثنا وكيع عن إسرائيل عن جابر عن عطاء عن ابن عباس قال لا بأس أن يذوق الخل أو الشيء ما لم يدخل حلقة وهو صائم . حدثنا شريك عن سليمان عن عكرمة عن ابن عباس قال لا بأس أن يتطعم الصائم عن القدر . حدثنا عبد الأعلى عن هشام عن الحسن أنه كان لا يرى بأسا أن يتطعم الصائم العسل والسمن ونحوه ثم يمجه . حدثنا أبو بكر الحنفي عن الضحاك بن عثمان قال رأيت عروة بن زبير صائماً أيام من وهو يذوق عسلا . حدثنا غندر عن شعبة قال سألت الحكم عن الصائم يلحس الانفاس قال لا بأس به . حدثنا ابن فضيل عن الأعش عن أبي الحارق عن مسروق قال أتيت عائشة أنا ورجل معى

(كتاب الصيام)

وذلك يوم عرقه فدعت لها بشراب ثم قالت لو لا اني صائمة لذقته .
في الصائم يداوى حلقه بالحضر

حدثنا عبدالله بن مبارك عن الأوزاعي قال لا بأس ان يداوى الصائم لته . حدثنا ابو اسامة عن هشام عن الحسن يكون في الرجل بفيه الجرح والعلة قال لا بأس ان يضع عليه الحمض واسبابه من الدوام . حدثنا وكيع عن حماد بن زيد عن يحيى بن عتيق عن ابن سيرين في رجل اصابه سلاق في شفتة قال لا بأس بالحضر .

من كره ان يتطوع بصوم وعليه شيء من رمضان

حدثنا ابو بكر المخنفي عن قتادة عن ابراهيم قال لا يتطوع الرجل يوم وعليه شيء من قضاء رمضان . حدثنا غدر عن سعيد عن قتادة عن الحسن انه كره ان يتطوع بصيام وعليه قضاة من رمضان الا العشر . حدثنا ابن مهدى عن حماد بن سلمة عن هشام عن أبيه قال مثل الذى يتطوع وعليه قضاة من رمضان مثل الذى يسبح وهو يخفف ان تفوته المكتوبة . حدثنا ابن مهدى عن مالك بن انس قال سئل سليمان بن يسار وسعيد بن المسيب عن رجل تلوع وعليه قضاة من رمضان فكرها ذلك . فيمن كان عليه شيء من رمضان فتطوع فهو قضاة

حدثنا ابو بكر بن عياش عن ليث عن مجاهد قال اذا كان على الرجل قضاة من رمضان فتطوع فهو قضاة وان لم يرده .

في الحسنة للصائم ما ذكر فيها

حدثنا ابن علية عن ابن جريج قال سأله مغيث عن عطاء أ يستدخل الرجال .

الرجل الشيء قال لا . حدثنا شريك عن جابر عن عامر انه سئل عن الحسنة للصائم قال اني لا اكرهها للفطر فكيف للصائم .
في الصائمة تمضغ لصيتها

حدثنا ابن فضيل عن معايرة عن ابراهيم قال لا بأس ان تمضغ المرأة لصيتها وهي صائمة ما لم تدخل حلقها . حدثنا وكيع عن شريك عن سليمان عن عكرمة قال لا بأس ان تمضغ المرأة لصيتها وهي صائمة .
في الذرور للصائم

حدثنا عبد الرحيم بن سليمان عن ابي سفيان عن الحسن انه كان لا يرى بأسا ان يذر الصائم عينيه بالذرور . حدثنا يزيد بن هارون عن حشام عن الحسن قال لا بأس بالذرور للصائم .
من كره ان يختجم الصائم .

حدثنا محمد بن فضيل عن عطاء بن السائب قال شهد عندي نفر من اهل البصرة منهم الحسن بن ابي الحسن البصري عن معقل بن يسار الاشجع قال رَبِّنَا عَلَىْ رَسُولِ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ وَأَنَا أَحْتَجُمُ فِي ثَمَانِ عَشَرَةِ مِنْ رَمَضَانَ فَقَالَ أَفْطِرْ الْحَاجِمَ وَالْمَحْجُومَ . حدثنا يزيد بن هارون قال اخبرنا عاصم الاحوال عن عبدالله بن زيد وهو ابو قلابة عن ابي الاشعث الصنعاني عن ابي اسماء الرحي عن شداد بن اوس قال مررت مع رسول الله صلى الله عليه وسلم في ثمان عشرة خلت من رمضان فابصر رجلا احتجم فقال رسول الله صلى الله عليه وسلم أفتر الحاجم والمحروم . حدثنا ابن فضيل عن داود بن ابي هند عن عبدالله بن زيد عن ابي اسماء الرحي عن

شداد بن اوس عن النبي صلى الله عليه وسلم مثله . حدثنا ابن علية عن ايوب عن أبي قلابة عن حدثه عن شداد بن اوس قال أتى النبي صلى الله عليه وسلم على رجل يتحجج بالبيع وهو الخذ يدي لثمان عشرة خلت من رمضان فقال افتر الحاجم والمحروم . حدثنا ابن علية عن ابن جريج عن مكحول قال أخبرني رجل من الحنفية مصدقة، عن ثوبان أن رسول الله صلى الله عليه وسلم قال أفتر الحاجم والمحروم . حدثنا يزيد بن هارون قال أخينا ايوب ابو العلاء عن قتادة عن شهر بن حوشب عن بلال قال قال رسول الله صلى الله عليه وسلم افتر الحاجم والمحروم . حدثنا عبد الوهاب التقي عن يونس عن الحسن عن أبي هريرة أن النبي صلى الله عليه وسلم قال افتر الحاجم والمحروم . حدثنا ابن علية عن ابن جريج عن عطاء قال قال أبو هريرة أن النبي صلى الله عليه وسلم قال افتر الحاجم والمحروم . حدثنا ابن علية عن ابن جريج عن عطاء قال أبو هريرة أن النبي صلى الله عليه وسلم قال أفتر الحاجم والمحروم . حدثنا ابن علية عن ابن أبي عروبة عن مطر عن الحسن قال قال على افتر الحاجم والمحروم . حدثنا ابن علية عن ابن عون عن محمد قال تكره للحجاج والمحروم . حدثنا محمد بنت أبي عدى عن حميد عن بكر عن أبي العالية قال دخلت على أبي موسى وهو أمير البصرة ممسيا فوجده يأكل تمرا وكاغزا وقد احتجج قلت له ألا تتحجج بنهايـر قال أتـأـمرـني أـتـاهـرـيقـ دـمـيـ وـأـنـاـ صـائـمـ . حدثنا غندر عن شعبة عن أبي بشر عن طلق بن أبي حبيب قال افتر الحاجم والمحروم . حدثنا أبو معاوية عن الأعشن عن أبي الضحى عن مسروق قال لا يتحجج الصائم . حدثنا

حدثنا الحسن بن موسى عن شيبان عن ليث عن عطاء عن عائشة قالت أضر الحاجم والمحجوم . حدثنا يحيى بن يعلى عن منصور عن مسلم عن مسروق قال لا يتحجج الصائم .

من رخص للصائم ان يتحجج

حدثنا عبد الله بن ادريس عن يزيد عن مقدم عن ابن عباس ان النبي صلى الله عليه وسلم احتجم بين مكة والمدينة حرمًا صائمًا . حدثنا حفص بن غياث عن حجاج عن الحكم عن مقدم عن ابن عباس ان النبي صلى الله عليه وسلم احتجم وهو صائم . حدثنا غندر عن شعبة عن الحكم عن مقدم عن ابن عباس ان النبي صلى الله عليه وسلم احتجم صائمًا .

حدثنا ابن علية عن ايوب عن عكرمة ان النبي صلى الله عليه وسلم احتجم وهو صائم . حدثنا ابي اعيل بن عياش عن يحيى بن سعيد عن زيد بن الاسلام عن عطاء بن يسار يرفعه قال 'ثلاثة لا يفطرون' الصائم الحجامة والقمر والاحتلام . حدثنا ابن ادريس عن الشيباني عن ابان بن صالح عن مسلم ابن سعيد قال سئل ابن مسعود عن الحجامة للصائم فقال لا بأس بها .

حدثنا ابن علية عن حميد قال سئل انس عن الحجامة للصائم فقال ما كنا نحسب يكره من ذلك الاجده . حدثنا وكيع عن الاعمش عن ابي ظبيان عن ابن عباس في الحجامة للصائم قال الفطر مما دخل وليس مما يخرج .

حدثنا ابن علية عن ايوب عن نافع ان ابن عمر كان يتحجج وهو صائم ثم تركها بعد فكان يتحجج ليلًا . حدثنا وكيع عن هشيم عن نافع عن

(١-١) وفي ذلات لا يفطرون .

ابن عمر انه كان يتحجّم عند الليل وهو صائم . حدثنا ابو خالد عن حميد عن ابي الم توكل عن ابي سعيد قال لا بأس بالحجامة للصائم . حدثنا وكيع عن شعبة عن قتادة عن ابي الم توكل عن ابي سعيد انه كره الحجامة للصائم من اجل الضعف . حدثنا يعلى بن عبيد عن يونس بن عبد الله الجرمي عن دينار قال حجمت زيد بن ارقم وهو صائم . حدثنا مروان بن معاوية عن ابي اسامة عن الشعبي قال احتجم الحسين بن علي وهو صائم . حدثنا عبد الله بن ادريس عن ليث عن مجاهد و طاوس انها لم يكونوا يربان بالحجامة للصائم بأسا . حدثنا ابو الا حوص عن عبد الاعلى قال رأيت ابا عبد الرحمن السلي احتجم وهو صائم عند غروب الشمس نحو ما يوافق شرطه فطره فقلت له يا ابا عبد الرحمن انما يكره الحجامة للصائم قال انما تكره له مخافة الضعف . حدثنا وكيع عن سفيان عن عبد الرحمن بن عباس عن عبد الرحمن بن ابي ليلي عن اصحاب محمد صلى الله عليه وسلم قالوا انما نهى رسول الله صلى الله عليه وسلم عن الحجامة للصائم والوصال في الصيام ابقاء على اصحابه . حدثنا عبدة بن سليمان عن مسمر عن بزيع قال سألت ابا وائل عن الحجامة للصائم فقال انما يكره ذلك للضعف . حدثنا ابو اسامة عن الا حوص بن حكيم عن ابي الزاهري عن جبير بن تفير ان معاذ احتجم وهو صائم . حدثنا اسماعيل بن عياش عن عبد الله بن عثمان عن عطاء و سعيد بن جبير قالا لا بأس بالحجامة للصائم ما لم يخف ضعفا . حدثنا اسماعيل بن عياش عن يحيى بن سعيد عن القاسم و محمد مثله . حدثنا

(١) وف ذ اقا .

عن علية عن ایوب قال سأله رجل عكرمة عن الحجامة للصائم فقال لا بأس بها إنما هي مثل كذا وكذا يخرج منه ذكر الحاجة . حدثنا عبد الله بن موسى و أبو أسامة عن هشام بن عروة عن أبيه أنه كان يتحجّم وهو صائم . حدثنا يزيد بن هارون قال أخبرنا سفيان عن فرات عن قيس مولى لام سلطة أنه رأى أم سلطة تحجّم وهي صائمة . حدثنا ابن ادريس عن يزيد و عبد الله عن نافع عن ابن عمر أنه كان يتحجّم وهو صائم ثم تركه ذلك فلا ادرى لأى شيء تركه كرهه أو للضعف . حدثنا وكيع عن شريك عن لبث عن عبد الوهاب عن انس قال مر بنا أبو ظبيه فقال حجّمت النبي صلى الله عليه وسلم وهو صائم . حدثنا وكيع عن عمر عن أبي جعفر إنما كره الحجامة للصائم مخافة الضعف .

فِي الْمَرْأَةِ تَحِيضُ فِي رَمَضَانَ أَوْ النَّهَارِ

حدثنا عبد الله بن مبارك عن ابن جريج عن عطاء في المرأة تحيض أول النهار في شهر رمضان فقال تأكل و تشرب . حدثنا محمد بن أبي عدى عن اشعث عن الحسن في المرأة حاضت بعد ما اصفرت الشمس في رمضان قال تقطر قال وإن أصبحت حائضا فظهرت بعد طلوع الفجر قال لا تأكل بقية يومها . حدثنا وكيع عن سفيان عن جابر عن عامر في المرأة تصبح صائمة أول النهار ثم تحيض قال تأكل . حدثنا عبد الله بن نمير عن أبي حنيفة عن حاد عن إبراهيم في الحائض تطهر فلا تأكل شيئاً كراهة إن تشبه المشركين إلى الليل .

ف المسافر يقدم اول النهار من رمضان

حدثنا وكيع عن ابن عون عن ابن حميريز قال قال عبد الله من أكل اول النهار فليأكل اخره . حدثنا محمد بن عدى عن اشعث عن الحسن قال في رجل قدم في رمضان اول النهار وقد أكل قال لا يأكل بقية يومه كراهة ان يتشبه بالشركين الى الليل . حدثنا عبد الله بن نمير عن ابي حنيفة عن حماد عن ابراهيم في المسافر يقدم وقد كان أكل قال لا يأكل بقية يومه . حدثنا عبد الله بن نمير قال لا يأكل كراهة ان يتشبه بالشركين الى الليل . حدثنا عبد الله بن نمير عن حرث عن الشعبي قال اذا دخل المسافر المسر لم يطعم شيئا وان كان أكل قبل ان يقدم . ف الرجل يقع على امرأته في رمضان يأكل فيه او يمسك عن الاكل

حدثنا عبدة بن سليمان عن سعيد عن قتادة ان النبي صلى الله عليه وسلم قال لرجل وقع على اهله في رمضان ان كان بغير ظهرك فلا يفجر بطنك . حدثنا محمد بن بكر عن ابن جريج عن عطاء في الذي يصيب اهله يعني في شهر رمضان قال ان شاء أكل وشرب . حدثنا محمد بن بكر عن ابن جريج قال قلت لعمرو بن دينار أليس كذلك كذا يقال في الذي يصيب اهله في رمضان ليتم ذلك اليوم ويقضيه قال نعم . حدثنا سهل بن يوسف هن عمرو عن الحسن قال كان يقول اذا غنى لا يأكل او لم يأكل .

ما قالوا في صوم عاشورى

حدثنا ابن فضيل عن حمدين عن الشعبي عن محمد بن حسيف قال

(١) وف ز عاشوراء وكلام ما حبيان .

قال لنا رسول الله صلى الله عليه وسلم يوم عاشورى أمنكم أحد طعم اليوم
هقلنا منا من طعم ومنا من لم يطعم قال آتُوا بقية يومكم من كان طعم
ومن لم يطعم وارسلوا إلى أهل العروض فليتموا بقية يومهم يعني أهل
العروض من حول المدينة . حدثنا أبو اسامة عن أبي العميس عن قيس بن
مسلم عن طارق بن شهاب عن أبي موسى قال يوم عاشورى يوم تعظمه
اليهود تتخذه عيدا فقال رسول الله صلى الله عليه وسلم صوموه . حدثنا
محمد بن عبد الله ابن الزبير الاسدى عن شريك عن أبيه قال أمر رسول الله
صلى الله عليه وسلم بصوم عاشورى . حدثنا خضر بن غيث عن المجري
عن أبي عياض عن أبي هريرة قال قال رسول الله صلى الله عليه وسلم صوم
يوم عاشورى يوم كانت تصومه الانبياء فصوموه أتم . حدثنا عبد الله بن نمير
قال حدثنا عبيد الله بن عمر عن نافع عن ابن عمر ان أهل الجاهلية كانوا
يصومون يوم عاشورى وان رسول الله صلى الله عليه وسلم صامه والمسليون
قبل ان يفترض رمضان فلما افترض رمضان قال رسول الله صلى الله عليه
 وسلم عاشورى يوم من أيام الله فلن شاهد صامه ومن شاه تركه . حدثنا ابن
نمير قال حدثنا هشام بن عروة عن أبيه عن عائشة قالت كان عاشورى
يوم تصومه قريش في الجاهلية فلما قدم رسول الله صلى الله عليه وسلم
المدينة صامه وأمر بصيامه فلما فرض رمضان كان هو الفريضة وترك
عاشورى فلن شاهد صامه ومن شاه تركه . حدثنا عبيد الله بن موسى قال
أخبرنا شيبان عن اشعث بن أبي الشعثاء عن جعفر بن أبي ثور عن جابر
بن عبد الله رضي الله عنهما قال سأله كلكت يا رسول الله صلى الله عليه وسلم
يا مسنا بصيام عاشورى

و يحثنا عليه او يتعاهدنا عنده فلما فرض رمضان لم يأمرنا ولم ينهانا عنه ولم يتعاهدنا عنده . حدثنا شباتة قال حدثنا شعبة عن أبي بشر عن سعيد ابن جبير عن ابن عباس قال لما قدم رسول الله صلى الله عليه وسلم المدينة و اليهود يصومون يوم عاشورى فسألهم عن ذلك فقالوا هذا اليوم الذى ظهر الله فيه موسى على فرعون فقال النبي صلى الله عليه وسلم لا تم أولى بموسى منهم فصوموه . حدثنا أبو معاوية عن الأعمش عن عمارة عن عبد الرحمن بن يزيد قال دخل الاشتث من قيس على عبد الله وهو يتغدى قال يا أبا محمد ادن الى غدائى فقال او ليس اليوم يوم عاشورى فقال وهل تدرى ما يوم عاشورى فقال وما هو قال اما هو يوم كان رسول الله صلى الله عليه وسلم يصومه قبل ان ينزل عليه شهر فلما نزل شهر رمضان تركه . حدثنا ابن عينة عن أبي إسحاق عن الأسود قال ما رأيت احداً كان أمر بصيام يوم عاشورى من على بن أبي طالب و أبي موسى . حدثنا وكيع عن مسرور و على بن صالح عن أبي إسحاق عن الأسود قال ما رأيت أحداً أمر بصوم يوم عاشورى من على بن أبي طالب و أبي موسى . حدثنا أبو الأحوص عن أبي إسحاق عن الحارث عن علي بن أبي طالب انه كان يأمر بصوم يوم عاشورى . حدثنا محمد بن بكر عن ابن جرير قال أخبرني عبد الملك عن أبي بكر بن عبد الرحمن بن الحارث ان عمر أرسل الى عبد الرحمن بن الحارث مسأله ليلة عاشورى ان تسحر واصبح صائمًا فاصبح عبد الرحمن صائمًا . حدثنا غندر عن شعبة عن عبد الرحمن ان القاسم انه كان يصوم عاشورى . حدثنا وكيع عن سفيان عن القاسم

ابن مخيرة عن أبي عمار عن قيس بن سعد قال أمر رسول الله صلى الله عليه وسلم بصوم يوم عاشورى . حدثنا وكيع عن سفيان عن القاسم فلما نزل رمضان لم يأمرنا ولم ينهانا ونحن نفعله . حدثنا ابن علية عن أيوب عن محمد أن النبي صلى الله عليه وسلم أمر رجلا من أسلم يوم عاشورى فقال أیت قومك فرهم أن يصوموا هذا اليوم فقال ما أراني أیتهم حتى يصطبغوا فقال من أصطبغ منهم أن يصومه بقية يومه ومن لم يصطبغ منهم أن يصوم . حدثنا ابن علية عن أيوب عن سعيد بن جبير أن النبي صلى الله عليه وسلم أمرهم بصومه . حدثنا عبد الأعلى عن هشام عن الحسن أنه كان يعجبه صوم عاشورى . حدثنا يحيى بن سعيد عن سفيان عن زيد عن عمارة بن قيس بن سكن أن الاشعث دخل على عبد الله يوم عاشورى وهو يطعم قال أدن فكل فقال أني صائم فقال إنما كان هذا قبل أن ينزل رمضان . حدثنا غندر عن شعبة عن عبد الرحمن بن القاسم أن عمر كان لا يصومه . حدثنا وكيع عن سفيان عن عمارة بن قيس بن سكن الأسدى عن عبد الله مثله إلا أنه قال أدن وكل . حدثنا محمد بن بكر عن ابن جريج قال أخبرني يحيى بن عبد الرحمن بن صيف أن عمر بن يوسف أخا يحيى وأتى أخوه أنه سمع معاوية يقول على المبر ان يوم عاشورى يوم عيد فلن شاه صامه وقد كان يصوم ومن شاه تركه ولا حرج : حدثنا الفضل ابن دكين عن عمر بن الوليد قال سهل عكرمة عن صيام يوم عاشورى ويوم عرقه فقال لا يصلح لرجل يصوم يوما يرى أنه عليه واجب إلا رمضان . حدثنا علي بن مسهر عن الشيباني عن أبي بشر قال سمعت عليا

يأمر بصوم عاشورى . حدثنا على بن مسهر عن الشيبانى قال اخبرنى ابو مارية قال سمعت عليا يقول فلن كان بدأ فليتم ومن كان اكل فليصم . حدثنا على بن مسهر عن ابن ابي ليل عن عطاء عن ابى الخليل عن ابى قتادة قال قال رسول الله صلى الله عليه وسلم صوم عاشورى كفارة ستة وصوم يوم عرفة كفارة ستين سنة ماضية وسنة مستقبلة . حدثنا ابن عيينة عن عبيد الله ابن ابى يزيد سمع ابن عباس سئل عن صيام عاشورى قال ما علمت انى رأيت رسول الله صلى الله عليه وسلم صام يوماً قط يطلب فضله عن الايام الا هذا اليوم ولا شهراً إلا هذا يعني رمضان . حدثنا زيد بن حباب عن نافع عن ابن طاوس عن ابي انه كان يصومه قبله وبعده يوماً مخافة ان يفوته

في يوم عاشورى ايّ يوم هو

حدثنا وكيع بن الجراح عن حاجب بن عمر عن الحكم بن الاعرج قال اتهيت الى ابن عباس وهو متودد رداءه في زرم قلت اخبرنى عن صيام يوم عاشورى فقال اذا رأيت هلال المحرم فاعدد واصبح صائماً التاسع قلت هكذا كان محمد رسـل الله صلـى الله عـلـيـه وـسـلـمـ يـصـوـمـ قال نعم . حدثنا وكيع بن الجراح عن ابن ابي ذئب عن القاسم بن عباس عن عبد الله ابن عمر عن ابن عباس قال قال رسول الله صلـى الله عـلـيـه وـسـلـمـ لـاـنـ بـقـيـتـ الى قـاـبـلـ لـاـ صـوـمـنـ التـاـسـعـ يـعـنـ يـوـمـ عـاـشـورـىـ . حدثنا عبد الوهاب عن ايوب عن ابى سليمان مولى يحيى بن يعمر قال سمعت ابن عباس يقول يوم عاشورى صحيحة تاسعة ليلة عشر . حدثنا وكيع وابن نمير عن سلمة عن الضحاك قال

قال عاشورى يوم التاسع . حدثنا يزيد بن هارون عن هشام عن الحسن و محمد قالا عاشورى يوم العاشر . حدثنا محمد بن بشر عن قتادة عن سعيد ابن المسيب والحسن و عكرمة قالوا عاشورى يوم العاشر . حدثنا وكيع عن سفيان عن يونس عن الحسن قال يوم عاشورى هو يوم العاشر . حدثنا يزيد بن هارون عن الجريرى عن الحكم عن الاعرج عن ابن عباس قال هو يوم التاسع . حدثنا يزيد بن هارون قال اخبرنى ابن ابي ذئب عن شعبة عن ابن عباس انه كان يصوم يوم عاشورى في السفر ويوالى بين اليومين خافة ان يفوته . حدثنا يزيد عن الجريرى عن الحسن قال عاشورى يوم العاشر .

من رخص في القبلة للصائم

حدثنا ابو الاحدوص عن زياد بن علاقة عن عمرو بن ميمون عن عائشة قالت كان النبي صلى الله عليه وسلم يقبل في شهر الصوم . حدثنا شريك عن هشام عن ايهه عن عائشة قالت كان النبي صلى الله عليه وسلم يقبل بعض نسائه وهو صائم فضحكنا فظننا انها هي . حدثنا ابو معاوية عن الاعمش عن ابراهيم عن الاسود و علقمة عن عائشة قالت كان النبي صلى الله عليه وسلم يقبل وهو صائم ويماشر وهو صائم ولكن كان املأكم لاربه . حدثنا جرير بن عبد الحميد عن قابوس عن ايهه عن علي قال لا بأس بالقبلة للصائم . حدثنا وكيع عن عبدالله بن مبشر عن زيد ابن غيات قال سئل سعيد عن القبلة للصائم فقال اني لاخذته منها ولانا صائم . حدثنا ابن مبارك عن خالد الحنفاء عن ابي المتوكل عن ابي سعيد .

انه سئل عن القبلة للصائم فقال لا بأس بها ما لم يعد ذلك . حدثنا جوير عن منصور ابى الضحى عن شبير بن شكل عن حفصة بنت عمر قالت كان النبي صلى الله عليه وسلم يقبل وهو صائم . حدثنا وكيع عن طلحة ابن يحيى عن عبد الله بن فروخ عن ام سلمة قالت كان النبي صلى الله عليه وسلم يقبلني وانا صائمة وهو صائم . حدثنا ابن علية عن حبيب بن شهاب عن ابيه عن ابي هريرة قال سئل عن القبلة للصائم فقال لا بأس انى احب ان ارشفها وانا صائم . حدثنا ابن عايه عن هشام الدستوائى عن يحيى ابن ابى كثير عن ابى سللة عن زينب بنت ام سلمة عن ام سللة قالت كان النبي صلى الله عليه وسلم يقبلها وهو صائم . حدثنا حفص عن عبد الملك عن عطاء عن ابن عباس انه سئل عن القبلة للصائم فقال لا بأس بها . حدثنا حفص عن عاصم عن مورق قال سألت ابن عباس عن القبلة للصائم فرخص فيها . حدثنا عباد بن العوام عن الشيباني قال سألت عكرمة و الشعبي عن القبلة والمبشرة للصائم فرخصا فيها . حدثنا على بن مهر عن الشيباني قال سألت سعيد بن جبير عن القبلة للصائم فقال لا بأس بها و انا تزيد سوء . حدثنا وكيع عن الوليد بن عبدالله بن جمیع قال سألت سعيد بن جبير عن القبلة للصائم فقال انى لا قبل الكلبية وانا صائم . حدثنا وكيع عن ذكريا عن العباس بن ذريح عن عامر بن محمد عن الاشعث عن عائشة قالت كان النبي صلی الله علیه وسلم لا يمتنع من وجهی وانا صائمة . حدثنا شباتة عن ليث عن بكير بن الاشج عن عبد الملك بن سعيد الانصارى عن جابر بن عبد الله عن عمر بن الخطاب قال همشت الى المرأة قبلتها

و انا صائم قال فقال رسول الله صلى الله عليه وسلم ارأيت لو تمضمضت و انت صائم قال قلت لا بأس قال فيتم . حدثنا محمد بن بشر قال حدثنا مسرور قال حدثنا سعيد عن أبي كثیر عن أم سلامة زوج النبي صلى الله عليه وسلم أنها قالت له لودنوت لوقبت و كان تزوج في رمضان . حدثنا يزيد قال أخبرنا يحيى بن سعيد عن أبي بكر محمد عن عبد الله بن عمر ان عاتكه بنت تزيد امرأة عمر بن الخطاب قبلته وهو صائم فلم ينهاها . حدثنا حميد عن حسن بن صالح عن أبيه عن الشعبي عن مسلم بن حيان عن حسروق في القيلة للصائم فقال ما بالي قبلتها او قبلت يدی .

من كره القبلة للصائم ولم يرخص فيها

حدثنا وكيع عن ابن أبي ذئب عن الزهرى عن سعيد بن المسيب أن عمر نهى عن القبلة للصائم . حدثنا أبو الأحوص عن أبي إسحاق عن عبيد بن عمرو قال قال رجل تعلم أين قبل الرجل امرأته وهو صائم قال على وما أربك إلى خلوف فم امرأتك . حدثنا وكيع عن سفيان عن منصور عن هلال بن يساف عن المزهار أن رجلاً ألق ابن مسعود وهو بالتمادين^١ فسأله عن صائم قبل امرأته فقال أفتر . حدثنا وكيع عن سفيان عن عمران بن مسلم عن عزادان عن ابن عمر عن القبلة للصائم فنهى عنها . حدثنا أبو الأحوص عن مغيرة عن إبراهيم أنه كان يكره أن يقبل الرجل امرأته وهو صائم . حدثنا عباد بن العوام عن الشيباني قال سألت ابن حنبل فكرهها . حدثنا حفص عن عاصم عن جرير عن وكيع وابن عون وكلاماً عن ابن سيرين عن شريح قال سئل عن القبلة للصائم قال يتقدّم الله

ولا يعود . حدثنا ابن علية عن داود عن سعيد بن المسيب انه قال في القبلة للصائم ينقص صيامه ولا يفطرها . حدثنا شابة عن هشام بن الغاز قال سمعت مكحولا واقاه رجل شاب فقال اني اقبل في شهر رمضان وانا صائم فقال يا بني اما انا فأفضل ذلك واما انت فلا تفعله . حدثنا محمد بن فضيل عن ابن شبرمة عن الشعبي قال القبلة تنقض الوضوء وتجريح الصوم . حدثنا وكيع عن مسمر عن حبيب قال سألت ابا قلابة عن القبلة للصائم قال لا تقبل واقت صائم . حدثنا يزيد بن هارون عن حجاج عن ابي معشر عن ابراهيم عن عبد الله انه سئل عن القبلة للصائم فقال ما تصنع بخلوف فيها^{*} . حدثنا ابو اسامة عن عبيد الله عن نافع عن ابن عمر قال كان يكره القبلة للصائم . حدثنا ابو اسامة عن عمرو بن حزرة قال اخبرني سالم عن ابن عمر قال رأيت رسول الله صلى الله عليه وسلم في المنام فرأيته لا يتضرر الى قلت يا رسول الله ما شأنى قال ألاست الذي قبل واقت صائم قال فوالذي بعثك بالحق لا اقبل بعدهما وانا صائم . حدثنا معاوية بن هشام قال حدثنا سفيان عن سالم بن ابي حفصة عن ابي يعلى عن محمد بن الحنفية قال انتا الصوم من الشهوة والقبلة من الشهوة . حدثنا شابة عن ابن ابي ذئب عن الزهرى عن قعلبة بن عبد الله بن ابي صعير فقال رأيت اصحاب رسول الله صلى الله عليه وسلم وهم ينهون عن القبلة للصائم . حدثنا الفضل بن دكين قال حدثنا اسراطيل عن زيد بن جبير عن ابي يزيد الصبى عن ميمونة مولاة النبي صلى الله عليه وسلم ان النبي صلى الله عليه وسلم (١) وفي ذلك ملوكك .

عليه وسلم سئل عن صائم قبل فضال أفتر . حدثنا شابة قال حدثنا شعبة عن ابراهيم بن محمد بن المنشر عن ابيه عن مسروق انه سئل عن القبة للصائم فقال الليل قريب .

ما ذكر في المباشرة للصائم

حدثنا ابو معاوية عن الاعمش عن ابراهيم عن علقمة والاسود عن عائشة قالت كان النبي صلى الله عليه وسلم يياشر وهو صائم ولكنه كان املکكم لاربه . حدثنا عيسى بن يونس عن الاوزاعي عن يحيى بن ابي كثیر عن سالم الاوسي قال قال رجل لسعد يا ابا اسحاق اتيا شر وانت صائم قال نعم وانخذ بجهازها . حدثنا علي بن مسروق وكيع عن زكريا عن الشعبي عن ابى ميسرة عن ابن مسعود قال كان يياشر امرأته بنصف النهار وهو صائم . حدثنا حفص عن داود عن عكرمة عن ابن عباس قال اعرابي اتاه فسألة فرخص له في القبلة وال المباشرة ووضع اليد مالم تعد الى غيره . حدثنا وكيع عن ابى مكين عن عكرمة عن ابن عباس قال لا بأس للشيخ أن يياشر يعني وهو صائم . حدثنا عباد العوام عن الشيباني قال سألت عكرمة والشعبي عن المباشرة فرخصا فيها وسألت ابن مغفل فكرهها . حدثنا عبيدة بن سليمان عن مجالد عن وبرة قال جاء رجل الى ابن عمر قال ابا شر امرأقي وانا صائم قال لا ثم جاءه اخر فقال ابا شر امرأقي وانا صائم قال نعم فتقبل له يا ابا عبد الرحمن قلت لهذا نعم وقلت لهذا لا فقال ان هذا شيخ وهذا شاب . حدثنا حفص عن عبد الملك عن عطاء قال قيل لابن عباس المباشرة قال اعنوا صومكم .

حدثنا ابن نمير عن عبد الله عن نافع عن ابن عمر انه كان يكره القبلة وال المباشرة . حدثنا ابن فضيل عن عمن بن ذر قال اخبرنا حنظلة بن سمرة بن المسيب عن بحينة الفزارى عن عمه حاتمة بنت المسيب وكانت عند حذيفة بن الیان فكان اذا صلى الفجر في رمضان دخل معها في لحافها فبولها ظهره يستد في بقربها ولا يقبل فيها ١ .

من كان يقول اذا دعى احدكم الى طعام فليجب

حدثنا ابن عينة عن أبي الزناد عن الأعرج عن أبي هريرة انه قال اذا دعى احدكم الى طعام وهو صائم فليقل اني صائم . حدثنا أبو الأوصى عن أبي إسحاق قال دخلت على قيس بن أبي حازم فدعاه شراب فقال أشرب فقلت لا أريد قال أصائم انت قلت نعم قال فاني سمعت عبد الله يقول اذا عرض على احدكم طعام او شراب وهو صائم فليقل اني صائم . حدثنا وكيع ويزيد عن اسماعيل بن أبي خالد عن الشعبي قال اذا سأله احدكم وهو صائم فليقل اني صائم . حدثنا ابن فضيل عن ليث عن مجاهد قال كان ابن عمر اذا دعى الى طعام وهو صائم اجاب فإذا جاءوا بالمائدة وعليها الطعام مدبه ثم قال خذوا باسم الله فإذا اهوى القوم كف يده . حدثنا وكيع عن مسعود عن أبي إسحاق عن قيس بن أبي حازم عن عبد الله قال اذا عرض على احدكم طعام او شراب وهو صائم فليقل اني صائم . حدثنا يزيد بن هارون قال حدثنا حماد بن سلية عن ثابت قال انى انس بطعام فقال لي ادن قلت لا اطعم فقال لا تقل لا اطعم قل انى صائم .

١) وف عن عليها .

حدثنا يزيد بن هارون عن حاد بن سلية عن أبي الموزم قال قال أبو هريرة اذا سئل أحدكم أصائم أنت فليقل أني صائم ما المؤمن فيدعوا له بخیر واما المنافق فيقول مرافق . حدثنا يزيد بن هارون قال اخبرنا عمران بن جدير عن أبي مجلز قال دخلت عليه وهو يأكل فقال ادن فكل قال قلت أني صائم قال فلعلك من يزعم انه صائم وليس بصائم قلت سبحان الله قال قد كان من هو خير منك يصوم ثلاثة من كل شهر ثم يقول أني صائم .
فِ الرَّجُلِ يَدْخُلُ الْحَامَ وَهُوَ صَائِمٌ

حدثنا ابو الاوحوص عن سلام بن سليم عن أبي اسحاق قال رأيت الشعبي يدخل الحام وهو صائم . حدثنا يزيد بن هارون عن عاصم قال سألت ابا العالية ادخل الحام وانا صائم قال اتحب ان تنظر الى عورة غيرك وانت صائم قال قلت لا . حدثنا وكيع عن سفيان عن أبي اسحاق عن عبد الله بن مرة عن الحارث عن علي قال لا تدخل الحام وانت صائم .
فِ الْمَلَالِ يَرَى نَهَارًا أَيْفَطَرَ أَمْ لَا

حدثنا ابن علية عن يحيى بن أبي اسحاق قال رأيت الملال ملالي النطر قريبا من صلوة الظهر فأفطر ناس فأتيتنا انس بن مالك فذكرنا له رؤية الملال وأفطار من افطر قال واما انا فمتم يومي هذا الى الليل . حدثنا ابن علية عن محمد بن اسحاق عن الزهرى عن سالم عن ابن عمر فالملال يرى بالنهار قال لا تقطروا حتى تروه من حيث يرى . حدثنا يحيى بن سعيد عن الزبرقان قال افطر الناس فأتىت ابا واشقي قلت اني رأيت الملال نصف النهار فقال وآتمنا الصيام الى الليل . حدثنا حاتم بن اسحاق

عن عبد الرحمن بن حرملاة ان الناس رأوا ملال الفطر حين زاغت الشمس فاضطر بعضهم فذكرت ذلك لسعيد بن المسيب فقال رأه الناس في زمن عثمان فأضطر بعضهم فقال عثمان اما انا فتم صيامي الى الليل قال ورقى في زمن مروان فتوعد مروان من أضطر قال سعيد فأصاب مروان . حدثنا وكيع عن المسعودي عن القاسم بن عبد الرحمن قال قال عبد الله اذا رأيتم الملال نهارا فلا تنظروا فان مجراه في الساء لعلة ان يكون ان اهل ساعة . حدثنا اسپاط بن محمد عن مطرف عن ابي الحسن عن الحارث عن علي قال اذا رأيتم الملال اول النهار فلا تنظروا و اذا رأيتموه من اخر النهار فاضطروا . حدثنا يحيى بن سعيد القطان عن سفيان عن الركين عن ايه قال كنا مع سليمان بن ربيعة بالسنجري فرأينا ملال شوال يوم تسع وعشرين ضحى فقال أربنيه فاريته فامر الناس فاضطروا . حدثنا ابو داود عن عمر بن فروخ عن صالح الدهان قال روى ملال اخر رمضان نهارا فوق الناس في الطعام والشراب ونفر من الاخذ معتكفين فقالوا يا صالح أنت رسولنا الى جابر بن زيد فأتيت جابر بن زيد فذكرت ذلك لم قال انت من رأيته قلت نعم قال أين يدى الشمس رأيتها او رأيته خلفها قلت لا بين يديها قال فان يومكم هذا من رمضان انما رأيتموه في امسيره فر اصحابك يتمنون صومهم و اعتكافهم . حدثنا محمد بن فضيل عن أمية عن ابراهيم قال كان عتبة بن قرقد غاب بالسوداد فابصروا الملال من اخر النهار فاضطروا فبلغ ذلك عمر فكتب اليه ان الملال اذا روى من اول النهار فانه اليوم الماضي فاضطروا فاذ روى ملال من اخر النهار فانه

فانه لل يوم المبارى فاتموا الصيام . حدثنا محمد بن بكر عن ابن جرير قال
كان عطاء يقول اذا رقى ملال شوال نهارا فلا تفطروا و يتلو فاتموا
الصيام الى الليل . حدثنا ابن ادريس عن الحسن بن عبد الله قال رأيت
الملال قبل نصف النهار فأتيت ابا بردة فامرني ان اتم صومي . حدثنا
وكيع عن الاعمش عن ابي واائل قال اتنا كتاب عمر و نحن الخائفين ان
الاهمة بعضها اكبر من بعض فاذا رأيتم الملال نهارا فلا تفطروا حتى
يشهد رجالان مسلمان انها اهلاء بالامس .

ف القوم يشهدون على رؤية الملال انهم رأوه

في اليوم الماضي ما يصنع

حدثنا هشيم عن ابن بشر عن ابي عمير عن انس قال حدثني
عمومي من الانصار قالوا اغم علينا هلال شوال فاصبحنا صوابا متجاهرين
آخر النهار فشهدوا عند رسول الله صلى الله عليه وسلم انهم رأوا الملال
بالامس فامر رسول الله صلى الله عليه وسلم الناس أن يفطروا و يخرجوا
إلى عيدهم من الغد . حدثنا ابن نمير عن ابي يغفور عن ابيه قال روى
هلال رمضان والمغيرة على الكمة فلم يخرج حتى كان من الغد خرج
نخطب الناس على بعيدهم انصرف . حدثنا حفص عن حجاج عن الزهرى
قال شهد عند ابن عمر انهم رأوا الملال فقال أخرجوا إلى عيدهم من الغد
و قد مضى من النهار ما شاء الله .

من كان يحيى شهادة شاهد على رؤية الملال

حدثها وكيع عن اسرائيل عن سماك عن عكرمة ان اعرابيا شهد

عند النبي صلى الله عليه وسلم على رقية الملائكة قال تشهدان لا إله إلا إله
وأني رسول الله قال نعم قال فما رأى الناس أن يصوموا . حدثنا وكيع عن
عبد الله على عن ابن أبي ليلى أن عمر بن الخطاب أجاز شهادة رجل في
الملائكة . حدثنا علي بن مسهر عن الشيباني عن عبد الملك بن ميسرة قال
شهدت المدينة في ملائكة صوم أو افطار فلم يشهد على الملائكة إلا رجل
 فأمرهم ابن عمر قبلوا شهادته . حدثنا حسين بن علي عن زائدة عن
سماك عن عكرمة عن ابن عباس قال جاء رجل أعرابي إلى النبي صلى الله
عليه وسلم فقال يا رسول الله أني رأيت الملائكة الليلة قال تشهد أن
لا إله إلا إله وأن محمداً عبد الله ورسوله قال نعم قال يا بلال نادى الناس
'يصوموا غداً' .

من كان يقول لا يجوز إلا بشهادة رجلين

حدثنا يزيد بن هارون عن عاصم عن أبي عثمان قال قدم على
رسول الله صلى الله عليه وسلم رجلان وأفادان اعرابيان فقال لها رسول الله
صلى الله عليه وسلم أصلان اتها قالا نعم فقال لها أهلتها قالا نعم فامر
الناس فأفطروا أو صاموا . حدثنا ابن مهدي عن سفيان عن أبي الحجاج عن
الستار عن علي في الملائكة قال اذا شهد رجلان ذوا عدل على رقية
الملائكة فأفطروا . حدثنا الضحاك بن مجذ عن ابن جرير عن عمرو بن
دينار قال أخبرنا عثمان أن يحيى شهادة هاشم بن عيينة أو غيره على رقية
الملائكة . حدثنا أبو أسامة عن هشام عن الحسن أنه كان يقول في الرجل
(١-١) وفي ذلك يوماً غداً .

يرى الملال وحده قبل الناس قال لا يصوم الا مع الناس ولا يفتر الا مع الناس . حدثنا الضحاك عن اشعث عن الحسن في رجل شهد على رؤية الملال وحده قال لا يلتفت اليه . حدثنا وكيع عن الاعوش عن ابي وائل قال كنا مخالفين فاهملنا هلال رمضان فنا من صام ومنا من افتر فاتانا كتاب عمر ان الاملاة بعضها اكبر من بعض فاذا رأيت الملال نهارا فلا تفتر الا ان يشهد رجلان مسلمان انها املاة بالامس .

في الملال يرى وبعض الناس قد أكل

حدثنا اسماعيل بن عياش عن عمرو بن مهاجر ان محمد بن سعيد الفهرى افتر او ضحي قبل الناس يوم فكتب اليه عمر بن عبد العزيز ما حملك على ان افترت قبل الناس فكتب اليه محمد انه شهد عندي حزام بن حكيم القرشى انه رأى الملال فكتب اليه عمر او احد الناس او ذواليدين هو . حدثنا وكيع عن سفيان عن عبد الكري姆 عن عمر بن عبد العزيز ان قوما شهدوا على هلال رمضان بعد ما اصبح الناس فقال من لم يأكل ظليمه صومه ومن اكل ظليمه بقية يومه . حدثنا محمد بن بكر عن ابن جرير قال قلت لعطاه أرأيت ان اصبح اهل مكة مفترين او رجال او رجلان ثم جاءهم ان قد وفى الملال فقام لهم الخبر بذلك من اول النهار او من اخر النهار كانوا يصومون بقية يومهم او يقضونه بعد قال يأكلون ويشربون ان شاءوا ولم يوجب عليهم ان يصوموا بقية يومهم -

ما قالوا في الصائم يفتر حين يمنى

حدثنا وكيع عن سفيان عن ابن جرير عن عطاء قال اذا امنى

الصائم قد افطر . حدثنا محمد بن بكر عن ابن جرير عن عطاء قال اذا امن الصائم افطر قلت فيكفر كفاره المني قال نعم . حدثنا يزيد بن هارون عن هشام عن الحسن قال اذا قبل او لمس وهو صائم فامن فهو بمنزلة المجامع . حدثنا يزيد بن هارون عن حبيب عن عمرو بن هرم قال سئل جابر بن زيد عن رجل نظر الى امرأته في رمضان فامن من شهوتها هل يفطر قال لا ويتم صومه . حدثنا وكيع عن اسرائيل عن جابر عن عامر في الصائم يلاعب امرأته حتى يمدى او يودى قال لا يوجب عليه القضاء الا ما اوجب عليه الغسل . حدثنا يحيى بن سعيد عن ابن جرير عن عطاء قال ان امن الصائم افطر .

ما قالوا في الصائم يتوضأ فيدخل الماء حلقة

حدثنا وكيع عن ابن ابي ليل عن عطاء قال مرة عن ابن عباس وعن حرث عن الشعبي قالا ان كان لغير الصلاة قضى وان كان للصلة فلا قضاء عليه . حدثنا عبد الاعلى عن هشام عن الحسن انه كان يقول اذا مضمض وهو صائم فدخل حلقة شيء لم يتمده فليس عليه شيء يتم صومه . حدثنا غدر عن شعبة عن حماد في الصائم تمضمض فدخل الماء حلقة ان كان وضوءه واجب فليس عليه شيء وان كان مضمض عن غيره فإنه يعيد . حدثنا محمد بن جرير قال انسان لعطاء استشر فدخل الماء حلقة قال لا بأس ما لم تملك . حدثنا وكيع عن ابي حنيفة عن حماد عن ابراهيم في الصائم يتوضأ فيدخل الماء حلقة من وضوئه قال ان كان ذاكرا لصومه فعليه القضاء وان كان ناسيا فلا شيء عليه . حدثنا يزيد

ابن هارون عن حبيب عن عمرو بن هرم قال سئل جابر بن زيد عن رجل كان صائمًا فتوضاً فسبقه لله إلى حلقة أيفطر قال لا ولitem صيامه .

ما قالوا في اليوم الذي يشك فيه بصيام

حدثنا حفص عن مجالد عن عامر قال كان علي وعمر ينهيان عن صوم يوم الذي يشك فيه من رمضان . حدثنا وكيع عن أبي الضريس عن عبد الرحمن بن عباس عن أبيه قال قال عبد الله لأن افتر يوما من رمضان ثم اقضيه أحب إلى من أن أزيد فيه ما ليس فيه . حدثنا وكيع عن سفيان عن عبد العزيز بن حكيم قال سمعت ابن عمر لو صحت السنة كلها لافطرت اليوم الذي يشك فيه . حدثنا حفص وعلى بن مسهر عن الشيباني عن الشعبي قال قال الضحاك بن قيس لو صحت السنة كلها ما صحت اليوم الذي يشك فيه من رمضان . حدثنا عبد الله بن ادريس عن الشيباني عن مولاة لسلمة بنت حذيفة قالت كان حذيفة ينهى عن صوم يوم الذي يشك فيه . حدثنا وكيع عن مهدى بن ميمون عن ابن سيرين قال أصبحنا يوما بالبصرة ولستا ندرى على ما نحن فيه من صومنا في اليوم الذي يشك فيه فاتينا أنس بن مالك فإذا هو قد أخذ حديدة^١ كان يأخذها قبل أن يغدو ثم خدا ثم أتيت أبا السوار العنكى فدعا بعدها ثم أتيت مسلم بن يسار فوجده مفطرا . حدثنا أبو الأحوص عن مغيرة عن إبراهيم والشعبي أنها قالا لا تصم إلا مع جماعة الناس . حدثنا وكيع عن اسماعيل بن أبي خالد عن الشعبي قال ما من يوم أصومه البعض إلى من يوم مختلف (١) وف ذ جريرة .

ناس فيه . حدثنا وكيع عن مسمر عن امرأة منهم يقال لها حفصة عن بنت او اخت لحذيفة قالت كان حذيفة ينهى عن صوم يوم الذي يشك فيه . حدثنا وكيع عن العizar قال اتيت ابراهيم في اليوم الذي يشك فيه فقال لعلك صائم لا تصم الا مع الجماعة . حدثنا وكيع عن داود بن قيس قال قلت للقاسم اتكره صوم اخر يوم من شعبان الذي يلي رمضان قال لا الا ان يغم الهملا . حدثنا حفص عن عمرو عن الحسن قال كان يصومه فيها يينه وبين نصف النهار لشهادة شاهد او بجيء غائب فان جاء والا افتر . حدثنا ابو داود عن شعبة عن ابي يعلى عن سعيد بن جبير انه كان يكره ان يصوم اليوم الذي يختلف فيه من رمضان . حدثنا عبد العزيز بن عبد الصمد العمى عن ربعي عن منصور ان عمار بن ياسر وناسا معه اتوهم بسلوحة مشوية في اليوم الذي يشك فيه انه رمضان او ليس من رمضان فاجتمعوا واعتزلهم رجل فقال له عمار تعال فكل قال فاني صائم فقال له عمار ان كنت تؤمن باقه واليوم الآخر ف تعال فكل . حدثنا وكيع عن سفيان عن سماعة عن عكرمة قال من صام اليوم الذي يشك فيه فقد عصى رسول الله صلى الله عليه وسلم . حدثنا ابن فضيل عن ظان عن عاص قال ما من يوم ابغض الى ان اصومه من اليوم الذي يشك فيه من رمضان . حدثنا ابن فضيل عن مطرف عن عاص في اليوم الذي يقول الناس فيه انه من رمضان قال لا تصوم من الا مع الامام فانما كانت اول الفرقة في مثل هذا . حدثنا ابن فضيل عن العلاء بن المسبب عن ابراهيم انه قال ما من يوم ابغض الى ان اصومه من اليوم الذي يشك

فيه من رمضان . حدثنا يزيد بن هارون عن عاصم عن أبي عثمان قال قال عمر ليق أحدكم أن يصوم يوما من شعبان أو يفطر يوما من رمضان قال وإن يقدم قبل الناس ظيفطر اذا افتر الناس . حدثنا يزيد عن عاصم عن أبي عثمان انه كان يصوم يوم الذي يشك فيه من رمضان .

في العشر لا وآخر من رمضان

حدثنا أبو الأحوص عن أبي يغور عن أبي الصلت عن أبي عرب الأسدي قال أتينا ابن مسعود في داره فوجدهما فوق البيت فسمعاه يقول قبل أن ينزل صدقاته ورسوله فلما نزل قلنا يا آبا عبد الرحمن سمعناك تقول صدقاته ورسوله قال ليلة القدر في النصف من السبع الاواخر وذلك أن الشمس تطلع يومئذ يضاء لأشعاع لما نظرت إلى الشمس فوجدتها كأ حدثت فكبّرت . حدثنا ابن ادريس عن عاصم بن كلب عن أبيه عن ابن عباس عن عمر قال لقد علمت أن رسول الله صلى الله عليه وسلم قال في ليلة القدر اطلبوا ما في العشر الاواخر . حدثنا التميمي عن حميد عن أنس عن عبادة بن الصامت قال خرج علينا رسول الله صلى الله عليه وسلم وهو يزور ، أن يخبرنا بليلة القدر فلما رجلان قال اني خرجت وانا اريد ان اخبركم بليلة القدر فلما فلان وفلان لعل ذلك ان يكون خيرا للناس ما في الثالثة والرابعة والخامسة . حدثنا شيبة بن سوار عن ليث ابن سعد عن يزيد بن أبي حبيب عن عبد الله بن حبيب عن عبد الله بن انس صاحب رسول الله صلى الله عليه وسلم انه سئل عن ليلة القدر فقال لمن سمعت رسول الله صلى الله عليه وسلم يقول التسوع ما في الثالثة والرابعة والخامسة

ليلة ثلاث وعشرين . حدثنا وكيع عن سفيان عن الأوزاعي عن مرثد ابن أبي مرثد عن أبيه قال كنت مع أبي ذر عند الجرة الوسطى فسألته عن ليلة القدر فقال كان استل الناس عنها رسول الله صلى الله عليه وسلم أنا قلت يا رسول الله أخبرنا بها فقال لو أذن لي فيها لا خبرتكم ولكن التمسوها في أحدى السبعين ثم لا تستلني عنها بعد مقامك أو مقامي هذا .

حدثنا مروان بن معاوية عن حسان بن عبد الله السهمي قال سألت زر بن حبيش عن ليلة القدر فقال كان عمر وحذيفة وناس من أصحاب النبي صلى الله عليه وسلم لا يشكون فيها أنها ليلة سبع وعشرين قال زر فوأصلها .

ما قالوا فيقضاء رمضان في العشر

حدثنا شريك عن الأسود عن قيس عن أبيه عن عمر قال لا بأس بقضاء رمضان في العشر . حدثنا أبو الأحوص عن أبي الحجاج عن الحارث عن علي قال من كان عليه صوم من رمضان فلا يقضيه في ذي الحجة فإنه شهر نسك . حدثنا وكيع عن سفيان عن عثمان بن موهب عن أبي هريرة قال إذا بدأ بالفرضة لا بأس أن يصومها في العشر . حدثنا وكيع عن سفيان عن حماد عن سعيد بن جبير وعن حماد عن إبراهيم قال يندو بالفرضة لا بأس أن يصومها في العشر . حدثنا عبدة عن سعيد عن قتادة عن ابن المسيب أنه كان لا يرى بأساً أن يقضي رمضان في العشر . حدثنا غدر عن ابن أبي عروبة عن أبي معاشر عن إبراهيم قال لا بأس بقضاء رمضان في العشر . حدثنا اسماعيل عن ليث عن عطاء وطاوس ومجاهد قالوا أقض رمضان متى شئت و قال سعيد بن جبير لا بأس به . حدثنا

حدثنا أبوأسامة عن هشام عن الحسن انه كرهه .

ما قالوا في ليلة القدر و اختلافهم فيها

حدثنا أبوالاحوص عن سماك عن عكرمة عن ابن عباس قال أتبت في رمضان و أنا صائم فقيل ان الليلة ليلة القدر قال فقمت و أنا ناكس فتعلقت ببعض اطتاب فسلط رسول الله صلى الله عليه وسلم فأتيت النبي صلى الله عليه وسلم وهو يصلى فنظرت في الليلة فإذا هي ليلة ثلاث وعشرين قال وقال ابن عباس الشيطان يطلع مع الشمس كل يوم الا ليلة القدر قال و ذلك أنها تطلع يومئذ لاشعاع لها . حدثنا علي بن مسهر عن الشيباني عن جبلة و محارب عن ابن عمر قال قال رسول الله صلى الله عليه وسلم ليلة القدر في العشر الاواخر او في السبع الاواخر . حدثنا ابن نمير قال حدثنا هشام في عروة عن أبيه عن عائشة قالت قال رسول الله صلى الله عليه وسلم تحرروا ليلة القدر في العشر الاواخر . حدثنا عبد الله على و ابن نمير عن محمد بن إسحاق عن يزيد بن أبي حبيب عن مرثد بن عبد الله اليزيدي عن الصنابحي قال سأله بلا لا عن ليلة القدر فقال ليلة ثلاث وعشرين . حدثنا ابن ادريس عن عاصم عن أبيه عن خالد قال قال رسول الله صلى الله عليه وسلم ألم رأيت ليلة القدر فانسيتها فاطلبوها في العشر الاواخر وترا . حدثنا وكيع عن سفيان عن أبي اسحاق عن سعيد ابن جبير عن ابن عمر قال في رمضان . حدثنا أبو معاوية عن الاعمش عن ابراهيم عن الاسود عن عبد الله قال تحرروا ليلة القدر تسعة تبقى تحررها سبع تبقى تحرروا لأحدى عشرة تبقى صبيحة بدر فان الشمس تطلع كل يوم

يَنْ قَرْقِ شَيْطَانَ الْأَصِيْحَةَ يَدُوْ - حَدَّثَنَا مُرْوَانَ بْنَ مَعَاوِيَةَ عَنْ أَبِي عَالَمَ
 عَنْ ذَرِ قَالَ سَمِّتْ أَبِي بْنَ كَبِيرَ يَقُولُ لِلَّهِ الْقَدْرِ لِيْ سَبْعَ وَعَشْرَيْنَ - حَدَّثَنَا
 يَزِيدَ بْنَ هَارُونَ عَنِ الْمُسْوَدِيِّ عَنِ الْمُحْوتِ الْخَزَاعِيِّ قَالَ سَأَلَتْ زَيْدَ بْنَ
 ارْقَمَ عَنِ لِيْلَةِ الْقَدْرِ قَالَ فَإِنَّمَا لِيْلَةَ الْقَدْرِ تَسْعَ عَشْرَةَ لِيَلَةً
 الْقَرْقَافَ لِيْلَةَ الْقَيْمَانَ - حَدَّثَنَا وَكِيعَ عَنْ عَيْنَةَ بْنِ عَبْدِ الرَّحْمَنِ عَنْ أَيْهَ
 عَنْ أَبِي بَكْرَةَ قَالَ سَمِّتْ رَسُولُ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ يَقُولُ التَّسْوِهَا يَمْنَى
 لِيْلَةَ الْقَدْرِ فِي الْمُشْرِقِ مِنْ رَمَضَانَ تَسْعَ يَقِينٌ أَوْ لَبِعَ يَقِينٌ أَوْ لَهْنٌ
 أَوْ لَثَلَاتٍ أَوْ لَأَخْرَى لِيَلَةً - حَدَّثَنَا إِبْرَاهِيمُ بْنُ أَدْرِيسَ عَنِ الْأَجْلَحِ عَنِ الشَّبَّيِ عَنْ
 ذَرِ بْنِ حَيْشَ قَالَ سَمِّتْ أَيَا يَقُولُ لِيْلَةَ الْقَدْرِ هِيَ 'سَبْعَ وَعَشْرَوْنَ' هِيَ
 لِيْلَةَ الَّتِي أَخْبَرَنَا يَهُا رَسُولُ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ أَنَّ الشَّمْسَ تَلْعَبْ يَنْضَاءَ
 تَرْقُقَ - حَدَّثَنَا وَكِيعَ عَنْ رَبِيعَةَ بْنِ كَلْوَمَ قَالَ سَمِّتْ الْمَحْنَ يَقُولُ لِيْلَةَ
 الْأَنْذِرِ فِي كُلِّ رَمَضَانَ - حَدَّثَنَا التَّقِيُّ عَنْ أَبِي أَوْبَ عَنْ أَبِي قَلَبَةَ قَالَ لِيْلَةَ الْقَدْرِ
 يَمْبُولُ فِي لَيَالِي الشَّرِكَلَاهَا - حَدَّثَنَا إِبْرَاهِيمَ مُهَمَّدَيِّ وَكِيعَ عَنْ سَفِيَّانَ عَنْ عَدَّ أَهَـ
 أَبِنِ شَرِيكَ قَالَ سَمِّتْ أَنَا وَزَرَا يَقُولُانَ لِيْلَةَ سَبْعَ وَعَشْرَيْنَ وَإِذَا كَانَ
 ذَلِكَ الْمُهْرَبَةُ ظَيْئَلَ أَحَدَكُمْ وَلِيَنْطَرُ عَلَى لَبِنَ وَلِيَؤْخُرُهُ فَطَرَهُ إِلَى السُّحُورِ -
 حَدَّثَنَا عَيَّانَ قَالَ حَدَّثَنَا شَعْبَةَ عَنْ قَاتِدَةَ عَنْ مَطْرَفَ عَنْ مَعَاوِيَةَ قَالَ
 لِيْلَةَ الْقَدْرِ لِيْلَةُ ثَلَاثَ وَعَشْرَيْنَ - حَدَّثَنَا عَمْرُو بْنُ حَادِيدَ بْنُ طَلْحَةَ عَنْ أَسْبَاطِ
 عَنْ نَصْرِ عَنْ سَعَكَ عَنْ جَابِرِ بْنِ سَمْرَةَ قَالَ قَالَ رَسُولُ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ
 التَّسْوِهَا يَمْنَى لِيْلَةَ الْقَدْرِ فِي الْمُشْرِقِ الْأَوَّلِ - حَدَّثَنَا إِبْرَاهِيمُ عَلَيْهِ عَنِ الْمُسْتَوَانِ

(١) وَقِيْدَسْعَ وَعَشْرَوْنَ .

عن يحيى بن أبي كثیر عن أبي سلمة عن أبي سعيد الخدري قال سمعت رسول الله صلى الله عليه وسلم يقول أني أریت ليلة القدر فانسيتها أو نسيتها فالتمسوها في العشر الاواخر في الوتر . حدثنا حسين بن علي عن زائدة عن منصور عن ابراهيم عن الاسود أن عائشة كانت توقظ اهلها ليلة ثلاث وعشرين . حدثنا يحيى بن سعيد عن ابن جرير عن عبيد الله ابن أبي يزيد قال رأيت ابن عباس يرش على اهل الماء ليلة ثلاث وعشرين . حدثنا وكيع عن سفيان عن عبد الله بن دينار عن ابن عمر قال قال رسول الله صلى الله عليه وسلم تحرروا ليلة القدر في العشر الاواخر من رمضان . حدثنا وكيع عن سفيان عن يونس عن الحسن قال قال رسول الله صلى الله عليه وسلم ليلة القدر بلجة سحرة تطلع شمسها ليس لها شعاع .

من كان يجتهد اذا دخل العشر الاواخر من رمضان
 حدثنا ابو بكر بن عياش عن ابي اسحاق عن هبيرة عن علي قال
 كان النبي صلى الله عليه وسلم اذا دخلت العشر الاواخر يقظ اهله ورفع
 الميزر قيل لابي بكر ما رفع الميزر قال اعتزال النساء . حدثنا ابن فضيل
 عن يزيد عن مجاهد عن ابن عمر قال كان يوقظ اهله في العشر الاواخر .
 حدثنا ابن فضيل عن الحسن بن عبيد الله عن عبد الرحمن بن سابط قال
 كان النبي صلى الله عليه وسلم يوقظ اهله في العشر الاواخر من رمضان
 ويشرّق فيهن . حدثنا ابو اسامة عن عتبة بن عبد الرحمن عن ابيه قال كان
 ابو بكر يصلّي في رمضان كصلاته في سائر السنة فإذا دخلت العشر اجتهد .

حدثنا عفان قال حدثنا عبد الواحد بن قياد قال حدثنا الحسن بن عبيد الله قال حدثنا ابراهيم عن الاسود عن عائشة قالت كان رسول الله صلى الله عليه وسلم يجتهد في العشر اجتهادا لا يجتهد في غيره .

من كره صوم الدهر

حدثنا ابو الاسوح عن ابي اسحاق عن عبد الله بن شداد وابي ميسرة قال جاء رجل الى النبي صلى الله عليه وسلم فقال يا رسول الله رجل صام الايد قال لا صام ولا افتر . حدثنا وكيع عن مسرو وسفيان عن حبيب بن ابي ثابت عن ابي العباس المكي عن عبد الله بن عمرو قال قال النبي صلى الله عليه وسلم لا صام من صام الايد . حدثنا وكيع عن مهدي بن ميمون عن غيلان بن جرير عن عبد الله بن سعد الزمانى عن ابي قادة قال قال رجل يا رسول الله أرأيت وجلما يصوم الدهر كله قال لا صام ولا افتر او ما صام ولا افتر . حدثنا عبيد بن سعيد عن شعبة عن قادة عن مطرف بن عبد الله بن الشخير عن ابيه قال قال رسول الله صلى الله عليه وسلم من صام الايد فلا صام ولا افتر . حدثنا وكيع عن شعبة عن قادة عن ابي تميمة المجيئي عن ابي موسى قال من صام الدهر ضيق علىه (جهنم) هكذا وطبق بكتفه . حدثنا وكيع عن الضحاك عن يسار سمعه عن ابي تميمة عن ابي موسى عن النبي صلى الله عليه وسلم مثله . حدثنا وكيع عن الاعوش عن ابي عمارة المداني عن عمرو بن شرجيل قال قال رجل يا رسول الله أرأيت وجلما يصوم الدهر كله قال وددت انه يطعم

(١) وقف الاصل انه لا يطعم .

الدهر كله قال ثلثيه قال أكثر قال نصفه قال أكثر ثم قال رسول الله صلى الله عليه وسلم الا انتكم ما يذهب حر الصدر صيام ثلاثة أيام من كل شهر . حدثنا وكيع عن أبي خالد عن أبي عمرو الشيباني قال بلغ عمر ان رجلاً يصوم الدهر فعلاه بالدرة وجعل يقول كل يا دهر كل يا دهر . حدثنا وكيع عن سفيان عن الحسن عن ابن عمر قال ذكر الشعبي ان عبيد المكتب يصوم الدهر كله فكره ذلك . حدثنا يحيى بن عيمان عن الحسن ابن يزيد عن سعيد بن جبير انه سئل عن صوم الدهر فكره . حدثنا معن بن عيسى عن خالد بن أبي بكر قال لم يكونوا سالم والقاسم وعبيد الله يصومون الدهر . حدثنا وكيع عن شعبة عن أبي جعفر الفراء عن عبد الله ابن شداد قال قال النبي صلى الله عليه وسلم لا صام من صام الدهر .

من شخص في صوم الدهر

حدثنا غندر عن شعبة عن الحكم ان الاسود كان يصوم الدهر . حدثنا حاد بن خالد عن عبد الواحد قال كان عروة يصوم الدهر في السفر وغيره . حدثنا حاد بن خالد عن الزبير بن عبد الله بن زهيمة عن جدته قالت كان عثمان يصوم الدهر ويقوم الليل الا مجده من اوله . حدثنا عبدة وابو اسامة عن عبد الله عن نافع عن ابن عمر ان عمر سرد الصوم قبل موته بستين .

فِي الْقَوْمِ يَرُونَ الْحَلَالَ وَلَا يَرُونَهُ الْآخِرُونَ

حدثنا ابن ادریس عن عبد الله بن سعيد قال ذكروا بالمدينة رقية الحلال وقالوا ان اهل استارة قد رأوه فقال القاسم و سالم ما لنا ولا هم اصحاب استارة .

ف الرجل يصبح وهو جنب يغتسل ويجهزه صومه
 حدثنا ابن فضيل عن مطرف عن الشعبي عن مسروق عن عائشة
 قالت كان النبي صلى الله عليه وسلم يبيت جنبا فإذا تيأسه بلال فيؤذنه بالصلوة
 فيقوم فيغتسل فأنظر إلى تحدّر الماء من رأسه ثم يخرج فأسمع صوته في
 صلوة الفجر ثم يظل صائمًا قال مطرف فقلت لعاشر في رمضان قال نعم
 سواه رمضان وغيره . حدثنا أبو معاوية عن الأعشى عن عمارة عن
 أبي بكر بن عبد الرحمن بن الحارث بن هشام عن عائشة قالت كان رسول الله
 صلى الله عليه وسلم يصبح جنبا ثم يغتسل ثم يتم صومه . حدثنا علي بن
 مسعود الشيباني عن الشعبي عن أبي بكر بن عبد الرحمن عن عائشة قالت
 كان رسول الله صلى الله عليه وسلم يصبح جنبا ثم يغتسل فيخرج من
 مغتسله فيصل إلى الناس ويصوم ذلك اليوم . حدثنا وكيع عن أسماء بن
 زيد عن سليمان بن يسار عن أم سلامة قالت كان النبي صلى الله عليه وسلم
 يصبح جنبا من غير احتلام ثم يغتسل ^{أو يصبح صائمًا} . حدثنا عبدة عن
 يحيى بن سعيد عن عراك بن مالك عن عبد الملك بن أبي بكر أن أم سلامة
 زوج النبي صلى الله عليه وسلم كانت تقول أن النبي صلى الله عليه وسلم
 كان يصبح جنبا من غير احتلام ثم يصبح صائمًا . حدثنا أبو معاوية عن
 الأعشى عن جامع بن شداد عن الأسود بن هلال قال جاء عبد الله بن
 مرداس إلى عبد الله بن مسعود فقال أني أصبحت وأنا جنب فأتم
 صومي قال عبد الله أتيتكم فل لك الصلوة وحل لك الصيام اغتسل
(١-٤) وفي ذهري على صومه .

و اتم صومك . حدثنا وكيع عن الاعمش عن عمارة بن عمير عن أبي عطية الوادعى قال تدارا و تماريا رجلان في المسجد في رجل يصبح وهو جنب فانطلقا إلى عبد الله فانطلقت معهما فسألها أحدهما فقال أيمصوم قال فهم قال فان كان من النساء قال و ان كان من النساء قال و ان نام متعمدا قال و ان نام متعمدا . حدثنا أبو معاوية عن الاعمش عن عمارة عن أبي عطية عن عبد الله بنحو منه . حدثنا أبو الأحوص عن أبي إسحاق عن الحارث عن علي قال اذا أصبح الرجل وهو جنب فأراد أن يصوم فليصم ان شاء . حدثنا وكيع عن حماد بن سلمة عن عمار مولى بني هاشم عن أبي هريرة وزيد بن ثابت و ابن عباس في الرجل يصبح وهو جنب قالوا يمضي على صومه . حدثنا اسپاط بن محمد عن التبعي عن أبي مجلز عن عطاء عن عبد الله قال أبو ذر لو أصبحت جنباً من أمرأتي لصمت . حدثنا شابة بن سوار عن ليث بن سعد عن ابن شهاب عن أبي بكر بن عبد الرحمن عن عبد الرحمن بن الحارث بن هشام قال أخبرتني عائشة و أم سلمة إن النبي صلى الله عليه وسلم كان يدركه الفجر وهو جنب من أهله ثم يغسل ويصوم . حدثنا شابة قال حدثنا هشيم بن الغاز عن نافع عن ابن عمر قال لو نادى المنادي و أنا بين رجليها لقدمت فاتمت الصيام صيام رمضان كان أو غيره . حدثنا وكيع عن سفيان عن منصور عن إبراهيم وعن دريع عن الحسن قال يجزيه في التطوع ويقضيه في الفريضة . حدثنا عائذ بن حبيب عن هشام بن عروة قال عليه القضاة . حدثنا يزيد عن سعيد عن قتادة عن ابن المسيب أن أبا هريرة رجع عن قتاه من أصبح جنباً

فلا صوم له . حدثنا يحيى بن أبي بكر قال حدثنا ابراهيم عن نافع قال سمعت ابن طاوس يذكر عن طاوس قال ان اصابته جنابة في شهر رمضان فان استيقظ ولم يغسل حتى يصبح فانه يتم ذلك اليوم ويصوم يوما مكانه فان لم يستيقظ فليس عليه بدل . حدثنا حفص عن هشام واعشت عن ابن سيرين قال قال عبد الله لو اذن المؤذن وانا بين رجال امرأة لاغسلت ثم صمت . حدثنا ابن علية عن ايوب عن نافع قال قال عمر لو ادركني النداء وانا بين رجالها لصمت او قال ما افترطت .

ما قالوا في الوصال في الصيام من نهى عنه

حدثنا عبد الوهاب الثقفي عن حميد عن انس قال واصل النبي صلى الله عليه وسلم فواصلنا فبلغ ذلك النبي صلى الله عليه وسلم فقال لو ان الشهر متلى لواصلت وصالا يدع المتعمدون تعمدون انى لست مثلكم انى اظل يطعمي ربى ويسقينى . حدثنا ابو معاوية عن الاعش عن ابي صالح عن ابي هريرة قال واصل النبي صلى الله عليه وسلم فبلغ ذلك الناس فواصلوا فبلغ ذلك النبي صلى الله عليه وسلم فنهاهم فقال انى لست مثلكم انى اظل عند ربى فيطعمي ويسقينى . حدثنا ابن نمير قال حدثنا عبيد الله رابن عمر عن نافع عن ابن عباس ان النبي صلى الله عليه وسلم واصل في رمضان فواصل الناس فنهاهم قليل له انك تواصل فقال انى لست مثلكم رانى اطعم واسق . حدثنا وكيع عن حاد بن سلامة عن بشر بن حرب عن ابي سعيد قال سمعته يقول نهى رسول الله صلى الله عليه وسلم عن الوصال وهذا اخى تواصل وانا أنهاها . حدثنا وكيع عن اسراطيل عن عبد الاعلى

عن أبي عبد الرحمن عن علی أن النبي صلی الله عليه وسلم و اصل إلى السحر . حدثنا وكيع عن سفيان عن عبد الرحمن بن عباس عن ابن أبي ليلى عن أصحاب النبي صلی الله عليه وسلم قالوا إنما نهى النبي صلی الله عليه وسلم عن الوصال في الصيام والحجامة للصائم إبقاء على أصحابه . حدثنا ابن علية عن خالد المخزاء عن أبي قلابة أن النبي صلی الله عليه وسلم انهاهم عن الوصال فقالوا يا رسول الله إنك تواصل فقال إنك لست مثلكم إنك أية يطعنني ربي ويستغني (فإن أتيت فن السحر إلى السحر) . حدثنا ابن علية عن يونس عن الحسن أن النبي صلی الله عليه وسلم نهى عن الوصال في الصيام فقالوا إنك تواصل فقال إنك لست مثلكم إنك أية يطعنني ربي ويستغني أو نحو هذا . حدثنا يحيى بن سعيد عن ابن عجلان عن محمد بن قيس عن أبيه عن أبي هريرة قال لا اواسل أبدا . حدثنا وكيع عن أبي خباب عن اسماعيل بن رجاء عن النزال بن سبرة عن علی قال لا وصال في الصيام . حدثنا ابن فضيل عن عمارة بن القعقاع عن أبي ذرعة عن أبي هريرة قال سمعته يقول قال النبي صلی الله عليه وسلم أيام و الوصال ثلاث مرات فقالوا إنك تواصل يا رسول الله قال لست في ذلكم مثل إنك أية يطعنني ربي ويستغني فاكثروا من الاعمال ما تطيقون . حدثنا وكيع قال حدثنا مسرور عن قدامة قال قالت عائشة وأتموا الصيام إلى الليل معنها على أنها كرمت الوصال .

.. من رخص في الوصال للصائم

حدثنا اسماعيل بن ابراهيم عن داود عن أبي العالية انه قال في

الوصال في الصيام قال الله تبارك وتعالى ثم أتموا الصيام إلى الليل
وإذا جاء الليل فهو مفترض ثم إن شاء صام وإن شاء ترك . حدثنا الفضل
بن دكين عن بكر بن عامر قال كان ابن أبي انعم يواصل خمسة عشر
يوما حتى تعوده^١ . حدثنا وكيع عن الأسود بن شيبان عن أبي نوفل بن
أبي عقرب قال دخلت على ابن الزبير صبيحة خمسة عشر من الشهر وهو
مواصل .

ما قالوا في الشهركم هو يوما

حدثنا محمد بن بشر عن أبي خالد قال حدثني محمد بن سعد بن
أبي وقاص قال ذهب النبي صلى الله عليه وسلم بيده على الأخرى ثم قال
الشهر هكذا وهكذا ثم تقصد في الثالثة أصبعا . حدثنا ابن نمير عن حجاج
عن سلمة بن كهيل عن رجل من بنى سليم عن ابن عباس عن عمر قال اعتزل
النبي صلى الله عليه وسلم نساه شهرافلما مضى تسع وعشرون آتاه جبريل
فقال إن الشهر قد تم وقد برت . حدثنا أبو معاوية عن الاعمش عن
أبي صالح عن أبي هريرة قال رسول الله صلى الله عليه وسلم لكم مضى
من الشهر قلنا مضى اثنان وعشرون يوما وبقيت ثمان ف قال النبي صلى الله
عليه وسلم بل مضت اثنان وعشرون يوما وبقيت سبع التمسوها الليلة
ثم قال النبي صلى الله عليه وسلم الشهر هكذا والشهر هكذا ثلاثة مرات
وامسح واحدة . حدثنا محمد بن بشر عن ابن أبي ليلى عن ابن الزبير عن
جابر قال حلف النبي صلى الله عليه وسلم أو أقسم شهرا فقصد عليه فلما

(١) وفي ذي يعوده .

كان تسع وعشرون جاهه جبرئيل فقال انزل قدمتم الشهر . حدثنا عن
 عن شعبة عن الاسود بن قيس قال سمعت سعيد بن عمرو وابن عمر يحدث
 انه سمع ابن عمر يحدث عن النبي صلى الله عليه وسلم قال انا امة امية
 لا نكتب ولا نحسب الشهر هكذا وهكذا وعقد الابهام في الثالثة والشهر
 هكذا وهكذا يعني تمام الثلاثاء . حدثنا ابن نمير عن سعيد الله بن
 عمر عن نافع عن ابن عمر ان النبي صلى الله عليه وسلم قال الشهر هكذا
 وهكذا وهكذا ثم تعدد ابهامه يعني تسع وعشرين . حدثنا يزيد بن
 هارون قال اخبرنا حميد عن انس ان النبي صلى الله عليه وسلم قال من نساته
 شهرا فقد في مشربة له ثم نزل في تسع وعشرين فقالوا يا رسول الله
 اتفك زيت شهرا فقال ان الشهر تسع وعشرون . حدثنا عبيدة بن حميد
 عن الاسود بن قيس عن سعيد بن عمرو ان عبد الله بن عمر حدثهم ان
 النبي صلى الله عليه وسلم قال انا امة امية لا نكتب ولا نحسب الشهر
 هكذا وهكذا وضرب يده ثلاثة ثم نقص واحدة . حدثنا يزيد بن هارون
 عن محمد بن عمرو عن يحيى بن عبد الرحمن بن حاطب عن ابن عمر قال
 قال رسول الله صلى الله عليه وسلم الشهر تسع وعشرون ثم طبق بين كفيه
 مرتين وطبق الثالثة وقبض الابهام . حدثنا عبيدة بن حميد عن الاسود
 بن قيس عن سعيد بن عمرو ان عبد الله بن عمر حدثهم ان النبي صلى الله
 عليه وسلم قال انا امة امية لا نكتب ولا نحسب الشهر كذا وكذا
 وضرب الثالثة وقبض الابهام قالت عائشة غر اقه لابي عبد الرحمن انا

(١) وف ذ ثم نقص .

عمر النبي صلى الله عليه وسلم نسأله شهراً قنزل لتسع وعشرين فقالوا يا رسول الله إنك أليت شهراً فقال إن الشهر يكون تسعاً وعشرين. حدثنا يحيى بن سعيد عن سفيان عن الركين عن حصين بن قبيصة عن علي قال شهر تسعة وعشرون وشهر ثلاثة. حدثنا ابن نمير عن داود ابن يزيد عن الشعبي عن سعيد بن غفلة قال سمعت عمر يقول شهر ثلاثة وشهر تسعة وعشرون. حدثنا ابن أبي عدي عن الجريري عن أبي مصعب عن أبي هريرة قال رمضان تسعة وعشرون. حدثنا علي بن مسهر عن حميد عن الوليد بن عتبة قال صننا رمضان في عهد علي على غير روية ثمانية وعشرين يوماً فلما كان يوم الفطر أمرنا أن نقضى يوماً. حدثنا محمد بن بشر عن ابن أبي ليلى عن الشعبي قال ما صننا تسعة وعشرين أكثر مما صننا ثلاثة. ما ذكر في الصائم اذا أكل عنده

حدثنا وكيع عن سفيان عن سلمة بن كهيل عن ذر عن يزيد بن خليل قال الصائم اذا أكل عنده الطعام سجّت^١ مفاصله. حدثنا وكيع عن شعبة عن حبيب بن زيد عن امرأة يقال لها ليل عن ام عمارة قالت اتنا النبي صلى الله عليه وسلم قرب اليه طعام فكان بعض من عنده صيام قال النبي صلى الله عليه وسلم ان الصائم اذا أكل عنده الطعام صلت عليه الملائكة. حدثنا وكيع عن سفيان عن اسماعيل بن سالم عن مجاهد قال الصائم اذا أكل عنده سجّت فحاصله. حدثنا وكيع عن شعبة عن قادة عن ابي ايوب عن عبيد الله بن عمرو قال الصائم اذا أكل عنده صلت عليه الملائكة.

من قال اعتكاف الا بصوم

حدثنا هشام عن عمرو بن دينار عن أبي فاختة عن ابن عباس قال
المنتكف عليه الصوم . حدثنا حاتم بن اسماعيل عن جعفر عن أبيه عن
علي قال لا اعتكاف الا بصوم . حدثنا حفص عن ليث عن الحكم عن
هشيم عن ابن عباس وعائشة قالا لا اعتكاف الا بصوم وقال علي وابن
مسعود ليس عليه صوم الا ان يفرضه هو على نفسه . حدثنا وكيع عن
ابن أبي ليل عن الحكم عن مقسم عن ابن عباس قال لا اعتكاف الا بصوم .
حدثنا وكيع عن سفيان عن حبيب عن عطاء عن عائشة بنته . حدثنا ابن
عليه عن ليث عن علي وعبد الله قال المنتكف ليس عليه صوم
الا ان يشرط ذلك على نفسه . حدثنا ابن عليه عن ليث عن طاووس عن
ابن عباس قال الصوم عليه واجب . حدثنا وكيع عن هشام بن عروة عن
ابيه قال لا اعتكاف الا بصوم . حدثنا أبو الأحوص عن مغيرة عن إبراهيم
قال لم يكن يرى اعتكافا الا بصوم . حدثنا وكيع عن هشام الدستوائي
وابي عن يحيى بن أبي كثير عن عكرمة قال قال علي على المنتكف الصوم
وان لم يفرضه على نفسه . حدثنا عبدة بن سليمان عن سعيد عن أبي معاشر
عن قادة غرـ الحسن بـ مثل قول إبراهيم ، حدثنا وكيع عن إسرائيل
عن جابر عن عامر قال لا اعتكاف الا بصوم .

ما قالوا في المنتكف ما له اذا اعتكف بما يفعله

حدثنا أبو بكر قال نا أبو الأحوص عن، أبي الأحاق عن عاصم بن
ضمرة عن علي قال اذا اعتكف الرجل فليشهد الجمعة وليرعى المريض وليشهد

الجنازة ول يأتي اهله ول يأسرهم بال الحاجة وهو قائم . حدثنا هشيم قال اذا الشيباني عن سعيد بن جبير انه قال ليشهد الجمعة ويعود المريض ويحبب الامام . حدثنا هشيم عن الزهرى قال حدثنا عمرة عن عائشة انها كانت لا تعود المريض من اهلها وهي معتكفة الا وهى مارة . حدثنا على بن مسهر عن الشيباني عن سعيد بن جبير قال يشهد الجمعة ويعود المريض ويحضر الجنازة ويخرج الى حاجة ويحبب الامام وذلك ان عمرو بن حرث ارسل اليه وهو معتكف فلم يأتاه فأرسل اليه قاتمه . حدثنا هشيم عن مغيرة عن ابراهيم قال كانوا يحبون للتعتكف ان يشرط هذه الخصال وهي له وان لم يشرط عيادة المريض وان يتبع الجنازة (ان) ويشهد الجمعة (فلا يحبون المخروج لها) حدثنا ابن فضيل عن مطرف عن الشعبي قال يخرج الى الغائب ويعود المريض ويأتي الجمعة ويقوم على الباب . حدثنا يزيد بن هارون عن هشام عن الحسن قال يأتي الجمعة . حدثنا وكيع عن علي بن مبارك عن يحيى عن أبي سلطة قال المعتكف يعود المريض ويشهد الجمعة ويقوم مع الرجل في الطريق . حدثنا وكيع عن يزيد عن الحسن قال يأتي الغائب ويتبعد الجنازة ويعود المريض . حدثنا وكيع عن سفيان عن سعيد بن جبير قال يشهد الجمعة ويعود المريض ويحضر الجنازة وقال هرة ويحبب الامام . حدثنا يزيد بن هارون قال انا سفيان عن حبى عن الزهرى عن عروة عن عائشة قالت كان رسول الله صلى الله عليه وسلم اذا كان معتكفا لم يدخل البيت الا حاجة . حدثنا وكيع عن سفيان عن عبد الله بن أبي بكر عن عمرة عن عائشة انها كانت تمر بالمريض من اهلها

وهي معتكفة قالا لا تعرض له . حدثنا وكيع عن سفيان عن ابن جريج عن الزهرى عن سعيد بن المسيب وعن سفيان عن ابن جريج عن عطاء قالا المعتكف لا يشهد جنازة ولا يعود مريضا . حدثنا عبد الا على عن معمر عن الزهرى قال لا يتبع جنازة ولا يعود مريضا ولا يحبب دعوة . حدثنا ابن عيينة عن ابن ابي نبيح عن مجاهد قال المعتكف لا يتبع جنازة ولا يعود مريضا . حدثنا وكيع عن هشام عن ايه قال لا يحبب دعوة ولا يعود مريضا ولا يحضر جنارة .

ما يستحب للعتكف من الساعات أن يدخل

حدثنا ابو خالد الاحمر عن يحيى بن سعيد عن عمرة عن عائشة قالت كان النبي صلى الله عليه وسلم اذا أراد ان يعتكف صلى الصبح ثم دخل المكان الذى يعتكف فيه . حدثنا جرير عن مغيرة عن ابراهيم قال اذا أراد أن يعتكف فليغرب له الشمس من الليلة التي يريد ان يعتكف فيها وهو في المسجد .

ما قالوا في المعتكف يأتي اهله بالنهار

حدثنا هشيم عن حجاج عن عطاء في المعتكف يشترط ان يعتكف بالنهار و يأتي اهله بالليل قال ليس هذا باعتكاف . حدثنا ابن عليه عن ابن ابي عروبة عن قتادة انه كان لا يرى بأسا للعتكف أن يشترط ان يتعشى في اهله و يتسرح . حدثنا يزيد بن هارون عن هشام عن الحسن قال ان شاء اشترط ان يتعشى في اهله ولا يدخل ظله ولكن يبقى بعشهاته في فناء داره . حدثنا حفص عن ابن جريج عن يعلى بن امية انه كان

يقول لصاحب افطلق بنا الى المسجد فتعتکف فيه ساعة .

من كره للعتکف ان يدخل سقفا

حدثنا عبد الله بن نمير عن عبد الملك عن عطاء قال كان ابن عمر اذا أراد أن يعتکف ضرب خباء او فسطاطا فقضى فيه حاجته ولا يأتي أهله ولا يدخل سقفا . حدثنا وكيع عن سفيان عن زياد بن علاقة عن عمه قطبة بن مالك ان عمر رأى قوما اعتکفوا في المسجد وقد ستروا فأنکره وقال ما هذا قالوا إنما نستره على طعامنا قال فاستروه فإذا طعمتم فاعتکفوه . حدثنا محمد بن سوار عن سعيد عن قتادة عن عكرمة قال المعتکف لا يدخل بيته سقفا . حدثنا أبو الأحوص عن مغيرة عن إبراهيم قال لا يدخل بيته سقفا . حدثنا وكيع عن علي بن مبارك عن يحيى بن أبي سلية قال لا يدخل داره . حدثنا ابن فضيل عن مطراف عن الشعبي قال لا يدخل بيته . حدثنا وكيع عن يزيد بن إبراهيم عن الحسن قال لا يدخل بيته .

من اعتکف في مسجد قومه ومن فعله

حدثنا ابن عليه عن أيوب ان ابا قلابة اعتکف في مسجد قومه . حدثنا هشيم عن خالد ان ابا قلابة فعله . حدثنا هشيم عن الشيباني عن سعيد بن جير انه اعتکف في مسجد قومه . حدثنا يحيى بن سعيد عن سفيان عن قيس بن مسلم عن سعيد بن جير انه اعتکف في مسجد قومه . حدثنا حفص بن غياث عن حجاج عن همام بن الحارث انه اعتکف في

مسجد قومه . حدثنا وكيع عن سفيان عن منصور عن ابراهيم قال لا يأس بالاعتكاف في مساجد القبائل . حدثنا عبد الاعلى عن معمر عن يحيى بن ابي سلمة انه كان لا يرى بأساً أن يعتكف في مسجد يصلّي فيه . حدثنا وكيع عن سفيان عن ابي الزعراه ان ابا الاحدوص اعتكف في مسجد قومه . حدثنا وكيع عن اسرائيل عن جابر عن عامر قال ان شاء اعتكف في مسجد بيته .

من قال لا اعتكاف الا في مسجد يجمع فيه

حدثنا وكيع عن سفيان عن واصل الاحدب عن ابراهيم قال جاء حذيفة الى عبد الله فقال الا اعجبك من قومك عكوف بين دارك ودار الاشعري يعني المسجد قال عبد الله ولعلهم اصابوا وانخطأت فقال حذيفة اما علمت انه لا اعتكاف الا في ثلاثة مساجد المسجد الحرام والمسجد الاقصى ومسجد رسول الله صلى الله عليه وسلم وما ابال اعتكف فيه او في سوقكم هذه . حدثنا وكيع عن سفيان عن ابي اسحاق عن الحارث عن علي وعن جابر عن سعد بن عبيدة عن ابي عبد الرحمن عن علي قال لا اعتكاف الا في مصر جامع . حدثنا وكيع عن سفيان عن علي بن الاقر عن شداد بن الازمع قال اعتكف رجل في المسجد الاعظم وضرب خيمة فخصبه الناس فبلغ ذلك ابن مسعود فارسل اليه رجلاً فكشف الناس عنه وحسن ذلك . حدثنا ابو داود الطيالسي عن همام عن قتادة عن ابن المسيب قال لا اعتكاف الا في مسجد النبي . حدثنا عبد الاعلى عن معمر عن الزهرى قال لا اعتكاف الا في مسجد جماعة يجمع فيه .

حدثنا غدر عن شعبة قال سأله الحكم وحدا عن الاعتكاف فقال لا يعتكف إلا في مسجد يجمعون فيه . حدثنا وكيع عن معمر عن أبي جعفر قال لا اعتكاف إلا في مسجد يجمع فيه . حدثنا وكيع عن هشام عن أبيه قال لا اعتكاف إلا في مسجد جماعة .

من كان يحب أن يغدو المعتكف كما هو من مسجده إلى المصلى
 حدثنا ابن علية عن أيوب عن أبي قلابة أنه أتى يوم الفطر
 في مسجد قومه واعتنيف فيه بجحيرة مزينة فاقعدها في حجره ثم اعتنقتها
 وخرج إلى المصلى كما هو من المسجد . حدثنا وكيع عن سفيان عن مغيرة
 عن أبي عشر عن إبراهيم قال كانوا يستحبون للعتكاف أن يبيت ليلة الفطر
 في مسجده حتى يكون غدوه منه . حدثنا وكيع عن عمران عن أبي مجلز
 قال بت ليلة الفطر في المسجد الذي اعتنقت فيه حتى تكون غدوك إلى
 مصلاك منه .

ما قالوا في المعتكف يجماع ما عليه في ذلك

حدثنا وكيع عن سفيان عن ابن أبي نجيح عن مجاهد عن ابن عباس
 قال إذا جامع المعتكف أبطل اعتكافه واستأنف . حدثنا حفص عن اشت
 عن عطاء قال يقضى اعتكافه ويستأنف . حدثنا ابن الدراوردي عن موسى
 ابن أبي سعيد عن سعيد بن المسيب والقاسم وسلم قالوا يستقبل . حدثنا
 أبو اسامة عن هشام عن الحسن في رجل غنى أمرأته وهو معتكف أنه
 ينزله الذي غنى في رمضان عليه (مثل) ما على الذي أصاب في رمضان .
 حدثنا وكيع عن سفيان عن علقة بن مرند عن الضحاك قال كانوا يجتمعون

وهم معتكرون حتى نزلت ولا تباشروهن وأتموا كفون في المساجد . حدثنا معن بن عيسى عن ابن أبي ذئب عن الزهرى قال من أصاب امرأته وهو معتكف فعليه من الكفاره مثل ما على الذى يصيّب في رمضان . حدثنا وكيع عن شريك عن الشيبانى عن بكر عن الاخنس عن مجاهد في المعتكف اذا جامع قال يتصدق بدينار . حدثنا على بن مسهر عن اسماعيل ابن ابي خالد عن الشعبي في امرأة نذرت ان يعتكف خمسين يوما فاعتكف اربعين ثم جاء زوجها فارسل اليها فاتته فقال يتم ما يبقى .
فالمعتكف يقبل ويماشر

حدثنا وكيع عن سفيان عن عطاء انه كره للعتكف ان يقبل او يماشر . حدثنا ابن دكين قال نا شريك عن منصور عن ابراهيم قال لا يقبل المعتكف ولا يماشر .

ما قالوا في المعتكف يشتري ويبيع

حدثنا ابن عيينة عن ابن ابي نجيح عن مجاهد قال المعتكف لا يبيع ولا يبتاع . حدثنا سفيان بن عيينة عن عمار عن عبد الله بن يسار عن ابيه ان عليا اعان جعدة بن هبيرة بسبعين مائة درهم من عطاءه في ثمن خادم فسألة هل ابتعت خادما قال انا معتكف قال وما عليك او أتيت السوق فابتاعت خادما .

ما قالوا في الميت يموت وعليه اعتكاف

حدثنا جرير بن عبد الحميد عن ليث قال سئل طاوس عن امرأة ماتت وعليها أن تعتكف ستة في المسجد الحرام ولها ازبعة بنون كلهم

يحب أن يقضى عنها قال طاوس اعتكروا اربعمائة في المسجد الحرام ثلاثة أشهر وصوموا . حدثنا وكيع عن شعبة عن الحكم قال لا يقضى عن الميت اعتكافه . حدثنا عبد الصمد بن عبد الوارث عن حاد بن سلامة عن حجاج عن عبيد الله بن عبد الله بن عتبة إن أمه ندرت أن تعتكف عشرة أيام فاتت ولم تعتكف فقال ابن عباس اعتكف عن أمك . حدثنا أبو الأحوص عن إبراهيم بن المهاجر عن عامر بن مصعب أن عائشة اعتكت عن أخيها بعد ما مات .

في المعتكف يغسل ثيابه وينحيطها

حدثنا هشيم بن بشير قال حدثنا حجاج عن عطا . إنه كان لا يرى بأسا بالمعتكف أن يغسل ثيابه وينحيطها .

في المعتكف يغسل رأسه

حدثنا يزيد بن هارون قال حدثنا سفيان بن قيس عن الزهرى عن عروة عن عائشة قالت كان رسول الله صلى الله عليه وسلم إذا كان معتكفا لم يدخل البيت إلا لحاجة قالت فقلت رأسه وإن ينفع وينفع لعنة الباب .

ما قالوا في المعتكفة إذا حاضت ما تصنع

حدثنا جرير عن منصور عن إبراهيم قال إذا حاضت المرأة ضربت في دارها سترا فكانت فيه . حدثنا ابن علي عن خالد عن أبي قلابة قال المعتكفة تضرب ثيابها على باب المسجد إذا حاضت . حدثنا ابن علي عن خالد الحذاء عن عكرمة أن بعض أزواج النبي صلى الله عليه وسلم كانت مستحاضة وهي عاكفة .

ما قالوا المعتكف يدخل في القبر
 حدثنا عباد عن اسماعيل عن الحسن انه كان يكره ان يدخل
 المعتكف القبر .

ما قالوا في الرجل يفطر الرجل

حدثنا ابو بكر قال حدثنا شريك عن سالم قال صنع طعاما فأرسل
 الى سعيد بن جبير فقال اني صائم فدته بحديث سلم انه فطر ابا الدرداء
 فأفطر . حدثنا ابن نمير عن حجاج عن وبرة عن خرشة بن الحر قال كنا
 عند ابن عمر فاتى ب الطعام فقال للقوم اطعموا فكلهم يقول اني صائم فعزم
 عليهم ان يفطروا فأفطروا . حدثنا ابن مبارك عن ابن جريج عن عطاء
 قال سألت سليمان بن موسى أكان يفطر الرجل لضيوفه قال نعم . حدثنا
 معاذ بن معاذ قال اخبرنا اشعيث عن الحسن انه كان يرخص للرجل الصائم
 اذا نزل به الضيف ان يفطر ويقضى يوما مكانه .

ما قالوا في الرجل يصوم التطوع فسألته امه أن يفطر

حدثنا غندر عن شعبة قال سألت الحكم وحمادا عن الرجل يصوم
 تطوعا فنهته امه فلا يطيعها ويصوم احيانا . حدثنا ابن علي عن ليث عن
 عطاء قال قلت له ان امي تقسم على اأن لا اصلى بعد المكتوبة شيئا ولا
 اصوم (الا) فريضة شفقة على قال ابرر قسمها . حدثنا ابن مبارك عن
 عبد الرحمن بن يزيد قال سألت مكحولا عن رجل اصبح صائما ثم عزم
 عليه امه أن يفطر كانه كره ذلك وقال يصوم يوما مكانه .

من قال لا تصوم تطوعا إلا باذن زوجها

حدثنا عبد الرحمن بن سليمان عن ليث عن عبد الملك عن عطاء عن ابن عمر قال أتت امرأة إلى النبي صلى الله عليه وسلم فقالت يا نبي الله ما حق الزوج على زوجته قال (لا) تصوم إلا باذنه إلا الفريضة فان فعلت أتمت ولم يقبل منها . حدثنا ابن فضيل عن يزيد عن زيد بن وهب قال كتب علينا عمر ان المرأة لا تصوم تطوعا إلا باذن زوجها . حدثنا ابن فضيل عن يزيد عن مقدم عن ابن عباس قال لا تصوم تطوعا و هو شاهد إلا باذنه . حدثنا وكيع عن أبي الزناد عن موسى بن أبي عثمان عن أبيه عن أبي هريرة عن النبي صلى الله عليه وسلم انه قال لا تصوم المرأة إلا باذن زوجها .

ما قالوا في صوم يوم عرفة بغير عرفة

حدثنا وكيع عن ابن أبي إليل عن عطاء عن أبي الخليل عن أبي قتادة قال قال رسول الله صلى الله عليه وسلم صوم عرفة كفاررة سنتين سنة ماضية و سنة مستقبلة . حدثنا وكيع عن مهدي بن ميمون عن غilan بن جرير عن عبدالله بن سعيد الزمامي عن أبي قتادة ان النبي صلى الله عليه وسلم سئل عن صيام عرفة فقال احتسب على الله ان يكفر¹ سنتين سنة ماضية و سنة مستقبلة . حدثنا وكيع عن شعبة عن أبي قيس عن هزيل عن مسروق عن عائشة كانت تصوم عرفة . حدثنا غندر عن شعبة عن أبي قيس عن هزيل عن عائشة قالت ما من السنة يوم أحب إلى أن أصومه من يوم عرفة .

(١) وف د كفاررة .

حدثنا معاوية بن هشام عن أبي حفص الطائفي عن أبي حازم عن سهل بن سعد قال قال رسول الله صلى الله عليه وسلم صوم عرفة كفارة ستين . حدثنا وكيع عن شعبة عن عبد الرحمن بن القاسم عن أبيه أنه كان يصوم عرفة . حدثنا إسحاق الأزرق عن أبي العلاء عن أبي هاشم عن إبراهيم قال في صوم عرفة في الحضر إذا كان فيه اختلاف فلا تصومن . حدثنا يزيد بن هارون قال أنا ابن عون عن إبراهيم قال كانوا لا يرون بصوم عرفة يأساً إلا أن يتخوفوا أن يكون يوم الذبح . حدثنا ابن فضيل عن يزيد ابن أبي زياد عن مجاهد أن عائشة قالت إن صوم عرفة كفارة نصف سنة قال وقال مجاهد قال فلان كفارة سنة . حدثنا يزيد بن هارون قال حدثنا حميد الطويل قال ذكر عند الحسن أن صيام عرفة يعدل صيام ستة فتال الحسن ما أعلم ليوم فضلا على يوم ولا ليلة على ليلة إلا ليلة القدر فإنها خير من ألف شهر ولقد رأيت عثمان بن أبي العاص صام يوم عرفة يرش عليه الماء من أداوة معه يتبرد به .

ما قالوا في صيام ستة أيام من شوال بعد رمضان

حدثنا أبو بكر قال حدثنا عبد الله بن المبارك عن سعد بن سعيد قال سمعت عمر بن ثابت قال سمعت أبا أيوب الانصاري يقول قال رسول الله صلى الله عليه وسلم من صام رمضان ثم أتبه بيته من شوال فقد صام الدهر أو فكانما صام الدهر . حدثنا حسين بن علي عن أبي موسى عن الحسن قال إذا ذكر عنده ستة أيام التي يصومها بعض الناس بعد رمضان قطعوا كان يقول لقد رضى الله بهذا الشهر للسنة كلها .

ما قالوا في قضاء رمضان و تأخيره

حدثنا حفص عن يحيى بن سعيد عن أبي سلمة بن عبد الرحمن قال
قالت عائشة إن كان ليكون على الصوم من شهر رمضان فما أقضيه حتى
يأتي شعبان . حدثنا حسين بن علي عن زائدة عن السدي عن عبد الله
البهي عن عائشة قالت ما كنت أقضى ما يبقى على من رمضان في حياة
رسول الله صلى الله عليه وسلم إلا في شعبان .

ما قالوا في الحلال يرى ما يقال

حدثنا أبو بكر قال حدثنا محمد بن بشر قال حدثنا عبد العزير بن
عمر قال حدثني من لا أنتم عن عبادة بن الصامت قال كان رسول الله
صلى الله عليه وسلم إذا رأى الحلال قال الله أكبر الله أكبر الحمد لله الحمد لله
ولا حول ولا قوة إلا بالله اللهم إني أستللك خير هذه الشهور وأعوذ بك
من شر القدر ومن شر يوم الحشر . حدثنا حاتم بن اسماعيل عن عبد الرحمن
بن حرمدة قال انصرف مع سعيد بن المسيب من المسجد فقلنا يا هذا
الحلال يا أبا محمد فلما انصرف قال أمنت بالذي خلقك فسواك فعدلك ثم
التفت إلى فقال كان رسول الله صلى الله عليه وسلم إذا رأى الحلال قال
هكذا . حدثنا وكيع عن زكريا عن أبي اسحاق عن عبيد بن عمرو عن علي
قال إذا رأى أحدكم الحلال فلا يرفع به رأسا إنما يكتفي من أحدكم أن
يتغول ربي وربك الله . حدثنا فضيل بن عياض عن منصور عن إبراهيم
قال إذا رأيت الحلال قل ربى وربك الله . حدثنا شريك عن أبي اسحاق
أن عليا كان يقول إذا رأى الحلال اللهم أنا نستللك^١ نصره و خيره أو قبحه
ونوره

و نوره و نعوذبك من شره و شر ما بعده . حدثنا وكيع عن سفيان عن أبي إسحاق عن رجل من النخع عن أبي مسعود البدرى قال لان "آخر من هذا القصر أحب إلى من ان ا فعل كما يفعلون اذا رأى احدكم الملال كانوا يرى ربته . حدثنا حسن بن علي قال سألت هشام بن حسان اي شيء كان الحسن يقول اذا رأى الملال قال كان يقول اللهم اجعله شهر بيتك ونور واجر و معافاة اللهم انك قاسم بين عبادك فيه خيرا فاقسم لنا فيه من خير كما قسمت فيه بين عبادك الصالحين . حدثنا حسين بن علي قال سألت ابن جريج فذكر عن عطاء ان رجلا اهل هلالا من الارض قال فسمع قاتلا يقول اللهم اهله علينا بالأمن والامان والسلامة والاسلام والمدى والمغفرة والتوفيق لما ترضى والحفظ مما تسخط رب وربك الله قال فلم يزل يتلقنهم حتى حفظهن وما رأى احدا . حدثنا حسين بن علي عن زائدة عن مغيره عن ابراهيم قال كان يعجبهم اذا رأى الرجل الملال ان يقول رب وربك الله . حدثنا يحيى بن سعيد عن سفيان عن ابن أبي تبيح عن مجاهد قال كان يكره الاشارة عند رؤية الملال ورفع الصوت . حدثنا محمد بن بشير قال حدثنا سعيد عن قتادة ان النبي صلى الله عليه وسلم كان اذا رأى هلالا قال هلال خير ورشد هلال خير ورشد امنت بالذى خلقك ثلاثة الحمد لله الذى اذهب شهر كذا وكذا . حدثنا يعلى قال حدثنا حجاج بن دينار عن منصور عن مجاهد عن ابن عباس انه كره ان يتتصب للهلال ولكن يعرض ويقول الله اكبر والحمد لله الذى اذهب هلالا كذا وكذا وجاء بهلال كذا وكذا .

ما قالوا في صوم النيروز

حدثنا ابو بكر قال حدثنا عباد عن سعيد عن الحسن انه سئل عن صوم النيروز فكرهه وقال يعظمونه (الاعاجم) . حدثنا يزيد بن هارون قال اخبرنا هشام قال سئل الحسن عن صوم يوم النيروز فقال مالكم والنيروز ولا تلتفتوا اليه فاما هو للعجم .

ما قالوا في الصوم في الشتاء

حدثنا وكيع عن سفيان عن ابي اسحاق عن نمير عن عامر بن سعد قال قال رسول الله صلى الله عليه وسلم الصوم في الشتاء الغنية الباردة . حدثنا حسين بن علي عن زائدة عن سليمان التميمي عن ابي عثمان قال قال عمر الشتاء غنية . حدثنا العائذ بن ادريس عن حسين عن مجاهد عن عبيد بن عمير قال كان يقول اذا جاء الشتاء يا اهل القرآن طال الليل لصلاتكم وقصر النهار لصومكم فاغتنموا .

ما قالوا في الصائم اذا افتر ما يقول

حدثنا محمد بن فضيل عن حسين عن ابي هريرة قل كان النبي صلى الله عليه وسلم اذا صام ثم افتر قال اللهم لك صمت وعلى رزقك افترت قال وكان الربيع بن خيثم يقول الحمد لله الذي اعانتي فصمت ورزقني فأفترت . حدثنا وكيع عن هشام عن يحيى بن ابي بكر عن انس قال كان رسول الله صلى الله عليه وسلم اذا افتر عند اهل بيته قال افتر عندكم الصائمون وأكل طعامكم الابرار ونزلت عليكم الملائكة .

ما قالوا في صوم يوم واطعام مسكين

حدثنا عيسى بن يونس عن جعفر بن برقان عن ثابت بن الحجاج
عن عوف بن مالك الأشجعى قال قال عمر صيام يوم من غير رمضان
واطعام مسكين يعدل صيام يوم من رمضان .

في صيام النبي صلى الله عليه وسلم كيف هو

حدثنا الثقفى عن حميد عن انس ان رسول الله صلى الله عليه وسلم
كان يصوم من الشور حتى يقول ما يفطر ويفطر حتى يقول ما يصوم
منه شيئا . حدثنا نمير قال حدثنا عثمان بن حكيم قال سأله سعيد بن
جيير عن صيام رجب فقال سمعت ابن عباس يقول كان رسول الله
صلى الله عليه وسلم يصوم حتى يقول لا يفطر ويفطر حتى يقول لا يصوم .
حدثنا عبدة عن ابن أبي عروبة عن قتادة عن زرارة بن أوفى عن سعيد
بن هشام عن عائشة قالت لا اعلم (أن) رسول الله صلى الله عليه وسلم
صام شهرا قط كاملا الا رمضان . حدثنا وكيع عن كهؤس عن عبد الله
ابن شقيق عن عائشة قال سأله عن صيام النبي صلى الله عليه وسلم فقالت
ما علمته صام شهرا حتى يفطر فيه الا رمضان ولا افطره حتى يصوم منه .

من كره للصائم المبالغة في الاستنشاق .

حدثنا يحيى بن سليم عن اسماعيل بن كثير عن عاصم بن لقيط بن
صبرة عن ايه أن النبي صلى الله عليه وسلم قال بالغ الاستنشاق الا ان
تكون صائما . حدثنا ابن فضيل عن ايه قال كان الضحاك واصحابه
بخراسان في رمضان فكانوا لا يتمضمضون . حدثنا الفضل بن دكين عن

ابي هلال عن ابن سيرين قال كان يكره ان يستنشق الصائم حتى يدخل حلقه . حدثنا معاوية بن هشام عن عمار بن ذريق عن ابى فروة عن الشعبي قال اذا استنشق وانت صائم فلا تبالغ .

من كان يحب ان لا يعلم بصومه

حدثنا يزيد بن هارون قال اخبرنا حماد بن سلية عن ثابت عن عبد الرحمن بن عabis عن ابى هريرة قال اذا كان احدكم صائم فليذهب حتى لا يرى عليه اثر صومه و اذا برق فليستتر براقه و اشار يزيد يده كأنه يغطى بها فاه . حدثنا ابو الاحوص عن منصور عن هلال بن يساف قال قال عيسى بن مريم اذا كان يوم بصوم احدكم فليذهب شفتيه . حدثنا وكيع عن سفيان عن ابى حصين عن يحيى عن مسروق عن عبد الله قال اذا أصبحتم صياما فأصبحوا مدهنين .

فِي صَوْمِ رَجُبٍ مَا جَاءَ فِيهِ

حدثنا ابو معاوية عن الاعوش عن وبرة عن عبد الرحمن عن خرشة ابن الحزّ قال رأيت عمر يضرب^ا اكف الناس في رجب حتى يضعوها في الجفان ويقول كلوا فانما هو شهر كان يعظمه اهل الجاهلية . حدثنا وكيع عن سفيان عن زيد بن اسلم قال سئل رسول الله صلى الله عليه وسلم عن صوم رجب فقال اين اتم من شعبان . حدثنا وكيع عن يزيد مولى الصهباء عن رجل قد سماه عن انس قال لا يكون اثنيني ولا خيسي ولا رجيما . حدثنا وكيع عن عاصم بن محمد عن ابيه قال كان ابن عمر اذا رأى الناس وما يعدون لرجب كره ذلك .

ما قالوا في صيام شعبان

حدثنا يزيد بن هارون قال حدثنا محمد بن عمرو عن أبي سلطة قال سألت عائشة عن صيام رسول الله صلى الله عليه وسلم فقالت كان يصوم حتى يقول لا يفطر ويفطر حتى يقول لا يصوم ولم أره في شهر أكثر صياما (من شعبان) وفي شعبان كان يصوم شعبان إلا قليلا بل كان يصوم كله . حدثنا يزيد بن هارون قال حدثنا صدقة بن موسى قال أنا ثابت البناي عن أنس قال سئل رسول الله صلى الله عليه وسلم عن أفضل الصيام فقال صيام شعبان تعظيمها لرمضان . حدثنا يزيد قال أخبرنا المسعودي عن المهاجر عن أبي الحسن عن عطاء بن يسار قال لم يكن رسول الله صلى الله عليه وسلم في شهر أكثر صياما منه في شعبان وذلك أنه تنسخ فيه أجال من يموت في السنة . حدثنا زيد بن الحباب قال حدثنا ثابت ابن قيس قال حدثني أبو سعيد المقبري قال حدثني أبو هريرة عن أسامة بن زيد قال قلت يا رسول الله رأيتك تصوم في شعبان صوما لا تصوم في شيء من الشهور إلا في شهر رمضان قال ذلك شهر ينفل الناس عنه بين رجب وشهر رمضان ترفع فيه أعمال الناس فاحب أن لا يرفع لي عمل إلا وأنا صائم . حدثنا سفيان بن عيينة عن ابن أبي ليبد عن أبي سلطة دن عائشة قال سأله عن صيام رسول الله صلى الله عليه وسلم فقالت لم أره صائم من شهر قط أكثر من صيامه في شعبان كان يصوم شعبان إلا قليلا .

ما نهى عنه في صيام الأضحى والفطر

حدثنا أبو بكر قال حدثنا سفيان عن الزهرى عن أبي عبيد مولى

ابن أزهر قال شهدت العيد مع عمر بن الخطاب فبدأ بالصلوة قبل الخطبة وقال ان النبي صلى الله عليه وسلم نهى عن صوم هذين اليومين اما يوم الفطر فيوم فطركم من صيامكم واما يوم الاضحى فكلوا فيه من لحم نسائمكم . حدثنا ابن نمير و ابو اسامه عن سعد بن سعيد قال اخبرتني عمرة بنت عبد الرحمن عن عائشة قالت نهى رسول الله صلى الله عليه وسلم عن صوم يوم الفطر ويوم الاضحى . حدثنا يحيى بن يعلى عن عبد الملك عن عمير عن قزعة عن ابي سعيد ان النبي صلى الله عليه وسلم نهى عن صوم يوم الفطر ويوم الاضحى . حدثنا وكيع عن موسى بن علي عن ابيه عن عقبة بن عامر قال قال رسول الله صلى الله عليه وسلم يوم عرفة ويوم الاضحى وايام التشريق ايام اكل وشرب . حدثنا وكيع عن ابن عون عن زياد بن جبير قال جاء رجل الى ابن عمر فسألته عن رجل نذر يصوم يوماً فوافق ذلك فطراً او اضحى قال امر الله تعالى بوفاه النذر ونهى رسول الله صلى الله عليه وسلم عن صيام هذا اليوم . حدثنا عبيد الله بن موسى عن موسى بن عبيدة عن نافع عن ابن عمر قال نهى رسول الله صلى الله عليه وسلم عن صوم الفطر ويوم الاضحى . حدثنا ابن نمير ويزيد ابن هارون قالا اخبرنا محمد بن اسحاق عن يعقوب بن عتبة عن سليمان ابن يسار عن ابي سعيد الخدري قال نهى رسول الله صلى الله عليه وسلم (عن) صيام الفطر ويوم النحر .

ما قالوا في الرجل يفتر من رمضان يوم ما عليه

حدثنا ابو خالد الاحمر عن محمد بن عجلان عن المطلب بن ابي وداعة

عن سعيد بن المسيب قال جاء رجل الى النبي صلى الله عليه وسلم فقال اني افطرت يوما من رمضان فقال له النبي صلى الله عليه وسلم تصدق واستغفر لله وصم يوما مكانه . حدثنا عبد الوهاب الثقفي عن خالد الحذاء قال قال لي عاصم سأله جابر بن زيد ما بلغك فيمن افتر يوما من رمضان ما عليه قال ليصم يوما مكانه ويصنع مع ذلك معرفة . حدثنا شريك عن مغيرة عن ابراهيم عن ابي خالد عن الشعبي قال يقضى يوما مكانه . حدثنا وكيع عن اسماعيل عن الشعبي قال عليه يوما مكانه . حدثنا عبدة عن سعيد بن يهالي بن حكيم عن سعيد بن جبير في رجل افتر يوما من رمضان متعمدا قال يستغفر لله من ذلك ويتوسل اليه ويقضى يوما مكانه . حدثنا وكيع عن جرير عن يعلى عن سعيد مثله . حدثنا عبدة عن عاصم قال ارسل ابو قلابة الى سعيد بن المسيب في رجل يفطر يوما من رمضان متعمدا فقال سعيد يصوم مكان كل يوم شهرا . حدثنا وكيع عن هشام عن قتادة عن سعيد بن المسيب في رجل يفطر يوما من رمضان متعمدا قال يصوم شهرا . حدثنا وكيع عن سفيان عن حاد عن ابراهيم قال عليه صوم ثلاثة الاف يوم .

من قال لا يقضيه وان صام الدهر

حدثنا وكيع عن سفيان عن حبيب بن ابي ثابت عن ابن المطوس عن ابيه عن ابي هريرة قال قال رسول الله صلى الله عليه وسلم من افتر يوما من غير رخصة لم يجزه صيام الدهر . حدثنا وكيع عن سفيان عن واصل عن مغيرة اليشكري عن بلال بن الحارث عن ابن مسعود قال

من أفتر يوماً من رمضان من غير رخصة لم يجزه صيام الدهر كله . حدثنا أبو معاوية عن عمرو بن يعلى عن عربقة عن علي قال من افتر يوماً من رمضان متعمداً لم يقضه أبداً طول الدهر .

ما قالوا فيه اذا وقع امرأته في رمضان

حدثنا أبو بكر قال حدثنا ابن عيينة عن الزهرى عن حميد عن أبي هريرة قال جاء رجل إلى النبي صلى الله عليه وسلم فقال هلكت قال وما هلكك قال وقعت على امرأة في رمضان قال اعترق رقبة قال لا أجد قال فصم شهرين قال لا استطيع قال فأطعم سفين مسكونا قال لا أجد قال اجلس فgas فبينا هو كذلك اذ اوى رسول الله صلى الله عليه وسلم بفرق فيه ثم قال له النبي صلى الله عليه وسلم اذهب فتصدق به فقال و الذي بعثك بالحق ما بين لا بتبيها اهل بيته اقر اليه ما قال فضحك رسول الله صلى الله عليه وسلم حتى بدت انبابه ثم قال انطلق فاطعنه عيالك حدثنا ابو خالد الاحمر عن حجاج عن عمرو بن شعيب عن ابيه عن جده عن النبي صلى الله عليه وسلم مثله وقال صم يوماً مكانه . حدثنا يزيد بن هارون قال حدثنا يحيى بن سعيد عن عبد الرحمن بن القاسم عن محمد بن جعفر بن الزبير عن عباد بن عبد الله بن الزبير عن عائشة قالت اتى رسول الله صلى الله عليه وسلم رجل قد ذكر انه احترق فسألته عن امره قد ذكر انه وقع على امرأته في رمضان فاتى النبي صلى الله عليه وسلم ينكيل يدعوا الفرق فيه ثم قال اين المحترق فقام الرجل قاتل له تصدق بهذا .

من كاف يحب أن يفطر قبل أن يصل

حدثنا حسين بن علي عن زائدة عن حيد عن أنس أن النبي
صلى الله عليه وسلم كان لا يصل حتى يفطر ولو بشربة من ماء - حدثنا
وكيع عن الحسن بن حكيم عن أمه عن أبي بودة الأسلمي قال كان يأمر
أمه أن يفطروا قبل الصلوة على ما تيسر - حدثنا جرير عن متصور عن
إبراهيم قال كان الأسود لا يفطر في رمضان حتى يصل المغرب - حدثنا
عبد الله على عن معمر عن الزهرى عن حبىد بن عبد الرحمن أن عمر وعثمان
كانا يصليان المغرب اذا رأيا الليل كانوا يفطران قبل أن يصلوا .

في الصائم يدخل حلقة الذباب

حدثنا أبو بكر قال حدثنا وكيع عن أبي مالك عن ابن أبي نجيح
عن مجاهد عن ابن عباس في الرجل يدخل حلقة الذباب قال لا يفطر -
حدثنا أبو بكر قال حدثنا وكيع عن إسراويل عن جابر عن عامر قال
لا يفطر - حدثنا وكيع عن الريع عن الحسن قال لا يفطر .

من كان يستحب أن يفطر على تمر أو ماء

حدثنا أبو بكر قال حدثنا ابن فضيل عن عامر عن خصة بنت
سيرين عن عمها سلطان بن عامر قال رسول الله صلى الله عليه وسلم إذا
أفتر أحدكم فليفطر على تمر فإن لم يجد فليفطر على ماء فاته طهور - حدثنا
وكيع عن سفيان عن عامر عن خصة بنت سيرين عن الرباب وهي
أم الرابع بنت صليع عن سلطان بن عامر قال رسول الله صلى الله عليه
وسلم إذا أفتر أحدكم فليفطر على تمر فإن لم يجد فليفطر على ماء فاته

ظهور . حدثنا وكيع عن عبد الواحد بن ايمان عن ابيه عن ابي سعيد قال دخلت عليه فاطر على تمر . حدثنا جرير عن مغيرة عن ام موسى قالت كانوا يستحبون أن يفطروا على البسر او التمر . حدثنا ابو خالد الاحمر عن اشعث عن مغيرة عن ابراهيم عن عبد الله اليشكري قال قال عبد الله من افطر يوما من رمضان متعمدا من غير سفر ولا مرض لم يقضه ابدا وان صام الدهر كله . حدثنا اس فضيل عن مغيرة عن ابراهيم قال يقضي يوما مكانه ويستغفر ربّه .

بِسْمِ اللَّهِ الرَّحْمَنِ الرَّحِيمِ

ما جاء في الحث على الصدقة وامرها

حدثنا ابو بكر قال حدثنا ابو معاوية عن الاعمش عن مسلم عن عبد الرحمن بن هلال العدي عن جرير قال خطبنا رسول الله صلى الله عليه وسلم فثنا على الصدقة فأبطئوا حتى روى في وجهه الغضب ثم ان رجلا من الانصار جاء بصرة فاعطاها فتتابع الناس حتى روى في وجهه السرور فقال رسول الله صلى الله عليه وسلم من سن سنة حسنة كان له اجرها ومثل اجر من عمل بها من غير ان يتقصى من اجرورهم شيئا ومن سن سنة سيئة كان عليه وزرها ووزر من عمل بها من غير ان يتقصى من اوزارهم شيئا . حدثنا ابو اسامة عن شعبة قال حدثني عون بن ابي جحيفة قال سمعت المذر بن جرير يذكر عن ايه قال كنا عند رسول الله صلى الله عليه وسلم صدر النهار قال جاءه قوم حفاة محتابي النهار عليهم السيف والعائم عامتهم من مضر بل كلهم من مضر قال فرأيت وجه رسول الله صلى الله عليه وسلم يتغير تغيرا لما رأى بهم من الفاقة قال ثم قام فدخل (المسجد) ثم امر بلالا فأذن ثم اقام فصل ثم قال يا ايها الناس اتقوا ربكم الذي خلقكم من نفس واحدة ثم قرأ الى اخر الآية واقروا الله الذي تساءلون به والادحام اتقوا الله ولتنظر نفس ما قدمت لند تصدق امرؤ من ديناره ومن درهما ومن ثوبه (و) من صاع بره يعني المخطة (و) من صاع تمره

حتى قال (اتقوا النار) ولو بشق تمرة قال فجاء رجل من الانصار بصرة قد كادت كفه تعجز عنها بabel قد عجزت قال ثم تابع الناس حتى رأيت كومين من طعام و ثياب قال فرأيت وجه رسول الله صلى الله عليه وسلم يتهلل كانه مذهبة فقال من سن في الاسلام ستة حسنة او صالحة فاستن بها بعده كان له اجرها واجر من عمل بها بعده لا ينتقص من اجرورهم شيئاً ومن سن في الاسلام ستة حسنة فاستن بها بعده كان عليه وزرها و وزر من عمل بها بعده لا ينتقص من او زارهم شيئاً . حدثنا ابن عيينة عن ايوب قال سمعت عطاء قال سمعت ابن عباس يقول اشهد على رسول الله صلى الله عليه وسلم قبل الخطبة ثم خطب فرنى انه لم تسمع النساء فاتاهن فذكرهن وعظهن وامرهن بالصدقة وبلال قابل بشوبه قال فعلت المرأة تلق الخاتم والخرص والشيء . حدثنا ابو الاحوص عن منصور عن ذر عن وائل بن مهاجر عن عبد الله قال قال رسول الله صلى الله عليه وسلم تصدقن يا عشر النساء فانكن اكثر اهل جهنم فقالت امرأة ليست من عليه النساء بم ذلك يا رسول الله قال لا نكن تكثرن اللعن وتکفرن العشير . حدثنا ابو معاوية عن الاعمش هن عمرو بن مرة عن خيثمة عن عدى بن حاتم قال ذكر رسول الله صلى الله عليه وسلم النار فاعرض بوجهه و اشاح ثم ذكر النار فاعرض ثم اشاح حتى ظننا انه كما ينظر اليها ثم قال اتقوا النار ولو بشق تمرة فلن لم يحمد بكلمة طيبة . حدثنا ابو اسامة عن ذكريما عن ابي احراق عن عبد الله بن مغفل عن عدى بن حاتم عن النبي صلى الله عليه وسلم قال اتقوا النار ولو بشق تمرة . حدثنا ابن نمير قال حدثنا عياض بن عبد الله

ابن سعد بن ابي سرح عن ابي سعيد الخدري قال كان رسول الله صلى الله عليه وسلم يخرج يوم الفطر فيصلى بالناس تينك الركعتين ثم يسلم ثم يقوم فيستقبل الناس وهم جلوس فيقول تصدقوا تصدقوا فكان أكثر من تصدق النساء بالقرط والخاتم والشىء . حدثنا ابن نمير عن الاعمش عن شقيق عن عمرو بن الحارث عن زينب امرأة عبد الله قالت امرنا رسول الله صلى الله عليه وسلم بالصدقة فقال تصدقن يا عشر النساء . حدثنا ابو خالد الاحمر عن منصور عن حيان عن ابن نمير عن جدته قالت قلت يا رسول الله يأتيك السائل ليس عندي شيء أعطيه قالت فقال لا تردى السائل الا بشيء ولو بظلف . حدثنا وكيع عن شعبة عن معبد بن خالد عن حارثة بن وهب الخزاعي قال قال رسول الله صلى الله عليه وسلم تصدقوا فإنه يوشك أن يخرج الرجل بصدقته فلا يجد من يقبلها . حدثنا وكيع عن سفيان عن عمار عن راشد بن الحارث عن ابي ذر قال ما على الارض من صدقة تخرج حتى تفك عنها لحي سبعين شيطانا كلهم ينها عنها . حدثنا ابن سعد عن سفيان عن سلمة بن كهيل عن ابي الزعراه عن عبد الله ان راهما عبد الله في صوته ستين سنة فجاءت امرأة فنزلت الى جنبه فنزل اليها فواقعاها ست ليال ثم سقط في يده ثم هرب فاق مسجدا فاونى فيه فشك ثلاثة لا يطعم شيئا فاق برغيف فكسر نصفه فاعطاه رجلا عن يمينه واعطى الآخر رجلا عن يساره ثم بعث اليه ملك قبض روحه فوضع عمل ستين سنة في كفة ووضعت السيدة في اخرى فرجحت ثم جئي بالرغيف فرجح بالسيئة . حدثنا وكيع عن عباد بن منصور عن القاسم بن

محمد قال سمعت ابا هريرة عن النبي صل الله عليه وسلم يقول ان الله يقبل الصدقة و يأخذها يمينه فيربها لساحبها كما يرب احدهم فلوة او فصيلة حتى ان اللقمة تصير مثل أحد و تصدق ذلك في كتاب الله عز وجل و هو الذي يقبل التوبة عن عباده و يأخذ الصدقات و يتحقق الله الربا و يرب الصدقات . حدثنا وكيع عن سفيان عن منصور عن يونس بن خباب عن ابي سلمة قال قال رسول الله صل الله عليه وسلم ما نقصت صدقة من مال قط فصدقوا . حدثنا يحيى بن عيسى عن الاعمش عن طلحة عن مسروق عن عائشة قالت اهديت لنا شاة مشوية فقسمتها كلها الا كتفها فدخل على رسول الله صل الله عليه وسلم فذكرت ذلك له فقال كلها لكم الا كتفها .

حدثنا جرير عن منصور عن سالم عن عطية مولى بنى عامر عن يزيد بن بشر السكري فقال بعثه يزيد بن عبد الملك بكسوة الى الكعبة فلما آتى تيماء جاءه سائل فسأل قال فقلت تصدقوا فان الصدقة تنجي من سبعين بابا من الشر قال فقلت من هاهنا افقه قالوا نسيّ رجل من اليهود فاتيت الدار فقلت من نسيّ فاشرفت عليه امرأته فاذلت لي فاشرفت عليه فلما رأني توضاً فقلت له ما شأنك حين رأيتني تووضات قال ان الله تعالى قال يا موسى توضاً فان لم تفعل فأصابتك مصيبة فلا تلومن الا نفسك قال قلت ان سائلاً يسأل فقال تصدقوا فان الصدقة تنجي من سبعين بابا من الشر قال صدق فذكر شيئاً من المزايا و هدم المخاطط و وقض الدابة و العرق مما تاء الله مما عذر من المزايا قال قلت و تنجي من النار . حدثنا ابو بكر قال حدثنا عبدة بن سليمان عن محمد بن اسحاق عن يزيد بن

ابي حبيب عن مرثد بن عبد الله البزني قال حدثني من سمع رسول الله صلى الله عليه وسلم يقول صدقة المؤمن ظله يوم القيمة . حدثنا الفضل ابن دكين عن سفيان عن علي بن الاقرئ عن ابي الاحدوص قال « قد افلح من تذكر ، قال من ارضخ . حدثنا يزيد بن هارون عن حماد بن سلمة عن ثابت عن ابي هديمة ان سائلًا سأله عبد الرحمن بن عوف وبين يديه عنب فناوله حبة فكانهم انكروا ذلك فقال في هذه مثقال ذرة كثير . حدثنا غندر عن شعبة عن خليد بن جعفر قال سمعت ابا اياس يحدث عن ام الحسن انها كانت عند ام سلمة زوج النبي صلى الله عليه وسلم فجاء فساء مساكين فقالت اخرجوهن فقالت ما بهذا امرنا الله ابند بهن بتمرة تمرة . حدثنا ابن علية عن حماد بن المختار عن عمرو بن شعيب عن حميد بن عبد الرحمن قال كان يقال ردوا السائل ولو برأس القطا . حدثنا ابو بكر قال حدثنا وكيع عن سفيان عن مصعب بن محمد عن يعلى بن ابي يحيى عن فاطمة بنت حسين عن ابيها قال قال رسول الله صلى الله عليه وسلم للسائل حق وان جاء على فرس . حدثنا ابن فضيل عن الحسن بن عبيد الله عن سالم بن ابي الجعد قال قال عيسى بن مريم للسائل حق وان جاء على فرس مطوق بالفضة . حدثنا مالك بن اسماعيل عن زهير عن ابي اسحاق عن ابي الاحدوص قال اذا اتي احدكم السائل وهو يريد الصلوة او قال يريد ان يصلى فان استطاع ان يتصدق فليفعل فان الله يقول « قد افلح من تذكر وذكر اسم ربه فصلى ، فان استطاع ان يقدم بين يدي صلاتة صدقة فليفعل . »

ما قالوا في منع الزكوة

حدثنا أبو بكر قال حدثنا أبو الأحوص عن أبي إسحاق عن أبي الأحوص قال عبد الله من لم ينفعه الزكوة فلا صلة له . حدثنا أبو خالد الأحرى عن سلطة عن الضحاك قال لا صلة إلا بزكوة . حدثنا ابن أدریس عن مطراف عن أبي إسحاق عن أبي الأحوص قال عبد الله ما مانع الزكوة بمسلم . حدثنا شريك عن إبراهيم بن مهاجر عن إبراهيم قال قال أبو بكر لومعنون ولو عقالاً مما أعطوا رسول الله صلى الله عليه وسلم لجاهدتهم قال ثم تلا وما محمد إلا رسول قد خلت من قبله الرسل فأئن مات أو قتل انقلبتم على اعقابكم . حدثنا أبو داود الطيالسي عن هشام الدستواني عن أبي الزبير عن جابر إذا أديت زكوة مالك اذهبت عنك شره . حدثنا وكيع قال حدثنا زكريا بن إسحاق المكي قال حدثني يحيى بن عبد الله بن صيف عن أبي معبد مولى ابن عباس عن ابن عباس عن معاذ قال يعني رسول الله صلى الله عليه وسلم فقال إنك تأتي قوماً من أهل الكتاب فادعهم إلى شهادة أن لا إله إلا الله وأني رسول الله فإنهم اطاعوك لذلك فاعلهم أن الله افترض عليهم خمس صلوات في كل يوم وليلة فأنهم اطاعوك لذلك فاعلهم أن الله افترض عليهم صدقة في أموالهم تؤخذ من أغانياتهم فترد على فقرائهم فإنهم اطاعوك لذلك فليأكل وكرامهم وأموالهم واقتله دعوة المظلوم فإنها ليس بينها وبين الله حجاب . حدثنا ابن نمير عن أبي خالد عن الشعبي عن الحارث عن علي قال لعن مانع الصدقة . حدثنا عبد الرحيم بن سليمان عن اسماعيل عن الشعبي

الشعبي عن الحارث عن علي مثله . حدثنا وكيع قال حدثنا الاعش عن عبد الله بن مرة عن الحارث بن عبد الله عن عبد الله قال قال لاوى الصدقة يعني ما نعمها ملعون على لسان محمد صلى الله عليه وسلم يوم القيمة . حدثنا وكيع عن ^١ مني عن سعيد ^٢ قال سمعت انسا وشكرا اليه قوم من الاعراب الصدقة فقال اجمعوها وادوها لوقتها فما اخذ منكم بعد ذلك فهو ظلم ظلمتكموه . حدثنا ابو معاوية عن الشيباني عن الشعبي عن جرير قال قلت لبني يا بني اذا جاءكم المصدق فلا تكتموه من فعمكم شيئا . حدثنا علي بن مسهر عن عاصم عن ابي عثمان عن ابي هريرة قال اذا جاءكم المصدق فقال اخرج صدقتك فاخرجها فان قبل فبها ونعمت فان ابي فول ظهرك وقل اللهم اني احسب عندك ما يأخذ مني ولا تلعنني . حدثنا عبد الرحيم عن داود عن الشعبي عن جرير قال قال رسول الله صلى الله عليه وسلم ليصدر المصدق عنكم حين يصدر وهو راض وقال الشعبي المعتمد في الصدقة كأنها . حدثنا خالد بن مخلد قال حدثنا ثابت عن قيس عن خارجة بن اسحاق عن عبد الرحمن بن جابر بن عبد الله عن ابيه قال قال رسول الله صلى الله عليه وسلم سألكم ركب مبغضون فان جاءوكم فرجعوا بهم وخلوا بينهم وبين ما يبغون ^٣ فان عدلوا فلأنفسهم وان ظلموا فعلهم وارضوهم فان تمام زكاتكم رضاهم ولهم دعوا لكم . حدثنا اسحاق بن سليمان الرازى عن ابي يسار عن الضحاك قال كان عمر بن الخطاب اذا ظهر على مال قد غيب ^٤ عن الصدقة خمسة . حدثنا محمد بن بشر قال حدثنا ابن (١) وفي زينير بن سعيد (٢) وفي زينغضون (٣-٣) وفي زقد ذهب .

ابي عروبة عن عبد الله بن زريق انه سمع الحسن قال قال نبى الله صلى الله عليه وسلم من أدى زكوة ماله ادى الحق الذى عليه ومن زاد فهو خير له . حدثنا ابو الاحوص عن ابي اسحاق عن عكرمة عن ابن عباس قال من ادى زكوة ماله فلا جناح عليه الا ان يتصدق .

فيما تجحب فيه الزكوة من الدرارهم والدنانير

حدثنا ابو بكر قال ثنا حفص بن غياث عن جعفر عن ايه قال قال رسول الله صلى الله عليه وسلم اذا بلغ المال ماتى درهم ففيه خمسة درارهم . حدثنا عبد الرحيم بن سليمان عن عاصم عن الحسن قال كتب عمر الى ابي موسى أن خذ من مر بك من تجارة المسلمين من كل ماتى درهم خمسة درارهم . حدثنا ابو اسامة عن هشام عن ابن سيرين عن خالد الحذاء وكان عبدا لبني مجاشع قال قلت لابن عمر هل على العبد زكوة قال أسلم قلت نعم قال عليه في كل ماتى درهم خمسة درارهم . حدثنا جرير بن عبد الحيد عن مغيرة قال تحل عليه الزكوة من يوم ملك ماتى درهم ثم يحول عليه الحول . حدثنا ابو اسامة عن هشام عن الحسن قال في كل ماتى درهم خمسة درارهم . حدثنا حاتم بن اسحاعيل عن جعفر عن ايه رفعه قال اذا بلغت خمس او اق ففيها خمسة درارهم وفي كل اربعين درهما درهم . حدثنا محمد بن بكر عن ابن جريج قال اخبرني ابن حجر عن طاوس انه كان يقول في ماتى درهم خمسة درارهم . حدثنا حماد بن مسدة عن عوف عن الحسن قال اذا كانت ماتى درهم ففيها خمسة درارهم . حدثنا وكيع عن سفيان عن عبد الله ابن ابي بكر أن عمر بن عبد العزيز قال في المعادن من كل مائتين خمسة .

حدثنا محمد بن أبي بكر عن ابن جرير عن عطاء قال اذا بلغت ماتين ففيها خمسة دراهم .

من قال ليس في اقل من ماتى درهم زكوة

حدثنا أبو بكر قال حدثنا حاتم بن إسماعيل عن جعفر عن أبيه قال قال رسول الله صلى الله عليه وسلم لا تكون في الدرام زكوة حتى تبلغ خمس أواق . حدثنا عبد الرحيم عن زكريا عن أبي إسحاق عن عاصم بن ضمرة عن علي قال إن لم تكن لك إلا تسعه وتسعين ومائة فليس فيها زكوة . حدثنا وكيع عن سفيان عن أبي إسحاق عن عاصم بن ضمرة عن علي قال ليس في اقل من ماتى درهم زكوة . حدثنا جرير عن مغيرة عن إبراهيم قال كل شيء دون المائتين نفقة^١ . حدثنا عبد الرحيم بن سليمان عن يحيى بن سعيد عن عمرو بن يحيى بن عمارة أن آباء يحيى بن عمارة أخبره أنه سمع آبا سعيد الخدري يقول قال رسول الله صلى الله عليه وسلم ليس فيها دون خمس أواق صدقة وكانت تقوم ماتى درهم . حدثنا عبد الرحيم عن ابن سالم عن الشعبي أنه قال ليس فيها دون خمس أواق من فضة صدقة . حدثنا عبد الأعلى عن داود عن الشعبي قال ليس في الشق شيء والشق مال لم يبلغ ماتى درهم . حدثنا علي بن هاشم عن ابن أبي ليلى عن عبد الكريم عن عمرو بن شعيب عن أبيه عن جده عن النبي صلى الله عليه وسلم قال ليس في اقل من ماتى درهم شيء . حدثنا ابن نمير عن الأعمش عن أبي إسحاق عن عاصم عن علي عن النبي صلى الله عليه وسلم

(١) أى ليس فيه زكوة .

قال ليس في أقل من ماتقى درهم شيء . حدثنا يحيى بن أدم قال حدثني عمار عن زريق عن أبي إسحاق عن عاصم بن ضمرة عن علي عن النبي صلى الله عليه وسلم قال ليس في أقل من ماتقى درهم شيء .

ما قالوا فيها زاد على المائتين ليس فيه شيء حتى يبلغ أربعين درهما حدثنا أبو بكر قال حدثنا عبد الرحمن عن داود عن الشعبي قال كان لا يرى فيها زاد على المائتين شيء حتى يبلغ أربعين . حدثنا عبد الرحيم بن سليمان عن عاصم عن الحسن قال كتب عمر إلى أبي موسى فما زاد على المائتين ففي كل أربعين درهم . حدثنا ابن علي عن يونس عن الحسن قال ليس فيها زاد على المائتين شيء حتى يكون أربعين . حدثنا ابن عدى عن سعيد بن زيد عن واصل مولى أبي عينة عن مكحول قال ليس فيها زاد على المائتين شيء حتى يبلغ أربعين درهما . حدثنا محمد بن يكر عن ابن جرير عن عطاء قال حتى يبلغ أربعين درهما نيفاً على المائتين فهي حيتند ستة دراهم ثم لا شيء حتى تبلغ ثمانين و ماتقى درهم فهي سبعة دراهم ثم كذلك .

من قال فما زاد على المائتين فالحساب

حدثنا أبو بكر قال ثنا وكيع عن سفيان عن أبي إسحاق عن عاصم بن ضمرة عن علي قال ليس في أقل من ماتقى درهم شيء فما زاد فالحساب . حدثنا أبو أسامة عن هشام عن ابن سيرين عن خالد الحذاء وكان عبداً (١) وفديها زاد (٢-٢) وفي ذلك حتى يبلغ أربعين درهماً (٣) النيف كيـتـيـادة يقال عشرة و نـيـفـ وكل ما زاد على العقد نـيـفـ إلى أن يبلغ العقد الثاني .

لبنى مجاشع عن ابن عمر قال فا زاد على المائتين فبالحساب . حدثنا جرير عن مغيرة عن ابراهيم قال فا زاد على المائتين فبحسابه . حدثنا ابن مهدى عن وهب عن يونس عن ابن سيرين قال ما زاد فبالحساب . حدثنا ابن مهدى عن ابى هلال عن قتادة عن عمر بن عبد العزىز قال قال ما زاد فبالحساب .

ما قالوا في الدنانير ما يؤخذ منها في الزكوة

حدثنا ابو بكر قال ثنا وكيع عن سفيان عن ابى اسحاق عن عاصم ابن ضمرة عن علي قال ليس في اقل من عشرين دينارا شيء وفي عشرين دينارا نصف دينار وفي اربعين دينارا فا زاد فبالحساب . حدثنا وكيع عن سفيان عن علقة بن مرثد عن الشعبي قال في عشرين مثقالاً نصف مثقال و في اربعين مثقالاً مثقال . حدثنا حاد بن مسعدة عن عمران عن ابن سيرين قال في اربعين دينارا دينار وفي عشرين دينارا نصف دينار . حدثنا اسامة عن هشام عن الحسن قال في عشرين دينارا نصف دينار . حدثنا وكيع عن سفيان عن مغيرة عن ابراهيم قال ليس في اقل من عشرين مثقالاً شيء . وفي عشرين نصف مثقال و في اربعين مثقالاً مثقال . حدثنا يعلى بن عبيد عن يحيى بن سعيد عن زريق مولى بنى فزاره ان عمر ابن عبد العزىز كتب اليه حين استخلف خذ مني من بك من تجارة المسلمين فيما يديرون من اموالهم من كل اربعين دينارا فا نقص فبحساب ما نقص حتى يبلغ عشرة دنانير فاذا نقصت ثلث دينار فدعها لا تأخذ منها شيئاً واكتب لهم براءة بما تأخذ منهم الى مثلها من الحول وخذ

من مر بك من تجارة أهل الذمة فيما يظرون من اموالهم ويريدون بها التجارات من كل عشرين ديناراً ديناراً فما نقص فبحساب ما نقص حتى يبلغ عشرة دنانير فإذا نقصت ثلث دينار فدعها لا تأخذ منها شيئاً وأكتب لهم برأة إلى مثلها من الحول بما تأخذ منهم . حدثنا محمد بن عبد الله عن اشعث عن الحسن قال ليس فيها دون اربعين مثقالاً من الذهب صدقة . حدثنا يحيى بن عبد الملك بن عيينة عن أبيه عن الحكم انه كان لا يرى في عشرة دينار زكوة حتى تكون عشرين عشرين مثقالاً فيكون فيها نصف مثقال . حدثنا وكيع عن سفيان عن حماد عن ابراهيم كان لامرأة عبد الله طوق فيه عشرون مثقالاً فأمرها ان تخرج منه خمسة دراهم . حدثنا حماد بن مساعدة عن اشعث عن الحسن قال في عشرين ديناراً نصف دينار وليس في اقل من اربعين ديناراً شيء وفي اربعين ديناراً دينار . حدثنا محمد بن بكر عن ابن جرير قال قال عطنه لا يكون في مال صدقة حتى يبلغ عشرين ديناراً فإذا بلغت عشرين ديناراً ففيها دينار وفي كل اربعة دنانير يزيدوها من المال درهم حتى تبلغ اربعين ديناراً وفي كل اربعين ديناراً دينار وفي كل اربعة وعشرين ديناراً نصف دينار ودرهم .

فِي الرَّجُلِ تَكُونُ عَنْهُ مِائَةُ دِرْهَمٍ وَعَشْرَةُ دَنَانِيرٍ
 حدثنا أبو بكر قال حدثنا عاصي بن العوام عن عبيدة قال سأله
 إبراهيم عن رجل له مائة درهم وعشرة دنانير قال يزكي من المائة بدرهمين
 ومن الدنانير بربع دينار وقال سأله الشعبي فقال يحمل الأكثري على
 الأقل (٢٠) ١٢٠

الاقل او قال على الاكثر فاذا بلغت^١ فيه الزكاة زكي . حدثنا اسماعيل بن عياش عن عبيد الله قال قلت لمحول يا ابا عبدالله ان لي سيفا فيه خسون و مائة درهم فهل على^٢ فيه زكوة قال اخفف اليه ما كان لك من ذهب و فضة فاذا بلغ ماتى درهم ذهب و قضة فعليك فيه الزكوة . حدثنا محمد بن عبد الله الانصارى عن اشعث عن الحسن انه كان يقول اذا كانت له ثلاثة دينارا و مائة درهم كان عليه فيها الصدقة و كان يرى الدرام والدفاتير عينا كلها .

في زكوة الابل ما فيها

حدثنا عباد بن العوام عن سفيان عن حسين عن الزهرى عن سالم عن ابن عمر ان رسول الله صلى الله عليه وسلم كتب كتاب الصدقة فقرنه^٣ بسيفه او قال بوصيته ولم يخرجه حتى قبض فلما قبض عمل به ابو بكر حتى حلك ثم عمل به عمر فكان فيه في خمس من الابل شاة وفي عشرة شاتان وفي خمسة عشر ثلث شياه وفي عشرين اربع شياه وفي خمسة عشرين بنت خاض الى خمس و ثلاثين فاذا زادت ففيها بنت لبون الى خمس و اربعين فاذا زادت خمسة الى ستين فاذا زادت بذنعة الى خمس و سبعين فاذا زادت فابتالبون الى تسعين فان زادت فقتان الى عشرين و مائة فان زادت على عشرين و مائة ففي كل خمسين حقة وفي كل اربعين بنت لبون لا يجمع بين مفترق ولا يفرق بين مجتمع وما كان من خليطين فانهما يتراجعان بالسوية . حدثنا عبد السلام عن خصيف عن ابي عبيدة و زياد

(١) وفي ن كانت (٢) وفي ن قربه .

ابن ابي سریم عن عید الله قالا في خمس وعشرين من الابل بنت مخاض . حدثنا ابو الاحوص عن ابی اسحاق عن عاصم بن ضمرة عن علی قال في خمس من الابل شاة الى تسع فان زادت واحدة ففيها شاتان الى اربع عشرة فان زادت واحدة ففيها ثلث شياه الى تسع عشرة فان زادت واحدة ففيها أربع الى اربع وعشرين فان زادت واحدة ففيها خمس شياه فان زادت واحدة ففيها بنت مخاض او ابن لبون ذکر اکبر منها بعام الى خمس وثلاثين فان زادت واحدة ففيها بنت لبون الى خمس واربعين فان زادت واحدة ففيها حقة طروقة الفحل الى ستين فان زادت واحدة ففيها جذعة الى خمس وسبعين فان زادت واحدة ففيها بنتا لبون الى تسعين فان زادت واحدة ففيها حقتان الى عشرين ومائة فاذا كثرت الابل ففي كل خمسين من الابل حقة ولا يجمع بين مفترق ولا يفرق بين مجتمع . حدثنا عبده بن سليمان عن عبید الله عن نافع قال وجد في وصية عمر في خمس وعشرين من الابل بنت مخاض . حدثنا وكيع عن فطر عن الشعی وعن فضیل عن ابراهیم قالا في خمس وعشرين بنت مخاض . حدثنا ابن مبارک عن حرام بن حکیم عن ایه عن جده قال سمعت رسول الله صلی الله علیه وسلم يقول في كل ابل سائمه اربعین بنت لبون لا يفرق ابل عن حسابها من اعطاتها مؤتجرا فله اجره عزمه من عزمات ربنا لا يحل لآل محمد منها شيء . حدثنا وكيع عن سفیان عن موسی بن عقبة عن نافع عن ابن عمر قال قال عمر اذا كثرت الابل ففي كل خمسين حقة وفي كل اربعين بنت لبون . حدثنا ابو معاویة عن الاعمش عن ابراهیم قال في كل خمس وعشرين بنت

مسروق قال لما بعث رسول الله صلى الله عليه وسلم معاذًا إلى اليمن أمره أن يأخذ من كل ثلاثين من البقر تباعاً أو تبيعة ومن كل أربعين مسنة و من كل حامٍ ديناراً أو عدله معاورى . حدثنا علي بن مسهر عن الأجلح عن الشعبي قال كتب رسول الله صلى الله عليه وسلم إلى اليمن أن يؤخذ من ثلاثين من البقر تباع أو تبيعة وفي كل أربعين مسنة . حدثنا وكيع عن الأعمش عن إبراهيم وابي وائل قال بعث النبي صلى الله عليه وسلم معاذًا إلى اليمن وأمره أن يأخذ من البقر من كل ثلاثين تباعاً أو تبيعة ومن أربعين مسنة و من كل حامٍ ديناراً أو عدله من المعاورى . حدثنا عبد الرحيم بن سليمان عن زكريا عن أبي إسحاق عن عاصم بن ضمرة عن علي قال (البقر) إذا بلغت ثلاثين قفيها تبيع أو تبيعة حولى فإذا بلغت أربعين قفيها مسنة ثانية فصادعا . حدثنا ابن نمير عن عبيد الله بن عمر عن نافع قال بلغنى أن معاذًا قال في ثلاثين تباع و في أربعين بقرة . حدثنا جرير عن مغيرة عن حماد عن إبراهيم قال في ثلاثين من البقر تباع أو تبيعة جذع وفي أربعين مسنة . حدثنا ابن ادريس عن ليث عن شهر قال في سائمة البقر في كل ثلاثين تباع أو تبيعة وفي أربعين مسنة . حدثنا وكيع عن الأعمش عن إبراهيم وعن اسماعيل عن أبي خالد عن الشعبي قال في ثلاثين من البقر تباع أو تبيعة وفي أربعين مسنة . حدثنا عبد الأعلى عن داود عن عكرمة بن خالد قال استعملت على صدقات عك فلقيت أشياخاً من صدق على عهد رسول الله صلى الله عليه وسلم فاختلفوا على فئنهم من قال يجعلها مثل صدقة الأبل ومنهم من قال في ثلاثين بقرة

تبيع او تيجة جذع او جذعة وفي اربعين مسنة . حدثنا حفص عن اشعت عن الشعبي قال في ثلاثين بقرة تبيع او تيجة جذع او جذعة وفي اربعين مسنة . حدثنا زيد بن خاب عن معاوية بن صالح عن العلاء بن الحارث عن مكحول قال البقر اذا بلغت ثلاثين فقيها تبيع او تيجة فاذا بلغت اربعين فقيها مسنة . حدثنا ابو بكر حدثنا محمد بن بكر عن ابن جریح عن ابن طاوس عن ایه انه قال في ثلاثين من البقر تبيع جذع او جذعة وفي كل اربعين بقرة . حدثنا محمد بن بكر عن ابن جریح عن صالح بن دینار ان عمر بن عبد العزیز كتب الى عثمان بن محمد بن ابی سوید ان تأخذ من كل ثلاثين بقرة ومن كل اربعين بقرة ولم يزد على ذلك . حدثنا غدر عن شعبة قال سألت الحكم وحدا فقا لا في ثلاثين جذع او جذعة (وفي اربعين) مسنة . حدثنا محمد بن بكر عن ابن جریح عن اخربن عمرو قال كان عثمان بن الزیر عن ابی عوف وغيره يأخذون من كل حسين بقرة . حدثنا محمد بن بكر عن ابن جریح عن سليمان بن موسى قال اذا بلغت البقر ثلاثين فقيها تبيع او جذع او جذعة حتى تبلغ اربعين فاذا بلغت اربعين فقيها بقرة مسنة . حدثنا یزید بن هارون عن یحیی بن سعید عن محمد بن یحیی بن حیان ان نعیم بن سلامة أخبره وهو الذى كان خاتم عمر بن عبد العزیز في يده ان عمر ابن عبد العزیز دعا بصحیفة زعموا أن رسول الله صلی الله علیه وسلم كتب بها الى معاذ فقال نعیم فتركت وانا حاضر فاذا فيها من كل ثلاثين تبيع جذع او جذعة ومن كل اربعين بقرة مسنة قال نعیم قلت تبيع او جذع فقال عمر بل تبيع جذع .

من قال اذا كانت البقر دون ثلاثة فليس فيها شيء

حدثنا ابو بكر قال ثنا زيد بن حباب عن معاوية بن صالح عن العلاء بن الحارث عن مكحول قال ليس فيها دون الثلاثة من البقر شيء . حدثنا محمد بن بكر قال ثنا ابن جريج عن سليمان بن سوسى قال ليس فيها دون الثلاثة بقرة شيء . حدثنا عبد الرحيم عن ذكرييا عن أبي اسحاق عن عاصم ابن ضمرة عن علي قال ليس فيها دون الثلاثة من البقر شيء . حدثنا معاوية بن هشام عن سفيان عن ابن أبي ليل عن عمرو بن مرة عن أبي البحترى عن أبي سعيد الخدري قال ليس فيها دون الثلاثة من البقر شيء .

فِي الزِّيَادَةِ فِي الْفَرِيْضَةِ

حدثنا ابن نمير عن ابن أبي ليل عن الحكم قال بعث النبي صلى الله عليه وسلم معاذًا فأمره أن يأخذ من البقر من كل ثلاثة تباعاً أو تبعة و من كل أربعين مسنة فسألوه عن فضل ما بينها فلماً أن يأخذه حتى سأله النبي صلى الله عليه وسلم فقال لا تأخذ شيئاً . حدثنا ابن ادريس عن ليث عن طاوس عن معاذ قال ليس في الاوقاص^١ شيء . حدثنا عبد الأعلى عن داود عن الشعبي عن ليث قال ليس في الاستئناف شيء . حدثنا عبد الرحيم عن محمد بن سالم عن الشعبي عن علي قال في أربعين مسنة وفي ثلاثة تبعة وليس في النيف شيء . حدثنا غندر عن شعبة قال سأله الحكم و حماداً قلت إن كانت خسین بقرة فقال الحكم فيها مسنة وقال (١) جمع و تصر وهو ما بين الفريقين نحو اذا كانت الأبل خمساً تقريباً شاة وفي العشر شاتان ولا شيء فيما بينها فما بين المثلث و العشر و تصر .

حاد بحساب ذلك . حدثنا ابن مبارك عن حجاج عن حاد عن ابراهيم قال صاحب البقر بما فوق القرصنة . حدثنا زيد بن حباب عن معاوية بن صالح عن العلاء بن الحارث عن مكحول قال ما زاد فبالحساب . حدثنا محمد بن بكر عن ابن جرير قال اخبرني ابو بكر بن عبد الله عن ابن شهاب قال ليس في الفضول شيء الا ان يكون تاليف .

ف التبع ما هو

حدثنا جرير عن مغيرة عن الشعبي قال التبع الذي قد استوى
قرنه و اذاته و المسن التي نصاعدا .

ف السائمة كم هي

حدثنا ابن علية عن خالد الحذاء قال قلت لابي قلابة كم السائمة
قال مائة .

من قال ليس في شيء من السوائم صدقة

حدثنا جرير بن عبد الحميد عن مغيرة عن ابراهيم قال ليس في شيء
من السوائم صدقة الا انانث الابل و انانث البقر و القنم .

في البقر العوامل من قال ليس فيها صدقة

حدثنا ابو بكر قال حدثنا ابو بکو بن عیاش عن ابی احیاچ عن عاصم
ابن ضررة عن علی قال ليس في البقر العوامل صدقة . حدثنا وكيع عن
سفيان عن ليث عن طاوس عن معاذ انه كان لا يأخذ من البقر العوامل
صدقة . حدثنا هشيم عن مغيرة عن ابراهيم و مجاهد قالا ليس في البقر
العوامل صدقة . حدثنا عباد بن عوام عن حجاج عن الحكم ان عمر بن
عبد العزیز

بنت مخاض . حدثنا يعلى بن عبيد عن يحيى بن سعيد قال كان في الكتاب الذي كتب معهم عمر بن عبد العزيز حين بعثهم يصدقون في الابل اذا بلغت خمسا وعشرين فقيها بنت مخاض فاذا زادت فابن لبون ذكر . حدثنا غندر عن شعبة عن حماد قال في خمس وعشرين بنت مخاض . حدثنا علي بن مسهر عن الاجلخ عن الشعبي قال كتب رسول الله صلى الله عليه وسلم الى اليمن ان يؤخذ من الابل من كل خمس شاة ومن كل عشر شاتان ومن خمسة عشر ثلاث شياه ومن عشرين اربع شياه ومن خمس وعشرين خمس شياه فاذا زادت واحدة فقيها بنت مخاض الى خمس وثلاثين فان لم تجده في الابل بنت مخاض فابن لبون ذكر فاذا زادت واحدة فقيها بنت لبون الى خمس واربعين فان زادت واحدة فقيها واحدة الى ستين فان زادت واحدة فقيها جذعة الى خمس وسبعين فان زادت واحدة فقيها بذنالبون الى تسعين فان زادت واحدة فقيها حقتان الى عشرين وماة فاذا كثرت الابل ففي كل خمسين حقة وفي كل اربعين بنت لبون ولا يفرق بين مجتمع ولا يجمع بين مفترق ولا يؤخذ في الصدقة تيس ولا هرمة ولا ذات عوار قال الاجلخ فقلت للشعبي ما يعني بقوله لا يجمع بين مفترق ولا يفرق بين مجتمع قال الرجل تكون له الغنم فلا يفرقهما كي لا يؤخذ منها صدقة ولا يجمع بين مفترق القوم تكون لهم الغنم لا تجده فيها الزكوة فلا تجتمع فتوخذ منها الصدقة .

من قال ليس فيها دون الحنس من الابل صدقة
حدثنا ابو بكر قال حدثنا عبد الرحيم بن سليمان عن ذكريما عن

ابي اسحاق عن عاصم عن علي قال ان لم تكن الا اربع من الذود فليس فيها صدقة . حدثنا عبد الرحيم عن محمد بن سالم عن الشعبي عن علي وعبد الله انهما قالا ليس في اقل من الحسن من الابل صدقة . حدثنا يعلى ابن عبيد عن يحيى بن سعيد قال بلغنا ان سالم بن عبد الله كان يقول عندنا كتاب عمر بن الخطاب في صدقة الابل فلم يسألنا عنه احد حتى قدم علينا عمر بن عبد العزيز فأرسلنا به اليه فكان في الكتاب الذي كتب عمر بن عبد العزيز حين بعثهم يصدقون ان ليس في الابل صدقة حتى يبلغ خمسا . حدثنا ابو خالد الاحمر عن يحيى بن سعيد عن عمرو بن يحيى بن عمارة عن ابيه عن ابي سعيد الخدري قال قال رسول الله صلى الله عليه وسلم ليس في اقل من خمس ذود صدقة^١ . حدثنا علي بن هاشم عن ابن ابي ليل عن عبد الكريم عن عمرو بن شعيب عن ابيه عن جده عن النبي صلى الله عليه وسلم قال ليس في اقل من خمس ذود صدقة . حدثنا الحسن بن موسى عن شيبان عن ليث عن نافع عن ابن عمر عن النبي صلى الله عليه وسلم قال ليس فيها دون خمس ذود صدقة . حدثنا علي بن اسحاق عن ابن مبارك عن معاذ عن سهيل عن ابي هريرة عن النبي صلى الله عليه وسلم قال ليس في اقل من خمس ذود صدقة . حدثنا عباد بن عوام عن سفيان بن حسین عن الزهرى عن سالم عن ابن عمر ان النبي صلى الله عليه وسلم كتب كتاب الصدقة فقرنه^٢ بسيفه او قال بوصيته فلم يخرجه حتى قبض فعمل به ابو بكر حتى هلك ثم عمل به عمر حتى هلك فكان فيه في الابل اذا زادت

(١) وفي ذئب (٢) وفي ذقربه .

على عشرين ومائة ففي كل حسين حقة وفي كل اربعين بنت لبون . حدثنا ابو الاحوص عن ابي اسحاق عن عاصم بن ضمرة عن علي قال اذا كثرت الايل ففي كل حسين حقة . حدثنا علي بن مسهر عن الاجلخ عن الشعبي قال كتب رسول الله صلي الله عليه وسلم الى اليمن اذا كثرت الايل ففي حسين حقة وفي كل اربعين بنت لبون . حدثنا عبدة بن سليمان عن عبيد الله عن نافع قال وجد في وصية عمر ما زاد على عشرين ومائة ففي كل اربعين بنت لبون وفي كل حسين حقة . حدثنا ابو معاوية عن الاعش عن ابراهيم قال اذا كثرت الايل ففي كل حسين حقة . حدثنا يعلي بن عيد عن يحيى بن سعيد قال بلغنا ان سالما كان يقول عندنا كتاب عمر في صدقة الايل والقنم حين قدم علينا كتاب عمر بن عبد العزيز فكان في الكتاب الذي كتب عمر بن عبد العزيز حين بعثهم يصدقون فاذا زادت على عشرين ومائة ففي كل حسين حقة وفي كل اربعين بنت لبون .

من قال اذا زادت على عشرين ومائة استقبل بها الفريضة

حدثنا يحيى بن سعيد عن سفيان عن ابي اسحاق عن عاصم بن ضمرة عن علي قال اذا زادت على عشرين ومائة يستقبل بها الفريضة . حدثنا يحيى بن سعيد عن سفيان عن منصور عن ابراهيم مثله .

ما يكره للصدق من الايل

حدثنا ابو بكر قال حدثنا عبد الرحيم بن سليمان عن مجالد عن قيس بن ابي حازم عن الصناعي عن الاعش قال أبصر النبي صلي الله عليه وسلم ناقة حسنة في ايل الصدقة فقال ما هذه قال صاحب الصدقة

أني ارتجعتها بعيدين من حواشى الابل قال قال نعم اذا . حدثنا هشيم عن هلال بن حباب عن ميسرة عن أبي صالح قال حدثنا سعيد بن غفلة قال أتنا مصدق الذى صلى الله عليه وسلم فأتيته بغلست اليه فسمعه يقول ان في عهدي ان لا اخذ من راضع لبن ولا نجمع بين متفرق ولا نفرق بين مجتمع قال وأتاه رجل بتاقة كرماء فأبى أن يأخذها . حدثنا حفص عن هشام بن عمرو عن أبيه أن النبي صلى الله عليه وسلم بعث مصدقا فقال لا تأخذ من حرزات نفس الناس شيئاً وخذ الشارف وذات العيب . حدثنا حفص عن اسماعيل عن قيس قال ابصر النبي صلى الله عليه وسلم ناقة حسنة في ابل الصدقة فقال ما هذه الناقة فقال صاحب الصدقة يا رسول الله عرفت حاجتك الى الظهور فارتجعتها بعيدين من الصدقة . حدثنا ابو خالد الاحمر عن يحيى بن سعيد عن محمد بن يحيى عن القاسم ان عمر مرت به غنم الصدقة فرأى فيها شاة ذات ضرع فقال ما هذه قالوا من غنم الصدقة فقال ما اعطي هذه اهلها وهم طائعون لا تفتوا الناس لا تأخذوا حرزات الناس يكتبوا عن الطعام . حدثنا وكيع عن ذكريا بن اسحاق عن يحيى بن عبد الله بن صيف عن أبي معبد عن ابن عباس عن معاذ ان النبي صلى الله عليه وسلم قال إياك وكرائم اموالهم حين بعثه الى اليمن .

في صدقة البقر ماهى

حدثنا أبو بكر قال حدثنا عبد السلام عن خصيف عن أبي عبيدة عن عبد الله عن النبي صلى الله عليه وسلم قال في ثلاثة من البقر تبيع أو تبيعه وفي اربعين مسيرة . حدثنا أبو معاوية عن الاعمش عن ابراهيم عن مسروق

انك تدع لم الشاة الماخض والاكيلة وخل الغنم وخذ العناق الجذعة والثانية فذلك عدل بين خيار المال والغذاء . حدثنا ابو اسامه عن التهاس ابن قهم قال حدثنا الحسن بن مسلم بعث رسول الله صلى الله عليه وسلم سفيان بن عبد الله على الصدقة فقال خذ ما بين الغذية والهرمة يعني بالغذية السخلة .

في المصدق ما يصنع بالغنم

حدثنا ابن عينة عن ابراهيم بن ميسرة عن رجل من ثقيف قال سألت ابا هريرة في اى المال صدقة فقال في الثالث الاوسط فاذا أتاك المصدق فاخرج له الجذعة والثانية . حدثنا عبد الرزاق عن معمر عن سماك عن ابن شهاب بن مالك عن سعيد الاعرج قال خرجت اريد الجهاد فلقيت عمر بن الخطاب فقال يا در صاحبك يعني يعلى بن امية قال قلت لا قال فارجع الى صاحبك فاذا خرجت او قف الرجل عليكم غنمها فاصدعنوها صدعين ثم اختاروا من النصف الآخر . حدثنا محمد بن بكر عن ابن جرير قال سمعت ابي و غيره يذكرون ان عمر بن عبد العزيز كتب ان تقسم الغنم اثلاثا ثم يختار سيدها ثلاثة ويأخذ المصدق من الثالث الاوسط . حدثنا وكيع عن سفيان عن عبيد الله عن القاسم قال تقسم الغنم اثلاث . حدثنا عباد بن عوام عن سفيان بن حسين عن الزهرى قال اذا جاء المصدق قسمت الغنم اثلاثا ثلث خيار وثلث شرار وثلث اوساط ويأخذ المصدق من الوسط . حدثنا وكيع عن سفيان عن الاعمش عن الحكم قال كان المصدق يتصدق الغنم صدعين فيختار صاحب الغنم خير الصدعين . حدثنا

عبد الرحيم بن سليمان عن محمد بن سالم عن الشعبي قال يقسم الغنم قسمين فيختار صاحب الغنم خير القسمين ويختار المصدق من القسم الآخر . حدثنا عبد الرحيم عن عبيدة عن ابراهيم قال يجمع الشاء^١ فإذا أخذ صاحب الغنم الثالث من خياره ويأخذ صاحب الصدقة من الثلثين حقه . حدثنا وكيع عن سفيان عن ليث عن عطاء قال تفرق فرقتين^٢ . حدثنا عباد بن عوام عن ليث عن عطاء نحوه .

ما لا يجوز في الصدقة ولا يأخذ المصدق

حدثنا أبو بكر قال حدثنا عباد بن عوام عن سفيان بن حسين عن الزهرى عن سالم عن ابن عمر قال كتب رسول الله صلى الله عليه وسلم كتاب الصدقة فقرنه بيده او قال بوصيته فلم يخرجه الى عماله حتى قبض ثم عمل به ابو بكر حتى هلك ثم عمل به عمر لا يؤخذ في الصدقة هرمة ولا ذات عوار . حدثنا ابو الاوحوص عن ابي اسحاق عن عاصم بن ضمرة عن علي قال لا يأخذ المصدق هرمة ولا ذات عوار ولا تيسا الا ان يشاء المصدق . حدثنا عبد السلام بن حرب عن خصيف عن ابي عبيدة عن عبد الله قال ليس للصدق هرمة ولا ذات عوار ولا جداء^٣ . حدثنا عبد السلام عن ليث عن نافع عن ابن عمر قال ليس للصدق هرمة ولا ذات عوار ولا جداء الا ان يشاء المصدق . حدثنا وكيع عن موسى بن عبيدة قال سمعت سليمان بن يسار قال لا يجوز في الصدقة ذات عوار .

(١) قوله شاء ج شاء و شيء (٢) وفي ز قتين (٣) جمع جدائى وهو الذكر من اولاد المعلم يبلغ ستة والاثنى عشر .

حدثنا كثير بن هشام عن هشام عن جعفر بن ميمون قال لا يؤخذ في الصدقة العجفاء ولا العوراء ولا الجرباء ولا العرجاء التي لا تتبع الغنم .

في الطعام كم تجب فيه الصدقة

حدثنا عبد الرحيم بن سليمان عن يحيى بن سعيد عن عمرو بن يحيى عن عمارة ان اباه يحيى بن عمارة اخبره ان ابا سعيد كان يقول قال رسول الله صلى الله عليه وسلم ليس فيها دون خمسة او سق صدقة . حدثنا وكيع عن سفيان عن اسماعيل بن امية عن محمد بن يحيى بن حبان عن يحيى بن عمارة عن ابي سعيد قال قال رسول الله صلى الله عليه وسلم ليس في اقل من خمسة او سق حب ولا تمر صدقة . حدثنا وكيع عن سفيان عن عمرو بن يحيى عن ايهه عن ابي سعيد قال قال رسول الله صلى الله عليه وسلم ليس مما دون خمسة او ساق صدقة . حدثنا ابو خالد عن اشعث عن ايوب عن ابي قلابة وعن ابي الزبير عن جابر قال ليس فيما دون خمسة او ساق صدقة . حدثنا حفص عن جعفر عن ايهه قال قال رسول الله صلى الله عليه وسلم اذا بلغ الطعام خمسة او سق ففيه الصدقة . حدثنا عبد الرحيم عن محمد بن سالم عن الشعبي قال ليس فيما دون خمسة او ساق صدقة . حدثنا هشيم عن مغيرة عن ابراهيم وعن يونس عن الحسن قال لا تجب الصدقة حتى تبلغ ثلاثة صاع . حدثنا علي بن هاشم عن ابن ابي ليلي عن عبد الكريم عن عمرو بن شعيب عن ايهه عن جده عن النبي صلى الله عليه وسلم قال ليس في اقل من خمسة او سق شيء .

فِي الْوَسْقِ كُمْ هُوَ

حدثنا شريك عن ابن أبي ليل عن عمرو بن مرة عن أبي البختري
 عن أبي سعيد قال الْوَسْقُ سِتُونَ صاعاً . حدثنا وكيع عن شريك عن
 ليث عن نافع عن ابن عمر قال الْوَسْقُ سِتُونَ صاعاً . حدثنا وكيع عن
 سفيان عن خالد عن أبي قلابة قال الْوَسْقُ سِتُونَ صاعاً . حدثنا هشيم عن
 مغيرة عن الحسن و مغيرة عن ابراهيم قال الْوَسْقُ سِتُونَ صاعاً . حدثنا
 معاذ بن معاذ عن اشعث عن الحسن و محمد قالا الْوَسْقُ سِتُونَ صاعاً .
 حدثنا خالد الاحمر عن اشعث عن ايوب عن أبي قلابة وعن أبي الزبير
 عن خالد قال الْوَسْقُ سِتُونَ صاعاً . حدثنا عبد الرحيم عن محمد بن سالم
 عن الشعبي قال الْوَسْقُ سِتُونَ صاعاً . حدثنا أبو اسامه عن هشام عن الحسن
 قال الْوَسْقُ سِتُونَ صاعاً . حدثنا رَوَادُ بْنُ الْجَرَاحَ عن الْأَوْزَاعِيِّ عن
 الزهرى قال الْوَسْقُ سِتُونَ صاعاً . حدثنا اصحابه اعن ابن المبارك عن يعقوب
 عن عطاء عن سعيد بن المسيب قال الْوَسْقُ سِتُونَ صاعاً .

من قال ليس انزكوة الا في المخطة و الشعير و التمر و الزبيب
 حدثنا ابو بكر قال حدثنا علي بن هاشم عن ابن أبي ليل عن
 عبد الكريم عن عمرو بن شعيب عن ايه عن جده عن النبي صلى الله عليه
 وسلم قال العشر في التمر و الزبيب و المخطة و الشعير . حدثنا وكيع عن
 عمرو بن عثمان عن موسى بن طلحة ان معادا لما قدم اليمن لم يأخذ الزكوة
 الا من المخطة و الشعير و التمر و الزبيب . حدثنا وكيع عن طلحة بن يحيى
 عن ابي بردة عن ابي موسى الاشعري انه لم يأخذها الا من المخطة و الشعير
 و التمر

عبد العزيز قال ليس في البقر العوامل صدقة . حدثنا وكيع عن سفيان عن يعلى بن عطاء عن عبد الله بن مسلم عن سعيد بن جبير قال ليس على جمل طعينة^١ ولا على ثور عامل صدقة . حدثنا معتمر بن سليمان عن ليث عن طاوس قال ليس في عوامل البقر شيء الا ما كان سائماً و ذلك في الابل . حدثنا ابن ادريس عن ليث عن شهر قال ليس في البقر العوامل صدقة . حدثنا عبد الرحيم عن محمد بن سالم عن الشعبي قال ليس في البقر العوامل صدقة . حدثنا يزيد بن هارون عن جوير عن الضحاك قال ليس على البقر العوامل ولا على الابل التواضع التي يستقي عليها ويغزى عليها في سبيل الله صدقة . حدثنا محمد بن بكر عن ابن جریح قال اخبرني زياد ان ابا الزبير أخبره عن جابر قال لا صدقة في المثيرة^٢ . حدثنا محمد بن بكر عن ابن جریح قال قلت لعطاء الحولة والمثيرة فيها صدقة قال لا وقال عمرو بن دینار سمعنا ذلك .

في صدقة الغنم متى تجب فيها وكم فيها

حدثنا عباد بن عوام عن سفيان بن حسين عن الزهرى عن سالم عن ابن عمر قال كتب رسول الله صلى الله عليه وسلم كتاب الصدقة فقرنه بسيفه او قال بوصيته ولم يخرجها الى عماله حتى قبض عمل به ابو بكر حتى هلك و عمل به عمر في صدقة الغنم في كل اربعين شاة شاة الى عشرين و مائة فان زادت فشاتان الى مائتين فان زادت ثلاثة الى ثلاثة مائة فان زادت في كل مائة شاة ليس فيها شيء حتى تبلغ المائة ولا يفرق (١) الجل الذي يوضع عليه المودج (٢) الذي تثير الارض .

بین مجتمع ولا يجتمع بین مفترق وما كان من خليطين فانهما يتراجعان بالسوية . حدثنا ابو بكر عن ابي الا حوص عن ابي اسحاق عن عاصم بن ضمرة عن علي قال في كل اربعين شاة شاة الى عشرين و مائة فان زادت قفيها شاتان الى مائتين فان زادت قفيها ثلات شياه الى ثلاثة مائة فان كثرة الغنم في كل مائة شاة شاة . حدثنا جرير عن مغيرة عن ابراهيم قال في كل اربعين شاة شاة الى عشرين و مائة فان زادت شاة واحدة قفيها شاتان الى مائتين فان زادت شاة قفيها ثلات شيه الى ثلاثة مائة في كل مائة شاة شاة . حدثنا جرير عن مغيرة عن حماد عن ابراهيم قال الى اربعين مائة فان زادت واحدة على خمسين ثم على هذا الحساب . حدثنا حاتم بن وردان عن يونس عن الحسن قال في اربعين شاة شاة الى عشرين و مائة فاذا جاوزت العشرين و مائة فشاتان حتى تبلغ المائتين و اذا جاوزت المائتين ثلاثة شيه حتى تبلغ ثلاثة مائة . حدثنا عبد الرحيم بن سليمان عن محمد بن سالم عن عامر عن علي في صدقة الغنم قال اذا بلغت اربعين قفيها شاة الى عشرين و مائة فاذا زادت واحدة قفيها شاتان الى مائتين فاذا زادت واحدة قفيها ثلات شيه الى ثلاثة مائة فاذا زادت على ثلاثة و كثرة في كل مائة شاة شاة وقال عبدالله مثل قول على حتى تبلغ ثلاثة مائة ثم قال عبدالله فاذا زادت واحدة على ثلاثة مائة قفيها اربع الى اربعين مائة ثم على هذا الحساب قال محمد اخبرنا عامر عن علي و عبدالله قالا لا يجتمع بین مفترق ولا يفرق بین مجتمع . حدثنا عبد الله على عن معمر عن الزهرى قال اذا بلغت اربعين قفيها شاة حتى تبلغ عشرين و مائة فاذا زادت

زادت واحدة قفيها شاتان الى مائتين فاذا زادت واحدة قفيها ثلاثة شياه الى ثلاثة فاذا زادت ففي كل مائه شاه شاه وسقطت الاربعون .

من قال اذا كانت الغنم اقل من اربعين فليس فيها شيء .

حدثنا عن ليث عن نافع عن ابن عمر ان عمر كان اذا بعث المصدق بعث معه بكتاب ليس في اقل من اربعين شاه شيء . حدثنا عبد الرحيم عن ذكريما عن أبي إسحاق عن عاصم بن ضمره عن علي قال ان لم يكن لك الا تسع وثلاثون شاه فليس فيها صدقة . حدثنا علي بن هاشم عن ابن أبي ليل عن عبد الكريم عن عمرو بن شعيب عن أبيه عبد الله عن جده عن النبي صلى الله عليه وسلم قال ليس في اقل من اربعين (شاه) شيء .

حدثنا يعلي بن عيد عن يحيى بن سعيد قال كان في الكتاب الذي كتب عمر بن عبد العزيز حين بعثهم يصدقون لا صدقة في الغنم حتى تبلغ أربعين .

حدثنا عبد الأعلى عن معمر عن الزهرى قال ليس فيها دون اربعين من الشاه صدقة .

ففي الغنم اذا زادت على ثلاثة شاه هل فيها شيء .

حدثنا وكيع عن فطر عن الشعبي قال ليس فيها زاد على ثلاثة شيء حتى تبلغ اربعين . حدثنا أبو معاوية عن حزرة عن الحكم قال ليس فيها زاد على ثلاثة شيء حتى تبلغ اربعين يعني الغنم . حدثنا عباد بن ابن عوام عن سفيان عن حسين عن الزهرى عن سالم عن أبيه قال كتب النبي صلى الله عليه وسلم كتاب الصدقة فقرنه بسيفه أو قال بوصيته فلم يخرجه إلى عماله حتى قبض ثم عمل به أبو بكر حتى هلك ثم عمل به عمر

قال في الغنم في ثلاثة شاة ثلاثة شاه شاء فان زادت ففي كل مائة شاة شاة وليس فيها شو . حتى تبلغ مائة . حدثنا عبد الاعلى عن معاذ عن الزهرى قال اذا زادت على المائتين واحدة ففيها ثلاثة شاه الى ثلاثة شاه اذا زادت ففي كل مائة شاة شاه وسقط الأربعون . حدثنا حاتم بن وردان عن يونس عن الحسن قال اذا زادت على ثلاثة شاه ففي كل مائة شاة شاه .

ف الرجل تكون له الغنم في المصر يحتلها

حدثنا وكيع عن سفيان عن ابن ابي ليل عن رجل عن مجاهد في الرجل تكون له اربعون شاه في المصر يحتلها قال ليس عليه صدقة . حدثنا هشيم عن مغيرة عن ابراهيم قال ليس في غنم الربائب^١ صدقة .

السخلة تحسب على صاحب الغنم

حدثنا هشيم عن مغيرة عن ابراهيم وعن يونس عن الحسن قال لا يعتمد بالسخلة ولا تؤخذ في الصدقة . حدثنا محمد بن بكر عن ابن جرير عن عطاء قال قلت له أيعتمد بالصغار اولاد الشاة قال نعم . حدثنا عبد الاعلى عن معاذ عن الزهرى قال يعتمد بالصغير حتى ما تنتجه امه . حدثنا ابن عيينة عن بشر بن عاصم بن سفيان عن ابيه عن عمر استعمل اباه على الطائف ومجاهدا وكان يصدق فاعتمد عليهم بالغذاء^٢ فقال له الناس ان كنت "معتمدا بالغذاء خدمته" فامسك منهم حتى لقى عمر فأخبره بذلك قالوا فقال اعتد عليهم بالغذاء وان جاء بها الراعي يحملها على يده وأخبرهم (١) جمع ربيبة وهي الشاة التي تربى في البيت للبنها (٢-٢) وفي ن قالوا اعتمد بالغذاء خدمته منه .

و التمر و الزيسب . حدثنا حميد بن عبد الرحمن عن أبيه عن أبي احراق عن الحارث عن علي قال الصدقة عن اربع من البر فان لم يكن برقان لم يكن تمر فزيب فان لم يكن زبيب فشير . حدثنا وكيع عن طلمة بن يحيى قال سألت عبد الحميد و موسى بن طلمة عنها فقالا انما الصدقة في الخطة و التمر و الزيسب . حدثنا محمد بن بكر عن ابن جريج قال قال لي عطاء لا صدقة الا في نخل او عنب او حب وقال لي ذلك عمرو بن دينار . حدثنا ابو اسامة عن هشام عن الحسن قال الزكوة في البر و الشير و التمر و الزيسب .

ف كل شيء اخرجت الارض زكوة

حدثنا ابو بكر قال حدثنا معتمر بن سليمان الرق عن خصيف عن مجاهد قال فيما أخرجت الارض فيما قل منه او كثر العشر او نصف العشر . حدثنا غندر عن شعبة عن حماد قال في كل شيء أخرجت الارض العشر او نصف العشر . حدثنا وكيع عن أبي حنيفة عن حماد عن ابراهيم قال في كل شيء أخرجت الارض زكوة حتى في عشر دستجات (بقل^١) . حدثنا عبد الاعلى عن معمر عن الزهرى انه كان لا يوقت في التمر شيئا و قال العشر و نصف العشر . حدثنا عبد الاعلى عن معمر عن رجل عن مجاهد مثله . حدثنا عبد الاعلى عن معمر قال كتب بذلك عمر بن عبد العزيز الى اهل اليمن . حدثنا وكيع عن سفيان عن منصور عن ابراهيم قال في كل شيء أخرجت الارض زكوة .

(١) كلمة فارسية اصله دسته بات (٢) وفي ز دستجة بقل .

فِي الْخَضْرِ مِنْ قَالَ لَيْسَ فِيهَا زَكْوَةً

حدثنا أبو معاوية عن ليث عن مجاهد عن ابن عمر قال في الخضروات زكوة . حدثنا وكيع عن قيس عن أبي إسحاق عن عاصم بن خمرة عن علي قال ليس في الخضر شيء . حدثنا يحيى بن سعيد عن مجالد عن الشعري قال ليس في البقول المخيار والقطاوة ونحوه صدقة . حدثنا حفص عن الأجلح عن عاصم قال ليس في غلة الصيف صدقة . حدثنا حاتم بن وردان عن برد عن مكحول قال ليس في الخضر زكوة إلا أن يصير مالاً فيكون فيه زكوة . حدثنا وكيع عن سفيان عن مغيرة قال سمعت مجاهداً وابراهيم جالسان يقولان ليس في البقول ولا في التفاح ولا في الخضر زكوة . حدثنا سهل بن يوسف عن شعبة عن الحكم قال ليس في الخضروات صدقة . حدثنا حميد بن عبد الرحمن عن حسين عن مطرف قال سألت الحكم عن الفصافص^١ والاقطان والسماسيم فقال ليس فيها شيء قال الحكم فيها حفظنا عن أصحابنا إنهم كانوا يقولون وليس في شيء من هذا شيء إلا في الخنطة والشعير والتمر والزبيب . حدثنا اسماعيل بن عياش عن عطاء الخراساني قال ليس في الفاكهة عشرة الجوز واللوز والبقول كلها والخضر ولكن ما يبع منه فيبلغ مائة درهم فصاعداً قبيه الزكوة . حدثنا محمد بن بكر عن ابن جريج قال عطاء ليس في البقول والقصب والخربز والقطاوة والكرسف والفواكه والارتفاع والتفاح (١) نبات تعلقه الدواب وتسعى بذلك ما دامت رطبة فإذا جفت سميت بالفت جها نحو الكرستنة لكن فيه طول .

والتين والرمان والمرست والفاكهة يعد كلها مما فيه صدقة. حدثنا عبد الصمد عن حاد بن سلطة عن علي بن الحكم عن أبي العلاء بن الشخير قال ليس في الاعلاف ولا في البقول صدقة.

فِي الْزَّيْتُونِ فِيهِ الزَّكَاةُ إِمْ لَا

حدثنا أبو بكر قال حدثنا ابن مبارك عن عمر عن الزهرى في
الزيتون قال هو مقال فيه العشر . حدثنا ابن مهدي عن عمران القطان
عن ليث عن طاوس عن ابن عباس قال في الزيتون العشر . حدثنا زيد
ابن حباب عن رجاء بن أبي سللة قال سألت يزيد بن جابر عن الزيتون
فقال عشره عمر بن الخطاب بالشام . حدثنا زيد بن حباب عن رجاء عن
عطاء الخراسانى قال فيه العشر .

فِي الْعَسْلِ هُلْ فِيهِ زَكْوَةٌ أَمْ لَا

حدثنا وكيع عن سعيد بن عبد العزيز عن سليمان بن موسى عن أبي سيارة المتنبي قال قلت يا رسول الله إن لي نحلاً قال أ منه العشر (قال نعم) قلت يا رسول الله أحمالي قال فهاماً لي . حدثنا عباد بن عماد عن يحيى بن سعيد عن عمرو بن شعيب أن أمير الطائف كتب إلى عمر بن الخطاب أن أهل العسل متغرون ما كانوا يعطون من كان قبلنا قال فكتب إليه أن اعطيوك ما كانوا يعطون رسول الله صلى الله عليه وسلم فاحم لهم والأفلا تحماهم قال وزعم عمرو بن شعيب أنهم كانوا يعطون من كل عشر قربة . حدثنا ابن المبارك عن عطاء المخراشاني عن حمر قال في العسل عشر . حدثنا صفوان بن عيسى عن الحارث من عبد الرحمن عن

مثير بن عبد الله عن أبيه عن سعد بن أبي ذباب انه قدم على قومه فقال
لهم في العسل زكوة فانه لا ينير في مال لا يذكر قال قالوا فكم ترى قلت
العشر فأخذ منهم العشر قدم به على عمر وأخبره بما فيه قال فأخذه عمر
وجعله في صدقات المسلمين . حدثنا وكيع عن ابن أبي ذئب عن الزهرى
قال في العسل العشر :

من قال ليس في العسل زكوة

حدثنا وكيع عن سفيان عن ابراهيم بن ميسرة عن طاوس ان
معاذًا لما أتى اليمن أتى العسل و او قاص القنم فقال لم امر فيها بشيء .
حدثنا وكيع عن سفيان عن عبيد الله عن نافع قال بعثني عمر بن عبد العزيز
على اليمن فأرددت أن أخذ من العسل العشر قال مغيرة بن حكيم الصناعي
ليس فيه شيء فكتب إلى عمر بن عبد العزيز فقال صدق وهو عدل
رضي . حدثنا أبو اسامة عن عبيد الله بن عمر عن نافع قال سأله عمر بن
عبد العزيز عن صدقة العسل قلت أخبرني المغيرة بن حكيم انه ليس فيه
صدقة فقال عمر عدل مصدق .

من قال ليس في العنبر^١ زكوة

حدثنا أبو بكر قال حدثنا ابن عينة عن عمرو عن اذينة سمع ابن
عباس قال ليس العنبر برگاز وإنما هو شيء دسره^٢ البحر ليس فيه شيء .
حدثنا وكيع عن سفيان الثورى عن عمرو عن اذينة . عن ابن عباس قال
(١) هو روث دابة بحيرة و قبل يوجد ذلك الروث في بطنه أو نبع عين في البحر
يكون جاجم أكبرها وزن ألف مثقال (٢) الدسر الطعن و الدفع .

٤- ج

ليس في العنبر زكوة إنما هو شيء دسره البصر . حدثنا وكيع عن إبراهيم بن اسماعيل عن أبي الزبير عن جابر قال ليس في العنبر زكوة إنما هو غنيمة لمن أخذها . حدثنا ابن عبيدة عن معاذ عن عروة بن محمد كتب إلى عمر بن عبد العزيز في عنبرة فيها سبعاً هاتة رطل قتل فيها الحنس . حدثنا وكيع عن سفيان عن ليث أن عمر بن عبد العزيز خمس العنبر . حدثنا معاذ ابن معاذ عن أشعث عن الحسن قال كان يقول في العنبر الحنس وكذلك كان يقول في التلؤ . حدثنا ابن عبيدة عن ابن طاوس عن أبيه قال سأله إبراهيم بن سعد بن عياش عن العنبر فقال أن كان فيه شيء فقيه الحنس . حدثنا وكيع عن سفيان الثوري عن ابن طاوس عن أبيه أن ابن عباس سئل عن العنبر فقال أن كان فيه شيء فقيه الحنس . حدثنا وكيع قال كان سفيان يقول ليس في العنبر ولا في العسل ولا في الأوقاص زكوة .

فِي التَّلْؤُ وَالزَّمْرَدِ

حدثنا أبو بكر قال حدثنا أبو الأحوص عن خصيف عن عكرمة قال ليس في حجر التلؤ ولا حجر الزمرد زكوة إلا أن يكونا لتجارة فإن كانوا لتجارة ففيهما زكوة . حدثنا شريك عن سالم عن سعيد بن جبير قال ليس في الخرز والتلؤ زكوة إلا أن يكونا لتجارة . حدثنا شريك عن خصيف عن عكرمة مثله . حدثنا وكيع عن سفيان عن سالم عن سعيد ابن جبير قال ليس في الخرز زكوة إلا لتجارة . حدثنا ابن نمير عن سجاج عن عطاء والزهري ومكحول قالوا ليس في الجومر شيء إلا أن يكون لتجارة . حدثنا سهل بن يوسف عن شعبة عن الحكم أنه كان لا يرى

في المثل زكوة إلا في الذهب والفضة ولا يراه في الجوهر والتوالو وهذا النحو . حدثنا خص عن حجاج عن طلحة عن ابراهيم قال كل شيء أريد به التجارة فقيه الزكوة وان كان لين أو طين قال و كان الحكم يرى ذلك . حدثنا جرير عن مغيرة عن حاد قال ليس في الجوهر زكوة إلا ان يشتري لتجارة . حدثنا محمد بن بكر عن ابن جريج قال قال لي عطاء لا صدقة في التوالو ولا زبرجد ولا ياقوت ولا فصوص ولا عرض ولا شيء لا يدار وان كان شيئا من ذلك يدار فقيه الصدقة في ثمنه حين يباع . حدثنا جعفر بن عون عن اسامة قال سألت القاسم عن التوالو هل فيه زكوة ام لا فقال ما كان منه يلبس كالحلي ليس لتجارة فلا زكوة فيه وما كان من ذلك للتجارة فقيه الزكوة . حدثنا ازهر عن ابن عون عن ابي الملبي في حديث ذكره كانه يرى فيه الزكوة يعني التوالو .

ما قالوا فيها يسوق سينا و بالدوالي

حدثنا ابو بكر قال حدثنا علي بن هاشم عن ابن ابي ليل عن عبد الكريم عن عمرو بن شعيب عن ايه عن جده عن النبي صلى الله عليه وسلم قال ماسقى سينا قفيه العشر وما مسقى بالغرب فقيه نصف العشر . حدثنا علي بن مسهر عن الاجلح عن الشعبي عن ايه قال كتب رسول الله صلى الله عليه وسلم الى اليمن يؤخذ مما سقت السهام و سق بالغيل^(١) (١) بالفتح والكسر لفته فيه الماء الجارى على وجه الأرض وقال بعضهم الغيل ما يجري من المياه في الانهار والواق واما الذي يجري في الشجر فهو النفل . منجد . قاموس .

الخنطة و الشعير و التمر و الزيسب العشر و ما سق بالسواني نصف العشر . حدثنا جرير عن منصور عن الحكم قال كتب رسول الله صلى الله عليه وسلم إلى معاذ باليمن أن فيها سقت السباء أو سق غيلا^(١) العشر وفيها سق بالغرب والدالية نصف العشر . حدثنا وكيع عن همام عن قتادة عن صالح أبي الخليل قال سن رسول الله صلى الله عليه وسلم فيها سقت السباء أو العين السائحة و ماء الغيل أو كان بعلا العشر كاملاً و ما سق بالرشاء (الحجل) فنصف العشر . حدثنا وكيع عن سفيان عن أبي إسحاق عن عاصم بن ضمرة عن علي قال فيها سقت السباء أو كان سينا فيها العشر و ما سق بالدالية فنصف العشر . حدثنا ابن عليه عن ابن عروبة عن قتادة قال سن رسول الله صلى الله عليه وسلم فيها سقت السباء أو سق الغيل وكان بعلا العشر كاملاً و ما سق بالرشاء فنصف العشر قال و قال قتادة وكان يقال فيها يكال من الثمرة^(٢) العشر و نصف العشر . حدثنا محمد بن بكر عن ابن جريج قال أخبرني موسى بن عقبة عن نافع عن ابن عمر أنه كان يقول صدقة التمار و الزرع وما كان من نخل أو زرع من خنطة أو شعير أو سلت مما كان بعلا أو يسوق بنهر أو يسوق بالعين أو عثريا (و) ما يسوق بالمطر فقيه العشر من كل عشرة واحد وما كان منه يسوق بالنضح فقيه نصف العشر وفي كل عشرين واحد و كتب النبي صلى الله عليه وسلم إلى أهل اليمن إلى الحارث ابن عبد كلال ومن معه من أهل اليمن من معافر و همدان أن على

(١) قوله غيلا بالفتح والكسر لغة فيه - الماء الجارى على وجه الأرض و قال بعضهم الغيل كل واد فيه عيون تسيل (قاموس - منجد) (٢) وفي ذ التمر .

المؤمنين من صدقة اموالهم عشرة ما سقت العين و سقت الساء العشر
و على ما يسقى بالغرب نصف العشر . حدثنا محمد بن بكر عن ابن جريج
قال قلت لعطاء فيها يسقى بالكمائم من نخل او عنب او حب قال العشر .
حدثنا محمد بن بكر عن ابن جريج قال اخبرني ابوالزبير عن جابر انه
سمعه يقول فيها العشر ' قلت فيها يسقى غيلا من نخل او عنب او حب
قال العشر ' قال قلت فيها يسقى بالدلوق و بالمناضح قال نصف العشر . حدثنا
محمد بن بكر عن ابن جريج قال اخبرني ابوالزبير قال اخبرني جابر بن
عبد الله انه قال نصف العشر . حدثنا عبد الاعلى عن معمر عن الزهرى
انه كان لا يوقت في الشمرة شيئا و يقول العشر و نصف العشر . حدثنا
عبد الاعلى عن معمر عن مجاهد مثله . حدثنا عبد الاعلى عن
معمر قال كتب بذلك عمر بن عبد العزيز الى اهل اليمن . حدثنا
عبد الوهاب عن عطاء عن يونس عن الحسن قال في البر و الشعير و التمر
و العنبر اذا كان خمسة او ساق و ذلك ثلاثة صاع فقيه نصف العشر
اذا كان يسقى و ما سقت الساء و العين فقيه العشر . حدثنا شابة بن سوار
عن ليث عن سعد عن نافع ان عبد الله كان يتفق في صدقة الزروع و التمار
و ما كان فيها يشرب بالنهر او العين او عثري او بعل فان صدقة العشور
من كل عشرة واحد وما كان منها بالانضاج فان صدقته نصف العشور
في كل عشرين واحد .

(١-١) وفـتـ قال قلت اطـاءـ فيهاـ كانـ بـلاـ منـ نـخـلـ عـثـرـيـ منـ حـبـ اوـ عـنـبـ
قال العـشرـ .

ما قالوا فيها يسقى سينا ويسقى بالدلوق كيف يصدق
 حدثنا أبو بكر قال حدثنا ابن مبارك عن ابن جريج عن عطاء
 في الزرع يكون على سبع الزمان ثم يسقى بالبئر يعني بالدلوق وبالدلالية^١
 قال يصدق على أكثر ذلك أن يسقى به . حدثنا محمد بن بكر عن
 ابن جريج قال قلت لعطاء إنما يكون على العين عامه الزمان ثم يحتاج إلى
 البئر في القطع يسقى بها ثم القطعة ثم يصير إلى العين كيف صدقه قال
 العشر وقد يكون ذلك على أكثر ذلك أن يسقى به أن كان يسقى بالعين
 أكثر مما يسقى بالدلوق فيه العشر وإن كان يسقى بالدلوق أكثر مما يسقى بالعين
 فيه نصف العشر قلت هو بمنزلة ذلك ايضاً المال يكون يعلا أو عثريا
 عامه الزمان ثم يحتاج إلى البئر قال نعم قال أبو الزبير وسمعت ابن عمر
 يقول هذا القول ثم سألت سالم بن عبد الله فقال مثل قول عبد الله .

ما قالوا في الرجل يخرج زكوة أرضه وقد اتفق في البذور والبذر
 حدثنا عبد الوهاب الثقفي عن حبيب المعلم قال كان عطاء يقول
 في الزرع إذا أعطى صاحبه أجر الحصادين والذين يدورون هل عليه
 فيها اعطام صدقة قال لا إنما الصدقة فيها حصل في يدك . حدثنا وكيع
 عن أبي عوانة عن أبي بشر عن عمرو بن هرم عن جابر بن زيد عن ابن
 عمر و ابن عباس في الرجل ينفق على ثمرته فقال أحد هما يزكيها وقال
 الآخر يرفع النفقة ويذكر ما يبقى . حدثنا وكيع عن اسماعيل بن عبد الملك
 (١) الدالية الله لرفع الماء قوامها دولاب كبير وقواديس مركبة على دائرة ويقال لها
 ناعورة و الجمجمة دوالي و نوعاً غير .

عن عطاء قال ارفع البذر والنفقة وذكي ما يبقى .
ما قالوا في تعجيل الزكوة

حدثنا أبو بكر قال حدثنا حفص بن غياث عن حجاج عن الحكم
ان رسول الله صلى الله عليه وسلم بعث ساعيا على الصدقة فاتى العباس
يتسلفة فقال له العباس أنى اسلفت صدقة مالى ستين فاتى النبي صلى الله
عليه وسلم فقال صدق عمى . حدثنا يحيى بن سعيد عن يوسف بن عبدة
عن عطاء قال لا يأى ان يعجلها . حدثنا وكيع عن سفيان عن سالم عن
سعيد بن جبير قال لا يأى بتعجيل الزكوة . حدثنا جرير عن مغيرة عن
ابراهيم او عن حماد عن ابراهيم قال لا يأى ان تعجل زكوة مالك
وتحسب بها فيما يستقبل . حدثنا ابو اسامة عن سعيد عن قتادة عن الحسن
قال لا يأى بتعجيل الزكوة اذا اخرجها جميعا . حدثنا وكيع عن حماد بن
زيد عن حفص بن سليمان قال سألت الحسن عن رجل اخرج زكاة
ثلاث سنين ضربة قال يجزيه . حدثنا محمد بن زيد عن جوير عن
الضحاك قال لا يأى أن يعجلها قبل محلها . حدثنا حميد بن عبد الرحمن
عن الحسن بن صالح عن ابن أبي ليل عن الحكم قال لا يأى أن يعجلها .
حدثنا عمر بن يونس عن الزهرى انه كان لا يرى يأى أن يعجل الرجل
زكاته قبل المخل . حدثنا ابو اسامة عن ابن عون عن ابن سيرين قال
ما ادرى ما هذا في تعجيل الزكوة قبل المخل بشهر او شهرين .

ما قالوا في زكوة الرجل يخرج الطعام من ارضه فيزكيه
حدثنا أبو بكر قال ثنا ابن مبارك عن معمر عن ابن طاووس عن

اية انه كان يخرج له الطعام من ارضه فيزكيه ثم يمكث عنده السنتين وثلاث فلا يزكيه وهو يريد ان يبيعه . حدثنا ابن مبارك عن ابن هبعة قال حدثني عبد الله بن ابي جعفر ان عمر بن عبد العزيز كتب اذا اخذ من الزرع العشر فليس فيه زكاة ان مكث عشر سنين . حدثنا عبد السلام عن يونس عن الحسن قال اذا اخرج صدقة الزرع والتمر وكل شيء انبتت الارض فليس فيه زكوة حتى يحول عليه المحول . حدثنا محمد بن بكر عن ابن جريج قال قلت لطعام امسكه اريد اكله فيحول عليه المحول قال ليس عليك فيه صدقة لعمري انما لفعل ذلك نبتاع الطعام وما نزكيه فان كنت تريد بيعه فزكه اذا بعته . حدثنا محمد بن بكر عن ابن جريج قال لي عبد الكريم في الحرج اذا اعطيت زكاته اول مرة خال عليه المحول عندك فلا تزكه حسبك الاولى .

ما قالوا في مال اليتيم زكوة ومن كان يزكيه

حدثنا ابو بكر قال حدثنا شريك عن ابي اليقظان عن ابي ليل ان عليا ذكي اموال بني ابي رافع ايتام في حجره وقال ترون كنت الى مالا لا اذكيه . حدثنا ابو بكر قال حدثنا على بن مسهر عن يحيى بن سعيد عن القاسم قال كنا ايتاما في حجر عائشة فكانت تزكي اموالنا وتبضعينها في البحر . حدثنا عبد الرحيم بن سليمان عن اشعث عن ابي الزبير عن جابر قال في مال اليتيم زكاة . حدثنا على بن مسهر عن ليث عن نافع عن ابن عمر انه كان يزكي مال اليتيم . حدثنا ابن ادریس عن محمد بن احراق (١) مضارع متكلم من الولاية (٢) من قولهم البعض الشيء اذا جعله بضاعة .

عن الزهرى قال عمر ابتغوا لليتامى في اموالهم لا تستغرقها الزكاة . حدثنا ابو خالد الاحمر عن يحيى وحنظلة وحيد عن القاسم ان عائشة كانت تبضع اموالهم في البحر وتزكيها . حدثنا ابن علية عن ايوب عن عمرو بن دينار عن مكحول قال قال عمر ابتغوا باموال اليتامى لا تستغرقها الصدقة . حدثنا وكيع عن جسین عن ابن ابي فروة عن الشعبي قال في مال اليتيم زكاة . حدثنا ابو اسامة عن هشام عن ابن سيرين قال في مال اليتيم له حق وعليه حق ولا اقول الا ما قال الله تعالى . حدثنا يحيى بن يمان عن الحسن بن يزيد عن طاوس قال زك مال اليتيم والا فهو دين في عنقك . حدثنا وكيع عن موسى بن عبيدة عن عبدالله بن دينار قال دعا ابن عمر الى مال يتيم فقال ان شتم وليته على ان اذكيه حولا الى حول . حدثنا ابن نمير عن مالك بن مغول عن عطاء انه رأى في مال اليتيم زكاة .

من قال ليس في مال اليتيم زكوة حتى يبلغ

حدثنا ابو بكر قال ثنا ابن ادریس عن ليث عن مجاهد عن ابن مسعود انه كان يقول أحسن ما يجب في مال اليتيم من الزكوة فاذا بلغ ف او نفس منه رشدًا فادفعه^(١) اليه فان شاء زكاه وان شاء تركه . حدثنا جرير عن منصور عن ابراهيم قال ليس في مال اليتيم زكوة حتى يحصل . حدثنا وكيع عن سفيان عن الاعمش عن ابراهيم مثله . حدثنا ابو اسامة عن هشام عن الحسن قال ليس في مال اليتيم زكوة حتى يحصل . حدثنا وكيع (١) وفي ز فاعله .

عن سفيان عن يونس عن الحسن انه كان عنده مال لبني اخ له ايتام فلا يزكيه . حدثنا حفص عن حجاج عن الحكم عن شريح قال سئل في مال اليتيم أفيه زكوة قال نعم ولو كان عندي ما زكيته . حدثنا وكيع عن سفيان عن جابر عن عاصم قال ليس في مال اليتيم زكوة . حدثنا وكيع عن سعيد بن دينار قال سألت عن مال اليتيم فيه زكوة قال نعم ولو كان عندي ما زكيته . حدثنا يحيى بن يمان عن الحسن بن زيد قال سمعت مجاهدا يقول احصه فاذا علمت فزكه . حدثنا ابو اسامه عن سعيد عن قتادة عن الحسن قال يؤخذ من النخل والماشية واما المال حتى يحتمل يعني مال اليتيم . حدثنا ابو بكر بن عياش عن عاصم ان ابا وائل كان يقول كان في حجرى يتيم له مائة الاف فلم اذكرا حتى لما بلغ رفعتها اليه . حدثنا ابن عينة عن عمرو بن عبد الرحمن بن السائب قال كان عند ابن عمر مال يتيم فاستسلف ماله حتى لا يؤدى زكاته .

ما قالوا في زكوة الخيل

حدثنا ابو بكر قال حدثنا حاتم بن اسماويل عن خثيم بن عراك قال سمعت ابي يقول سمعت ابا هريرة يقول قال رسول الله صلى الله عليه وسلم لا صدقة على المسلم في عبده ولا فرسه . حدثنا سفيان بن عينة عن عبدالله بن دينار عن سليمان بن يسار عن عراك بن مالك عن ابي هريرة، قال قال رسول الله صلى الله عليه وسلم انه ليس على المسلم في فرسه ولا عبده صدقة . حدثنا وكيع عن اسامة عن مكحول عن عراك بن مالك عن ابي هريرة قال قال رسول الله صلى الله عليه وسلم ليس على المسلم في عبده ولا

فرسه ولا ولدته صدقة . حدثنا ابن عينة عن أبي إسحاق عن الحارث عن علي قال قال رسول الله صلى الله عليه وسلم قد تجاوزت لكم عن صدقة الخيل والرقيق . حدثنا ابن مبارك عن حجاج عن أبي إسحاق عن الحارث عن علي قال قال رسول الله صلى الله عليه وسلم أما الخيل والرقيق فقد غفت عن صدقاتها . حدثنا عبد الرحيم بن سليمان عن ابن خالد عن شبل ابن عوف قال وكان أدرك الماجاهيلية قال أمر عمر بن الخطاب الناس بالصدقة فقال الناس يا أمير المؤمنين خيل لنا ورقيق افرض علينا عشرة عشرة فقال أما أنا فلا افرض ذلك عليكم . حدثنا محمد بن بكر عن ابن جرير قال أخبرني عبد الله بن أبي حسين أن ابن شهاب أخبره أن عثمان كان يصدق الخيل وإن السائب ابن اخت نمر أخبره أنه كان يأتى عمر بصدقة الخيل . حدثنا ابن عينة عن ابن طاوس عن أبيه عن ابن عباس قال ليس في فرس الغازى في سبيل الله صدقة . حدثنا ابن عينة عن عبد الله بن دينار قال سئل ابن المسيب في البراذين صدقة قال أو في الخيل صدقة . حدثنا عبد الرحيم بن سليمان عن يحيى بن سليمان عن يحيى بن سعيد عن عبد الله بن دينار قال سألت سعيد بن المسيب عن صدقة البراذين فقال لي أو في الخيل صدقة أو في الخيل صدقة (حدثنا) أبواسامة عن نافع أن عمر بن عبد العزيز قال ليس في الخيل صدقة . حدثنا التهنى عن برد عن مكحول قال ليس في الخيل ولا الرقيق صدقة (حدثنا) وكيع عن مالك عن عطاء قال ليس في الخيل السائمة صدقة (حدثنا) على بن مسهر عن الأجلح قال سألت الشعبي عن صدقة الخيل والرقيق

فقال ليس فيها زكوة . حدثنا هشيم عن مغيرة عن ابراهيم انه كان لا يرى في الرقيق اذا كانوا للتجارة صدقة الا الفطر ولكن يقومهم يؤودي عنهم الزكوة . حدثنا هشيم عن يوبس عن الحسن انه كان يقول مثل ذلك . حدثنا وكيع عن ابن مبارك عن الحسن قال ليس في الخيل والبرادين والخيير صدقة . حدثنا وكيع عن سفيان عن ابن جرير عن عطاء في العبد للتجارة قال ايس عليه زكوة الا الفطر . حدثنا عبد الرحيم عن ابن سالم عن الشعبي قال ليس على البهيمة ولا على الملاوك زكوة الا ان تكون للتجارة . حدثنا غندر عن شعبة عن الحكم قال ليس في الخيل صدقة قال حماد فيها .

فـ الحـيـر زـكـوـة اـم لـا

حدثنا ابو بكر قال حدثنا جرير عن منصور عن ابراهيم قال سألت عن الحمير فيها زكوة ام لا قال اما انا فأشبهها بالبقر ولا نعلم فيها شيئا . حدثنا وكيع عن مبارك عن الحسن قلل ليس في الحمير صدقة .

(فـ المـحـلـ) حدثنا ابو بكر قال حدثنا عبد الرحيم بن سليمان عن حجاج عن عمرو بن شعيب عن ايهه عن جده ان امرأتين اتا النبي صلى الله عليه وسلم وفي ايديهما اسوره من الذهب فقال لها رسول الله صلى الله عليه وسلم أتحبان ان يسوركما ربكم باسوره من نار قالتا لا قال فأدلي حق هذا الذى في ايديكما . حدثنا عبد الرحيم وكيع عن مساور الوراق عن شعيب قال كتب عمر الى ابي موسى ان اومر من قبلك من نساء المسلمين ان يصدقن من حلبيهن ولا يجعلن المدية والزيادة تعارضنا بينهن .

حدثنا عبدة عن سعيد عن قتادة عن انس قال يزكي مرة . حدثنا ابوالاحوص عن ابي اسحاق عن عبدالله بن شداد انه كان يرى في الحلي زكوة . حدثنا جرير عن منصور عن ابراهيم قال في الحلي زكوة . حدثنا شريك عن سالم عن سعيد بن جبير قال في حل الذهب والفضة زكوة قال وهو قول سفيان . حدثنا وكيع عن جرير بن حازم عن عمر وبن شعيب عن عبدالله بن عمر انه كان يأمر نساءه ان يزكين حليهن . حدثنا وكيع عن مالك عن عطاء قال في الحلي زكوة . حدثنا ابن مهدي عن زمعة عن ابن طلاوس عن ابيه قال في الحلي زكوة . حدثنا ابن مهدي عن حبيب عن عمر وبن هرم قال ستل جابر بن زيد هل في الحلي زكوة قال نعم اذا كان عشرين مشقالا او ماتى درهم . حدثنا ابو خالد الاحمر عن حجاج عن عطاء والزهرى ومكحولا قالوا في الحلي زكوة وقالوا اذا مضت السنة ان في حل الذهب والفضة ركوة . حدثنا وكيع عن سفيان عن ابي جعفر الفراء عن محمد الله بن شداد قال في الحلي زكوة حتى في الخاتم . حدثنا عبيد الله بن مرسى عن جعفر بن ميمون قال كان عندنا طوق قد زكيناه حتى أراه قد اوفى على ثمنه . حدثنا ابن ابي عدى عن حسين عن عطاء قال اذا بلغ الحلي ما تجنب فيه الزكوة فقيه الزكوة .

من قال ليس في الحلي زكوة

حدثنا ابوالاحوص عن ابي اسحاق عن نافع عن ابن عمر انه كان لا يرى في الحلي زكوة . حدثنا علي بن مسهر عن الشيباني عن عبدالله ابن ذكوان و عمرو بن ببرة عن القاسم قال كان مالنا عند عائشة فكانت تزكيه

تزكيه الا الحلي . حدثنا وكيع عن سفيان عن عبد الرحمن بن القاسم عن ايه عن عائشة انها كانت لا تزكيه . حدثنا وكيع عن دلم بن صالح عن عطاء عن عائشة مال كان لبنت اخيها حل فلم تكن تزكيه . حدثنا عبدة ابن سليمان عن عبد الملك عن ابي الزبير عن جابر قال لا زكوة في الحلي قلت انه فيه الف دينار قال يعار ويلبس . حدثنا عبدة بن سليمان عن هشام بن عمروة عن فاطمة بنت المنذر عن اسماء انها كانت لا تزكي الحلي . حدثنا وكيع عن هشام بن عمروة عن فاطمة عن اسماء انها كانت تحلى ثيابها الذهب ولا تزكيه . حدثنا عبدة بن سليمان عن يحيى بن سعيد قال سألت عمرة عن زكوة الحلي فقالت ما رأيت احدا يزكيه . حدثنا وكيع عن زياد بن ابي مسلم عن الحسن قال قال لا نعلم احدا من الخلفاء قال في الحلي زكوة . حدثنا ابو اسامة عن هشام عن الحسن قال ليس في الحلي زكوة يعارض ويلبس . حدثنا عبدة عن سعيد عن قتادة عن الحسن وطاوس قالا لا زكوة في الحلي . حدثنا ابو بكر بن عياش عن ابي حسين وابوالاحوص عن ابي اسحاق عن الشعبي قال زكوة الحلي عاريته . حدثنا وكيع عن اسماعيل ابن عبد الملك قال سمعت ابا جعفر يقول ليس في الحلي زكوة ثم قرأ تستخرجون منه حلية تلبسوها . حدثنا وكيع عن حسين عن جعفر عن ايه قال ليس في الحلي زكوة . حدثنا وكيع عن هشام عن قتادة عن ابن المسيب قال زكوة الحلي يعارض ويلبس . حدثنا ابن ادريس عن محمد بن عمارة عن عبدالله بن ابي بكر عن عمرة قالت كنا ايتاما في حجر عائشة وكان لنا حل فكانت لا تزكيه .

من قال تدفع الزكوة الى السلطان

حدثنا ابو بكر قال حدثنا بشر بن المفضل عن سهيل عن ايه قال سأله سعيدا وابن عمر وابا هريرة وابا سعيد فقلت ان لي مالا وانا اريد ان اعطي زكاته ولا اجد له موضعا وهولا يصنعون فيها ما ترون فقال لهم امرؤ في ان ادفعها اليهم . حدثنا معاذ بن معاذ عن ابن عون عن نافع قال ابن عمر ادفعوا زكوة اموالكم الى من ولاه الله امركم فنير هلنفسه ومن اثم فعلتها . حدثنا معاذ بن معاذ عن حاتم بن ابي صغيرة قال حدثني رباح بن عبيدة عن قزعة قال قلت لابن عمر ان لي مالا فالى من ادفع زكاته قل ادفعها الى هولا . القوم يعني الامراء قلت اذا يتخذون بها ثيابا وطيبا قال وان اتخذوا ثيابا وطيبا ولكن في مالك حق سوى الزكارة يا قزعة . حدثنا وكيع عن حاجب بن عمر عن الحكم بن الاعرج قال سأله ابن عمر فقال ادفعها اليهم وان اكلوا بها لحوم الكلاب فلما عادوا اليه قال ادفعها اليهم وان اكلوا بها البسار^١ . حدثنا وكيع عن يونس ابن الحارث عن داود بن ابي عاصم عن المغيرة بن شعبة انه كان يبعث بصدقة الى الامراء . حدثنا غندر عن هشام الدستواني عن يحيى بن ابي كثیر ان حذيفة وسعيد وابن عمر كانوا يرون ان تدفع الزكاة الى السلطان . حدثنا ابو اسامه عن هشام عن محمد قال كانت الصدقة تدفع الى النبي صلى الله عليه وسلم ومن امر به والى ابي بكر ومن امر به والى عمر ومن امر به والى عثمان ومن امر به فلما قتل عثمان اختلفوا فنهم

(١) وفي الاصل نساجات :

من رأى ان يدفعها اليهم و منهم من رأى ان يقسمها هو قال محمد فليتق الله من اختار ان يقسمها هو ولا يكون يعيب عليهم شيئاً يأني مثل الذى يعيب عليهم . حدثنا عبدة عن حارثة بن ابي الرجال قال سألت عمرة عن الزكوة فقالت قالت عائشة ادفعوها الى اول الامر منكم . حدثنا ابو اسامة عن عبدالله بن حبيب قال سألت ابا جعفر عن الزكوة ادفعها الى الولاية قال ادفعها اليهم . حدثنا عبدة عن عائشة عن الحسن قال اربع الى السلطان الصلوة والزكوة والحدود والقضاء . حدثنا وكيع عن ابن عون عن الحسن قال ضمن او بجمن هؤلاء القوم اربعا الصلوة والزكوة والحدود والحكم . حدثنا عبد الوهاب عن خالد عن ابي قلابة انه سئل عن الزكوة قال ادفعها الى السلطان فقيل انهم يفعلون فيها و يفعلون مرتين قال فستطعون ان تضيعها مواضعها قالوا لا قال فادفعوها اليهم . حدثنا غندر عن شعبة عن عمران بن مسلم عن خيصة عن ابن عمر قال اعطوهما الامراه ما صلوا قال وقال خيصة ما صلوا الصلوة لوقتها . حدثنا ابن مهدي عن حماد بن سلمة عن كلثوم بن جبر عن مسلم بن يسار انه قال واقيموا الصلوة وانتوا الزكوة قال هذه الفريضة الى السلطان . حدثنا معمر عن محمد عن الزهرى انه كان يرى ان تدفع الزكوة الى السلطان . حدثنا كثير بن هشام قال ثنا هشام عن يحيى عن عبد الرحمن بن البيلمانى قال قال ابو بكر الصديق فيما يوصى به عمر من ادى الزكوة الى غير ولاتها لم تقبل منه زكاته وصدقته ولو تصدق بالدنيا جميعاً . حدثنا عبيد الله عن عثمان بن الاسود عن مجاهد وعطاء قالا أداء زكوة مالك الى السلطان . حدثنا اسود بن عامر قال

حدثنا شريك عن حكيم بن ديلم عن أبي صالح عن أبي هريرة وابن عمر
قالاً ادفع زكوة مالك الى السلطان .

من رخص فأن لا تدفع الزكوة الى السلطان

· حدثنا أبو بكر قال حدثنا محمد بن يزيد عن التهان عن مكحول قال
سأله رجل عن الزكوة فقال ادفعها الى الامام وقال الامام القرآن وكان
يتحقق ذلك . حدثنا وكيع عن سفيان عن أبي الهيثم عن إبراهيم والحسن
قالاً ضعها مواضعها وانفخها . حدثنا وكيع عن سفيان عن عتبة الكندى
عن طاوس قال ضعها في الفقراء . حدثنا يعلى بن عبيد عن حسان بن
أبي يحيى قال سأله رجل سعيد بن جبیر عن الصدقة قال هي الى ولادة
الاسر قال فان الحاج يبنى بها القصور ويضعها في غير مواضعها قال
ضعها حيث امرت به . حدثنا أبو اسامة عن هشام عن الحسن قال ان
دفعها اليهم اجزى عنه وان قسمها اجزى عنه . حدثنا وكيع عن اسرائيل
عن جابر بن خيثمة قال سأله ابن عمر عن الزكوة فقال ادفعها اليهم ثم
سألته بعد فقال لا تدفعها اليهم فأنهم قد اضاعوا الصلة . حدثنا أبو اسامة
عن ابن جرير عن عطاء قال جاء رجل بزكوة ماله الى على فقال له على
تأخذ من عطائنا شيئاً قال لا نجمع عليك ان لا نعطيك وتأخذ منه
فأره ان يقسمها .

المال يستفاد متى تجب فيه الزكوة

حدثنا أبو بكر قال حدثنا حاتم بن اسماعيل عن جعفر عن أبيه
عن علي قال وحدثنا شريك عن أبي احراق عن عاصم عن علي قال ليس

مال زكوة حتى يحول عليه الحول . حدثنا وكيع عن سفيان عن أبي اسحاق
 عن عاصم عن علي قال ليس في المال زكوة حتى يحول عليه الحول .
 حدثنا على بن هاشم عن ابن أبي ليل عن نافع عن ابن عمر قال من اصحاب
 مالا فلا زكاة عليه حتى يحول عليه الحول . حدثنا أبو بكر بن عياش عن
 الاعمش عن رجل عن جابر عن أبي بكرة قال ليس عليه زكوة حتى
 يحول عليه الحول . حدثنا محمد بن أبي عدي عن حميد قال كتب عمر بن
 عبد العزيز إيماناً رجلاً أفاد مالاً فلا زكوة عليه حتى يعود عليه الحول .
 حدثنا أبو خالد الأحرن عن يحيى بن سعيد عن سالم قال ليس فيه زكوة
 حتى يحول عليه الحول . حدثنا أبو أسامة عن هشام عن الحسن قال ليس
 في مال زكوة حتى يحول عليه الحول . حدثنا وكيع عن سفيان عن منصور
 أو غيره وابراهيم قالا لا زكوة فيه حتى يعود عليه الحول . حدثنا
 أبو أسامة عن حارثة بن محمد عن عمرة بنت عبد الرحمن عن عائشة قالت
 ليس في مال زكوة حتى يحول عليه الحول . حدثنا الفضل بن دكين عن
 اسرائيل عن جابر عن أبي جعفر قال ليس فيه زكوة حتى يحول عليه
 الحول . حدثنا يحيى بن يعلى التيمي عن منصور عن يعلى بن نعمان عن
 نافع عن ابن عمر قال ليس عليه زكوة حتى يحول عليه الحول من حين
 يستفيده .

من قال يزكيه اذا استفاده

حدثنا أبو بكر قال حدثنا معمر¹ عن برد عن مكحول قال اذا كان

(١) وفي ز معتمر .

للرجل شهر يزكي فيه فاصاب مالا فانفقه فليس عليه زكوة ما انفق
ولكن ما وافى الشهر الذى يزكي فيه ماله زكوة فان كان ليس له شهر
يزكي فيه فاستفاد مالا فليزكه حين يستفيده . حدثنا ابو اسامة عن هشام
عن عكرمة عن ابن عباس في الرجل يستفيد مالا قال يزكيه حين يستفيده .
حدثنا عبد الاعلى عن معاذ عن الزهرى انه كان يقول اذا استفاد الرجل
مالا فأراد ان يت نفسه قبل بمحى شهر زكاته فليزكه ثم لينفقه وان كان
لا يريد ان ينفق فليزكه مع ماله .

في المكاتب من قال ليس عليه زكوة

حدثنا حفص عن ليث عن مجاهد قال ليس في مال المكاتب زكوة .
حدثنا عباد بن عوام عن حجاج عن الحكم ان عمر بن عبد العزيز قال
ليس في مال المكاتب زكوة . حدثنا عبد الرحيم بن سليمان عن صالح
ابي الجهم 'مولى بنى عيسى' قال سألت سعيد بن جبير وابن المسيب عن
رجل مكاتب له مال أعلى ماله زكوة قالا - لا . حدثنا عبد الرحيم عن
عمرو بن ميمون عن ابيه عن ميمون بن مهران عن جده عن مسروق
قال ليس في مال المكاتب زكوة . حدثنا محمد بن بكر عن ابن جريج عن
ابي الزبير عن جابر قال ليس في مال المكاتب ولا العبد زكوة حتى يعتقا .
حدثنا وكيع عن العمري عن نافع عن ابن عمر قال ليس في مال المكاتب
ولا العبد زكوة حتى يعتقا . حدثنا وكيع عن عبد العزيز بن عبد الله عن
ابي حضر عن كيسان بن ابي سعيد المقبرى قال اتيت عمر بزكوة مالى ماتى
(١-١) وفي ذ مولى عيسى بن عيسى .

درهم وأنا مكاتب فقال هل عتقت قلت نعم قال اذهب فاقسمها . حدثنا محمد بن بكر عن ابن جريج عن سليمان بن موسى مثل قول جابر .
في مال العبد من قال ليس فيه زكوة

حدثنا أبو بكر قال حدثنا ابن نمير عن عبد الله بن عمر عن نافع عن ابن عمر قال ليس في مال العبد زكوة . حدثنا وكيع عن شعبة عن الحكم عن عبد الله بن نافع عن أبيه عن عمر قال ليس في مال العبد زكوة . حدثنا وكيع عن أبي هلال عن قتادة عن سعيد بن المسيب قال ليس في مال العبد زكوة . حدثنا أبو أسامة عن هشام عن الحسن قال العبد وما له لسيده الزكوة على المولى وليس على العبد زكوة . حدثنا زيد بن حباب عن حماد بن سلمة عن عبد الله بن كثير عن مجاهد قال ليس في مال العبد زكوة . حدثنا محمد بن بكر عن ابن جريج عن أبي الزبير عن جابر قال ليس في مال العبد زكوة . حدثنا يحيى بن عبد الله بن أبي عتبة عن عبد الملك عن عطاء قال ليس على العبد زكوة .

من قال على العبد زكوة في ماله

حدثنا أبو بكر قال حدثنا غندر عن عثمان بن غياث عن عكرمة انه سئل عن العبد هل عليه زكوة قال هل عليه صلوة^١ . حدثنا ابن مهدي عن زمعة عن ابن طاوس عن أبيه قال في مال العبد زكوة . حدثنا أبو أسامة عن هشام عن ابن سيرين عن خالد الخذاء قال قلت لابن عمر في مال العبد زكوة قال مسلم هو قلت نعم قال في ماتقى درهم خمسة (درام) .

(١) يعني كما أن عليه الصلوة كذلك عليه الزكوة .

﴿فِي زَكْوَةِ الدِّينِ﴾ حدثنا أبو بكر قال حدثنا جرير عن منصور عن الحسن قال سئل على عن الرجل يكون له الدين على الرجل قال يزكيه صاحب المال فان توى^١ ما عليه وخشى ان لا يقضى قال يمهل فاذا خرج ادى زكوة ماله . حدثنا وكيع عن ابن عون عن محمد قال نبت ان عليا قال ان كان صادقا فليزك اذا قبض يعني الدين . حدثنا معتمر عن ليث عن طاوس قال اذا كان لك دين فزكه . حدثنا أبو بكر بن عياش عن مغيرة عن ابراهيم قال لينظر ما كان عليه من دين فليعزله ومن كان له من دين ثقة فليزكه .

و ما كان لا يستقر يعطيه اليوم ويأخذ الى يومين فليزكه . حدثنا عبد الرحيم عن ابي اشعث عن ابي الزبير عن جابر قال يزكيه . حدثنا وكيع عن موسى بن عبيدة عن نافع عن ابن عمر قال زكوا زكوة اموالكم حولا الى حول وما كان من دين ثقة فزكه وان كان من دين مظنون فلا زكوة فيه حتى يقضيه صاحبه . حدثنا محمد بن بكر عن ابن جريج عن ابي الزبير عن جابر قال يزكيه . حدثنا محمد بن بكر عن ابن جريج عن يزيد بن زيد عن جابر ان عبد الملك بن ابي بكر أخبره ان عمر قال لرجل اذا حلب فاحسب دينك و ما عندك فاجمع ذلك جميعا ثم زكه . حدثنا عمر بن ابيوب عن جعفر عن ميمون قال ما كان من دين فيما ترجوه فاحسبة ثم اخرج ما عليك ثم زك ما بقى . حدثنا يحيى بن سعيد عن عثمان ابن الاسود عن مجاهد قال اذا كنت تعلم انه خارج فزكه . حدثنا يزيد (١) اى ملك وفي ذاقان كان عليه وخشى ان يعلمه قال يمهل فاذا خرج ادى زكوة ما مضى .

ابن هارون قال حدثنا هشام عن محمد عن عبيدة قال سئل على عن الرجل يكون له الدين المظنون أيزكيه فقال ان كان صادقا فليزكيه لما مضى اذا قبضه . حدثنا حاد بن خالد عن ابن ابي ذتب عن عثمان بن ابي عثمان قال قلت للقاسم بن محمد ان لنا قرضا و دينا فهزكيه قال نعم كانت عائشة تأمرنا أن نزكي ما في البحر و سألت سالما فقال مثل ذلك .

من قال ليس في الدين زكوة حتى يقبض

حدثنا ابو بكر قال حدثنا ابن مهدي عن سفيان عن ابي الزناد عن عكرمة قال ليس في الدين زكوة . حدثنا زيد بن الحباب عن عبد الله بن المؤمل عن ابن ابي مليكة عن عائشة قالت ليس فيه زكوة حتى يقبضه . حدثنا يحيى بن سعيد عن عثمان بن الاسود عن عطاء قال لا يزكيه حتى يقبضه . حدثنا ابو معاوية عن حجاج عن عطاء قلت ليس على صاحب الدين الذي هو له ولا الذي هو عليه زكوة . حدثنا وكيع عن اسرائيل عن جابر عن ابي جعفر قال ليس فيه زكوة حتى يقبضه . حدثنا وكيع عن مسعود عن الحكم قال خالقى ابراهيم فيه فقلت لا يزكي ثم رجع الى قوله . حدثنا حاد بن خالد عن العمرى عن عبد الرحمن بن القاسم عن ابيه عن عائشة قالت ليس في الدين زكوة .

ف العبد يتصدق من رخص أن يفعل

حدثنا ابو بكر قال حدثنا جرير بن عبد الحميد عن مغيرة عن ابراهيم قال لا بأس ان يكافئ العبد اصحابه و ان يتصدق من الفضل كذلك . حدثنا فضيل بن عياض عن هشام عن الحسن قال يتصدق

العبد من قوته بالشيء لا يضر به . حدثنا ابن فضيل عن حسين عن سعيد ابن جبير انه سأله رجل فقال انا رجل ملوك و معى مال فأتصدق منه قال نعم بثلاث دراهم او اربعة دراهم . حدثنا يحيى بن زكريا عن ابن أبي زائدة عن داود قال سألت سعيد بن المسيب ما يتصدق به العبد من ماله قال الصاع و شبهه . حدثنا غندر عن شعبة عن منصور عن ابراهيم قال يتصدق العبد بما دون الدرهم . حدثنا ابن أبي زائدة عن شعبة عن الحكم عن عبد الله بن نافع عن ابيه وكان ملوكا لبني هاشم انه سأله عمر أتصدق قل بالدرهم والرغيف . حدثنا وكيع عن داود بن قيس ، عن سالم قال قل يتقرب بما استطاع من خير . حدثنا وكيع عن اسرائيل عن جابر عن عامر وخديمة في العبد يتصدق قالا لا يتصدق بما فوق الدرهم . حدثنا عبد الاعلى عن معمر عن الزهرى قال يتصدق بالشيء ليس بذى مال . حدثنا حفص عن محمد بن زيد عن عمير مولى ابا اللحم قال كنت عبدا ملوكا و كنت أتصدق فسألت النبي صلى الله عليه وسلم وكان مولاى ينهانى او سأله فقال الاجر بينكم . حدثنا وكيع عن اسرائيل عن جابر عن الحكم عن علي قال يتصدق بالدرهم . حدثنا وكيع عن سفيان عن منصور عن ابراهيم قال كان النبي صلى الله عليه وسلم يحب دعوة الملوك . حدثنا ابو الاحوص عن مسلم عن انس قال كان النبي صلى الله عليه وسلم يحب دعوة الملوك .

من كره للعبد أن يتصدق بغير اذن مولاه

حدثنا ابو بكر قال حدثنا وكيع عن ابن ابي ذئب عن عبيد بن

سلیمان عن ابن المسیب قال لا یتصدق العبد علی والده ولا علی امه الا باذن سیده . حدثنا وکیع عن ابن ابی ذتب عن ابی رم قال سالت ابا هریرة قلت انه قد جعل علی مولای درهما فی اليوم فاتصدق قال لا یحل لک من دینک ولا من مالک شیء الا باذنه تناول المیکین اللقمة . حدثنا ابن نعیر عن عبد الملک عن عطاء قال لا یتصدق العبد بشیء من ماله الا باذن مولاه . حدثنا وکیع عن اسماعیل بن سلیمان قال شهدت الشعی و سأله علوك قال انى اکتب کذا و کذا فیأخذ مولای کذا و کذا فاتصدق قال اذا یكون الاجر لموالیک .

فی المیکین یؤمر له بالشیء فلا یوجد

حدثنا عبد الوهاب الثقفی عن خالد عن محمد ان عمرو بن العاصی کان یأمر للمسکین بالشیء فاذا لم یوجد وضع حتى یعطيه غیره . حدثنا الثقفی عن خالد عن عکرمة انه کره اذا امر للسائل بطعم فلم یقدر عليه ان یأكله حتى یتصدق به . حدثنا ابن علیة عن حبان بن یسار عن عمرو بن سعید ان سائلا سأل حمید بن عبد الرحمن فقال له حمید انک ضال و کانه عبادی فامر له بشیء فاستقله و ابی ان یقبله فقال له حمید ما شئت ان قبلته والا اعطيتھا غيرك ثم قال كان یقال ردوا السائل ولو بمثل رأس القطة . حدثنا عبد السلام عن لیث عن طاوس فی الرجل یخرج بالصدقة الى المسکین فیفوت منه فلا یجده قال یصرّفها الى غیره . حدثنا ابو معاویة عن حجاج عن ابی عشر عن ابراهیم فی الرجل یخرج الصدقة الى المسکین فیفوته قال یحبسها حتى یعطيها مسکینا غیره ولا یرجع فی

شىء حمله قه . حدثنا حفص عن اشhurst عن ابن سهين في السائل اذا خرج اليه بالكسرة فلم يجد أحبسها حتى يمحى غيره . حدثنا حفص عن عاصم عن ابن سيرين قال كان ابن العاص يقول اذا خرج اليه بالكسرة فلم يوجد أحبسها حتى يمحى غيره . حدثنا وكيع عن سفيان عن عاصم عن ابن سيرين عن عمرو بن العاص قال يضعها حتى يمحى غيره . حدثنا عفان قال حدثنا حاد^١ بن سلطة عن حاد عن ابراهيم وعن حيد^٢ بن بكر قالا يحبسها حتى يعطيها غيره .

من رخص ان يصنع بها ما شاء

حدثنا حفص عن عمرو عن الحسن قال يصنع بها ما شاء . حدثنا وكيع عن اسرائيل عن جابر ابي جعفر و عامر و عطاء قالوا ان شاء امضها ما وان شاء امسكها .

من قال يحتسب بما اخذ العاشر

حدثنا ابن عليه عن عبد العزيز بن صهيب عن انس و الحسن قالا ما اخذ منك على الجسور و القناطير فتلك زكوة قاضية . حدثنا ابو الا هوص و ابو بكر عن مغيرة عن ابراهيم قال احتسب بما اخذ منك العاشرون من زكوةمالك . حدثنا ابو اسامه عن الزبرقان قال سألت ابا زين ما يأخذ المشار من التجار قال يحتسب به من زكاته . حدثنا وكيع (١) حاد بن سلطة هذا بصرى و حاد الثاني هو ابن ابي سليمان مسلم الاشعري كوف . (٢) هو ابن ابي حيد الطويل حال حاد بن سلطة و بكر هو ابن عبد الله المزف ثقة قيه

توفي سنة ١٠٦ او سنة ١٠٨

(كتاب الزكوة)

عن سفيان عن أبي هاشم^١ عن إبراهيم و الحسن قالا ما أخذ منك العاشر فاحتسب به من الزكوة . حدثنا وكيع عن سفيان عن منصور عن إبراهيم قال يحتسب به . حدثنا أبو اسامة عن هشام عن الحسن قال اذا مرت على العاشر فأأخذ منه احتسب به من زكاته . حدثنا ابن عياش عن عبد العزيز ابن عبدالله عن الشعبي قال في الرجل يمر بالعاشر فيأخذ منه قال يحتسب ما أخذوا منه من زكوة ماله . حدثنا وكيع عن قيس عن سالم عن سعيد ابن جبير قال يحتسب به . حدثنا وكيع عن اسماعيل بن عبد الملك عن عطاء قال سأله فقال احتسب بما أخذ منك العاشر .

من قال لا تتحسب بذلك من زكاتك

حدثنا أبو بكر قال حدثنا محمد بن سوار عن ابن أبي عروبة عن أيوب عن أبي قلابة قال لا تتحسب بما أخذ منك العاشر . حدثنا عمر بن أيوب الموصلي عن جعفر عن ميمون قال لا يحتسب به . حدثنا وكيع عن شريك عن ليث عن مجاهد و طاوس قالا لا تتحسب ما أخذ منك العاشر . حدثنا وكيع عن اسرائيل عن ثوير عن مجاهد عن ابن عمر قال لا يحتسب به . حدثنا وكيع عن حسن بن صالح عن السدي عن أبي حنفه قال لا تتحسب بما أخذ منك العاشر .

فِي الصَّدَقَةِ يُخْرَجُ بِهَا مِنْ بَلْدِهِ إِلَى بَلْدِهِ مِنْ كُرْهَهِ

حدثنا هشيم عن مغيرة عن إبراهيم وعن هشام أو غيره عن الحسن
أنهم كانوا يكرهان أن يخرج الزكوة من بلد إلى بلد . حدثنا حفص عن

(١) هو يحيى بن دينار الرمانى .

(كتاب الزكوة)

اشعرت عن المحسن انه كره ان 'تحمل الصدقة' من بلد الى بلد . حدثنا ابن مهدي عن سفيان عن عبد العزيز بن أبي رواد أن عمر بن عبد العزيز بعث اليه بزكوة من العراق الى الشام فردها الى العراق . حدثنا الضحاك ابن خلدون عن عثمان بن مرة قال سألت امرأة القاسم فقالت اجتمع عندنا دراهم من زكاتنا فبعثت بها الى الشام فقال ادفعوها الى الامير الذي بالمدينة . حدثنا وكيع عن أبي ليث عن الضحاك قال ضع الزكوة في القرية التي انت فيها فان لم يكن فيها فقير فالى التي تليها . حدثنا ابو خالد وايس بالاحمر عن حاد بن سلمة عن فرقـد السنجـي قال بعث معه بزكوة الى مكة فلقيت سعيد بن جبـر فقال ردـها الى الارض التي حلـتها منها .

من رخص ان يرسل بها الى بلد غيره

حدثنا أبو بكر عن أبي خالد^٢ عن أبي العالية انه بعث بصدقة ماله الى المدينة . حدثنا هشيم عن أبي ساسان عن ابن جريج عن عطاء قال هـ المـسلـون فاعـطـه حـيـث شـئـتـ . حدثنا كـثـيرـ بنـ هـشـامـ عنـ جـعـفـرـ عنـ مـيمـونـ قالـ كانـ يـسـتـحـبـ أـنـ يـرـسـلـ بـالـصـدـقـةـ إـلـىـ اـبـنـاءـ الـمـهـاجـرـينـ وـالـأـنـصـارـ الـذـيـنـ بـالـمـدـيـنـةـ .

من كان يرى ان يجلس المصدق فان اعطي شيئاً أخذه

حدثنا أبو بكر قال حدثنا معتمر عن أبيه قال كان طاووس يرى ان يجلس المصدق فان اعطي شيئاً اخذه وان لم يعط شيئاً فسكت . حدثنا عبد الرحيم عن يحيى بن سعيد عن محمد بن يحيى بن حيان ان شيخين من

(١) تخرج الزكوة (٢) وفي ذكره وكيع عن أبي خلدون

انجع اخباره ان محمد بن مسلمة الانصاري من اصحاب بدر كان يقوم عليهم فيصدق ما شيتهم في زمن عمر بن الخطاب فكان يجلس فن اتاه بشاء فيها وفاه من حقه قبلها منه . حدثنا حفص عن يحيى بن سعيد عن القاسم عن حارثة قال بعثنا عمر مصدقين فكنا اذا أتينا بشيء فيه وفاه من حقنا قبلنا منه . حدثنا وكيع عن سفيان عن ابن جريج عن رجل عن طاوس قال يأتيهم المصدق على مياهم ولا يستخلفهم^١ . حدثنا ابو داود عن حاد بن زيد عن ايوب عن محمد قال كان المصدق يحيى فان رأى ايلا قائمة وغنمها صدقها ولم ينتظر .

زكوة الفطر تخرج قبل الصلوة

حدثنا ابن عيينة قال حدثنا وكيع عن ابن ابي ذئب عن الزهرى قال أمر رسول الله صلى الله عليه وسلم باخراج زكوة الفطر قبل الصلوة . حدثنا وكيع عن ابن ابي ليل عن نافع عن ابن عمر انه كان يخرجها قبل الصلوة . حدثنا ابن نمير عن عبدالله بن عمر عن نافع عن ابن عمر وعن الحجاج عن نافع عن ابن عمر مثله . حدثنا عبد الرحيم بن سليمان عن حجاج عن عطاء عن ابن عباس قال من السنة ان تخرج صدقة الفطر قبل الصلوة . حدثنا ابو الاوصى عن مغيرة عن ابي معاشر عن ابراهيم انه كان يحب ان يخرج زكوة الفطر قبل ان يخرج الى الجبانة . حدثنا ابو اسامة عن ابن عون عن عبدالله بن يسار عن ابيه انه كان يعطى صدقة الفطر قبل الصلوة . حدثنا غسان بن مضر عن سعيد بن يزيد قال كان

(١) وفي ذهب ولا يستخلفهم .

ابو نصرة يقعد يوم الفطر في مسجد الحى فيؤتى بزكاتهم ويرسل الى من يبق فيؤتى بزكاته فيقسمها في فقراء الحى ثم يخرج . حدثنا يزيد بن هارون عن جوير عن الضحاك قال لا يخرج الرجل يوم الفطر الى المصلى حتى يؤدى صدقة الفطر وما على اهله . حدثنا ابن عينة عن عمرو عن عكرمة قال قدم زكاتك قبل صلاتك . حدثنا وكيع عن اسرائيل عن جابر عن الحكم قال كانوا يستحبون اخراجها قبل الصلوة وقال عامر ان شاء عطتها وان شاء اخرها . حدثنا ابو اسامة عن ابن عون عن ابن سيرين انه كان يعلمهم^١ صدقة الفطر بعد الصلوة . حدثنا ابو بكر بن عياش عن مطرف قال اخبرني حسين عن مجاهد قال صدقة الفطر يوم الفطر (زكوة) ومن اعطاتها بعد ذلك فهي صدقة . حدثنا ابو اسامة عن زهير قال ثنا ابو اسحاق قال كان ابو ميسرة يطعم بعد ما يصلى .

فَ صَدْقَةُ الْفِطْرِ مِنْ قَالْ نَصْفَ صَاعَ بِرَّ

حدثنا ابو بكر قال حدثنا سهل بن يوسف ويزيد بن هارون عن حميد عن الحسن عن ابن عباس قال فرض رسول الله صلى الله عليه وسلم صدقة الفطر على كل حر او عدد صغير او كبير ذكر او اثنى صاعا من تمر او شعير او نصف صاع من بر . حدثنا عبد الوهاب عن خالد عن ابي قلابة عن عثمان قال صاع من تمر او نصف صاع من بر . حدثنا حفص عن عاصم عن ابي قلابة قال اخبرني من أدى الى ابي بكر صدقة الفطر نصف صاع من طعام . حدثنا هشيم عن سفيان بن حسين عن الزهرى عن (١) وفي ز يعطى .

سعید بن المسیب یرفعه انه سئل عن صدقة الفطر فقال عن الصغیر و الکبیر و الحمر والملوک نصف صاع من بر او صاع من تمر او شعیر . حدثنا جریر عن منصور عن ابراهیم قال صدقة الفطر عن الصغیر و الکبیر و الحمر و العبد عن کل انسان نصف صاع من قبح . حدثنا جریر عن منصور عن مجاهد قال عن کل انسان نصف صاع من قبح ومن خالف القمح من تمر او زیب او اقط او غيره او شعیر فصاع تام . حدثنا هشیم عن اسماعیل ابن سالم عن الشعیی انه کان یقول صدقة الفطر عن صام من الاحرار وعن الرقيق من صام منهم ومن لم یصم نصف صاع من بر او صاع من تمر او شعیر . حدثنا هشیم عن منصور عن الحسن انه قال مثل قول الشعیی فیمن لم یصم من الاحرار . حدثنا محمد بن بکر عن ابن جریح عن عبد السکریم عن ابراهیم عن علقمة و الاسود عن عبد الله انه قال مدان من قبح او صاع من تمر او شعیر . حدثنا محمد بن بکر عن ابن جریح عن ابن الزیر مثله . حدثنا محمد بن بکر عن ابن جریح عن عبد السکریم عن ابن طاوس عن ایسے قال نصف صاع من قبح او صاع من تمر . حدثنا معتمر عن برد عن مکحول انه قال صاع من تمر او صاع من شعیر . حدثنا محمد بن بکر عن ابن جریح عن عطاء قال مدان من قبح او صاع من تمر او شعیر . حدثنا محمد بن بکر عن ابن جریح عن عمرو انه سمع ابن الزیر وهو على المنبر یقول مدان من قبح او صاع من شعیر او تمر . حدثنا ابو داود عن شعبة انه سأله الحكم و حاد اقتلا نصف صاع من حنطة قال و سأله عبد الرحمن بن القاسم و سعد بن ابراهیم فقالا مثل ذلك .

حدثنا أبو أسامة عن إسحاق بن سليمان الشيباني قال حدثني أبو حبيب قال سألت عبد الله بن شداد عن صدقة الفطر فقال نصف صاع من خطة أو دقيق . حدثنا وكيع عن سفيان عن عبد الأعلى عن أبي عبد الرحمن عن علي في صدقة الفطر (قال) صاع من تمر أو صاع من شعير أو نصف صاع من بر . حدثنا وكيع عن هشام عن فاطمة عن اسماء أنها كانت تعطى زكوة الفطر عن يوم (و) من أهلها الشاهد والغائب نصف صاع من بر أو صاع من تمر أو شعير . حدثنا أبو أسامة عن ابن عون قال سمعت كتاب عمر بن عبد العزيز إلى عدي يقرؤ بالبصرة في صدقة رمضان على كل صغير وكبير حر أو عبد ذكر أو اثنى نصف صاع من بر او صاع من تمر . حدثنا عبد الرحمن بن سليمان عن حجاج عن عطاء عن ابن عباس قال الصدقة صاع من تمر أو نصف صاع من طعام . حدثنا خص بن غياث عن الضحاك بن عثمان عن نافع عن ابن عمر قال فرض رسول الله صلى الله عليه وسلم صدقة الفطر صاعا من تمر أو صاعا من شعير قال وكان ابن عمر يعطيه من يعول من نساته وعاليك نساته إلا عبدين كانوا مكتبين فإنه لم يكن يعطي عنهم .

من قال صدقة الفطر صاع من شعير أو تمر أو قبح

حدثنا أبو بكر قال نا أبو أسامة عن عبيد الله بن عمر عن نافع عن ابن عمر قال فرض رسول الله صلى الله عليه وسلم صدقة الفطر صاعا من تمر أو صاعا من شعير على كل عبد أو حر صغير أو كبير . حدثنا أبو خالد الأحرى عن ابن مجلان عن ابن أبي سرح عن أبي سعيد الخدري

في صدقة الفطر . قال أني والله لا اخرج الا ما كنا نخرج على عهد رسول الله صلى الله عليه وسلم صاعا من تمر او صاع من شعير او صاع ذيب او صاع اقط . حدثنا جرير عن منصور عن ابراهيم عن الاسود عن عائشة قالت أني احب اذا وسع الله على الناس ان يتموا صاعا من قبح عن كل انسان . حدثنا جرير عن عاصم عن ابي العالية قال على كل انسان صاع من قبح في صدقة الفطر . حدثنا غندر عن شعبة عن ابي اسحاق قال سمعت مسروقا يقول صدقة الفطر صاع صاع . حدثنا غندر عن شعبة عن ابي اسحاق قال سمعت ابا عبد الرحمن يقول صاع صاع عن كل صغير وكير مكتوب . حدثنا ابو داود عن شعبة عن ابي اسحاق قال كتب اليها ابن الزبير بتس الاسم الفسوق بعد اليمان صدقة الفطر صاع صاع . حدثنا ابن عليه عن ايوب عن ابي قلابة قال صدقة الفطر عن الصغير والكبير والحر والملوك والذكر والاثني قال ان كانوا ليعطون حتى يعطون عن الحبل . حدثنا حفص عن عاصم عن الشعبي و ابي العالية و ابن سيرين قالوا صدقة الفطر عن الصغير والكبير والحر والعبد والشاهد والغائب والذكر والاثني والغنى والفقير . حدثنا وكيع عن سفيان عن ابي اسحاق عن الحارث عن علي قال هي على من اطاق الصوم . حدثنا وكيع عن سفيان عن عبد الاعلى عن ابي عبد الرحمن عن علي قال صدقة الفطر على من تجرى عليه نفقتك . حدثنا وكيع عن سفيان عن التبعي عن ابي مجلز عن ابن عمر انه كان يستحب التمر في زكوة الفطر . حدثنا عبد الرحيم عن اشعث عن ابن سيرين قال تجزى في صدقة الفطر الخطة

و الشعير و التمر و الزيسب و السلت و شك في السوق و الدقيق و قال من كل هذا سواه .

فِي اعْطَاءِ الدِّرَاهِمِ فِي زَكَوةِ الْفَطَرِ

حدثنا أبو أسامة عن ابن عون قال سمعت كتاب عمر بن عبد العزيز يقرؤ إلى عدى بالبصرة يؤخذ من أهل الديوان من أعطياتهم عن كل إنسان نصف درهم . حدثنا وكيع عن قرة قال جاءنا كتاب عمر بن عبد العزيز في صدقة الفطر نصف صاع عن كل إنسان أو قيمته نصف درهم . حدثنا وكيم عن سفيان عن هشام عن الحسن قال لا بأس أن تعطى الدرهم في صدقة الفطر . حدثنا أبو أسامة عن زهير قال سمعت أبا إسحاق يقول أدركتم وهم يعطون في صدقة رمضان الدرهم بقيمة الطعام . حدثنا أبو بكر عن عمر عن ابن جريج عن عطاء أنه كره أن يعطى في صدقة الفطر ورقا .

مَا قَالُوا فِي الْعَبْدِ النَّصْرَانِيِّ يَعْطِيُ عَنْهُ

حدثنا أبو بكر قال نا اسماعيل بن عياش عن عمرو بن مهاجر عن عمر بن عبد العزيز قال سمعته يقول يؤدى الرجل المسلم عن علوكة النصارى صدقة الفطر . حدثنا عبد الله بن داود عن الأوزاعي قال بلغنى عن ابن عمر انه كان يعطى عن علوكة النصارى صدقة الفطر . حدثنا وكيع عن ثور عن سليمان بن موسى قال كتب إلى عطاء يسأله عن عيد يهود ونصارى أطعم منهم زكوة الفطر قال نعم . حدثنا ابن عياش عن عبيدة عن ابراهيم قال مثل قول عمر بن عبد العزيز . حدثنا محمد بن بكر عن ابن جريج قال

قال عطاء اذا كان لك عيد نصارى لا يدارون يعني للتجارة فزك عنهم يوم الفطر .

ما قالوا في العبد يكون غائبا في ارض ملواه يعطى عنه حدثنا ابو بكر قال حدثنا ابو خالد الاخر عن الحارث بن ابي ذباب عن نافع أن ابن عمر كان يعطى عن غلامان له في ارض عمر الصدقة . حدثنا وكيع عن هشام بن عروة عن فاطمة عن اسماء أنها كانت تعطي صدقة الفطر عن يموت ومن اهلها الشاهد والغائب . حدثنا وكيع عن ابن ابي ذئب عن يزيد بن عبدالله بن قسيط عن محمد بن عبد الرحمن وسعيد ابن المسيب وعطاء بن يسار وابي سلمة بن عبد الرحمن قالوا من كان له عبد في زرع او ضرع فعليه صدقة الفطر وروى عن ابي اسحاق قال حدثني نافع ان عبدالله بن عمر كان يخرج صدقة الفطر عن اهل بيته كلهم حرم وعبدتهم صغيرهم وكبيرهم ومسليهم وكافرهم من الرقيق . حدثنا محمد بن بكر عن ابن جريج عن ابن طاوس عن ابيه انه كان يعطى عن عمال أرضه . حدثنا محمد بن بكر عن ابن جريج قال قلت لعطاء هل على غلام ماشية او حرث زكوة قال لا . حدثنا حفص عن عاصم عن ابي العالية والشعبي وابن سيرين قالوا هي على الشاهد والغائب . حدثنا محمد بن بكر عن ابن جريج قال اخبرني امية بن ابي عثمان عن امية بن عبدالله ان نافع بن علقمة كتب الى عبد الملك بن مروان يسأله عن العبد في الحافظ والماشية عليه زكوة يوم الفطر قال لا من أجل ان الحافظ والماشية الذي هو فيها انما صدقت به وليس عليه زكوة .

ما قالوا في المكاتب يعطى عنه سيده ام لا

حدثنا أبو بكر قال حدثنا حفص عن الضحاك بن عثمان عن نافع عن ابن عمر قال كان له مكاتبان فلم يعط عنهما . حدثنا سهل بن يوسف عن عمرو عن الحسن انه كان يرى عن المكاتب صدقة رمضان . حدثنا كثير بن هشام عن جعفر بن برقان قال بلغني ان ميمونا كاف يؤدي عن المكاتب صدقة الفطر . حدثنا محمد بن أبي بكر عن ابن جريج عن عطاء قال ان كان مكاتبًا فطرح^(١) عن نفسه فقال كفى نفسه وان لم يطرح عن نفسه أدى عنه سيده . حدثنا ابن الدراوردي عن موسى بن عقبة عن نافع عن ابن عمر انه كان لا يرى على المكاتب زكوة الفطر .

بأى صاع يعطى في صدقة الفطر

حدثنا أبو بكر قال حدثنا معتمر عن برد عن مكحول قال يعطى كل قوم بصاع أهل المدينة . حدثنا يحيى بن سعيد عن عثمان بن الأسود عن مجاهد قال بالمد الذي تقوت به أهلك . حدثنا حاد بن مساعدة عن خالد بن أبي بكر قال سالم يخرج زكوة الفطر بصاع السوق يومئذ قبل ان يغدو ولا يخرج الا تمرا . حدثنا وكيع عن الريبع عن الحسن قال يعطى كل قوم بصاعهم . حدثنا عبد الرحيم عن هشام بن عروة عن ابي او عن فاطمة عن اسحاق قالت بالمد والصاع الذي يمتازون به . حدثنا عمرو عن ابن جريج عن عطاء قال اذا اعطيت بمد النبي صلى الله عليه وسلم اجزى عنك وان اعطيت بالمد الذي تقوت به اهلك اجزى اعنك .

(١) وفي نخرج عن نفسه .

حدثنا محمد بن بكر عن ابن جرير قال قال عطاء احب الى ان تعطي بعكيالك اليوم بمكيال تأخذ به وتقنات به .

ما قالوا في الصدقة في غير اهل الاسلام

حدثنا ابو بكر قال حدثنا جرير بن عبد الحميد عن اشعث عن جعفر عن سعيد من جبير قال قال رسول الله صلى الله عليه وسلم لا تصدقوا الا على اهل دينكم فانزل الله تعالى «ليس عليك هداهم الى قوله وما تفعلوا من خير يوف اليكم» ، قال قال رسول الله صلى الله عليه وسلم تصدقوا على اهل الاديان . حدثنا ابو معاوية عن حجاج عن سالم عن ابن الحنيفة قال كره الناس ان يتصدقوا على المشركين فانزل الله تعالى «ليس عليك هداهم قال فتصدق الناس عليهم حدثنا جرير عن ليث عن مجاهد قال لا تصدق على يهودي ولا نصراوي الا ان لا تجده غيره . حدثنا ابن فضيل عن الزبرقان السراج عن ابي رزین قال كرمت مع سفيان^(١) بن سلمة فر عليه اساري من المشركين فأمرني ان اتصدق عليهم ثم تلا هذه الآية «و يطعمون الطعام على جبه مسكيناً و يتيمها و اسيراً . حدثنا وكيع عن شريك عن عبد الكريم عن عكرمة قال اطعمه ولا تعطه نفقة . حدثنا وكيع عن سفيان عن ابي اسحاق عن ابي ميسرة انه كان يعطي الرهبان من صدقة الفطر . حدثنا حميد بن عبد الرحمن عن زهير عن عبد الكريم عن عكرمة قال لا تصدق على اليهود و النصارى بنفقة . حدثنا ابو خالد الاحمر عن حجاج عن عمرو بن مرة عن سعيد بن جبير وعن عطاء «و يطعمون

(١) وفي ذ شقيق بن سلمة .

الطعام على حبه مسكيناً ويتيمها وأسيراً، قالاً من أهل القلة وغيرهم . حدثنا أبو معاوية عن عمرو بن نافع عن أبي بكر العبسي عن عمر في قوله تعالى - إنما الصدقات للقراء - قال هم زمني أهل الكتاب . حدثنا حميد بن عبد الرحمن عن حسن عن ليث عن مجاهد وطاوس إنها كرها الصدقة على النصراوي . حدثنا شبابه قال حدثنا شعبة عن عثمان التي عن الحسن في قوله تعالى - ويطعمون الطعام على حبه مسكيناً ويتيمها وأسيراً - قال الأساوري من أهل الشرك . حدثنا يزيد بن هارون قال أخبرنا حبيب بن أبي حبيب عن عمرو بن هرم عن جابر بن زيد قال سئل عن الصدقة في من نوضع فقال في أهل المسكنة من المسلمين وأهل ذمتهم وقال وقد كان رسول الله صلى الله عليه وسلم يقسم في أهل الذمة من الصدقة والحسن . ما قالوا في الصدقة يعطى منها أهل الذمة .

حدثنا أبو الأحوص عن إبراهيم بن مهاجر قال سأله إبراهيم عن الصدقة على غير أهل الإسلام فقال أما الزكوة فلا واما ان شاء رجل ان يتصدق فلا بأس . حدثنا وكيع عن سفيان عن إبراهيم بن مهاجر عن إبراهيم قال لا تعطهم من الزكوة واعطهم من التطوع . حدثنا أبو معاوية عن مسعود عن عبد الملك بن ابياس عن إبراهيم قال لا تعط المشركين شيئاً من الزكوة . حدثنا ابن مهدي عن جرير بن حازم عن رجل عن جابر بن زيد قال لا تعط اليهودي والنصراني من الزكوة ولا بأس ان تتصدق عليهم . حدثنا أبو معاوية عن اسماعيل عن الحسن قال لا يعطى المشركون من الزكوة ولا من شيء من الكفارات .

من له دار و خادم يعطى من الزكوة

حدثنا أبو بكر قال حدثنا جرير عن أشعث عن جعفر عن سعيد ابن جبير قال يعطى من الزكوة من له الدار والخادم والفرس . حدث شريك عن الأعمش عن إبراهيم قال كانوا لا يمدون الزكوة من له البيت والخادم . حدثنا ابن مهدي عن حماد بن سلمة عن يونس عن الحسن قال كان لا يرى بأساً أن يعطي منها من له الخادم والمسكن إذا كان يحتاجاً . حدثنا معتمر بن سليمان عن شبيب عن عبد الملك قال سأله مقاتل بن حيان عن رجل في الديوان له عطاء و فرس وهو يحتاج أعطيه من الزكوة قال نعم .

فِي الرُّقْبَةِ تَعْقُّ لِلزَّكُوْنَةِ

حدثنا أبو بكر قال حدثنا عبد الأعلى بن عبد الله على عن هشام عن بعض أصحابه عن إبراهيم أنه كان يكره أن يشرى من ركوة ماله رفقة يعنقها . حدثنا يحيى بن سعيد عن شعبة عن مغيرة عن إبراهيم أنه كره أن يشتري من الزكوة رقبة يعنقها . حدثنا شريك عن جابر عن عامر أنه كره أن يشتري من الزكوة رقبة يعتضدها . حدثنا ابيحاق بن منصور قال ثنا هريم و جعفر الأحر من عطاء بن السائب عن سعيد بن جبير قال لا تعنق من الزكوة زاد جعفر مخافة جر الولاء .

مِنْ رَخْصٍ أَنْ يَعْتَقَ لِلزَّكُوْنَةِ

حدثنا حفص عن أشعث بن سوار قال سئل الحسن عن رجل اشتري أباه من الركوة فاعتقه قال اشتري خير الرقاب . حدثنا أبو جعفر

عن الأعشن عن حسان عن مجاهد عن ابن عباس انه كان لا يرى بأسا ان يعطى الرجل من زكاته في الحج وان يعتق منها النمسة .

ما قالوا في الزكوة قدر ما يعطى منها

حدثنا ابو بكر قال حدثنا حفص عن ابن جريج عن عمرو بن دينار قال قال عمر اذا اعطيتم فاغنوا يعني من الصدقة . حدثنا ابو بكر عن عياش عن مغيرة عن ابراهيم قال كانوا يكرهون ان يعطوا من الزكوة ما يكون رأس مال . حدثنا وكيع عن سفيان عن الحسن بن عمر عن ابي حمزة عن ابراهيم قال كان يستحب ان يسد بها حاجة اهل البيت اى بالزكوة . حدثنا يحيى بن ادم عن سفيان عن ابن حيان عن الصحاح قال يعطى منها ما بينه وبين الماتتين . حدثنا عائذ بن حبيب عن الريبع بن حبيب عن ابى جعفر قال يعطى منها ما بينه وبين الماتتين . حدثنا عمر زرعة عن سالم عن عامر قال اعط من الزكوة مادون ان يحل على من تعطى الزكوة .
من قال لا تحل له الصدقة اذا ملك خمسين درهما

حدثنا ابو بكر قال حدثنا عبد الرحيم بن سليمان عن الحجاج عن الحسن بن سعد عن ابيه عن علي وعبد الله قالا لا تحل الصدقة لمن له خمسون درهما او عرضها من الذهب . حدثنا وكيع عن سفيان عن حكيم ابن جبير عن محمد بن عبد الرحمن عن يزيد عن ابيه عن عبد الله قال قال رسول الله صلى الله عليه وسلم من سأله وله ما يغطيه كان خدوشا او كدوشا^١ في وجهه قيل يا رسول الله وما غناؤه قال خمسون درهما او حسابها من (١) وفي ذكر كدوحا بمعناها .

الذهب . حدثنا حفص عن عبيدة عن ابراهيم قال لا يعطى من الزكوة من له خمسون درهما ولا يعطى منها اكثرا من خمسين درهما . حدثنا وكيع قال كان سفيان وحسن يقولان لا يعطى منها من له خمسون درهما ولا يعطى منها اكثرا من خمسين الا ان يكون عليه دين فيقضى دينه ويعطى بعد خمسين . حدثنا عباد بن عوام عن مسمر قال سمعت حمادا يقول من لم يكن عنده مال يبلغ فيه الزكوة اعطى من الزكوة .

ما قالوا في اهل الاهواء يعطون من الزكوة

حدثنا ابو بكر قال حدثنا وكيع عن سفيان عن الحسن عن عمرو عن فضيل قال سالت ابراهيم من اصحاب الاهواء قال ما كانوا يستلون الا عن الحاجة .

ما قالوا في اخذ العروض في الصدقة

حدثنا عبد الرحيم عن الحجاج عن عمرو بن ديار عن طاووس قال بعث رسول الله صلى الله عليه وسلم معاذًا إلى اليمن فأمره أن يأخذ الصدقة من الخنطة والشعير فأخذ العروض والثياب من الخنطة والشعير . حدثنا جرير بن عبد الحميد عن ليث عن عطاء أن عمر كان يأخذ العروض في الصدقة من الورق وغيرها . حدثنا ابن عيينة عن ابراهيم بن ميسرة عن طاووس قال كان معاذ يقول لا يتوفى بخمسين او ليس احد منكم . حدثنا وكيع عن سفيان عن ابراهيم بن ميسرة عن طاووس أن معاذًا كان يأخذ العروض في الصدقة . حدثنا وكيع عن ابي سنان عن عترة أن علياً كان يأخذ العروض في الجزية من اهل البر البر ومن اهل المال المال ومن اهل الجبال الجبال .

من كره العروض في الصدقة

حدثنا جرير عن مغيرة عن ابراهيم قال كانوا يستحبون زكوة كل شيء منه الورق والذهب من الذهب والبقر من البقر والغنم من الغنم . حدثنا وكيع عن سفيان عن هشام عن الحسن انه كره العروض في الصدقة . حدثنا محمد بن بكر عن ابن جريج قال سمعت ابن أبي نجيح يزعم ان عمر بن عبد العزيز كتب في صدقة التمر ان يؤخذ البرق من البرق واللون من اللون ولا يؤخذ اللون من البرق .

ما قالوا في الرجل اذا وضع الصدقة في صنف واحد

حدثنا ابو بكر قال حدثنا حفص وابو معاوية عن حجاج عن المنھال^١ عن زر عن حذيفة قال اذا اعطاهما في صنف واحد من الاصناف الثانية التي^٢ سمى الله تعالى أجزاء . حدثنا علي بن هاشم عن ابن ابي ليلي عن الحكم قال قال حذيفة اذا وضعت في اي الاصناف شئت أجزاءك اذا لم تجد غيره . حدثنا وكيع عن ابن ابي ليلي او غيره عن المنھال عن زر عن حذيفة قال ان جعلها في صنف واحد اجزاء . حدثنا حفص عن ليث عن عطاء ان عمر كان يأخذ العرض في الصدقة ويعطيها في صنف واحد عاسى الله تعالى . حدثنا جرير عن عطاء عن سعيد بن جبير وعن مغيرة عن ابراهيم قالا يجزيك ان تضع الصدقة في صنف من الاصناف التي^٢ سمى الله تعالى . حدثنا وكيع عن ابي الجراح عن ابي جعفر عن الريبع عن ابي العالية قال لا يأس ان تجعلها في صنف واحد ما قال الله تعالى .

(١) هو ابن عمرو الاسدي الكوفي - تقریب (٢) وفي ذ الذین

حدثنا أبو معاوية عن حجاج عن عطاء قال سأله أعطى الصدقة في صنف واحد من الأصناف الثمانية قال نعم . حدثنا وكيع عن يزيد عن الحسن قال لا بأس أن تجعلها في صنف واحد من الأصناف . حدثنا وكيع عن شعبة عن الحكم عن إبراهيم قال لا بأس أن تجعلها في صنف واحد مما سمي الله تعالى . حدثنا ابن مهدي عن حماد بن سلامة عن حميد عن عكرمة قال صرفها في الأصناف في أي صنف وقال الحسن في أيها وضعت أجزاك . حدثنا كثير بن هشام عن جعفر عن ميمون قال سمعته يقول لو وضعت الزكوة في هذين الصنفين الفقراء والمساكين لرأيت أن ذلك يجزى عن .

ما قالوا في المتابع يكون عند الرجل يحول عليه المحول
 حدثنا ابن نمير عن يحيى بن سعيد عن عبد الله بن أبي سلبة أن
 أبا عمرو بن حناس أخبره أن أباه حناسا كان يبيع الأدم والجعاب وان
 عمر قال له يا حناس أذ زكوة مالك فقال والله مالي مال إنما أبيع الأدم
 والجعاب فقال قومه وأذ زكاته . حدثنا يزيد بن هارون وعبدة عن
 يحيى بن سعيد عن عبد الله بن أبي سلبة عن أبي عمرو بن حناس أن أباه
 حناسا كان يبيع الأدم والجعاب وان عمر قال له ثمنه وأذ زكاته .
 حدثنا عبد الله على عن يونس عن الحسن في رجل اشتري متابعا خات
 فيه الزكوة فقال يزكيه بقيمة يوم حلته . حدثنا أبو أسامة قال حدثنا
 عبد الله عن نافع عن ابن عمر قال ليس في العروض زكوة إلا في عرض
 (١) وفي ذم ذكره نحوه أو مثله .

فِي تِجَارَةِ فَانِ فِي زَكْوَةِ . حَدَّثَنَا عَبْدُ الرَّحْمَنَ بْنُ مُهَدَّىٍ عَنْ أَبِيهِ هَلَالٍ عَنْ أَبْنِ سِيرِينَ قَالَ فِي الْمَتَاعِ يَقُومُ ثُمَّ تَوْدِي زَكَاتُهُ . حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ عَيْدٍ عَنْ عَبْدِ الْمَلِكِ عَنْ عَطَاءٍ فِي الرَّجُلِ يَشْتَرِي الْمَتَاعَ فَيُمْكِثُ السَّنِينَ يُزَكِّيهُ قَالَ - لَا . حَدَّثَنَا حَفْصَةَ عَنْ حَجَاجٍ عَنْ طَلْحَةَ عَنْ إِبْرَاهِيمَ قَالَ كُلُّ شَيْءٍ ارِيدُ بِهِ التِّجَارَةَ فَفِيهِ الزَّكْوَةُ وَإِنْ كَانَ لَبَنًا أَوْ طَيْنًا قَالَ وَكَانَ الْحُكْمُ يُرِي ذَلِكَ .
ما قالوا في العطاء اذا أخذ

حَدَّثَنَا أَبُو بَكْرٍ قَالَ حَدَّثَنَا وَكِيعٌ عَنْ سَفِيَّانَ عَنْ مُحَمَّدِ بْنِ عَقْبَةِ عَنِ الْقَاسِمِ قَالَ كَانَ أَبُو بَكْرٍ إِذَا أَعْطَى إِنْسَانًا الْعَطَاءَ سَأَلَهُ هَلْ لَكَ مَالٌ فَانْ قَالَ نَعَمْ زَكْيَ مَالِهِ مِنْ عَطَائِهِ وَالا سَّلَمْ لِهِ عَطَائِهِ . حَدَّثَنَا وَكِيعٌ عَنْ سَفِيَّانَ عَنْ أَبِيهِ إِسْحَاقِ عَنْ هَبِيرَةَ عَنْ عَبْدِ اللَّهِ قَالَ ' كَانَ يُعْطِينَا فِي الرَّسُولِ فِيزِكِيهُ ' . حَدَّثَنَا عَبْدُ الرَّحِيمِ عَنْ زَكَرِيَا عَنْ أَبِيهِ إِسْحَاقِ عَنْ هَبِيرَةَ قَالَ كَانَ أَبْنَى مُسْعُودَ يُزَكِّي عَطَياتِهِمْ مِنْ كُلِّ الْفِ خَمْسَةَ وَعَشْرِينَ . حَدَّثَنَا عَبْدُ الْأَعْلَى عَنْ أَبِيهِ إِسْحَاقِ عَنِ الزَّهْرَى عَنْ حَمِيدِ بْنِ عَبْدِ الرَّحْمَنِ عَنْ عَبْدِ الرَّحْمَنِ بْنِ عَبْدِ الْقَارِيِّ وَكَانَ عَلَى يَتِيَّ المَالِ فِي زَمْنِ عَمْرِ مَعْ عَيْدِ اللَّهِ بْنِ الْأَرْقَمِ فَإِذَا خَرَجَ الْعَطَاءَ جَمِيعُ عُمُرِ امْوَالِ التِّجَارَةِ فَخَبَرَ عَاجِلَهَا وَأَجْلَهَا ثُمَّ يَأْخُذُ الزَّكْوَةَ مِنِ الشَّاهِدِ وَالْغَافِبِ . حَدَّثَنَا بَشْرُ بْنُ الْمُفْضَلَ عَنْ مُحَمَّدِ بْنِ عَقْبَةِ عَنِ الْقَاسِمِ قَالَ كَانَ أَبُو بَكْرٍ إِذَا أَعْطَى الرَّجُلِ الْعَطَاءَ سَأَلَهُ ثُمَّ ذَكَرَ نَحْوَ حَدِيثِ وَكِيعٍ . حَدَّثَنَا عَبْدُ الرَّحِيمِ وَكِيعٌ عَنِ اسْرَائِيلِ عَنْ مُخَارِقِ طَارِقٍ أَنَّ عُمَرَ بْنَ الْخَطَّابَ كَانَ يُعْطِيهِمُ الْعَطَاءَ وَلَا يُزَكِّيهُ . حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ عَدَى عَنْ أَبْنَى (١-١) وَفِي ذَلِكَ كَانَ يُعْطِي بِالْعَطَاءِ فِيزِكِيهُ .

عنون عن محمد قال رأيت الامراء اذا اعطوا العطاء زكوه . حدثنا وکبیع عن سفيان عن مغیرة عن جعفر بن برقان عن عمر بن عبد العزیزانه کان یذكر العطاء و الجائزة . حدثنا وکبیع عن الاعمش عن بعض اصحابه عن ابن مسعود انه کان یعطي العطاء فیزکیه .

قوله تعالى و اتوا حقه يوم حصاده وما جاء فيه

حدثنا ابو بکر قال حدثنا حفص عن المجاج عن الحکم عن ابن عباس وعن سالم عن ابن الحنفیة في قوله تعالى و اتوا حقه يوم حصاده قالا نسختها العشر و نصف العشر . حدثنا وکبیع عن سفيان عن مغیرة عن سماک عن ابراهیم قال نسختها العشر و نصف العشر . حدثنا معتمر عن عاصم عن ابی العالیة قال كانوا یعطون شيئاً غير الصدقة . حدثنا ابن المبارك عن محمد بن سلیمان عن حیان الاعرج عن جابر بن زید في قوله تعالى و اتوا حقه يوم حصاده قال الزکوة . حدثنا عبد الرحیم عن اشعث عن ابن سیرین و نافع عن ابن عمر - و اتوا حقه يوم حصاده قال من حضرك يوئذ ان تعطیه القبضات وليس بزکوة . حدثنا جریر بن عبد الحمید عن منصور عن مجاهد في قوله تعالى و اتوا حقه يوم حصاده - قال اذا حصدتھ خضرک المساکین طرحت لحم منه و اذا كدسته طرحت لحم منه و اذا ذقتھ و أخذت في کیله حوت لحم منه و اذا غلت کیله عزلت زکاته و اذا أخذت في جذاذ الخل طرحت لحم من التفاریق^١ و التمر

(١) التفاریق جمع تفرق قع التمرة او ما یلتزق به قعها کذا في تاج العروس و المراد بالتفاریق العناقيد يخترط ما عليها فتیق عليه التمرة او التمرتان او الثلاث فتلقی

و اذا اخذت في كيله حشوت لهم منه و اذا عزلت كيله عزلت زكاته . حدثنا جرير بن عبد الحميد عن منصور عن مجاهد في قوله تعالى و اتوا حقه يوم حصاده قال اذا حصته فحضر المساكين طرحت لهم منه و اذا طيتبه طرحت لهم منه و اذا كدسته طرحت لهم و اذا نقته و اخذت في كيله حشوت لهم منه و اذا علمت كيله عزلت زكاته و اذا اخذت في جذاذ النخل طرحت لهم من التفاريق والتمر و اذا اخذت في كيله حشوت لهم منه و اذا علمت كيله عزلت زكاته . حدثنا مروان بن معاوية عن جوير عن الضحاك في قوله تعالى - و اتوا حقه يوم حصاده فالزكاة يوم كيله . حدثنا وكيع عن سفيان عن السدي قال هذه مدنة مكية نسختها العشر و نصف العشر قلت عنن قال عن الفقهاء يعني قوله تعالى - و اتوا حقه يوم حصاده . حدثنا وكيع عن اسرائيل عن جابر عن ابي جعفر و حماد عن ابراهيم قالا - اتوا حقه يوم حصاده - قالا يعطى ضئلا . حدثنا وكيع عن سبان عن حاد عن ابراهيم قال نحو الضئل . حدثنا وكيع عن سفيان عن يونس عن الحسن قال نسختها الزكوة . حدثنا وكيع عن سلمة عن الضحاك قال نسخة الزكوة كل صدقة في القرآن . حدثنا ابن ادريس عن ابيه عن عطية قال نسختها العشر و نصف العشر . حدثنا مروان بن معاوية عن جوير عن الضحاك في قوله تعالى - و اتوا حقه يوم حصاده قال زكاته يوم كيله . حدثنا ابو معاوية عن حجاج عن الحكم عن مسلم عن ابن عباس - و اتوا حقه يوم حصاده - نسختها العشر . و نصف العشر .

ما قالوا في الرجل أخرج زكوة ماله فضاعت
 حدثنا حفص عن هشام عن الحسن قال يخرج مكانها . حدثنا
 جوير عن مغيرة عن اصحابه قالوا اذا اخرج زكوة ماله فضاعت فليزك
 مرة اخرى . حدثنا معتمر عن معمر عن حماد في الرجل يبعث بصدقته
 فتهلك قبل ان تصل الى اهلها قال هي بمنزلة رجل بعث الى غريميه بدين
 ظلم يصل اليه حتى هلك . حدثنا زيد بن حباب عن شعبة عن الحكم قال
 لا تجزى . حدثنا زيد بن حباب عن حسان بن ابراهيم الصائغ عن عطاء
 في الرجل اذا اخرج زكوة ماله فضاعت انها تجزى عنه . حدثنا عبد الوهاب
 عن عطاء عن ابن ابي عروبة عن حماد عن ابراهيم في رجل اخرج زكوة ماله
 فضاعت قال لا تجزى عنه حتى يضعها مواضعها . حدثنا ابو بحر البكري اوى
 عن يونس عن الحسن قال يخرج مكانها .

فـ الخيلطين اذا كانوا يعملان في ماليهما

حدثنا ابو بكر قال حدثنا محمد بن بكر عن ابن جريج قال أخبرني
 عمرو بن دينار عن طاوس قال اذا كان الخليطان يعملان اموالهما فلا تجتمع
 اموالهما في الصدقة . حدثنا محمد بن بكر عن ابن جريج قال اخبرت عطاء
 في قول طاوس فقال ما أرأه الاختقا . حدثنا عبد الاعلى عن معمر عن
 الزهرى انه كان يقول اذا كان لرجل عشرين شاة ولرجل عشرين شاة
 وراعييها واحد ويسرحان معا ويردان معا قال فيها الزكوة .

(١) وهو عبد الرحمن بن عثمان .

فِي الرَّجُلِ يَصْدُقُ أَبْلَهُ أَوْ غُنْمَهُ يَشْتَرِيهَا مِنَ الْمَصْدِقِ

حدثنا أبو بكر قال حدثنا يحيى بن سعيد عن يزيد مولى سلمة قال كان تعرض على سلمة صدقة أبله فرأي أن يشتريها . حدثنا وكيع عن سفيان عن يعل بن عطاء عن مسلم بن جبير عن ابن عمر قال لا تشتري طهراً مالك . حدثنا محمد بن بكر عن ابن جريج قال أخبرني أبو الزبير أنه سمع جابرا يقول اذا جاء المصدق فادفع اليه صدقتك ولا تتبعها قال قاتهم يقولون اتبعها فاقول لا انا هي الله . حدثنا عمر بن ابيوب عن جعفر عن الزهرى قال سأله أيشترى الرجل صدقته فقال لا يشتريها من المصدق حتى يخرجها ولا يشتريها اذا أخرجها حتى تختلط بقنم كثير . حدثنا محمد بن بكر عن ابن جريج عن عطاء ان من مضى كانوا يكرهون اتباع صدقاتهم قال وان فعلت بعد ما قبض منه فلا بأس به .

فِي الرَّجُلِ يَتَصَدَّقُ بِالدَّاهِبَةِ فَيَرَاهَا بَعْدَ ذَلِكَ تَبَاعُ

حدثنا ابن عينة عن زيد بن أسلم عن أبيه قال حل عمر على فرس في سيل الله فرآه او شيئاً من ثيابه تباع في السوق فأراد ان يشتريه فسأل النبي صلى الله عليه وسلم فقال لا حتى توفيقك يوم القيمة . حدثنا يزيد بن هارون عن سليمان التميمي عن أبي عثمان عن عبد الله بن عامر عن الزبير بن العموم ان رجلاً حمل على فرس في سيل الله فرأى فرساً أو مهراً تباع ينسب إلى فرسه فنهى عنها . حدثنا أبو خالد الأحرى عن الأعمش عن إبراهيم وعن داود عن أبي العالية ان ابا اسامة حمل على مهرله في سيل الله فرآه بعد ذلك وهو يباع قال قلت للنبي صلى الله عليه وسلم قد عرفت

عزمه فنهانى عنه . حدثنا وكيع عن يزيد عن الحسن قال قال عمر اذا تحرلت الصدقة الى غير الذي تصدق عليه فلا بأس ان يشتريها . حدثنا ابو اسامه قال حدثنا عبيد الله¹ عن نافع عن ابن عمر ان عمر حمل على فرس في سهل اقه فرماها في السوق تباع فسأل النبي صل الله عليه وسلم ان يشتريها فقال - لا - دعها حتى توفيك يوم القيمة . حدثنا وكيع قال حدثنا سفيان عن منصور عن الشعبي عن زيد بن حارثة عن النبي صل الله عليه وسلم نحوا من حديث ابو اسامه . حدثنا عبد الرحيم عن اشعث عن ابن سيرين عن عمران بن حصين انه سئل عن الرجل يصيغ من صدقته قال ينقص من اجره بقدر ما اصاب منها .

ما قالوا في بيع الصدقة مما يشتري

حدثنا سالم بن اسحاق عن جوهر بن عبد الله عن محمد بن ابراهيم عن محمد بن زيد عن شهر بن حوشب عن ابي سعيد قال نهى رسول الله صل الله عليه وسلم عن شراء الصدقات حتى تقبض . حدثنا سفيان بن عيينة عن ابراهيم بن ميسرة عن طاوس سئل أيشتري صدقته قبل ان يعقل ذكرها . حدثنا وكيع عن محمد بن عبد الله عن الشعبي عن مكحول لا تشترى الصدقة حتى توسم وتعقل . حدثنا الفضل بن دكين عن محمد بن راشد عن مكحول قال قال رسول الله صل الله عليه وسلم لا تشترى الصدقة حتى توسم . حدثنا ابو اسامه عن هشام عن الحسن و محمد انهما كرها ان يشتري الرجل شيئا من صدقة ماله حتى يحول من عند المصدق . حدثنا محمد بن بكر عن ابن جرير قال اخبرني ابو الزبير عن جابر انه سمعه ينهى عن بيع الصدقة

قبل ان تخرج . حدثنا محمد بن بكر عن ابن جریح قال اخبرني هومني بن حقبة عن غير واحد ان النبي صل الله عليه وسلم فهى ان تباع الصدقة حتى تعقل او توسم .

ما قالوا في المال الذي تؤدى زكاته فليس بكنز

حدثنا ابن عيينة عن ابن عجلان عن سعيد بن أبي سعيد ان حمر سأل رجلا عن ارض له باعها فقال له احرز مالك واحضر له تحت فراش امرأتك قال يا امير المؤمنين أليس بكنز قال ليس بكنز ما أدى زكاته . حدثنا ابن عليه عن عبد الرحمن بن اسحاق عن محمد بن أبي حربة عن سعيد بن المسيب قال ما أدى زكاته فليس بكنز . حدثنا ابو خالد الاحمر عن حجاج عن ابي الزبير عن جابر قال اي مال ادى زكاته فليس بكنز . حدثنا ابو خالد الاحمر عن حجاج عن مكحول عن ابن عمر مثله . حدثنا وكيع عن شريك عن ابي اسحاق عن عكرمة عن ابن عباس قال ما أدى زكاته فليس بكنز . حدثنا ابن فضيل عن حنظلة عن مجاهد و عطاء قالا ليس المال بكنز اذا ادى زكاته و ان كان تحت الارض و ان كان لا يؤدى زكاته فهو كنز و ان كان على وجه الارض . حدثنا ابو معاوية عن الاعشن عن عطية عن ابن عمر قال وجد لرجل عشرة الاف بعد موته مدفونة قال قالوا هذا كنز ما كان يؤدى زكاته فقال ابن عمر لعله كان يؤدى ^{عنها} من غيرها .

من قال في المال حق سوى الزكوة

حدثنا ابو بكر قال حدثنا خص عن الاعشن عن ابراهيم قال كانوا هرون

فِي أموالهِ حَقَّاً سُوِيَ الزَّكُوَةَ . حَدَّثَنَا وَكِيعٌ عَنْ سَفِيَانَ عَنْ مُنْصُورٍ وَابْنِ أَبِي نَجْيَحٍ عَنْ مُجَاهِدٍ فِي أموالهِ حَقٌّ مَعْلُومٌ قَالَ سُوِيَ الزَّكُوَةَ . حَدَّثَنَا ابْنُ فَضِيلٍ عَنْ يَاهَنَ عَنْ عَامِرٍ قَالَ فِي الْمَالِ حَقٌّ سُوِيَ الزَّكُوَةَ . حَدَّثَنَا مَعاذٌ قَالَ حَدَّثَنَا حَاتِمَ بْنَ أَبِي صَغِيرَةٍ أَبُو يُونُسَ قَالَ حَدَّثَنَا رَبَاحٌ عَنْ عِيَدَةَ عَنْ قَزْعَةَ قَالَ قَلْتُ لِابْنِ عُمَرَ إِنَّ لِي مَالًا فَأَتَمْرَنِي إِلَى مَنْ أَدْفَعَ زَكَاتَهُ قَالَ أَدْفَعْهَا إِلَى وَلِيِّ الْقَوْمِ يَعْنِي الْإِسْرَاءَ وَلَكِنْ فِي مَالِكِ حَقٌّ سُوِيَ ذَلِكَ يَا قَزْعَةَ . حَدَّثَنَا ابْنُ عَلِيَّةَ عَنْ ابْنِ أَبِي حَيَّانَ قَالَ حَدَّثَنِي مَرَاحِمَ بْنَ زَفَرَ قَالَ كَنْتُ جَالِسًا عَنْدَ عَطَاءَ فَأَتَاهُ اعْرَابِيٌّ فَسَأَلَهُ إِنَّ لِي إِبْلًا فَهُلْ عَلَىٰ فِيهَا حَقٌّ بَعْدَ الصَّدَقةِ قَالَ نَعَمْ . حَدَّثَنَا أَبُو الْأَحْوَصِ عَنْ أَبِي إِسْحَاقِ عَنْ عَكْرَمَةَ عَنْ ابْنِ عَبَّاسٍ قَالَ مَنْ أَدْفَعَ زَكَوَةَ مَالِهِ فَلَيْسَ عَلَيْهِ جَنَاحٌ أَنْ لَا يَتَصَدَّقَ . حَدَّثَنَا عَبْدُ الْأَعْلَى عَنْ هَشَامٍ عَنْ الْمُحْسِنِ قَالَ فِي الْمَالِ حَقٌّ سُوِيَ الزَّكُوَةَ .

مَا قَالُوا فِي الْوَجْلِ يَدْفَعُ زَكَاتَهُ إِلَى قَرَابَتِهِ

حَدَّثَنَا أَبُو بَكْرٍ قَالَ حَدَّثَنَا جَرِيرٌ عَنْ مَغْيِرَةَ عَنْ إِبْرَاهِيمَ قَالَ جَاءَتْ امْرَأَةٌ عَبْدَ اللَّهِ إِلَى رَسُولِ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ قَاتَلَتْ إِنَّ لِي فِي حَبْرِي بْنِ أَخِي كَلَّاتَةَ فَيَجزِيَنِي أَنْ أَجْعَلَ زَكَوَةَ حَلِيِّ فِيهِمْ قَالَ نَعَمْ . حَدَّثَنَا حَفْصَةَ عَنْ أَبْنَاءِ جَرِيرٍ عَنْ عَطَاءَ عَنْ أَبْنَاءِ عَبَّاسٍ قَالَ لَا بَأْسَ أَنْ تَجْعَلَ زَكَاتَكَ فِي ذُوِّ قَرَابَتِكَ مَلْمَ مَمْ يَكُونُوا فِي عِيَالِكَ . حَدَّثَنَا ابْنُ عَلِيَّةَ عَنْ عَبْدِ الْخَالِقِ الشَّيْبَانِيِّ عَنْ سَعِيدِ بْنِ الْمُسِيبِ قَالَ إِنَّ أَحَقَّ مَنْ دَفَعَ إِلَيْهِ زَكَاتَهُ يَتِيمٌ وَذُوقَارِبِيِّ . حَدَّثَنَا وَكِيعٌ عَنْ سَفِيَانَ عَنْ حَمَادَ عَنْ إِبْرَاهِيمَ عَنْ حَلْقَمَةَ عَنْ عَبْدِ اللَّهِ ابْنِ أَبِي أَنَّهِ سَأَلَهُ عَنْ بْنِ أَخِهِ لَهَا إِيْتَامَ فِي حَبْرِهِ تَعْطِيهِمْ مِنْ الزَّكُوَةِ

قال نعم . حدثنا وكيع عن سفيان عن ابراهيم عن ابي حفصة قال سأله سعيد بن جبير عن الحالة تعطى من الزكوة فقال مالم يغلق عليكم بابا . حدثنا هشيم عن مغيرة عن ابراهيم وعن هشام او غيره عن الحسن انهم رخصوا في ذوى القرابة . حدثنا عبد الرحيم بن سليمان عن عبد الملك قال قلت لعطا ايجزى الرجل ان يضع زكاته في اقاربه قال نعم اذا لم يكونوا في عياله . حدثنا وكيع عن سلمة بن نيط عن الضحاك قال اذا كان لك اقارب فقراء فهم احق بزكاتك من غيرهم . حدثنا وكيع عن سفيان عن زيد قال سأله ابراهيم عن الاخت تعطى من الزكوة قال نعم . حدثنا ابو اسامة عن هشام عن الحسن في الرجل يعطى زكاته ذوى قرابته قال نعم مالم يكونوا في عياله . حدثنا ابن نمير عن حنظلة عن طاوس قال سأله رجل فقال ان عندي ناسا من اهل فقراء فقال اخرجها منك ومن اهلك . حدثنا وكيع عن ابن عون عن ابن سيرين عن ام الرانج بنت صلبيخ عن عمها سلمان بن عامر الصبوي قال قال رسول الله صلى الله عليه وسلم الصدقة على غير ذى الرحم صدقة وعلى ذى الرحم اثنتان صدقة وصلة قال ابو بكر وسمعت وكيما يذكر عن سفيان انه قال لا يعطيها من تحب عليه نفقة . حدثنا جرير عن ثعلبة عن ليث عن مجاهد قال لا تقبل ورحمة محتاجة .

ما قالوا في الرجل يعطى زكاته لنفقي وهو لا يعلم

حدثنا ابو بكر قال حدثنا معاذ بن معاذ عن اشعث عن الحسن في الرجل يعطى زكاته الى فقير ثم يتبين له انه غنى قال اجزى عنه .

حدثنا ابن فضيل عن اسماعيل عن حاد عن ابراهيم في الرجل يعطى زكاته الغن و هو لا يعلم قال لا يجزيه .

السيف المخل و المنطة المحلة فيها زكوة ام لا

حدثنا ابو بكر قال حدثنا اسماعيل بن عياش عن محمد بن زياد الاهانى قال سمعت ابا امامۃ الباهلى يقول حلية السيف من الکنوذ . حدثنا اسماعيل بن عياش عن عبيد الله بن عبيد قال قلت لکحول يا ابا عبيد الله ان لي سيفا فيه خسون و مائة درهم على زكوة فقال اضعف اليها ما كان لك من ذهب و فضة فعليك فيه من الزكوة . حدثنا عبد الرحيم عن حجاج قال سألت عطاء و حادا و ابراهيم عن القدر المغضض و السيف المخل و المنطة المحلة اذا جمعته فكان فيه مائتا درهم ازكيه قالوا لا . حدثنا اسماعيل بن عياش عن مالك بن عبد الله الكلابي قال سمعت مالك بن مغول يقول حلية السيف من الکنوذ .

ما قالوا في الرجل يكون عليه الدين من قال لا يزكيه

حدثنا ابو بكر قال حدثنا معتمر عن ليث عن طاؤس قال اذا كان عليك دين فلا تزكيه . حدثنا عبد الرحيم عن عبد الملک عن عطاء في الرجل يكون عليه الدين السنة و الستين أفيزكيه قال لا . حدثنا ابو بكر ابن عياش عن مغيرة عن ابراهيم قال اذا كان حين يذكر الرجل ماله نظر ما للناس عليه فيعزله . حدثنا وكيع عن سفيان عن مغيرة عن فضيل قال لا تزك ما للناس عليك . حدثنا ابو اسامة عن هشام عن الحسن قال للزكوة حد معلوم فاذا جاء ذلك حسب ماله الشاهد و الغائب فيؤدي عنه

إلا ما كان من دين عليه . حدثنا عمر بن ابيوب عن جعفر عن ميمون قال اخرج ما كان عليك من الدين ثم ذكر ماتيق . حدثنا ابن عيينة عن الزهرى عن السائب بن يزيد قال سمعت عثمان يقول هذا شهر زكاتكم فن كان عليه دين ظيقضه وذكروا بقية اموالكم . حدثنا غندر عن شعبة قال سألت حمادا عن الرجل يكون عليه الدين وفي يده مال أیزكيه قال نعم عليه زكاته الا ترى انه ضامن وسألت ربيعة فقال مثل قول حماد .

ما ذكر في خرصن التخل

حدثنا ابو بكر قال حدثنا حفص عن الشيباني عن الشعبي ان النبي صل الله عليه وسلم بعث عبد الله بن رواحة الى اليمن يخرس^٢ عليهم التخل قال سألت الشعبي افعله قال لا . حدثنا ابن مبارك عن معمر عن ابن طاوس عن ابيه عن ابي بكر بن حزم قال كان رسول الله صل الله عليه وسلم اذا بعث المخارص أمره ان لا يخرس التخل الا العرايا . حدثنا ابو داود وغندر عن شعبة عن حبيب بن عبد الرحمن قال سمعت عبد الرحمن بن مسعود يقول جاء سهل بن ابي حمزة الى مجلس خدث ان رسول الله صل الله عليه وسلم قال اذا خرستم خذدا ودعوا الثالث فان لم تجدوا الثالث فالربع . حدثنا ابو خالد الاحمر عن يحيى بن سعيد عن بشير بن يسار ان عمر كان يبعث ابا خيثمة خارسا للتخل فقال اذا أتيت اهل البيت في حاطتهم فلا تخرس عليهم قدر ما يأكلون . حدثنا محمد بن ابي بكر عن ابن جرير عن ابي الزبير عن جابر انه سمعه يقول خرصها ابن رواحة

(١) وف د اطرح بمعناه (٢) وف ن غرس ثغر التخل .

يُعنَى خير أربعين ألف و سق فزعم أن اليهود لما خيرهم ابن رواحة اخذوا
الإسرار عليهم عشرون ألف و سق . حدثنا وكيع عن جرير بن حازم عن
تيس بن سعد عن مكحول قال قال رسول الله صلى الله عليه وسلم خفف
على الناس في الخرص وإن في المال العربية والوصية قال العربية السخة
يرعها' الرجل في حائط الرجل والوصية الرجل يوصي بالوصية للساكين .
حدثنا اسماعيل بن ابراهيم عن عبد الرحمن بن اسحاق عن الزهرى عن سعيد
ابن المسيب ان رسول الله صلى الله عليه وسلم أمر عتاب بن اسيد ان يخرص
العنب كما يخرص النخل "فتؤدى زكاته كما تؤدى" زكوة النخل تمرا فتلك
ستة رسول الله صلى الله عليه وسلم في النخل والعنب . حدثنا محمد بن بكر
عن ابن جريج قال قال لى عبد الكريم و عمرو بن دينار يخرص النخل
والعنب ولا يخرص الحب .

ما قالوا في الخرص متى يخرص التمر

حدثنا محمد بن بكر عن ابن جريج قال قلت لعطا متي يخرص النخل
قال حين يطعم . حدثنا محمد بن بكر قال ابن جريج كذلك اخبرنا
عبد الله بن فلان ان النبي صلى الله عليه وسلم أمر بخرص خير حين طاب
تمرهم فقال وقال ابن شهاب أمر النبي صلى الله عليه وسلم ان يخرص خير
حين طاب اول التمر .

(ب) وف ذريتها الرجل (٢-٢) وف ذ فؤودي زكاته زبيا كما يؤودي (٣-٣) وف
ذ حين يطيب التمر او التمر .

ما قالوا في الرجل يكون عليه الدين أكثر مما يخرج
 حدثنا أبو بكر قال حدثنا محمد بن بكر عن ابن جريج قال قلت
 لعطاه حرث لرجل دينه أكثر من ماله فخذل أبويودي حقه يوم حصاده
 فقال ما ترى على الرجل دينه أكثر من ماله من صدق في ما شنته ولا
 في أصل إلا أن يؤدي حقه يوم حصاده يوم يحصدده . حدثنا محمد بن بكر
 عن ابن جريج قال قال لي أبو الزبير يقول سمعت طاووسا يقول ليس
 عليه صدقة .

ما قالوا في العاشر يستحلف أو يفتش أحدا
 حدثنا أبو بكر قال حدثنا عباد بن العوام عن الزبرقان عن عبد الله
 بن مغفل انه كان على العشور فكان يستحلفهم فر به أبو وائل فقال
 لم تستحلف الناس على اموالهم ثم بيهم في جهنم فقال أني لو لم استحلفهم
 لم يعطوا شيئاً قال انهم لا يعطوك خير من ان تستحلفهم . حدثنا
 حفص عن اسماعيل عن أبي إسحاق قال كان مسروق على السلسلة فكان
 من مر به فأعطيه شيئاً قبل منه ويقول هل معلم شيء لنا فيه حق فأن
 قال نعم والا قال اذهب . حدثنا معمر عن قرة عن حدثه قال مررت
 على حيد بن عبد الرحمن بسفينة فا تركني حتى استحلفني ما فيها . حدثنا
 وكيع عن اسماعيل بن ابراهيم بن الماجر عن ابيه عن زياد بن حذير قال
 يشق عمر على العشور وأمرني أن لا اقتضي أحداً . حدثنا وكيع عن سفيان
 هن ليث عن طاووس قال إنما كان العاشر يرشد ابن السبيل ومن آتاه
 بشيء قبله .

من قال ليس على المسلمين عشر

حدثنا أبو بكر قال حدثنا أبو الأحوص عن عطاء بن السائب عن حرب بن عبيد الله عن جده أبي أمامة قال قال رسول الله صلى الله عليه وسلم ليس على المسلمين عشر انما العشور على اليهود والنصارى . حدثنا وكيع عن سفيان عن عطاء بن السائب عن حرب بن عبيد الله عن خالد بن النبي صلى الله عليه وسلم ثل حديث أبي الأحوص . حدثنا الفضل بن دكين عن إسراويل عن إبراهيم بن المهاجر قال حدثني من سمع عمرو بن حرث عن سعيد بن زيد قال سمعت رسول الله صلى الله عليه وسلم يقول يا معاشر العرب أحنوا الله الذي وضع عنكم العشور . حدثنا جرير بن عبد الحميد عن قابوس عن أبيه عن ابن عباس قال قال رسول الله صلى الله عليه وسلم لا تصلح قبلنات في أرض وليس على مسلم جزية . حدثنا شريك عن إبراهيم بن المهاجر عن زياد بن حذير قال بعثي عمر على السواد ونهاني أن اعشر مسلماً أو ذادمة يؤودي المخرج .

(يهودي أو نصري) حدثنا عثان عن حماد بن سلمة عن حميد الحسن عن عثمان بن أبي العاص أن وفد تقييف قدموا على رسول الله صلى الله عليه وسلم فاشترطوا عليه أن لا يخسروا ولا يمسروا ولا يستعمل عليهم غيرهم .

فـ نصارى بني تغلب ما يؤخذ منهم

حدثنا أبو بكر قال حدثنا شريك عن إبراهيم بن المهاجر عن زياد بن حذير

(١-١) وفي ذ عليكم غيركم .

قال بعثي عمر الى نصارى بني تغلب وأمرني ان اخذ نصف عشر اموالهم . حدثنا علي بن سهر عن الشيباني^(١) عن السفاح^(٢) عن مطر عن داود بن كردوس عن عمر بن الخطاب انه صالح نصارى بني تغلب على أن تضعف عليهم الزكوة مرتين وعلى أن لا ينصروا صغيراً وعلي أن لا يكرهوا على دين غيرهم قال داود وأليست لهم ذمة قد نصروا . حدثنا وكيع عن سفيان عن عبد الله بن محمد بن زياد بن حذير قال كنت مع جدي فر على نصراني بفرس قيمته عشرون ألفاً فقال له إن شئت أعطيت الفين وإن شئت أخذت الفرس واعطيناك قيمته ثمانية عشر ألفاً . حدثنا أبو اسامه عن سعيد عن قتادة عن أبي مجلز أن عمر بعث عثمان بن حنيف بجمل على أهل الذمة في أموالهم التي يختلفون فيها في كل عشرين درهماً وكتب بذلك إلى عمر فرضي واجازه وقال لعمركم تأمرنا أن نأخذ من تجار أهل الحرب قال لكم يأخذون منكم إذا أتيتم بلادهم قالوا العشر قال فكذلك نخنوا منهم . حدثنا عبد الأعلى عن معمر عن الزهرى عن عبيد الله بن عبد الله أن عمر بن الخطاب استعمل إباه ورجلًا آخر على صدقات أهل الذمة مما يختلفون به إلى المدينة فكان يأمرهم أن يأخذوا عن القمح نصف العشر تخفيضاً عليهم ليحملوا على المدينة ومن القطنية وهي الحبوب العشر . حدثنا ابن ادريس عن ابيه عن حاد عن ابراهيم قال يؤخذ من أهل الذمة من كل عشرين درهماً ومن أهل الحرب من كل عشرة دراهم درهم . حدثنا

(١) وهو أبو اسحاق (٢) هو شيباني ايضاً .

يعلى عن يحيى بن سعيد عن رزيق مولى بنى فزاره ان عمر بن الخطاب كتب اليه خذ من مر بك من تجار اهل الذمة فيها يظهرون من اموالهم ويدبرون من التجارات من كل عشرين دينارا فما نقص من اذنها فبحسابها حتى تبلغ عشرة فاذا نقصت ثلاثة دنانير فدعها لا تأخذ منها شيئا واكتب لهم برأة الى مثلها من المخول بما تأخذ منهم . حدثنا حماد بن خالد عن ابن ابي ذئب قال وسألت الزهرى عن جزية نصارى كلب وتغلب فقال بلغنا انه يؤخذ منهم نصف العشر من مواشيهم من كان لا يرى العشور في السنة إلا مرة

حدثنا ابو بكر قال حدثنا ابو بكر بن عياش عن ابي حسين عن زياد بن حمير قال استعملني عمر على المارة فكنت اعشر من اقبل وأدبر خفرج اليه رجل فأعلمه فكتب الي ان لا تشر الا مرة واحدة يعني في السنة . حدثنا وكيع عن سفيان عن غالب بن ابي المذيل عن ابراهيم قال جاء نصراني الي عمر فقال ان عاملك عشر في السنة مرتين فقال من أنت فقال انا الشيخ النصراني فقال له عمر وانا الشيخ الخنيف فكتب الي عامله ان لا تشر في السنة إلا مرة . حدثنا وكيع عن سفيان عن ابراهيم ابن المهاجر عن زياد بن حمير قال انا اول من عشر في الاسلام . ما قالوا في الفقراء والمساكين من هم

حدثنا وكيع عن سفيان عن ابراهيم بن المهاجر عن زياد بن حمير قال حدثنا رجل عن جابر بن زيد انه سئل عن الفقراء والمساكين قال الفقراء المتعفون والمساكين الذين يستلون . حدثنا ابو بكر قال حدثنا

ابو اسامه قال حدثني جوير بن حازم عن رجل عن جابر بن زيد انه سئل عن الفقراء و المساكين فقال الفقراء المتعفون و المساكين الذين يسألون . حدثنا ابو خالد عن جرير بن حازم عن علي بن الحكم قال سمعت الضحاك ابن مراحه يقول انما الصدقات للفقراء و المساكين قال الفقراء الذين هاجروا و المساكين الذين لم يهاجروا . حدثنا محمد بن عبد الله الاسدي قال حدثنا مغفل قال سألت الزهرى عن قوله تعالى انما الصدقات للفقراء قال الفقراء الذين في يوتهم ولا يسألون و المساكين الذين يخرجون فيسألون .

في الاعراب عليهم زكوة الفطر

حدثنا ابو بكر قال حدثنا وكيع عن زمعة بن صالح عن يحيى بن حنش عن ابن الزبير قال على الاعراب صدقة الفطر . حدثنا وكيع عن سفيان عن ابن جريج عن عطاء قال ليس على الاعراب زكوة الفطر . حدثنا شبابة بن سوار قال حدثنا ابن ابي ذئب عن اسحاق بن طلحه عن اسماعيل ابن امية عن سعيد بن العاص قال كان ابو بكر الصديق يأخذ من الاعراب صدقة الفطر الاقط . حدثنا وكيع عن سفيان عن رجل عن الحسن قال يعطون من اللبن . حدثنا ابو داود عن ابي حرة عن الحسن انه قال على الاعراب صدقة الفطر صاع من لبن .

ما قالوا في الرجل يعتق العبد النصراوي

حدثنا خص عن ابي خالد عن الشعبي في الرجل يعتق العبد النصراوي قال ذمته ذمة مواليه . حدثنا خص عن عمرو عن الحسن قال ليس عليه الجزية . حدثنا خص عن عبيدة عن ابراهيم في الرجل يعتق العبد

العبد النصراوی قال عليه الجزرية . حدثنا ابن مهدي عن سفيان عن سنان ان عمر بن عبد العزیز أخذ الجزرية من نصرانی اعتقه مسلم .

ما قالوا في ارض الخراج

حدثنا ابو بکر قال حدثنا وکیع عن سفيان عن عمرو بن میمون قال سألت عمر بن عبد العزیز عن ارض الخراج عليها زکوة فقال الخراج على الارض والزکوة على الحب . حدثنا زید بن حباب عن معاویة بن صالح عن ابی هاشم عن عمر بن عبد العزیز قال الخراج على الارض و العشر على الحب . حدثنا ابو اسامة عن اشعث عن المحسن قال كان يقول ليس في التمر زکوة اذا كان يؤخذ منه العشر و ان كان بمائة الف (و) حدثنا وکیع قال كان حسن و سفيان يقولان عليه .

من قال لا يجتمع خراج و عشر على ارض

حدثنا ابو بکر قال حدثنا ابراهیم بن المغیرة ختن لعبد الله بن المبارک عن ابی حمزة السکونی عن الشعیب قال لا يجتمع خراج و عشر في ارض . حدثنا ابو بکر قال حدثنا ابو تمیلہ یحیی بن واضح عن ابی المنیب عن عکرمة قال لا يجتمع خراج و عشر في مال . حدثنا وکیع قال كان ابو حنیفة يقول لا يجتمع خراج و زکوة على رجل .

قوله تعالى في اموالهم حق معلوم

حدثنا ابو بکر قال حدثنا حفص عن عبد الله بن محمد في قوله و الذين في اموالهم حق معلوم قال الزکوة . حدثنا سهل بن يوسف عن عمرو وعن المحسن و الذين في اموالهم حق معلوم قال الزکوة المفروضة . حدثنا وکیع

عن اسرائيل عن ابى الهيثم عن ابراهيم قال كانوا اذا اخرجت اعطياتهم
تصدقوا منها .

ما قالوا في الرجل يذهب له المال السنين ثم يجده فيزكيه
حدثنا ابو بكر قال حدثنا عبد الرحيم عن عمرو بن ميمون قال اخذ
'الوالى في زمان' عبد الملك مال رجل من اهل الرقة يقال له ابو عائشة
عشرين الفا "فا دخلت" في بيت المال فلما ولى عمر بن عبد العزيز أتاوه ولده
فرفعوا مظالمتهم اليه فكتب الى ميمون ادفعوا اليهم اموالهم وخذلوا
زكوة عامه هذا فلولا انه كان مالا ضمارا اخذنا منه زكوة ما مضى . حدثنا
ابو اسامة عن هشام عن ميمون ان رجلا ذهب له مال في بعض المظالم
ووقع في بيت المال فلما ولى عمر بن عبد العزيز رفع اليه فكتب عمر ان
ادفعوا اليه وخذلوا منه زكوة ما مضى ثم أتبعهم بعد بكتاب ان ادفعوا اليه
هم خذلوا منه زكوة ذلك العام فانه كان مالا ضمارا . حدثنا ابو اسامة عن
هشام عن الحسن قال عليه زكوة ذلك العام .

قوله تعالى و يمنعون الماعون

حدثنا ابو بكر قال حدثنا ابو معاوية عن الاعوش عن ابراهيم
البيهقي عن الحارث بن سعيد عن عبد الله و يمنعون الماعون قال هو ما تعاون
الناس بينهم الفاس والقدر والدلو واشباهه . حدثنا ابن ادريس عن
الاعوش عن الحكم عن يحيى بن الجزار عن ابى سعيد عن عبد الله قال
هو ما تعاون الناس بينهم . حدثنا ابن عيينة عن ابن ابى نجح عن مجاهد
(١-٢) و في ن الوليد بن عبد الملك (٢-٢) وفي ن فألقاها .

عن على و يمنعون الماعون قال الزكوة المفروضة و قال ان عاص عارية انسع . حدثنا ابن ادريس عن شعبة عن الحكم عن مجاهد عن على قال الماعون الزكوة . حدثنا وكيع عن سعيد بن عبيد عن على بن ربيعة عن ابن عمر قال هو المال الذى ^١ لا يؤدى حقه . حدثنا ابن ادريس عن سعيد بن عبيد عن على بن ربيعة عن ابن عمر قال هو الذى لا يؤدى حقه . حدثنا ابن مهدي عن سفيان و غندر و شعبة عن ابي اسحاق عن سعيد بن عياض عن اصحاب النبي صلى الله عليه وسلم انهم قالوا الماعون منع الفاس و القدر و الدلو . حدثنا يحيى بن سعيد عن جابر بن صالح عن ام عطية قالت المتهة . حدثنا ابن عليه عن ليث عن ابي اسحاق عن الحارث عن على قال الماعون منع الفاس و القدر و الدلو . حدثنا ابن عليه عن ليث عن مجاهد عن ابن عباس قال لم يكبر اهلها ^٢ . حدثنا جرير عن ابراهيم قال القدر و الرحمي وقال بعضهم الزكوة ^٣ . حدثنا وكيع عن سلية بن نبيط عن الضحاك قال الزكوة . حدثنا وكيع عن الاعمش عن ابراهيم التميمي عن الحارث عن عبدالله قال القدر و الدلو . حدثنا وكيع عن الاعمش عن عبدالله مثله . حدثنا وكيع عن عبدالله عن سفيان عن سلية بن كهيل عن ابي المغيرة عن ابن عمر قال هي الزكوة . حدثنا وكيع عن الاعمش عن سعيد بن جبير عن ابن عباس مثل حديث ابن مسعود . حدثنا وكيع عن الاعمش عن الحكم عن يحيى بن الجزار ان ابا سعيد سأله عبدالله عن الماعون قال هو الفاس و القدر و الدلو . حدثنا وكيع هن (١-١) وفي ذل لا يعطى حقه (٢-٢) وفي ذلم يحيى اهلها بعد (٣) وف ن الفاس .

اسعيل عن ابى عمرو عن يحيى عن ابن الحنفية قال الماعون الزكوة . حدثنا وكيع عن ابن ابى ذئب عن الزهرى قال الماعون هو المال بلسان قريش . حدثنا وكيع عن هشام قال سألت عكرمة عن الماعون فقال الفاس والقدر والدلو . حدثنا وكيع عن سفيان عن ابن ابى نجح عن مجاهد عن ابن عباس قال هو المتابع وقال على هو الزكوة . حدثنا عبد الاعلى عن معاذ عن الزهرى قال الماعون الزكوة المفروضة .

(ف الصاع ما هو) حدثنا ابو بكر قال حدثنا جرير عن يزيد بن ابى زياد عن ابن ابى ليل قال عيرنا صاع المدينة فوجدناه يزيد مكيالا على الحجاجى . حدثنا وكيع عن علی بن صالح عن ابى اسحاق عن موسى بن طلحة قال الحجاجى صاع عمر بن الخطاب . حدثنا يحيى بن ادم عن ابى شهاب عن حجاج عن فضيل عن ابراهيم قال القفيز الحجاجى هو الصاع . حدثنا جرير عن مغيرة قال ما كان يفتق فيه ابراهيم في كفارة يمين او في الشراه او في اطعام ستين مسكينا وفيما قال فيه العشر ونصف العشر قال كان يفتق بالقفيز الحجاجى قال هو الصاع . حدثنا يحيى بن ادم قال سمعت حشا يقول صاع عمر ثمانية ارطال وقال شريك اكثر من سبعة ارطال وأقل من ثمانية .

من قال ترد الصدقة في الفقراء اذا اخذت من الاغنياء

حدثنا ابو بكر قال حدثنا عبد الرحيم عن اشعث بن سوار عن عون بن ابى جحيفة عن ابيه قال بعث رسول الله صلى الله عليه وسلم فينا ساعيا فأخذ الصدقة من اغنىاتنا فقسمها في فقراتنا و كنت غلاما يتبعها

فأعطاني منها قلوصا . حدثنا عبد الرحيم عن حجاج عن عمرو بن مرة عن أبيه قال سئل عمر عما يؤخذ من صدقات الاعراب كيف تصنع بها فقال عمر والله لا زدن عليهم الصدقة حتى تروح على احد مائة ناقة او مائة بعير . حدثنا عبد الحميد عن مغيرة عن عمر بن عبد العزيز أخذ نصف صدقات الاعراب ورد نصفها في فقرائهم . حدثنا اذهر عن ابن عون قال كان سالم بن عبد الله يقسم صدقة عمر فيأتيه الرجل ذهبة قد اعطيه فيقول أعطي فيعطيه ولا يسأله .

في الركوب على ابل الصدقة

حدثنا ابو بكر قال ثنا بشر بن مفضل عن عبد الرحمن بن اسحاق عن ابيه عن عبد الرحمن بن عمرو بن سهيل قال لقد رأيت عثمان في طريق مكة وان الصدقات تساق معه فيحمل 'عليها الرجال' . حدثنا شريك عن جابر عن شريك بن نملة قال بعثني على ساعيا على الصدقة قال فصحبني اخي فتصدقت قال فحملت اخي على بعير فقلت ان اجازه على والا فهو من مالي فلما قدمت عليه قصصت عليه قصة اخي فقال لك فيه نصيب . حدثنا ابن عينة عن يحيى بن سعيد عن سالم عن اسلم ان عمر بعثه بابل من الصدقة الى الحمى فلما اردت ان اصدر قال اعرضها على فعرضتها عليه وقد حللت جهازى على ناقة منها فقال لا ام لك عدت الى ناقة يحيى اهل بيت من المسلمين تحمل عليها جهازك فهلا ابن لبون بتوالا او ناقة شصوصا .

(١-١) وفبز فيحمل عليه الرجل المنقطع به

فِي الْمَلُوكِ يَكُونُ بَيْنَ رَجُلَيْنِ عَلَيْهِ صَدَقَةُ الْفَطْرِ

حَدَثَنَا أَبُو بَكْرٍ قَالَ حَدَثَنَا وَكِيعٌ عَنْ سَفِيَّانَ عَنْ أَبِي الْمُحَirَثِ عَنْ أَبِي عَمَّارٍ
عَنْ أَبِي هَرِيرَةَ قَالَ لَيْسَ فِي الْمَلُوكِ زَكْوَةُ الْمَلُوكِ تَمْلِكَهُ^١.

مَا قَالُوا فِي الْمَلُوكِ يَعْطِي مِنَ الصَّدَقَةِ

حَدَثَنَا عَبْدُ الرَّحِيمِ عَنْ عُمَرِ بْنِ مِيمُونَ بْنِ مَهْرَانَ عَنْ زَيْدَ بْنِ أَبِي سَرِيمٍ
عَنْ أَمِّهِ قَالَتْ أَتَيْتُ عَبْدَ اللَّهِ بْنَ الْأَرْقَمَ قَالَ وَكَانَ عَلَىٰ يَتِيمٍ مَالٍ فِي أَمْرِهِ
عَثَانٌ وَهُوَ يَقْسِمُ صَدَقَةَ بِالْمَدِينَةِ فَلَا رَأَىٰ قَالَ مَا جَاءَكَ يَا أَمِّ زَيْدٍ قَالَتْ
قَلَتْ لَهُ مَا جَاءَ لِهِ النَّاسُ قَالَ هَلْ عَنِتَ بِهِ قَلَتْ لَا فَبَعْثَتْ إِلَيْهِ فَاتَّهَ
بِبَرْدٍ فَأَسْرَلَيْهِ وَلَمْ يَأْسِلْهُ مِنَ الصَّدَقَةِ بَشَّىٰ لَأَنَّهُ كَنْتَ مَلُوكَهُ . حَدَثَنَا
وَكِيعٌ عَنْ عُمَرٍ عَنْ عَجَادٍ قَالَ لَا تَطْعُمُوا هُولَاهُ السُّودَانَ مِنْ أَضَاحِكِ
فَإِنَّمَا هُوَ أَمْوَالُ أَهْلِ مَكَّةَ . حَدَثَنَا جَرِيرٌ عَنْ لَيْثٍ عَنْ سَلْمَانَ أَنَّهُ كَرِهَ أَنْ
يَتَصَدِّقَ عَلَى عِيدِ الْأَعْرَابِ .

مَنْ كَانَ يَحْبُّ أَنْ يَنْأَوْلَ الْمَسْكِينَ صَدَقَةً بِيَدِهِ

حَدَثَنَا أَبُو بَكْرٍ قَالَ ثَنَا وَكِيعٌ عَنْ مُوسَى بْنِ عَبِيدَةَ عَنْ عَبَّاسِ بْنِ
عَبْدِ الرَّحْمَنِ الْمَدْنِيِّ قَالَ خَصَّلْتَنِي لَمْ يَكُنْ النَّبِيُّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ يَكْلِمُهَا إِلَى
أَحَدِ مِنْ أَهْلِهِ كَانَ يَنْأَوْلُ الْمَسْكِينَ بِيَدِهِ وَيَضْعِفُ الطَّهُورَ لِنَفْسِهِ . حَدَثَنَا
وَكِيعٌ عَنْ أَبِي الْمَنَّاَلِ قَالَ رَأَيْتُ عَلَى بْنَ حَسِينٍ لَهُ جَمَعَةٌ وَعَلَيْهِ مَلْحَظَةٌ
وَرَأَيْتُهُ يَنْأَوْلُ الْمَسْكِينَ بِيَدِهِ .

مَا قَالُوا فِي الرَّجُلِ تَكُونُ لَهُ الْمَضَارِبةُ (أ)^(أ) يَزْكِرُهَا

حَدَثَنَا أَبُو بَكْرٍ قَالَ ثَنَا عَبْدُ الرَّحِيمِ بْنَ سَلِيَّانَ عَنْ أَشْعَثٍ عَنْ أَبِي الزَّيْرِ

عن جابر قال سألت عن الرجل يسلف الى اهل الارض ويكون له الدين أيرزكيه قال نعم . حدثنا وكيع عن سفيان عن رجل عن الشعبي قال ليس في مضاربة زكوة لانه لا يدرى ما يصنع .

ما قالوا في الغارمين من هم

حدثنا ابو بكر قال حدثنا وكيع عن سفيان عن جابر عن ابي جعفر و الغارمين قال المنفقين في غير فساد و ابن السبيل المحتاز على الارض الى الارض . حدثنا عبيد الله بن موسى عن عثمان بن الاسود عن مجاهد قال ثلاثة من الغارمين رجل ذهب السيل بهاله ورجل اصابه حريق فذهب بهاله ورجل له عيال وليس له مال فهو يدان وينفق على عياله . حدثنا وكيع عن اسرائيل عن ابي جعفر قال الغارم ينبغي الامام ان يقضى عنه . حدثنا الزبيري ابو احمد قال حدثنا معقل قال سألت الزهرى عن الغارمين قال اصحاب الدين و ابن السبيل و ان كان غنياً .

ما قالوا في مستلة الغنى والقوى

حدثنا ابو بكر قال حدثنا وكيع عن سفيان عن سعيد بن ابراهيم عن ريحان بن يزيد عن عبد الله بن عمرو قال قال رسول الله صلى الله عليه وسلم لا تحل الصدقة لغنى ولا لذى مرة سوى . حدثنا ابو بكر بن عياش عن ابى حصين عن سالم عن ابى هريرة قال قال رسول الله صلى الله عليه وسلم لا تحل الصدقة لغنى ولا لذى مرة سوى . حدثنا عبد الرحيم عن مجاهد عن الشعبي عن جبلة بن جنادة قال سمعت رسول الله صلى الله عليه وسلم يقول المستلة لا تحل لغنى ولا لذى مرة سوى . حدثنا عبد الرحيم

وابن نمير عن هشام بن عروة عن ايه عن عبيد الله بن عدى بن الخيار قال أخبرني رجلان انها أتيا النبي صلى الله عليه وسلم يسألانه عن الصدقة قال فرفع فيهم البصر وصوبه وقال انكما بخلدان فقال اما ان شتما أعطيتكما ولا حظ فيها لغنى ولا لقوى مكتسب . حدثنا ابن مهدي عن موسى بن علي عن ايه عن عبد الله بن عمرو قال لا ينبغي الصدقة لغنى ولا لذى سرة سوى .

من كره المستلة ونهى عنها وشدد فيها

حدثنا ابو بكر . قال حدثنا عبد الاعلى عن معمر عن عبد الله بن مسلم اخي الزهرى عن حمزة بن عبد الله عن ايه ان النبي صلى الله عليه وسلم قال لا تزال المستلة باحدكم حتى يلتقي الله وليس في وجهه من رغبة لحم . حدثنا جرير بن عبد الحميد عن قابوس عن ايه عن ابن عباس قال لوعلم صاحب المستلة ما فيها ما سأله . حدثنا ابو الاحوص عن ابي اسحاق عن مسروق قال من سأله الناس من غير فاقة جاء يوم القيمة وفي وجهه خدوش او خموش . حدثنا ابن نمير عن عمرو بن ميمون قال قالت ام الدرداء لابي الدرداء اذا احتجت بعدك اكل الصدقة قال لا اعمل وكلى قالت ان ضفت عن العمل قال التق السبيل ولا تأكلى الصدقة . حدثنا جرير بابن عبد الحميد عن عبد الملك بن عمير عن عقبة^١ او فلان بن عقبة عن بابن جندب قال قال رسول الله صلى الله عليه وسلم أكل المستلة كد في وجه الرجل يوم القيمة الا ان يسأل سلطانا او في امر لا بد منه . حدثنا ابن

(١) وفى ن عن ابن حبيب .

فضيل عن عمارة بن القمعان عن أبي ذرعة عن أبي هريرة قال قال رسول الله صلى الله عليه وسلم من سأله الناس أموالهم تكثرا فأنما يسأل بحرة فليستقل منه أو ليستكثر . حدثنا ابن نمير عن مجاهد عن الشعبي عن حبشي السلوقي قال سمعت رسول الله صلى الله عليه وسلم يقول من سأله الناس ليثري به ماله فإنه خوش في وجهه ورفض من جهنم يأكله يوم القيمة وذلك في حجة الوداع . حدثنا أبو معاوية عن داود عن الشعبي قال قال عمر من سأله الناس ليثري به ماله فإنه هو رضف من جهنم فمن شاء فليقل ومن شاء فليكثر . حدثنا ابن نمير عن الأعمش عن أبي صالح عن أبي هريرة قال رسول الله صلى الله عليه وسلم لأن يأخذ أحدكم جبلًا فيأتي الجبل فيحتطب منه فيبيعه ويأكله ويتصدق خير من أن يسأل الناس . حدثنا ابن نمير عن هشام عن أبيه عن الزبير قال قال رسول الله صلى الله عليه وسلم لأن يأخذ أحدكم جبلًا فيذهب في يأتي بحزمة من حطب على ظهره فيبيعها فيكشف الله بها وجهه خير له من أن يسأل الناس شيئاً أعطاءه أو منعوه . حدثنا محمد بن بشر و الفضل بن دكين عن مسعود عن عبيد بن الحسن عن ابن معتزل قال من سأله تكثرا جاء يوم القيمة وفي وجهه خوش . حدثنا حفص و أبو معاوية عن الأعمش عن مجاهد عن ابن أبي ليلى قال جاءه سائل فاعطاه شيئاً قليلاً له تعطيه وهو موسى قال انه سائل وللسائل حق وليتمنين يوم القيمة انها كانت رضفة في يده . حدثنا ابن عيينة عن زيد بن أسلم عن عطاء بن يسار يبلغ به النبي صلى الله عليه وسلم من سأله قوله أو حدهما فهو يسأل الناس المخاف .

ما قالوا فيها رخص فيه من المسئلة لصاحبها

حدثنا أبو بكر قال حدثنا وكيع عن ابن أبي ليلى عن عطية عن أبي سعيد قال قال رسول الله صلى الله عليه وسلم لا تحل الصدقة لغنى إلا ثلاثة في سبيل الله أو ابن السبيل أو رجل كان له جار فتصدق عليه فاهدى له . حدثنا وكيع عن سفيان عن زيد بن أسلم عن عطاء بن يسار قال قال رسول الله صلى الله عليه وسلم لا تحل الصدقة إلا خمسة - رجل اشتراها بماله أو رجل عمل عليها أو ابن السبيل أو في سبيل الله أو رجل كان له جار فتصدق عليه فأهدي له . حدثنا ابن نمير عن المجاد عن الشعبي عن حبشي ابن جنادة السلوقي قال سمعت رسول الله صلى الله عليه وسلم يقول واتاه اعرابي فسأله فقال إن المسئلة لا تحل إلا لفقر مدقع أو غرم مفظع . حدثنا شريك عن أبي إسحاق أن سائلا سأله ابن عمر والحسن والحسين ر عبد الله بن جعفر فقالوا إن كنت تسأل لدين مفظع أو فقر مدقع أو قال مودع أو قال دم موجع فإن الصدقة تحل لك . حدثنا الفضل بن دكين عن حماد بن زيد عن هارون بن رباب عن كنانة بن نعيم عن قبيصة بن المخارق الهملاي قال تحملت حمالة فأتيت رسول الله صلى الله عليه وسلم أسأله فيها فقال أقم يا قبيصة حتى تأتينا الصدقة فامر لك بها قال قال لي رسول الله صلى الله عليه وسلم يا قبيصة إن المسئلة لا تحل إلا لأحد ثلاثة رجل تحمل حمالة فللت له المسئلة حتى يصيدها ثم يمسك ورجل أصابته جائحة فاجتاحت ماله فللت له المسئلة حتى يصيب قواما من عيش ورجل أصابته فاقة حتى يقول ثلاثة من ذوى الحجى من قومه قد أصابت فلانا

فلا نا فاقه خلت له المسئلة حتى يصيب قواما من عيش ثم يمسك قال يا قبيصة ما سواهن من المسئلة سمعت يا كلها صاحبها . حدثنا هشيم عن جوير عن الضحاك في رجل سافر وهو غني فنجد ما معه في سفره و احتاج قال يعطي من الصدقة في سفره لانه ابن السبيل .

ف الاستغناء عن المسئلة من قال اليد العليا خير من اليد السفلى حدثنا ابو بكر قال حدثنا حفص عن هشام بن عروة عن ايه عن حكيم بن حزام قال قال رسول الله صلى الله عليه وسلم من يستغنى يعني الله و من يستعفف يعني الله و اليد العليا خير من اليد السفلى . حدثنا ابن عيينة عن الزهرى عن سعيد و عروة عن حكيم بن حزام عن النبي صلى الله عليه وسلم قال اليد العليا خير من اليد السفلى . حدثنا غندر عن شعبة قال سمعت ابا حزة يحدث عن هلال بن حصين قال نزلت دار ابي سعيد فضمني و ايات المجلس حدثني انه اصبح ذات يوم وقد عصب على بطنه من الجوع قال فأتيت النبي صلى الله عليه وسلم فادركت من قوله وهو يقول من يستعفف يعني الله و من يستغنى يعني الله ومن سأنا اما ان تبذل له واما ان تواصيه ومن يستغنى يستعفف عنا خير له من ان يسألنا قال فرجعت فسألته شيئا . حدثنا علي بن هاشم عن ابن ابي ليلى عن الحكم عن عبد الرحمن ابن ابي ليلى قال رسول الله صلى الله عليه وسلم استغن عن الناس ولو بقضمة سواك . حدثنا ابو معاوية و ابن نمير عن الاعمش عن الحكم عن عبد الرحمن بن ابي ليلى قال رسول الله صلى الله عليه وسلم بهله ولم يرفعه . حدثنا وكيع عن سفيان عن عبد الله بن دينار عن ابن عمر قال كذا تحدث

ان اليد العليا هي المتفقة . حدثنا ابن فضيل عن عاصم بن كلبي عن أبيه عن أبي هريرة قال قال رسول الله صلى الله عليه وسلم اليد العليا خير من اليد السفل و خير الصدقة ما أبقيت غنى و أبداً ممن تغول . حدثنا معاوية ابن هشام قال حدثنا سفيان عن أشعث ابن أبي الشعثاء عن أسود بن هلال عن ثعلبة بن زهد قال اتهى قوم ثعلبة الى النبي صلى الله عليه وسلم وهو يخطب وهو يقول يد المعطى العليا و يد السائل السفل و أبداً ممن تغول امك و اباك و اختك و اخاك و ادفاك فادفاك .

ما ذكر في الكنز و البخل بالحق في المال

حدثنا ابو بکر قال حدثنا محمد بن بشر قال حدثنا سفيان عن المغيرة ابن النعيم عن عبد الله^(١) بن الاقنع الباهلي عن الاخفش بن قيس قال كنت جالسا في مجلس في المدينة فأقبل رجل لا ترى حلقة الا فروا منه حتى اتهى الى الحلقة التي كنت فيها فثبت و فروا قلت من انت قال ابو ذر صاحب رسول الله صلى الله عليه وسلم قال قلت ما يغير الناس منك قال اني انهي عن الكنوز قال قلت ان اعطياتنا قد بلغت وارتقت فتخاف علينا منها قال اما اليوم فلا ولكنها يوشك ان تكون اثمان دينكم فدعهم و اياها . حدثنا ابن ادریس عن حصین عن زید بن وهب قال مررتنا على ابی ذر بالربذة فسألنا من منزله قال كنت بالشام فقرأت هذه الآية و الذين يكتنون الذهب والفضة ولا ينفقونها في سبيل الله فبشرهم بعذاب اليم - فقال معاوية انتا من اهل الكتاب فقلنا انها لفينا و فيهم . حدثنا ابن

(١) هو عبد الله بن يزيد يد نسب الى جده .

فضيل عن الاعوش عن عبد الله بن مرة عن مسروق عن عبد الله قال و الذى لا الله غيره لا يعذب الله رجلا يكتنز فيمس درهم درهما ولا دينار دينارا ولكن يوسع جلدته حتى يوضع كل درهم و دينار على حدته . حدثنا أبو بكر بن عياش عن أبي إسحاق عن أبي وائل قال سمعت عبد الله يقول في قوله تعالى سيطرون ما بخلوا به يوم القيمة قال يطوفون ثعبانا بفيه زبيتان ينهشه يقول أنا مالك الذي بخلت به . حدثنا يعلى بن عبيد قال حدثنا عبد الملك أبي سليمان عن أبي الزبير عن جابر قال قال رسول الله صلى الله عليه وسلم ما من صاحب أبل ولا بقر ولا غنم لا يؤودي حقها إلا أقدم لها يوم القيمة بقاع قرق يطأه ذات الظلف بظلفها و تتطهه ذات القرن بقرنها و ليس فيها يومئذ جمام و لا مكسورة القرن قالوا يا رسول الله و ما حقها قال اطراف خلها و اعارة دلوها و منيحتها و حلبيها على الماء و حمل عليها في سبيل الله . حدثنا زيد بن حباب قال حدثني موسى بن عبيدة قال حدثني عمران بن أبي انس عن مالك بن اوس بن الحدثان عن أبي ذر قال سمعت رسول الله صلى الله عليه وسلم او حبيبي يقول في الأبل صدقتها من جمع دينارا و درهما او تبرأ او فضة ولا يعده لغريم ولا ينفقه في سبيل الله فهو كي يكوى به يوم القيمة . حدثنا جرير عن منصور عن ابراهيم في قوله تعالى سيطرون ما بخلوا به يوم القيمة - قال طوق من نار . حدثنا عمالد بن خليفة عن أبي هاشم عن أبي وائل عن مسروق في قوله تعالى - سيطرون ما بخلوا به يوم القيمة - قال هو الرجل يرزقه الله المال فيمنع قرابته الحق الذي فيه فيجعل حية فيطوفها فيقول مالي و مالك فيقول الحبة أنا مالك .

من قال لا تحل الصدقة على بني هاشم

حدثنا أبو بكر قال حدثنا وكيع عن شعبة عن محمد بن زياد عن أبي هريرة عن النبي صلى الله عليه وسلم أنه أتى بتمر من تمر الصدقة فتناول الحسن بن علي تمرة فلما كها في فيه فقال له رسول الله صلى الله عليه وسلم كنـهـ كـنـهـ أنا لا تـحـلـ لـنـاـ الصـدـقـةـ . حدثنا وكيع وابو اسامة عن ثابت بن أبي عماره عن شيخ يقال له ربيعة بن شيبان قال قلت للحسن بن علي رضي الله عنهما ما تذكر عن رسول الله صلى الله عليه وسلم وما تعقل عنه قال أخذت تمرة من تمر الصدقة فلما كتها قال النبي صلى الله عليه وسلم إنا لا تحل لنا الصدقة . حدثنا وكيع عن سفيان عن منصور عن طلحة عن انس ان النبي صلى الله عليه وسلم وجد تمرة فقال لو لا ان تكون من الصدقة لا كلتها . حدثنا عبدة عن سعيد عن قتادة عن عكرمة قال لا تحل الصدقة لبني هاشم ولا لمواليهم . حدثنا غندر عن شعبة عن الحكم عن ابن أبي رافع عن أبي رافع ان رسول الله صلى الله عليه وسلم بعث رجلا من بني مخزوم على الصدقة فقال لابي رافع تصحبني كيما تصيب منها فقال لا حتى أتى رسول الله صلى الله عليه وسلم فانطلق الى رسول الله صلى الله عليه وسلم فقال له ان الصدقة لا تحل لنا و مولى القوم من انفسهم . حدثنا وكيع عن محمد بن شريك عن ابن أبي مليكة ان خالد بن سعيد بعث الى عائشة بيقرة من الصدقة فردتها وقالت انا اآل محمد صلى الله عليه وسلم لا تحل لنا الصدقة . حدثنا عبد الله بن موسى عن اسرائيل عن أبي اصحاب عن أبي مرة الكندي عن سليمان قال احتطلب حطبا فبعثه فأتيت به التي

النبي صلى الله عليه وسلم فوضعته بين يديه فقال ما هذا قلت صدقة فقال النبي صلى الله عليه وسلم كلوا ولم يأكل . حدثنا وكيع عن سفيان عن عطاء بن السائب قال أتيت أم كلثوم ابنة على بشيء من الصدقة فردها وقالت حدثني مولى النبي صلى الله عليه وسلم يقال له مهران ان رسول الله صلى الله عليه وسلم قال أنا أهل محمد لا تحل لنا الصدقة و مولى القوم منهم .

حدثنا الحسن بن موسى عن زهير¹ عن عبد الله بن عيسى عن أبيه عن عبد الرحمن بن أبي ليلى عن أبيه قال كنت مع النبي صلى الله عليه وسلم في بيت الصدقة قال جاء الحسن بن علي فأخذ تمرة فأخذها منه فاستخر جها وقال أنا لا تحل لنا الصدقة . حدثنا ابن فضيل عن أبي حيان عن يزيد ابن حيان قال انطلقت أنا وحسين بن عقبة إلى زيد بن أرقم فقال له يزيد وحسين من أهل بيته أليس نسأله من أهل بيته قال لا ولكن أهل بيته من حرم الصدقة (عليه) فقال له حسين ومن هم قال هم أهل عباس وأهل على وأهل جعفر وأهل عقيل فقال له حسين على هؤلاء تحرم الصدقة قال نعم . حدثنا كثير بن هشام عن جعفر بن برقان قال حدثنا ثابت بن الحجاج قال بلغنى أن رجلين من بني عبد المطلب أتيا النبي صلى الله عليه وسلم يسألانه من الصدقة فقال لا ولكن إذا رأيتما عندى شيئاً من الخسر فأأتيني . حدثنا وكيع عن شريك عن حسين² عن مجاهد قال كان أهل محمد صلى الله عليه وسلم لا تحل لهم الصدقة بفعل لهم خمس الخسر . حدثنا الفضل بن دكين قال حدثنا مصرف بن واصل قال حدثني خصة بنت

(١) وف ن عن ازهير (٢) أبو حيان هو ابن أخي يزيد بن حيان (٣) وف ن خصيف

طلق قالت حدثني جدي رشيد بن مالك عن النبي صلى الله عليه وسلم قال أنا لا تحل لنا الصدقة .

مالعامل على الصدقة من الأجر

حدثنا أبو بكر قال ثنا عبد الرحيم عن محمد بن إسحاق عن عاصم ابن عمر عن محمود بن ليد عن رافع بن خديج قال سمعت رسول الله صلى الله عليه وسلم يقول العامل على الصدقة بالحق كالغازى في سبيل الله حتى يرجع إلى بيته . حدثنا أبو أسامة عن يزيد بن عبيد الله ابن أبي بردة عن جده عن أبي موسى قال قال رسول الله صلى الله عليه وسلم إن الخازن الأمين الذي يعطى ما أمر به كاملاً موفرًا طيبة به نفسه حين يدفعه إلى الذي أمر به أحد المتصدقين . حدثنا غندر عن شعبة عن الحكم عن الحسن بن مسلم المكي قال بعث عمر بن الخطاب رجلاً من ثقيف على الصدقة فرأاه بعد ذلك اليوم فقال إلا أراك ذلك كأجر الغازى في سبيل الله . حدثنا أبو أسامة ووكيع عن سفيان عن زياد بن أبي عثمان عن ثابت عن الحسن قال من دفعت إليه الصدقة فوضعتها مواضعها فله أجر صاحبها .

ما يوخذ من الكروم والرطاب^١ والنخل وما يوضع على الأرض
 حدثنا أبو بكر قال ثنا حفص عن حجاج عن الحكم عن عمرو بن ميمون عن عمر بن الخطاب جعل على أهل السواد على كل جريب قفيزاً ودرهماً . حدثنا حفص عن ابن أبي عروبة عن قتادة عن أبي مجلز أن عمر جعل على جريب النخل ثمانية دراهم . حدثنا علي بن مسهر عن الشيباني عن (١) جمع رطبة بالمفتح وهي الفصصة .

ابي عون محمد بن عبيد الله الثقفي قال وضع عمر بن الخطاب على اهل السواد على كل جريب يبلغه الماء عامرا وغامرا درهما وقيضا من طعام وعلى البساتين على كل جريب عشرة دراهم وعشرة اقفرة من طعام وعلى الكروم على كل جريب ارض عشرة دراهم وعشرة اقفرة من طعام وعلى الارطاب على كل جريب ارض خمسة دراهم وخمسة اقفرة طعام ولم يوضع على النخل شيئا وجعله تبعا للارض وعلى رؤوس الرجال على الغنى ثمانية واربعين درهما وعلى الوسط اربعة وعشرين درهما وعلى الفقير اثني عشرة درهما . حدثنا ابو معاوية عن الشيباني عن محمد بن عبيد الله قال وضع عمر على السواد فذكر مثل حديث ابن مسهر . حدثنا ابو اسامه عن سعيد عن قتادة عن ابي مجلز قال بعث عمر عثمان بن حنيف الى^١ مساحة الارض فوضع عثمان على الجريب من الكرم عشرة دراهم وعلى جريب النخل ثمانية دراهم وعلى جريب الشعير درمين وجعل على كل رأس في السنة اربعة وعشرين درهما وعطل النساء والصبيان . حدثنا وكيع عن ابن ابي ليلي عن الحكم عن عمر انه بعث عثمان بن حنيف على السواد فوضع على كل جريب عامرا او غامرا يناله الماء درهما وقيضا يعني الحنطة والشعير وعلى كل جريب الكرم عشرة دراهم وعلى كل جريب الرطبة خمسة . حدثنا وكيع عن علي بن صالح عن ابان بن تغلب عن رجل عن عمر انه وضع على النخل على الرطبين وعلى الفارسية درهما وقال وكيع مردعا عن ابان عن ابراهيم .

(٢) وفي ذ على مساحة الارض .

الرجل يتصدق فيجتمع عنده الاصوات

حدثنا ابو بكر قال نا هشيم عن يونس عن الحسن انه قال في الرجل اذا أعطى من صدقة الفطر قال اذا اجتمعت عنده الاصوات اعطي. حدثنا حفص عن عاصم عن ابي العالية و الشعبي و ابن سيرين قالوا صدقة الفطر على الفقير و الفقير . حدثنا وكيع عن سفيان عن مثنى عن عطا. قال يأخذ و يعطي . حدثنا مالك بن اسماويل عن متول عن اشعث عن الحكم عن ابراهيم قال لا يعطى صدقة الفطر من تخل له الصدقة قال و قال الزهرى يقول حق الله و يأخذ . حدثنا عفان قال حدثنا ابو عوانة عن قتادة قال يعطى .

من قال لا تؤخذ الصدقة في السنة الامرة واحدة

حدثنا ابو بكر قال نا معن بن عيسى عن ابن ابي ذئب عن الزهرى قال لم يبلغنا من احد من ولاده هذه الامة الذين كانوا بالمدينة ابو بكر و عمر و عثمان اذهم كانوا ^ي يشنون العشور لكن يبغضون عليها كل عام في الخصب والجدب لأن اخذها سبة من رسول الله صلى الله عليه وسلم . حدثنا محمد ابن بكر عن ابن جریح قال أخبرني سليمان الاشول عن طاوس انه قال اذا تداركت الصدقتان فلا تؤخذ الاولى كالمجزية . حدثنا سفيان بن عيينة عن الوليد بن كثیر عن حسن بن حسن عن امه فاطمة ان النبي صلى الله عليه وسلم قال لا ثناه في الصدقة .

ما رخص فيه من الصدقة على بنى هاشم

حدثنا ابو بكر قال نا هشيم عن رهط ثلاثة عن ابي جعفر قال لا بأس بالصدقة من بنى هاشم بعضهم على بعض .

من قال الصدقات للقراء والماهرين

حدثنا أبو بكر قال حدثنا وكيع عن سفيان عن منصور قال كان يقال إنما الصدقات للقراء والماهرين .

ف صدقة الفطر عما في البطن

حدثنا أبو بكر قال حدثنا إسماعيل بن ابراهيم عن حميد ان عثمان كان يعطي صدقة الفطر عن الحigel . حدثنا عبد الوهاب الثقفي عن ايوب عن ابي قلابة قال كانوا يعطون صدقة الفطر حتى يعطون عن الحigel .

ف المصدق يأخذ سنا فوق سن او سنا دون سن

حدثنا أبو بكر قال حدثنا أبو معاوية عن الاعوش عن ابراهيم قال اذا أخذ المصدق سنا فوق سن رد عليهم شاتين او عشرين درهما و اذا أخذ سنا دون سن ردوا عليه شاتين او عشرين درهما . حدثنا محمد بن بكر عن ابن جريج قال أخبرني خلاد عن عمرو بن شعيب انه قال له فان لم تجد السن الذي دونها اخذت السن الذي فوقها ورددت الى صاحب الماشية شاتين او عشرين درهما . حدثنا محمد بن ابي بكر عن ابن جريج عن عبد الله بن عبد الرحمن الانصاري ان عمر كتب الى بعض عماله أن لا يأخذوا من رجل لم يجدوا في ابله السن التي عليها الاتلوك السن خذوا سن ابله او قيمة عدل . حدثنا غندر عن شعبة عن حماد في رجل و جبت عليه فريضة في ابله لم تكن عنده قال فقال يترادان الفضل فيما بينهما . حدثنا الفضل بن دكين قال حدثنا سفيان عن ابي اسحاق عن عاصم بن ضمرة عن علي قال ان اخذ سنا دون سن رد شاتين او عشرة دراهم .

ما جاء عن أبي بكر و عمر و عثمان في صدقة الأبل

حدثنا أبو بكر قال حدثنا أبو أسامة قال حدثنا عبد الله بن المستورد قال سمعت أبا قلابة يحدث عن عمر بن عبد العزيز قال بعث أبو بكر المصدقين فأمرهم أن يبيعوا الجذعة باربعين والحقيقة بثلاثين و ابن لبون بعشرين و بنت مخاض عشرة فانطلقو فباعوا ما باعوا بقيمة أبي بكر ثم رجعوا حتى إذا كان العام المقبل بعثهم فقالوا لوشتنا أن نزداد زدنا شيئاً فقال زيدوا في كل سن عشرة فلما كان العام المقبل بعثهم فقالوا لوشتنا أن نزداد ازددنا شيئاً فلما ولّ عمر بعث بقيمة أبي بكر الآخرة حتى إذا كان العام المقبل قال العمال لوشتنا أن نزداد ازددنا فصل زيدوا في كل سن عشرة حتى إذا كان العام المقبل بعثهم بالقيمة الآخرة فقالوا لوشتنا أن نزداد زدنا قال لا حتى إذا ولّ عثمان بعث بقيمة عمر الآخرة حتى إذا كان العام المقبل قالوا لوشتنا أن نزداد ازددنا قال زيدوا في كل سن عشرة حتى إذا كان عام المقبل قالوا لوشتنا أن نزداد ازددنا قال لا فلما ولّ معاوية بعث بقيمة عثمان الآخرة لما كان العام المقبل قالوا لوشتنا أن نزداد ازددنا قال خذوا الفرائض باستانها ثم سموها واعلنوها ثم جالسوم لابيع فما استطاعوا وما استطعتم ان تزدادوا فازدادوا قال عبد الله فرأيت عمر بن عبد العزيز كانه لم ير بذلك بأسا فقال لابي قلابة فكيف كانت صدقة الغنم قال كانت الصدقة تؤخذ فتقسم في فقراء أهل البادية حتى اذا كان عدد الملك من مروان أمر بها فقسمت اخناساً فجعل للسكنية حسا منها ثم لم يزل ذلك الى اليوم . حدثنا أبو بكر قال حدثنا

معاذ بن معاذ عن اشعيث عن الحسن انه قال في رجل فرط في زكاته حتى
ذهب ماله قال هو دين عليه حتى يقضيه .

في الارض تخرج برا او شعيرا من كل واحد خمسة او ساق
حدثنا ابو بكر قال نا معاذ بن معاذ عن اشعيث عن الحسن انه قال
اذا كان في الارض بر وشعير كل واحد منها اقل من خمسة او ساق فاذا
جعهاها كان منها خمسة او ساق او اكثر كان فيها الصدقة لان كله زرع
فاذا كان بر وزبيب وهو لا يبلغ خمسة او ساق فليس فيه شيء حتى يبلغ
من كل صنف خمسة او ساق فاذا بلغ قيمته العشر .
من قال فيها دون ثلاثة من البقر زكوة

حدثنا عبد السلام عن ليث عن شهر بن حوشب قال في كل عشرة
من البقر شاة وفي كل عشرين شاتان وفي كل ثلاثة تبع . حدثنا
عبد الاعلى عن داود عن عكرمة بن خالد قال استعملت على صدقات عك
فليقيت اشياخا من صدق على عهد رسول الله صلى الله عليه وسلم وسألتهم
فأختلفوا على فنهم من قال اجعلها مثل صدقة الابل ومنهم من قال في
ثلاثة تبع ومنهم من قال في اربعين بقرة مسنة - و الجواب ليس تعد في
الصدقة (كالآباء) .

ف الرجل يشتري من زكاته نسمة ثم يعتقها ثم تموت
حدثنا ابو بكر قال نا معاذ بن معاذ قال اخبرنا اشعيث عن الحسن
انه قال في رجل اشتري من زكاته نسمة فأعتقها فماتت النسمة وترك
ميراثا قال يوجهها في مواضع الزكاة .

فِي الْمَرْأَةِ يَكُونُ لَهَا عَلَى زَوْجِهَا مَهْرًا

حدثنا أبو بكر قال نا سعمر بن سليمان عن عمران القطان قال سئل الحسن هل على المرأة زكوة في ما لها على ظهر زوجها قال إن كان مليا فعلتها زكاته . حدثنا إسحاق الأزرق عن جوير عن الضحاك انه قال على المرأة ان تزكي مهراها اذا كان على زوجها ان كان موسرا و ان كان فقيرا فليس عليها شيء .

فِي تِسْعَةِ عَشَرَ دِينَارًا إِذَا كَانَتْ

حدثنا أبو بكر قال نا محمد بن بكر عن ابن جريج عن عطاء قال قلت له لو كانت لرجل تسعه عشر دينارا ليس له غيرها و الصرف اتنى عشر او ثلاثة عشر (أ) فيها صدقة قال نعم اذا كانت لو صرفت ماتبي درهم انما كان اذ ذاك الورق ولم يكن الذهب .

الْمَصْدَقُ يَأْخُذُ مِنَ الْبَعِيرِ عَقَالًا

حدثنا عبد السلام قال ثنا علي بن سعيد قال من السنة في الصدقة أن يؤخذ مع كل بعير عقال ومع كل بعيرين عقالان وقرنان . حدثنا شريك عن ابراهيم بن مهاجر عن ابراهيم قال قال ابو بكر لو منعوه عقالا ما اعطوا رسول الله صلى الله عليه وسلم لما هدمتهم .

مِنْ أَوْجَبِ صَدَقَةِ الْفَطْرِ وَقَالَ هِيَ وَاجْبَةٌ

حدثنا أبو بكر قال نا جرير عن ابن حيان عن الحارث في قوله تعالى - وَأَقِمُوا الصلوة وَأَتُوا الزَّكُوة - قال على به صدقة الفطر . حدثنا غدر عن شعبة عن أبي إسحاق عن عبد الرحمن قال صدقة الفطر صاعا مكتوب

مكتوب . حدثنا وكيع عن سفيان عن عاصم عن أبي العالية وابن سيرين قالا صدقة الفطر فريضة . حدثنا يزيد بن هارون وسهل بن يوسف عن حميد عن الحسن عن ابن عباس قال فرض رسول الله صلى الله عليه وسلم صدقة الفطر .

فالمؤلفة قلوبهم يوجدون اليوم او ذهوا

حدثنا أبو بكر قال ثنا وكيع عن إسرائيل عن جابر عن عامر قال إنما كانت المؤلفة قلوبهم على عهد رسول الله صلى الله عليه وسلم فلما ولى أبو بكر انقطعت . حدثنا وكيع عن إسرائيل عن جابر عن أبي جعفر قال اليوم مؤلفة . حدثنا أبو بكر قال نا عفان قال سئل حماد عن المؤلفة قلوبهم فحدثنا عن يونس عن الحسن قال الذين يدخلون في الإسلام . حدثنا محمد ابن عبد الله الأسدي قال حدثنا مقل^١ قال سألت الزهرى عن المؤلفة قلوبهم قال هو من أسلم من يهودي او نصراوی قلت وان كان غيا قال وان كان غنيا .

فواللين يريدان الصدقة من الرجل

حدثنا عفان قال نا حماد بن سلمة قال اخبرنا حميد عن حيان السلى قال قلت لابن عمر يحيى مصدقوا ابن الزبير فـيأخذونـ الصدقة ويـيجـيـهـ مـصـدـقـوـ نـجـدـهـ فـيـاخـذـونـ قـالـ أـيـهـاـ اـعـطـيـتـ أـجزـاكـ .

فالمجوس يؤخذ منهم شيء من الجزية

حدثنا أبو بكر قال نا ابن ادريس عن اشعث عن الزهرى قال أخذ (١) وفي نـ حـ دـ ثـ نـ مـ فـ ضـ لـ .

رسول الله صلى الله عليه وسلم من مجوس مصر من كل حالم دينارا . حدثنا ساتم بن اسماويل عن جعفر عن ايه قال قال عمر وهو في مجلس بين القبر والمنبر ما ادرى كيف اصنع بالمجوس وليسوا باهل كتاب فقال عبد الرحمن بن عوف سمعت رسول الله صلى الله عليه وسلم يقول سنوا بهم سنة اهل الكتاب .

في الركاز يجدوه القوم فيه زكوة

حدثنا ابو بكر قال نا محمد بن بشر العبدى قال نا هشام بن سعيد قال حدثني عمرو بن شعيب عن ايه عن جده قال قال رجل يا رسول الله ما كان في الطريق عرايا او القرية المسكونة قال فيه وفي الركاز الحنس . حدثنا عبد الوهاب عن ايوب عن ابن سيرين عن ابي هريرة . قال في الركاز الحنس . حدثنا وكيع عن ابن عون عن ابن سيرين عن ابي هريرة مثله . حدثنا عبد الرحيم عن ابن ابي خالد وذكريها عن الشعبي ان النبي صلى الله عليه وسلم قال في الركاز الحنس . حدثنا عبد الرحيم عن اشعث عن ابي هريرة عن النبي صلى الله عليه وسلم مثله . حدثنا ابو اسامه عن مجالد عن الشعبي ان غلاما من العرب وجد ستة عشرة الاف فاتي بها عمر فأخذ منها خمسها الفين واعطاه ثمانية الاف . حدثنا وكيع عن اسماعيل بن ابي خالد عن الشعبي ان رجلا وجد في خربة الفا وخمسائة فاتي عليا فقال أداء خمسها ولك ثلاثة اخواصها وستطيب لك الحنس الباقي . حدثنا معتمر عن عمر الصنوي قال بينما قوم عندي يسألون او يثرون الارض اذ أصابوا كثرا وعليها محمد بن جابر الراسبي فكتب فيه الى عدى مكتب

عدى الى عمر بن عبد العزيز فكتب عمر أن خذوا منه الحنس و أكتبوا خم البرأة . حدثنا هشيم عن حصين عن شهد القادسية بينما رجل يغتسل اذ خص له الماء التراب عن لبنة من ذهب فأتى سعد بن أبي وقاص فأخبره فقال اجعلها في غنائم المسلمين . حدثنا ابن ادريس عن ليث عن أبي قيس عبد الرحمن بن ثروان عن هذيل قال جاء رجل الى عبدالله فقال اني وجدت مئين من الدراهم فقال عبدالله لا ارى للسلميين بلغت اموالهم هذا اراه رکاز مال عادی فأدّ خمسه في بيت المال و خذ ما يحق . حدثنا عباد ابن العوام عن هشام عن الحسن قال الرکاز الکنز العادي و فيه الحنس . حدثنا ابو معاوية عن عاصم عن الحسن قال اذا وجد الکنز في ارض العدو فقيه الحنس و اذا وجد في ارض العرب فقيه الزكوة . حدثنا غدر عن شعبة عن ابراهيم بن المنذر عن ايه ان رجلا سأل عائشة فقال اني وجدت کنزا فدفعته الى السلطان فقلت فيك الكتكوت اوكلة نحوها الشك مني . حدثنا ابن عبيدة عن الزهرى عن سعيد بن المسيب عن ابي هريرة عن النبي صلى الله عليه وسلم قال في الرکاز الحنس . حدثنا خالد بن مخلد عن كثير بن عبدالله المزني عن ايه عن جده عن النبي صلى الله عليه وسلم قال في الرکاز الحنس . حدثنا الفضل بن دكين عن اسرائيل عن سماك عن عكرمة عن ابن عباس عن النبي صلى الله عليه وسلم قال قضى النبي صلى الله عليه وسلم في الرکاز الحنس . حدثنا الفضل بن دكين قال نا عمر بن الوليد المثنى عن عكرمة قال سئل عن رجل وجد مطهورة قال أدا خمسها .

(١) وفي ن والث ما يحق .

من كره ان يتصدق الرجل بشر ماله

حدثنا ابو بكر قال نا حاتم بن اسماعيل عن حميد بن حضر عن عمر ابن ابى بكر قال حدثنى ابى قال دخل رسول الله صلی الله عليه وسلم المسجد واقناء في المسجد معلقه واذا فيه قنو فيه خدود و معه عرجون او في يده عصا قال فطعن فيه وقال من جاء بهذا قالوا فلان قال رسول الله صلی الله عليه وسلم بوس ناس يمسكون صدقاتهم ثم يطرح بالبراء فلا يأكلا العافية بها جركل يرفه و رعده الى الشام . حدثنا ابو اسامة عن محمد بن ابى حفصة قال حدثني الزهرى عن ابى امامه بن سهل قال كان ناس يتصدقون بشرار ثمارهم حتى نزلت ولا تيمموا الخبيث منه تنفقون ولستم باخذيه الا ان تغمضوا فيه - حدثنا ابن علية عن سلمة بن علقمة عن ابن سيرين انه سأله عبيدة عن قوله تعالى ولا تيمموا الخبيث منه تنفقون ولستم باخذيه انما ذلك في الزكوة والدرام الرزيف احب الى من التمر . حدثنا وكيع عن يزيد عن الحسن ولا تيمموا الخبيث منه تنفقون قال كان الرجل يتصدق برذادة ماله . حدثنا عبيد الله بن موسى عن اسرائيل عن السدى عن ابى مالك عن البراء في قوله تعالى - ولا تيمموا الخبيث قال نزلت فينا كنا اصحاب نخل فكان الرجل يأتي من نخله بقدر قلته و كثرته قال فكان الرجل يأتي بالقنو والرجل يأتي بالقنوين فيعلقه في المسجد قال و كان اهل الصفة ليس لهم طعام فكان أحدهم اذا جاء الى القنو فيضر به بعضه فيسقط منه التمر و البسر فيأكل و كان اناس من لا يرغب في الخير فيأتي أحدهم بالقنو فيه الحشيش وفيه الشيص و يأتي بالقنو قد انكسر فيعلقه

(كتاب الزكوة)

قال فأنزل الله - ولا تيمحوا الخبيث منه تنفقون ولستم باخذيه الا ان
تغمضوا فيه - قال لو أن احدهم اهدى اليه مثل ما اعطي لم يأخذه الا على
اغراض و حياء قال فكان بعد ذلك يأتى الرجل بصالح ما عنده .

ف الرجل يخربص لم يوجد فيه فضلا ما يصنع

حدثنا ابو بكر قال نا معاذ بن معاذ قال اخبرنا اشعث عن الحسن
في رجل خرقت عليه ثمرة فكان فيها قال ما خربص عليه قال ما زاد
فله وما نقص فعليه .

من كان يقبل من الزكوة

حدثنا ابو بكر قال نا يحيى بن سعيد عن شعبة عن الحكم قال سأنا
ابراهيم الزكوة مرتين . حدثنا هشيم عن عبيدة عن ابراهيم قال أتيته بزكوة
قبلها قال وأخبرني ان بعض اهل بدر كان يقبلها .

في تعجيل زكوة الفطر قبل العيد يوم او يومين

حدثنا عبد السلام عن عمر بن مساور عن الحسن انه كان لا يرى
بأسا ان يجعل الرجل صدقة الفطر قبل الفطر يوم او يومين . حدثنا
ابو اسامة قال نا عبيد الله¹ بن عمر عن نافع عن ابن عمر انه كان اذا جلس
من يقبض زكوة الفطر يوم او يومين ولا يرى بذلك بأسا .

ف الرجل يسأل الرجل فيقول اسألك بالله

حدثنا ابو بكر قال نا وكيع قال نا محمد بن مسلم عن ابراهيم بن
ميسرة عن يعقوب بن عاصم عن عبد الله بن عمرو قال من سئل بالله فاعطى
(١) وفي ن عبد الله بن عمر .

فله سبعون أجرًا . حدثنا وكيع قال نا سفيان عن ابن جرير عن عطاء انه كره ان يسأل بوجه الله او بالقرآن شيئاً من امر الدنيا . حدثنا حماد بن مساعدة عن يزيد مولى سلمة قال كان سلمة لا يسأله انسان بوجه الله شيئاً الا اعطاه ويكرهها ويقول هي الحاف . حدثنا على بن مسهر عن ليث عن مجاهد عن عبد الله بن عمر قال قال رسول الله صلى الله عليه وسلم من سأله باته فأعطيوه .

فِي الْخَرِّ تَعْشِيرُ أَمْ لَا

حدثنا أبو بكر قال نا ابن مهدي عن المتنى قالقرأ علينا كتاب عمر بن عبد العزير ولا ي عشر الخر مسلم . حدثنا وكيع عن سفيان عن حماد عن ابراهيم قال ي عشر الخر ويضاعف عليه . حدثنا وكيع عن اسرائيل عن ابراهيم بن عبد الاعلى عن سويد من غفلة ان عمال عمر كتبوا اليه في شأن الخنازير والخر يأخذونها في الجزية فكتب عمر ان ولوها اربابها .

لقد تم كتاب الزكوه و يتلوة كتاب الجنائز :

(١-١) وفي ذ أو بشئ من القرآن من امر الدنيا .

بسم الله الرحمن الرحيم

ما قالوا في ثواب الحمى والمرض

حدثنا أبو بكر بن أبي شيبة قال حدثنا أبو معاوية عن الأعمش عن إبراهيم التميمي عن الحارث بن سعيد عن عبد الله قال دخلت على النبي صلى الله عليه وسلم وهو يوعك قال فسسته فقلت يا رسول الله إنك لتوعلك وعكا شديدا فقال أجل إنني أوعلك كما يوعلك رحلان منكم فقلت لأن 'لكل أجر مرتين' فقال نعم والذى نفسى بيده ما على الأرض مسلم يعيش أذى فاسواه لا يحط الله به عنه خطاياه كما تحيط الشجرة ورقبها.

حدثنا معاوية عن الأعمش عن إبراهيم عن الأسود عن عائشة قالت قال رسول الله صلى الله عليه وسلم لا تصيب المؤمن شوكاً فما فوقها الارفعه الله بها درجة وحط بها عنه سيدة^١. حدثنا أبو اسامة عن عبد الله بن عبد الرحمن ابن يزيد بن جابر عن اسماعيل بن عبيد الله عن أبي صالح الأشعري عن أبي هريرة عن رسول الله صلى الله عليه وسلم أنه عاد مريضاً ومعه أبو هريرة من وعك كان به فقال رسول الله صلى الله عليه وسلم أبشر أن الله يقول هي ناري أسلطها على عبدي المؤمن في الدنيا ليكون حظه من النار في الآخرة . حدثنا أبو بكر قال نا ابن عيينة عن ابن حميسن عن محمد بن قيس ابن مخرمة عن أبي هريرة قال لما نزلت هذه الآية - من يحمل سوء يجز به شق على المسلمين وبلغ منهم وشكوا ذلك إلى النبي صلى الله عليه وسلم

(١) وفي ذلك الأجرين (٢) وفي زخطيته .

فقال قاربوا و سدوا وكل ما اصيب به المسلم كفاره حتى النكبة ينكبها
والشوكه يشاكلها . حدثنا وكيع عن سفيان عن علقة بن مرشد عن القاسم
ابن خيمرة عن عبد الله بن عمرو قال قال رسول الله صلى الله عليه وسلم
ما من أحد من المسلمين يبتلي بيلاه في جسده إلا أمر الله الحفظة فقال
اكتبوا لعبي ما كان يعمل وهو صحيح ما دام مشدودا في وثاق . حدثنا
يزيد بن هارون عن العوام عن ابراهيم السكسكي عن أبي بردة عن أبي موسى
قال قال رسول الله صلى الله عليه وسلم من مرض أو سافر كتب الله له
ما كان يعمل صحيحا مقينا . حدثنا أبو اسامة عن الوليد بن كثير عن محمد
بن عمرو عن عطاء بن يسار عن أبي سعيد و أبي هريرة أنها سمعا رسول الله
صلى الله عليه وسلم يقول ما يصيب المؤمن من وصب ولا نصب ولا سقم
ولا حزن حتى ألم يهمه إلا كفر الله عنه من خطایاه . حدثنا عبد الوهاب
الثقة عن واصل عن بشار بن أبي سيف عن الوليد بن عبد الرحمن عن
عياض بن غطيف رفعه إلى النبي صلى الله عليه وسلم قال دخلنا على أبي عيدة
ابن الجراح نعوده فإذا وجهه على الجدار وأمر أته قاعدة عند رأسه قلت
كيف بات أبو عيدة قالت بات بأجر فأقبل علينا بوجهه فقال أني لم أبت
بأجر (فقيل له) ومن ابتلاه الله بيلاه في جسده فهو له حظه . حدثنا يزيد بن
هارون قال أخبرنا جرير بن حازم سمعه عن بشار بن أبي سيف عن الوليد
ابن عبد الرحمن عن عياض بن غطيف رفعه إلى النبي صلى الله عليه وسلم
مثله . حدثنا يعلى بن عبيد عن طلحة بن يحيى عن أبي بردة عن معاوية قال
سمعت رسول الله صلى الله عليه وسلم يقول ما من شيء يصيب المؤمن

ف جسده يوذيه الاكفر به عنه من سيااته . حدثنا وكيع عن موسى بن عبيدة عن علقة بن مرثد عن حفص بن عبد الله عن أبي هريرة قال ذكرت الحمى عند رسول الله صلى الله عليه وسلم فسبها رجل فقال له لا تسبها فانها تنفي الذوب كا تنفي النار خبث الحديد . حدثنا علي بن مسهر عن محمد بن عمرو عن أبي سلمة عن أبي هريرة عن رسول الله صلى الله عليه وسلم قال لا يزال البلاء بالمؤمن والمؤمنة حتى يلقى الله وما عليه من خطية . حدثنا سفيان بن عيينة عن زيد بن أسلم عن عطاء بن يسار يبلغ به النبي صلى الله عليه وسلم قال اذا مرض العبد قال الله للكرام الكاتبين اكتبوا لعبي مثل الذى كان يعمله حتى اقبضه او اعافيه . حدثنا عبد الله بن نمير عن الاعمش عن عمارة عن سعيد بن موهب قال انطلقت مع سلمان الى صديق له يعوده من كندة فقال ان المؤمن يصييه الله بالبلاء ثم يعافيه فيكون كفارة لسياته ويستعبد فيما يبقى وان الفاجر يصييه الله بالبلاء ثم يعافيه فيكون كالبعير عقله اهل لا يدرى لما علّوه ثم ارسلوه فلا يدرى لما ارسلوه . حدثنا أبو بكر قال نا ابن نمير عن فضيل بن غزوان عن عبد الله بن السائب عن زاذان قال سلمان اذا مرض العبد قال الملك يارب ابتليت عبديك بهذا فيقول ما دام في وثاق اكتبوا له مثل عمل الذي كان يعمل . حدثنا جعفر بن عون قال حدثنا هشام بن سعد قال سمعت عروة بن رويم يذكر عن القاسم عن معاذ قال اذا ابتلى الله العبد بالسقم قال لصاحب الشهال ارفع وقال لصاحب اليمين اكتب لعبي ما كان يعمل . حدثنا غدر عن شعبه عن عمرو بن مرة قال سمعت أبا وائل يحدث عن عائشة

قالت سمعت رسول الله عليه وسلم يقول ما من مسلم يشك بشوكه فما فوقها الا رفعه الله بها درجة وحط عنه بها خطية . حدثنا وكيع عن اياس بن ابي تميمة عن عطاء عن ابي هريرة قال ما من واجع يصيغى احب الى من الحسنى لانها تدخل في كل مفصل من ابن ادم وان الله ليعطى كل مفصل قسطا من الآخر . حدثنا ابو معاوية عن الاعمش عن سالم قال رأى ابو الدرداء يوما رجلا فتعجب من جلده فقال ابو الدرداء هل حمت قط هل صدعت قط فقل الرحيل - لا - فقال ابو الدرداء بؤس لهذا يموت خطياً . حدثنا غدر عن شعبة عن بعض اصحابه عن الحكم عن ربيع بن عميرة عن عمار قال كان عنده اعرابي مذكر . الوجع فقال عمار هل اشتكيت قط فقال - لا - فقال عمار ما انت منا او لست منا ما من عبد يبتلي الا حط عنه خطاياه كما تحيط الشجرة ورقها وان الكافر يبتلي فشه كمثل البعير عقل فلم يدر لما عقل فاطلق فلم يدر لما اطلق . حدثنا حفص بن غياث عن عاصم قال دخل ابو العالية على النضر من انس يعوده قال كنا نتحدث منذ خمسين سنة انه ما من عبد يمرض الا قام من مرضه كيوم ولدته امه وكنا نتحدث منذ خمسين سنة انه ما من عبد يمرض الا قال الله لكتابه اكتب لعبدى ما كان يفعل في صحته . حدثنا ابو معاوية عن الاعمش عن عمارة عن ابي عمارة عن عمرو بن شرحيل قال قال عبد الله ان الوجع لا يكتب به الا حر ولو لكن يكفر به الخطايا . حدثنا حفص بن غياث لعن ليث عن ابي قيس عن ابن سربن قال قال ابو الدرداء ما يسرني بلية امرضها حر العم . حدثنا الثقة عن ابيوب عن ابي قلابة قال اذا مرض الرجل على

عمل صالح جرى له ما كان يعمل في صحته . حدثنا معتمر بن سليمان عن الحكم بن ابان عن عكرمة قال اذا مرض الرجل رفع له كل يوم ما كان يعمل . حدثنا ابو اسامة عن سليمان بن المغيرة عن ثابت عن مسلم بن يسار قال اذا مرض الرجل كتب له احسن ما كان يعمل في صحته . حدثنا حفص ابن غياث عن حجاج بن محمد قال على بن الحسين اذا لم يعرض الجسد اشر ولا خير في جسد ما يشر . حدثنا ابو خالد الاحمر عن يحيى عن القاسم عن عائشة قالت ما بشك امرؤ بشوكة فما فوقها الا حط الله بها عنه خطاياه . حدثنا ابو بكر بن عياش عن عاصم عن مصعب بن سعد عن ابيه قال قلت يا رسول الله اي الناس اشد بلاء قال الانبياء ثم الا مثل من الناس وما يزال البلاء بالعبد حتى يلق الله وما عليه من خطية . حدثنا ابن وهب عن سفيان عن الاعمش عن طلحة بن عميرة عن مسروق قال يود اهل البلاء يوم القيمة ان اجسادهم^١ كانت في الدنيا تفرض بالمقاريض . حدثنا حفص بن غياث عن ليث عن مجاهد قال يكتب من المريض كل شيء حتى أنيته في مرضه . حدثنا عفان قال نا حاد بن سلية قال نا ابو ربيعة قال سمعت انس بن مالك يقول ان رسول الله صلى الله عليه وسلم يقول اذا ابتلى الله المسلم ببلاء في جسده قال لملوك اكتب لهم صالح عمله الذي كان يعمل وان شفاه غسله وظهوره وان قبضه غفر له ورحمه .

ما جاء في ثواب عيادة المريض

حدثنا هشيم عن بشير قال أخبرنا خالد عن ابو قلابة عن ابي اسحاق الرجبي

(١) وفـن ان لحومهم .

عن ثوبان مولى رسول الله صَلَّى اللهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ قَالَ قَالَ رَسُولُ اللهِ صَلَّى اللهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ مِنْ عَادَ مَرِيضاً لَمْ يَزُلْ فِي خَرْقَةِ الْجَنَّةِ حَتَّى يَرْجِعَ. حَدَّثَنَا يَزِيدُ عَنْ عَاصِمٍ عَنْ أَبِي قَلَابَةَ عَنْ أَبِي الْأَشْعَثِ عَنْ أَبِي إِسْمَاعِيلَ عَنْ ثُوبَانَ عَنْ النَّبِيِّ صَلَّى اللهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ بَنْحُوَهُ. حَدَّثَنَا هَشَمٌ عَنْ عَبْدِ الْحَمِيدِ بْنِ جَعْفَرٍ عَنْ عَمْرِ بْنِ الْحَكَمِ بْنِ ثُوبَانَ عَنْ جَابِرِ بْنِ عَبْدِ اللَّهِ قَالَ قَالَ رَسُولُ اللهِ صَلَّى اللهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ مِنْ عَادَ مَرِيضاً لَمْ يَزُلْ يَخُوضُ فِي الرَّحْمَةِ حَتَّى يَجْلِسَ فَإِذَا جَلَسَ اغْتَمَسَ فِيهَا. حَدَّثَنَا أَبُو مَعَاوِيَةَ عَنِ الْأَعْشَشِ عَنِ الْحَكَمِ عَنْ عَبْدِ الرَّحْمَنِ بْنِ أَبِي لَيْلَى قَالَ جَاءَ أَبُو مُوسَى إِلَى الْحَسَنِ بْنِ عَلَى يَعْوُدَهُ وَكَانَ شَاكِيَا قَالَ لَهُ عَلَى عَائِدَةِ جَهَنَّمِ أَمْ شَامَتَا قَالَ لَا بَلْ عَائِدَةَا قَالَ لَهُ عَلَى إِذَا مَا جَهَنَّمَ عَائِدَا سَمِعْتُ رَسُولَ اللهِ صَلَّى اللهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ يَقُولُ مِنْ أَنِّي أَخَاهُ الْمُسْلِمُ يَعْوُدُ مَشِي فِي خَرْقَةِ الْجَنَّةِ حَتَّى يَجْلِسَ فَإِذَا جَلَسَ غَرَّتِهِ الرَّحْمَةُ وَإِنْ كَانَ صَبَاحًا صَلَّى اللهُ عَلَيْهِ سَبْعَوْنَ أَلْفَ مَلَكٍ حَتَّى يَمْسِي وَإِنْ كَانَ مَسَاءً صَلَّى اللهُ عَلَيْهِ سَبْعَوْنَ أَلْفَ مَلَكٍ حَتَّى يَصْبِحَ. حَدَّثَنَا شَرِيكٌ عَنْ عَلْقَمَةَ بْنَ مَرْثَدٍ عَنْ بَعْضِ أَلْفِ أَلْفٍ مَوْسِيِ الْأَشْعَرِيِّ أَنَّهُ أَنِّي عَلَيْا قَالَ لَهُ مَا جَاءَ بِكَ أَجْهَنَّمَ عَائِدَةَا قَالَ مَا عَلِمْتُ لَا حَدَّ مِنْكُمْ بِشَكْوَى قَالَ يَلِي الْحَسَنُ بْنُ عَلَى ثُمَّ قَالَ عَلَى مِنْ عَادَ مَرِيضاً نَهَارًا صَلَّى اللهُ عَلَيْهِ سَبْعَوْنَ أَلْفَ مَلَكٍ حَتَّى يَمْسِي وَمِنْ عَادَ لَيْلًا صَلَّى اللهُ عَلَيْهِ سَبْعَوْنَ أَلْفَ مَلَكٍ حَتَّى يَصْبِحَ. حَدَّثَنَا جَرِيرٌ بْنُ عَبْدِ الْحَمِيدِ عَنْ عَبْدِ الرَّزِيزِ بْنِ رَفِيعٍ عَنْ عَكْرَمَةَ بْنَ خَالِدٍ قَالَ حَدَّثَ أَنَّ الرَّجُلَ إِذَا عَادَ مَرِيضاً خَاضَ فِي الرَّحْمَةِ خَوْضًا فَإِذَا جَلَسَ اسْتَقَعَ فِيهَا اسْتَقَاعًا. حَدَّثَنَا يَزِيدُ بْنُ هَارُونَ قَالَ أَخْبَرَنَا جَرِيرٌ بْنُ حَازِمٍ قَالَ أَخْبَرَنَا بَشَارٌ بْنُ أَبِي سَيفٍ عَنْ الْوَلِيدِ بْنِ عَبْدِ الرَّحْمَنِ

عن عياض بن خطيف عن أبي عبيدة بن الجراح قال قال رسول الله صلى الله عليه وسلم من عاد مريضا أو أماط أذى عن طريق فسته عشر امثالها . حدثنا عبد الله بن نمير قال حدثني موسى الجهمي قال سمعت سعيد بن أبي بردة قال حدثني أبي أن أباً موسى انطلق عائدا للحسن بن علي فقال له أعايدا جنت او زائرًا قال لا بل زائرًا قال أما انه لا يعنى وان كان في نفسك ما في نفسك ان اخبرك ان العائد اذا خرج من بيته يعود مريضا كان يخوض في الرحمة خوضا فاذا اتهى الى المريض فليس غرته الرحمة حتى يرجع من عند المريض حين يرجع يشيعه سبعون الف ملك يستغفرون لهنهارا اجمع وان كان ليلا كان بذلك المنزل حق يصبح وله خريف في الجنة .

من امر بعيادة المريض و اتباع الجنائز

حدثنا علي بن مسهر عن الشيباني عن اشعث عن أبي الشعثاء البخاري عن معاوية بن سويد عن البراء بن عازب قال امرنا رسول الله صلى الله عليه وسلم بعيادة المريض و اتباع الجنائز . حدثنا وكيع عن همام عن قتادة عن أبي عيسى الاسواري عن أبي سعيد قال قال رسول الله صلى الله عليه وسلم عودوا المريض و اتبعوا الجنائزة تذكركم الاخرة . حدثنا أبو الاحوص عن أبي اسحاق عن الحارث عن علي قال قال رسول الله صلى الله عليه وسلم على المسلم ان يعود اذا مرض و يحضر جنازته . حدثنا عيسى بن يونس عن عبد الله بن مسلم عن عبد الرحمن بن سابط عن جابر قال قلنا يا رسول الله كيف اصبحت قال بخير من رجل لم يصبح صائمًا ولم يعد سقيما . حدثنا وكيع عن سلمة بن وردان قال سمعت انس بن مالك يقول قال

رسول الله صلى الله عليه وسلم لا يحابه من شهد منكم جنازة قال عمر أنا
قال من عاد منكم مريضا قال عمر أنا قال من تصدق قال عمر أنا قال من
اصبح منه صائما قال عمر أنا قال النبي صلى الله عليه وسلم وجبت وجبت .
حدثنا محمد بن بشر عن محمد بن عمرو عن أبي سلية عن أبي هريرة قال قال
رسول الله صلى الله عليه وسلم من حق المسلم على المسلم شهود الجنازة
و عيادة المريض .

ما يقال اذا سئل عن المريض وما يقال اذا دخل عليه
حدثنا جرير عن مغيرة عن ابراهيم قال كانوا يحبون اذا سئلوا
عن المريض ان يقولوا صالح ثم يذكرون وجمعه بعد .
ما يقال عند المريض اذا حضر

حدثنا ابو معاوية عن الاعمش عن شقيق عن ام سلية قالت قال
رسول الله صلى الله عليه وسلم اذا حضرتم المريض او الميت فقولوا خيرا
فان الملائكة يؤمنون على ما تقولون . حدثنا حفص بن غياث عن المجالد عن
الشعبي قال كانت الانصار يقرءون عند الميت بسورة البقرة . حدثنا ابن
عليه عن هشام عن حفصة بنت سيرين عن ام الحسن قالت كنت عند
ام سلية انظر في رأسها فجاء اذسان فقال فلان في الموت فقالت لها انطلق
فاذا احضر فقول السلام على المرسلين والحمد لله رب العالمين . حدثنا
ابن عليه عن ابن عون قال ثبتت ان محمد بن سيرين حضر بعض اهله
و هو في الموت فجعل يقول قولوا سلاما . حدثنا حقبة بن خالد عن موسى
ومحمد بن ابراهيم عن ابي سعيد قال قال رسول الله صلى الله عليه وسلم

اذا دخلتم على المريض فنفسوا له في الاجل فان ذلك لا يرد شيئاً وهو يطيب نفس المريض . حدثنا وكيع عن سفيان عن حسان بن ابراهيم عن امية الاذدي عن جابر بن زيد انه كان يقرق عند الميت سورة الرعد . حدثنا علي بن الحسن بن شقيق عن ابن المبارك عن التميمي عن ابي عثمان وليس بالنهدي عن ابيه عن مغفل بن يسار قال قال رسول الله صلى الله عليه وسلم اقرمواها عند موتاكم يعني يسَّ .

في الحائض تحضر الميت

حدثنا جرير عن مغيرة عن ابراهيم قال كانوا اذا حضروا الرجل يموت اخرجوا الحيض . حدثنا ابو معاوية عن الاعمش عن ابراهيم عن علقة جاءته امرأة فقالت اني اعالج مريضاً فأقوم عليه وانا حائض فقال نعم فاذا حضر فاجتنبى رأسه . حدثنا ابن ابي عدى عن اشعث عن الحسن انه كان لا يرى بأساً ان تحضر الحائض الميت .

في تلقين الميت

حدثنا ابو خالد الاحمر عن يزيد من كيسان عن ابي حازم عن ابي هريرة قال قال رسول الله صلى الله عليه وسلم لقنوا موتاكم لا اله الا الله . حدثنا ابو خالد الاحمر عن يزيد عن يونس عن الحسن قال عمر احضروا موتاكم وذكروهم لا اله الا الله فانهم يرون ويقال لهم : حدثنا سفيان ابن عيينة عن منصور بن صفيه عن امه عن عائشة قالت لقنوا موتاكم لا اله الا الله . حدثنا محمد بن فضيل عن حصين عن ابراهيم قال ما تقل علقة قال اقصدوا عندي من يذكر في لا اله الا الله . حدثنا سفيان بن عيينة

عن حسين عن ابراهيم قال أوصى علامة الاسود ان لقني لا اله الا الله . حدثنا عبد الله بن نمير عن ابن جرير قال قلت لعطاء كان يستحب ان يلقن الميت قال نعم حسن انى لا احب ذلك . حدثنا غندر عن شعبة عن مغيرة عن ابراهيم في الرجل اذا نقل قال كانوا يحبون ان لا يخلوه وحده ويلقنونه اذا قام ناس جاء اخرون ويلقنونه لا اله الا الله . حدثنا خالد بن مخلد عن سليمان بن بلال قال حدثنا عماره من غزية الانصارى عن يحيى بن عمارة عن ابي سعيد الخدري قال رسول الله صلى الله عليه وسلم لقنا موتاكم لا اله الا الله . حدثنا مروان بن معاویة عن ابن عون عن ابراهيم ان الاسود اوصى رجلا فقال ان استطعت ان يكون اخر 'كلامي اقول' لا اله الا الله فافعل ولا تجعلوا في قبرى 'اجرا' . حدثنا ابو بكر قال نا محمد بن بشر عن عبدالله ابن الوليد قال حدثنا النضر بن قيس عن رجل من اهل المدينة عن عبدالله ابن جعفر ان رجلا اشتكي فقال لقنه لا اله الا الله فانها من كانت اخر كلامه دخل الجنة . حدثنا محمد بن فضيل عن عطاء بن السائب عن زاذان قال من قال لا اله الا الله عند موته دخل الجنة . حدثنا ابن عليه عن خالد قال حدثني الوليد بن مسلم عن حران عن عثمان قال قال رسول الله صلى الله عليه وسلم من مات وهو يعلم أن لا اله الا الله دخل الجنة . حدثنا معاویة بن هشام قال حدثني شريك عن عاصم عن المسيب بن رافع عن عبدالله قال لقنا موتاكم لا اله الا الله فانها لا تكون اخر كلام امرء مسلم الاحرمه الله على الناد .

(١-١) وفـن ما أقول .

ما قالوا في توجيه الميت

حدثنا أبوأسامة عن عبد الرحمن بن يزيد بن جابر قال حدثني يحيى بن أبي راشد البصري قال قال عمر لابنه حين حضرته الوفاة اذا حضرت الوفاة فاصرفني . حدثنا وكيع عن سفيان عن مغيرة عن إبراهيم قال كانوا يستحبون أن يوجه الميت قبلة اذا حضر . حدثنا محمد بن أبي عدى عن اشعث عن الحسن قال كان يحب ان يستقبل بالموت قبلة اذا كان في الموت . حدثنا عمرو بن هارون عن ابن جرير عن عطاء قال كان يستحب ان يوجه الميت عند نزعه الى قبلة قال نعم . حدثنا وكيع عن سفيان عن جابر عن عامر قال ان شئت فوجه الميت وان شئت فلا توجهه . حدثنا جعفر ابن عون عن سفيان عن اسماعيل بن أمية عن سعيد بن المسيب انه كرهه وقال أليس الميت امرءا مسلما . حدثنا مروان بن معاوية عن أبي مالك الاشجعي عن ربعي بن حراس قال لما كانت ليلة مات فيها حذيفة دخل عليه أبو مسعود فقال تنحى فقد طال بليل ' فاستده الى صدره فأفاق فقال اى ساعة هذه قالوا السحر فقال حذيفة اللهم انى اعوذ بك من صباح الى النار ومساء بها ثم اضطجناه فقضى . حدثنا أبو عامر العقدي عن محمد بن قيس قال حدثني زرعة بن عبد الرحمن انه شهد سعيد بن المسيب في مرضه وبعده أبو سلمة بن عبد الرحمن فتشى على سعيد فأمر أبو سلمة ان يتحول فراشه الى الكعبة فأفاق فقال حولتم فراشى فقالوا نعم فنظر الى أبي سلمة فقال اراه عليك فقال أنا أمرتهم فقال فأمر سعيد أن يعاد فراشه .

(١) وف زليلك .

ما يقال عند تغطية الميت

حدثنا معاذ بن معاذ عن التيمى عن بكر قال اذا اغضت الميت
 فقل بسم الله و على ملة رسول الله صلى الله عليه وسلم . حدثنا وكيع عن
 سفيان عن خالد عن ابي قلابة عن قبيصة بن ذويب ان النبي صلى الله عليه
 وسلم اغض ابا سللة . حدثنا ابو اسامة عن عبد الرحمن بن يزيد عن يحيى بن
 ابي راشد البصري قال قال عمر حين حضرته الوفاة لابنه اذا قبضت فاغمضني .
 حدثنا ابن نمير عن ابن جرير عن ابن شهاب قال اغض رسول الله صلى الله
 عليه وسلم عين رجل . حدثنا ابن نمير عن ابن جرير عن عطاء او غيره
 قال قال عمر لقنا موتاكم لا اله الا الله و اغمضوا اعينهم اذا ماتوا .

في الميت يغسل من قال يستر ولا يجرد

حدثنا جرير عن عبد الحميد عن مغيرة عن حماد عن ابن عون ان
 مهدا كان يستر الميت بخرقة . حدثنا حفص بن غياث عن اشعث عن
 الحسن انه قال لا يأس ان يغسل الرجل في الفضاء و كره ان يغسل الميت
 كذلك . حدثنا عبد الله بن ادريس عن ابن جرير عن محمد بن علي قال
 غسل النبي صلى الله عليه وسلم في قيس . حدثنا ابو داود عن ايوب عن
 همام قال قال لي ابي قلابة استره ما استطعت . حدثنا محمد بن فضيل عن
 يزيد عن عبد الله بن الحارث قال غسل النبي صلى الله عليه وسلم على وعلى
 النبي صلى الله عليه وسلم قيسه وعلى يد على خرقه يغسله بها يدخل
 يده تحت القيس فيفسله والقيس عليه . حدثنا يحيى بن سعيد القطان
 عن جعفر عن ابيه قال لما ارادوا أن يغسلوا النبي صلى الله عليه وسلم كان

عليه قيس فأرادوا أن ينزعوه فسمعوا نداء من البيت لا تنزعوا القميص .
حدثنا حميد بن عبد الرحمن عن زهير عن أبي إسحاق عن الضحاك قال
لا تجردوني .

فِي الْمَيْتِ يُوْضَعُ عَلَى بَطْنِهِ الشَّيْءُ

حدثنا يحيى بن معاذ عن سفيان عن جابر عن عامر قال كان
يستحب أن يوضع السيف على بطن الميت .
ما أول ما يدؤ به من غسل الميت

حدثنا ابن علية عن خالد الخذاء عن حفصة عن أم عطية ان
رسول الله صلى الله عليه وسلم قال لمن في غسل ابنته ابدأن بعيامتها ومواضع
الوضوء منها . حدثنا الثقفي عن ايوب قال حدثني حفصة عن أم عطية قال
دخل علينا رسول الله صلى الله عليه وسلم ونحن نغسل ابنته فقال ابدأن
بعيامتها ومواضع الوضوء منها . حدثنا الثقفي عن ايوب عن محمد انه كان
اذا سئل عن غسل الميت فقال ابدأه بعيامته ومواضع الوضوء منه . حدثنا
ابو الاسحاص عن مغيرة عن ابراهيم قال يدؤ بالموتى فيوضئ وضوئه
للصلوة . حدثنا عبد الله بن ادريس عن الاعمش عن ابراهيم قال يوضئ
وضوئه للصلوة الا رجلية . حدثنا ابو بكر قال نامعاذ وازهر عن ابن
عون عن ايوب عن ابي قلابة قال يوضئ وضوئه للصلوة . حدثنا حميد
ابن عبد الرحمن عن مندل عن جعفر عن ابي المغيرة عن سعيد بن جبير
قال يوضئ الميت وضوئه للصلوة الا انه لا يمضمض ولا يستنشق . حدثنا
وكيع عن يزيد عن ابن سيرين قال يوضئ الميت كما يوضئ الحي . حدثنا

غدر عن سعيد عن قتادة عن الحسن و سعيد بن المسيب أنها قالا في الميت يوضئ وضوه للصلوة . حدثنا يحيى بن يعلى الاسلامي عن عثمان بن الاسود قال حضرنا مجاهد و نحن نغسل ميتا فقال وضوه وضوه للصلوة .

ما قالوا في الميت كم يغسل مرة وما يجعل في الماء مما يغسل به

حدثنا عبد الوهاب الثقفي عن اイوب عن محمد عن ام عطية قالت دخل علينا رسول الله صلى الله عليه وسلم ونحن نغسل ابنته فقال اغسلنها ثلاثة او خمسا او اكثر من ذلك ان رأينا ذلك بـماه و سدر واجعلن في الآخرة كافورا او شيئا من كافور فاذا فرغن فاذنني فلما فرغنا اذناء فألقينا حقوه فقال اشعرنها اياه . حدثنا ابو معاوية عن عاصم عن حفصة عن ام عطية قالت لمامات زينت بنت رسول الله صلى الله عليه وسلم قال اغسلنها وترأ ثلاثة او خمسا واجعلن في الآخرة كافورا او شيئا من كافور فاذا غسلتها فأعلمني فلما غسلناها أعلمناه فاعطانا حقوه فقال اشعرنها اياه . حدثنا عباد بن العوام عن سعيد عن قتادة عن سعيد بن المسيب والحسن قالا يغسل الميت ثلاثة غسلات او ثلاثة سرار مرة بـماه و سدر ومرة بـماه قراح ومرة بـماه و كافور . حدثنا جرير بن منصور عن ابراهيم قال يغسل الميت ثلاثة ويجعل السدر في الغسلة الوسطى . حدثنا ابو بكر بن عياش عن مغيرة عن ابراهيم قال يغسل الميت ثلاثة غسلات بـسدر و ماه . حدثنا عبد الله بن ادريس عن الاعمش عن ابراهيم قال يوضئ الميت وضوه للصلوة الا رجلية ثم يصب الماء من قبل رأسه و يمسح بطنه فان كان شئ خرج ثم ينزل حتى اذا قلت

جف او كان غسل الثانية والثالثة ويجمع ثيابه ثلاثة . حدثنا جرير عن مغيرة عن ابراهيم قال لا يضمض الميت ولا يستنشق ولكن يؤخذ خرقه فظيفة فيمسح بها فه ومنخراه . حدثنا يزيد بن هارون عن هشام عن فرقد السنجى عن أبي تميمة الهجيمي ان عمر بن الخطاب كتب الى أبي موسى الاشعري ان اغسل ذينك بالسدر وماء الريحان . حدثنا عبد الله قال اخبرنا اسرائيل عن عبد الله بن المختار عن معاوية بن قرة قال حدثنا ابو كرب وابو حرب عن عبد الله بن عمرو أن اباه او صاه فقال يابني اذا مت فاغسلني غسلة بملاء ثم جفوني ثم اغسلني الثانية بملاء قراح ثم جفوني ثم ثوب فادا البستي الشيباني فأروني . حدثنا يزيد بن هارون عن هشام عن الحسن قال يغسل اول غسلة بملاء قراح والثانية بملاء وسدر و الثالثة بملاء وكافور ثم يؤخذ الكافور ويوضع على مواضع مساجده . حدثنا معاذ بن معاذ قال حدثنا ابن عون عن ايوب السختياني قال كان ابو قلابة اذا غسل الميت أمر بالسدر فصق في ثوب فغسل بصفوه وردى بشقله . حدثنا اسماعيل بن علية عن يونس عن الحسن عن عيسى عن ابي قال لما نقل ادم امر بيته ان يجحدوا من ثمار الجنة فخدعوا قتلقتهم الملائكة فقالوا ارجعوا فقد امر الله بقبض ابيكم فرجعوا معهم فقبضوا روحه و جاءوا معهم بكفته و حنطوه وقالوا لبنيه احضروا فاغسلوه وكفنوه و حنطوه وصلوا عليه وقالوا يابني ادم هذه سنة بينكم . حدثنا وكيع عن اسماعيل بن ابي خالد عن حكيم بن جابر الاحمى قال لما مات الاشعث ابن قيس وكانت ابنته تحت الحسن بن علي قال اذ غسلتموه فلا تهيجوه ^١

حتى تؤذ نونى فاذناه بفأه فوضأه بالحوط وضوءا . حدثنا وكيع عن شقيق عن الزبير بن عدى عن ابراهيم قال يدؤ بعد الوضوء بغسل الرأس . حدثنا وكيع عن سفيان عن الزبير بن عدى عن ابراهيم قال يوضئ الميت وضوه للصلوة بما شم يغسل بسدر وما شم يغسل بماه . حدثنا عبد الصمد عن همام عن شيخ من اهل الكوفة يقال له زياد عن ابراهيم عن ابن مسعود قال يوضع الكافور على مواضع سجود الميت .

في الميت اذا لم يوجد له سدر يغسل بغيره خطمي او اشنان

حدثنا جرير بن عبد الحميد عن منصور عن ابراهيم عن الاسود قال قلت لعائشة يغسل رأس الميت بخطمي فقالت لا تعتنوا ميتكم . حدثنا جرير عن منصور عن ابراهيم قال ان لم يكن سدر فلا يضرك . حدثنا يحيى بن سعيد عن هشام عن محمد قال لا يغسلونه بخطمي وهم يقدرون على السدر . حدثنا محمد بن ابي عدى عن اشعث عن الحسن انه قال في الميت اغسله بسدر فان لم يوجد سدر فخطمي فان لم يكن^١ خطمي فأشنان . حدثنا عبد الرزاق عن معمر عن ايوب عن ابي قلابة قال اذا طال ضنى الميت غسل بأشنان . حدثنا حميد بن عبد الرحمن عن زهير عن ابي اسحاق عن الضحاك قال^٢ لا تغسلوني بالسدر^٣ . حدثنا الفضل بن دكين عن شريك عن سالم عن سعيد بن جبير قال اذا لم يكن سدر فخطمي .

ما قالوا فيما يجزى عن غسل الميت

حدثنا عيسى بن يونس عن لاعمش عن ابراهيم قال ذكروا عنده غسل

(١) وف ن فان لم يوجد . (٢) وف زاغلوفي بالسدر .

الميت فقالوا كاغتسال الرجل من الجنابة . حدثنا وكيع عن أبي المعتمر عن فتادة قال يجوز الميت في الغسل ما يجوز الجنب . حدثنا محمد بن أبي عبي عن حميد عن بكر قال قدمت المدينة فسألت عن غسل الميت فقال بعضهم اصنع بيتك (كما) تصنع بعروسك غير أن لا تخلقه .

في الميت يخرج منه الشيء بعد غسله

حدثنا هشيم عن منصور عن الحسن قال كان يقول في الميت اذا خرج منه الشيء بعد غسله قال يغسل ما خرج منه قال وكان ابن سيرين يقول يعاد عليه الغسل . حدثنا هشيم عن سليمان التميمي عن ابن سيرين قال يغسل مرتين . حدثنا هشيم عن بعض الكوفيين عن الشعبي مثل قول الحسن . حدثنا غندر عن شعبة قال قلت لخاد الميت اذا خرج منه الشيء بعد ما يفرغ منه قال يغسل ذلك المكان . حدثنا يزيد بن هارون عن هشام عن الحسن قال اذا خرج منه شيء اجري عليه الماء ولم يعد وضوءه . حدثنا يزيد عن التميمي عن يونس في الميت يخرج منه الشيء بعد الغسل قال يعاد عليه الغسل مرتين فان خرج منه شيء اعيد عليه الغسل مرتين الى سبع مرات الا ان يخافوا ان يسترخي فيفسد عليهم .

في عصر بطن الميت

حدثنا عبد السلام عن مغيرة عن ابراهيم قال يعصر بطن الميت عصرا رقيقا في الاولى والثانية . حدثنا يزيد بن هارون عن هشام عن ابن سيرين قال يعصر بطن الميت في اول غسلة عصرا خفيفة . حدثنا سهل بن يوسف عن عمرو عن الحسن قال يعصر بطنه عصرا رقيقا . حدثنا عبيد الله

ابن موسى عن عثمان بن الأسود عن مجاهد قال حضرنا ونحن نغسل ميتا
قال انقضوه تقضوا ولا تعصروه فانكم لا تدرؤون ما يخرج في العصر . حدثنا
ابن مبارك وعبد الأعلى عن معمر عن الزهرى عن سعيد بن المسيب قال
التمس على من النبي صلى الله عليه وسلم التيس من الميت فلم يجده فقال
بابى طبت حيا وطبت ميتا . حدثنا حميد بن عبد الرحمن عن زهير عن
أبي اسحاق عن الضحاك قال لا تعصروا بطنى^١ .

من كان يقول انقض الميت ولا تكبه

حدثنا ازهرا عن ابن عون عن محمد قال انقض الميت ولا تكبه .
حدثنا ابو معاوية عن عبد الرحمن بن ابي بكر عن ابي مليكة قال او اوصي
عبد الرحمن بن ابي بكر اذا أنا مت فانقضني نفضة او نقضتين . حدثنا وكيع
عن سفيان عن خالد عن ابن سيرين قال لا تتحرك رأس الميت . حدثنا
حميد بن عبد الرحمن عن زهير عن ابي اسحاق عن الضحاك قال لا تقدوني .

ما قالوا في الماء المسخن يغسل به الميت

حدثنا يحيى بن سعيد عن شقيق عن يزيد عن عبد الله بن الحارث
انه كان يغسل الموقى بالحميم . حدثنا ابو معاوية عن ابي حنيفة عن حماد
عن ابراهيم قال يغلى للبيت الماء .

ما قالوا في الميت اذا غسل يؤخذ منه الظفر او الشيء وما يصنع به

او يؤخذ منه ام لا يؤخذ منه

حدثنا الثقى عن ايوب عن محمد انه كان يكره ان يؤخذ من عاته او ظفر بعد

(١) وفي ذ اعصروا بطنى .

الموت وكان يقول ينبغي لأهل المريض أن يفعلوا ذلك في ثقله . حدثنا اسماعيل بن علية عن شعبة عن منصور عن الحسن قال تعلم اظفار الميت قال شعبة فذكرت ذلك لخاد فأنكره وقال أرأيت ان كان أقرب أختن . حدثنا اسماعيل بن علية عن خالد المذاه عن أبي قلابة ان سعدا غسل ميتا فدعا بموسى خلقه . حدثنا عبد الله بن مبارك عن هشام عن محمد انه كان يعجبه اذا ثقل المريض أن يؤخذ من شاربه وأظفاره وعاته فان هلك لم يؤخذ منه شيء . حدثنا يزيد بن هارون عن حميد عن بكر انه كان إذا رأى من الميت شيئا فاحشا من شعر وظفر أخذه وقلبه . حدثنا يزيد بن هارون عن عقبة بن أبي الصهباء قال حدثنا ابو العالية القيسي ان ابا الملبي المذلي او صاحب فقال اذا مات أن يأخذوا من شعره وأظفاره . حدثنا وكيع عن سفيان عن خالد عن أبي قلابة ان سعدا غسل ميتا فدعا بموسى خلقه .

فِي الْمَيْتِ يُسَقِّطُ مِنْهُ الشَّيْءَ مَا يَصْنَعُ بِهِ

حدثنا عبد الرحمن بن مهدى وكيع عن سفيان عن يزيد عن عبد الرحمن بن أبي ليلى في الميت يسقط من شعره وأظفاره قال يجعل منه . حدثنا حفص بن غياث عن عاصم عن ابن سيرين وبنات سيرين قال يدفن مع الميت ما يسقط من شعر أو غيره . حدثنا غندر عن عثمان بن غياث قال سمعت الحسن يقول يعلم اظفار الميت وشاربه اذا طل قال قلت للحسن بوضع معه قال نعم . حدثنا ابن مهدى عن حماد بن زيد عن ايوب عن أبي قلابة قال 'ما يحب' ان يجعل معه . حدثنا وكيع عن سفيان عن

يزيد بن أبي زياد عن عبد الرحمن بن أبي ليلى أن قيس بن سعد مر على رجل قد بانت أصابعه منه فقربت^١ معه . حدثنا الثقى عن خالد الحذاء عن حفصة أنها قالت سرح شعر الميت فانه يجعل معه .

فـ الحائض والجنب يغسلان الميت

حدثنا عبد السلام بن حرب عن حجاج عن عطاء قال لا يأس
ان يغسل الميت الحائض والجنب . حدثنا معاذ بن معاذ عن اشعث عن
الحسن وابن سيرين انها كانا يكرهان ان تغسل الحائض والجنب الميت
حدثنا وكيع قال حدثنا سفيان عن منصور عن ابراهيم قال ارسلت امى
الى علقة تسأله عن الحائض تغسل الميت فلم ير به بأسا .

ما قالوا في الرجل يموت مع النساء وليس معهن رجل
والمرأة تموت مع الرجال وليس معهم امرأة

حدثنا جرير بن عبد الحميد عن العلاء بن المسيب عن ابراهيم
قال اذا ماتت المرأة في الرجال ليس معهم امرأة صب عليها الماء فوق
الثياب صبا . حدثنا شريك عن عبد الكريم عن نافع قال قلت لصفية
بنت ابي عبيد (ان) المرأة تموت مع الرجال وليس معهم امرأة قالت
(تيم ثم) يدفونها في ثيابها . حدثنا ابو بكر بن عياش عن ليث عن
علاء في المرأة تموت مع الرجال قال تيم ثم تدفن في ثيابها قال
والرجل مثل ذلك . حدثنا عيسى بن يونس عن الاحدوص عن راشد
ابن سعد عن سعيد بن المسيب انه قال اذا ماتت المرأة مع الرجال

(١) وفي ذ قبرها .

ليس معهم امرأة قال تيمونها بالصعيد ولا يغسلونها و اذا مات الرجل مع النساء فكذلك . حدثنا جرير عن مغيرة عن حاد قال تيم بالصعيد والرجل كذلك . حدثنا اسماعيل بن عياش عن عبد العزيز بن عبيد الله عن محمد بن عمرو بن عطاء عن ابي سلمة في الرجل يموت مع النساء قال تغسله امرأته فان لم تكن امرأته فليتم بالصعيد والمرأة تموت مع الرجال ليست معهم امرأة قال يغسلها زوجها فان لم يكن فنساء من نساء اهل الكتاب يصبون لها فيغسلنها . حدثنا ابو خالد الااحمر عن حجاج عن عطاء في امرأة تموت مع الرجال قال يصبون عليها الماء صبا ثم يدفونها وفي الرجل يموت مع النساء يصبون عليه الماء ثم يدفعه . حدثنا يزيد بن هارون عن سعيد عن مطر عن نافع عن ابن عمر في المرأة تموت مع الرجال قال تغمس في الماء .

في المرأة تغسل زوجها أهلا ذلك

حدثنا علي بن مسهر عن ابن ابي ليلي عن الحكم عن عبد الله بن شداد أن أبا بكر أوصى اسماء بنت عميس ان تغسله . حدثنا سفيان بن عيينة عن عمرو عن ابن ابي مليكة أن أبا بكر الصديق حين حضرته الوفاة أوصى اسماء بنت عميس ان تغسله وكانت صائمة فعزم عليها لتفطرن . حدثنا وكيع ابن الجراح عن ابي هلال عن صالح الدهان او جبان الاعرج عن جابر ابن زيد انه أوصى ان تغسله امرأته . حدثنا اسماعيل بن عياش عن بشر بن عبد الله بن يسار قال سمعت سليمان بن موسى يقول تغسله . حدثنا وكيع عن سفيان عن عمرو عن الحسن وعن سفيان عن حاد قال لا يغسل كل

واحد منها صاحبه . حدثنا اسماعيل بن عياش عن عبد العزيز بن عبيد الله عن محمد بن عمرو بن عطاء عن ابي سلمة في الرجل يموت مع النساء قال تغسله امرأته . حدثنا وكيع عن سفيان عن عبد الكريم عن عطاء قال تغسل المرأة زوجها . حدثنا وكيع عن سفيان عن ابراهيم بن مهاجر ان أبا موسى غسلته امرأته .

في الرجل يغسل امرأته

حدثنا معتمر بن سليمان الرق عن حجاج عن داود بن حصين عن عكرمة عن ابن عباس قال الرجل احق بغسل امرأته . حدثنا يزيد بن هارون عن هشام عن الحسن انه كان لا يرى بذلك بأسا أن يغسل الرجل امرأته . حدثنا يزيد بن هارون عن حجاج قال قال عبد الرحمن بن الأسود أبى م إمرأتى و اختها ان تغسلها فوليت عنسلها بنفسى . حدثنا وكيع بن الجراح عن سفيان عن حماد وعن سفيان عن عمرو عن الحسن قالاً يغسل كل واحد منها صاحبه . حدثنا اسماعيل بن عياش عن عبد العزيز بن عبيد الله عن محمد بن عمرو بن عطاء عن ابي سلمة في المرأة تموت مع الرجال ليست معهم امرأة قال يغسلها زوجها . حدثنا حفص ابن غياث عن اشعث عن الشعبي قال لا يغسل الرجل امرأته وهو راي ابي حنيفة و سفيان . حدثنا اسماعيل بن عياش عن بشر بن عبد الله بن يسار قال سمعت سليمان بن موسى يقول يغسل الرجل امرأته . حدثنا حفص بن غياث عن ليث عن يزيد بن ابي سليمان عن مسروق قال ماتت امرأة

لعمر فقال انا كنت اولى بها اذا كانت حية فاما الان فأتم اولى بها".
 حدثنا ابو اسامة عن عوف قال كنت في مجلس فيه قسامه بن ذهير و اشياخ قد ادركوا عمر بن الخطاب فقال رجل كانت تحت امرأة من بنى عامر بن صعصعة و كان يثنى عليها خيرا فلما كان زمان طاعون الجارف طعنت فلما ثقلت قالت اني امرأة غريبة فلا يليني غيرك فوت فغسلتها و وليتها قال عوف فما رأيت احدا من اولئك الاشياخ عتب ولا عاب ذلك على الرجل .

ما قالوا في الرجل يغسل ابنته

حدثنا وكيع عن سفيان عن ابي هاشم ان ابا قلابة غسل ابنته .
 حدثنا شبابه عن شعبة عن ابي الحسن الواسطي قال غسل ابو قلابة ابنته فقلت له ما يدريك فقال كنا في داره نخرج علينا فأخبرنا انه فعل ذلك قال وكانت جارية شابة .

في النساء يغسلن الغلام

حدثنا هشام عن يونس عن الحسن انه كان لا يرى بأسا ان تغسل المرأة الغلام اذا كان فطليها و فوقه شيء . حدثنا ازهر عن ابن عون سئل محمد عن المرأة تغسل الصبي قال لا اعلم به بأسا . حدثنا حفص عن ليث عن عطاء قال يكفي الصبي الذي قد سعى ان يجعل في خرقه تغسله النساء .

(١) هذا كما ترى لا يدل على عدم جواز غسل الرجل للمرأة بل غایة الامر اولوية غسل الغير .

فِي شِعْرِ الْمَرْأَةِ إِذَا اغْتَسَلَتْ كَيْفَ يَصْنَعُ بِهِ

حَدَّثَنَا عَبْدُ الْوَهَابِ عَنْ أَيُوبَ قَالَ حَدَّثَنِي حَفْصَةُ بْنَتُ سَيْرِينَ أَنَّ امْعَلِيَّةَ قَالَتْ مُشَطَّتَهَا ثَلَاثَةُ قَرْوَنَ تَعْنِي ابْنَةَ النَّبِيِّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ . حَدَّثَنَا حَفْصَ عنْ أَشْعَثَ عَنْ أَبْنَ سَيْرِينَ قَالَ كَانَ يَقُولُ إِذَا اغْتَسَلَ ذُوَبٌ شِعْرُهَا ثَلَاثَ ذَوَابٍ ثُمَّ جَعَلَ خَلْفَهَا .

فِي الرَّجُلِ يُقْتَلُ أَوْ يَسْتَشْهَدُ يُدْفَنُ كَمَا هُوَ أَوْ يَغْسَلُ

حَدَّثَنَا عَلَىٰ بْنُ مُسْهِرٍ عَنِ الشِّيَّابِيِّ عَنِ الْمَتْنِيِّ عَنْ بَلَالِ الْعَبْدِيِّ قَالَ حَدَّثَنَا أَشْيَاخَا الَّذِينَ كَانُوا شَهِدُوا زِيدَ بْنَ صَوْحَانَ حِينَ أُصِيبَ يَوْمَ الْجَلِيلِ قَالَ شَدُّوا عَلَيْهِ ثِيَابَهُ وَلَا تَغْسِلُوهُ عَنِ دَمَّهُ فَإِنَّ رَجُلًا مُخَاصِّمًا . حَدَّثَنَا أَبُو اسَّاَمَةَ عَنْ هَشَّامٍ عَنْ أَبْنَ سَيْرِينَ قَالَ كَانَ إِذَا سُتُّلَ عَنْهُ غَسْلُ الشَّهِيدِ حَدَّثَ بِمَحْدِيثٍ حَبْرَ بْنَ عَدَىٰ قَالَ حَبْرَ بْنَ عَدَىٰ لِمَنْ حَضَرَهُ مِنْ أَهْلِ بَيْتِهِ لَا تَغْسِلُوهُ عَنِ دَمَّهُ وَلَا تَطْلَقُوهُ عَنِ حَدِيدَةٍ وَادْفُونِي فِي ثِيَابِهِ فَإِنَّ التَّقَّيَّاً وَمَعَاوِيَّهُ عَلَىِ الْجَاهَدَةِ غَدَّا . حَدَّثَنَا شَرِيكَ عَنِ أَبِي إِسْحَاقَ أَنَّ رَجُلًا مِنَ الْمُحَاجِبِ عَبْدَ اللَّهِ قُتِلَهُ الْعُدُوُّ وَقُدِّدَ دُفْنَاهُ فِي ثِيَابِهِ . حَدَّثَنَا وَكِيعَ قَالَ حَدَّثَنَا سَفِيَّانَ عَنْ قَيْسِ بْنِ مُسْلِمٍ عَنْ عَبْدِ الرَّحْمَنِ بْنِ أَبِي لَيْلٍ قَالَ قَالَ سَعِيدُ بْنُ عَبْدِ الْقَارِيِّ يَوْمَ الْقَادِسِيَّةِ إِنَّا لَأَقْوَى الْعُدُوِّ وَغَدَّا إِنْ شَاءَ اللَّهُ وَإِنَّا مُسْتَشْهِدُونَ فَلَا تَغْسِلُوا عَنَّا دَمَّا وَلَا تَكْفُنَا إِلَّا فِي ثُوبٍ كَانَ عَلَيْنَا . حَدَّثَنَا وَكِيعَ قَالَ نَاهِيَةُ سَفِيَّانَ عَنْ هَنْدُولِ بْنِ رَاشِدِ النَّهْدِيِّ عَنِ الْعَيْزَارِ بْنِ حَرِيَثِ الْعَبْدِيِّ قَالَ قَالَ قَرِيدُ بْنُ صَوْحَانَ يَوْمَ الْجَلِيلِ أَرْمَسَوْنِي فِي الْأَرْمَنْ رَمْسَا وَلَا تَغْسِلُوهُ عَنِ دَمَّهُ وَلَا تَنْزَعُوهُ عَنِ ثُوبِهِ إِلَّا مَخْفِينَ فَإِنَّ مَحَاجَجَ أَحَاجِجَ . حَدَّثَنَا وَكِيعَ عَنْ مَسْعِرِ وَسَفِيَّانَ

و سفيان عن مصعب بن المثنى قال سفيان عن رجل عن زيد بن صوحان و قال مسمر عن مصعب بن المثنى انه قال يوم الجل ادفونا وما اصاب الْرَّى من دماتنا . حدثنا وكيع قال نا شعبة عن قتادة عن سعيد بن المسيب و الحسن انها قالا الشهيد يغسل ما مات ميت الا اجنب . حدثنا وكيع قال نا ذكريما عن عامر ان حنظلة بن الراهب طهرته الملائكة . حدثنا وكيع قال نا اسماعيل بن ابي خالد عن يحيى بن عابس وعن عامر قال ادفوني في ثيابي فاني مخاصم^١ . حدثنا عيسى بن يونس عن اسماعيل بن ابي خالد قال سمعت يحيى بن عابس يحدث عن قيس بن ابي حازم عن عامر مثله . حدثنا ابو بكر بن عياش عن مغيره عن ابراهيم قال اذا رفع القتيل دفن في ثيابه وان رفع وبه رقم صنع به ما يصنع بغيره . حدثنا وكيع قال حدثنا سفيان عن عيسى بن ابي عزة عامر في رجل قتلته اللصوص قال يدفن في ثيابه ولا يغسل . حدثنا ابو اسامه ناثة بن عمارة قال سمعت غنيم بن قيس يقول الشهيد يدفن في ثيابه ولا يغسل . حدثنا عبد الاعلى عن يونس عن الحسن في القتيل اذا كان عليه مهل غسل . حدثنا حفص بن غياث عن اشعث عن الحسن وحداد والحكم عن ابراهيم قال اذا مات في المعركة دفن ونزع ما كان عليه من خف او نعل و اذا رفع وبه رقم ثم مات يصنع به ما يصنع بالميته . حدثنا عيسى بن يونس عن عبيرو عن الحسن ان النبي صلى الله عليه وسلم امر به بمحمة حين استشهد فضل . حدثنا ثقيلا قال حدثنا سنان قال اخبرنا ليث بن سعد عن ابن شهاب عن جده الربيع

(١) وفي ذي قيمة حاج .

ابن كعب بن مالك ان جابر بن عبد الله أخبره ان النبي صلى الله عليه وسلم لم يصل على قتلى احد ولم يغسلوا . حدثنا عبد الله بن نمير قال نا عبد الله عن نافع عن ابن عمر قال كفن عمر وحنط وغسل . حدثنا شريك عن ابن أبي ليلي عن نافع عن ابن عمر بنحوه الا انه قال كان من افضل الشهداء . حدثنا وكيع عن سفيان عن ابن أبي عروبة عن ابن معشر عن ابراهيم قال اذا قتل في المعركة دفن في ثيابه ولم يغسل .

فِي الْمَرْجُومَةِ تَغْسِلُ إِمَّا لَا

حدثنا وكيع بن الجراح عن سفيان عن علقة بن مرثد عن الشعبي . قال لما رجم على سراحة جاءت همدان الى على فقالوا كيف يصنع بها فقال اصنعوا بها كما تصنعون بنسائمكم اذا ماتن في بيوتهم . حدثنا ابو معاوية عن ابي حنيفة عن علقة بن مرثد عن ابيه قال لما رجم ماعز قالوا يا رسول الله ما يصنع به قال اصنعوا به ما تصنعون بموتاكم من الغسل والكفن والحنط والصلوة عليه .

فِي الْغَرِيقِ مَا يَصْنَعُ بِهِ يَغْسِلُ إِمَّا لَا

حدثنا ابو معاوية عن حجاج عن عطاء قال يغسل الغريق ويكون ويحنط ويصنع به ما يصنع بغيره .

فِي الْجَنْبِ وَالْحَائِضِ يَمْوَاتُنَّ مَا يَصْنَعُ بِهَا

حدثنا عبد السلام بن حرب عن حجاج عن عطاء قال اذا مات الجنب والحاirst يصنع بها ما يصنع بغيرهما . حدثنا غندر عن اشعث عن الحسن قال اذا مات الجنب قال يغسل غسلا لجنابته ويغسل غسل الميت

الميت وكذلك قوله في المائض اذا طهرت ثم ماتت قبل ان تغسل .

فالمخوط كيف يصنع به وain يجعل

حدثنا وكيع عن اسماعيل بن ابي خالد عن الحكيم بن جابر قال
لامات ابن قيس قال الحسن بن علي اذا غسلتموه فلا تهيجوه حتى
تؤذنونى بتجاه فوضأه بالمخوط وضوءه . حدثنا معن بن عيسى عن خالد بن
ابي بكر قال سمعت سالما وعبيد الله بن عبد الله اذا ذكر لها طيب الميت
قالا اجعلوه بينه وبين ثيابه . حدثنا محمد بن فضيل عن الحسن بن عبيد الله عن
ابراهيم قال تبخر ثيابه وحنوطه على مساجده . حدثنا يزيد بن هارون عن
حجاج عن فضيل عن ابراهيم في حنوط الميت قال يبدأ بمساجده . حدثنا وكيع
عن سفيان عن منصور عن ابراهيم قال اذا فرغ من غسله تتبع مساجده
بالطيب . حدثنا عبد الصمد بن عبد الوارث عن حجاج عن شيخ من اهل
الكوة يقال له زياد عن ابراهيم عن ابن مسعود قال يوضع الكافور على
موقع سجود الميت .

في القطن يوضع على وجه الميت

حدثنا يزيد بن هارون عن هشام قال كان ايوب بعد ما يفرغ
عن غسل الميت يطبق وجهه بقطنه و كان محمد لا يفعل ذلك . حدثنا
عبد السلام بن حرب عن عمرو عن الحسن انه كان يرى ان المشaque^١ تجزى
اذا لم يكن قطن للبيت .

(١) المشaque كثامة ماطار و سقط عن المشرق او ما سقط من الشعر او الابریس
او الكتان او القطن عند تخلیصه و ترميمه .

في الميت يخشى ذرته وما يخافون منه

حدثنا عبد الله بن مبارك عن ابن جريج عن عطاء قال قلت اخشى الكرسف قال نعم قلت لان لا يتفجر منه شيء قال نعم . حدثنا هشيم عن مغيرة عن ابراهيم قال يخشى من الميت لما يخافون ان يخرج منه . حدثنا ابن مهدي عن هشام عن مطر عن الحسن قال يخشى ذرته ومسامعه وانفه . حدثنا ابو داود عن الريبع قال سمعت ابن سيرين يقول يخشى ذر الميت وفوه ومنخراتهقطنا وقال محمد ما عالجت ذرته فعالجه يسار . حدثنا وكيع عن حسان بن ابراهيم عن امية الاذدي عن جابر بن زيد قال اذا حشى على الميت سد مراقه ومسامعه بالمشاق .

في المسك في الحنوط من رخص فيه

حدثنا عبد الله بن مبارك عن حميد عن انس انه جعل في حنوطه صرة من مسك او مسك فيه شعر من شعر رسول الله صلى الله عليه وسلم . حدثنا عبد الرحيم بن سليمان عن عاصم عن ابن سيرين قال سئل ابن عمر عن المسك يجعل في الحنوط قال او ليس من اطيب طيبكم . حدثنا معتمر ابن سليمان عن ابيه عن محمد بن سيرين قال سئل ابن عمر ايقرب الميت المسك قال او ليس من اطيب طيبكم . حدثنا عبد الرحمن بن مهدي عن المثنى ابن سعيد عن قتادة قال سأله سعيد بن المسيد عن المسك في حنوط الميت قال لا يأس به وسئل عن ذلك جابر بن زيد قال لا يأس به . حدثنا عبد الرحيم بن سليمان عن عبد الملك عن عطاء انه سئل اطيب المسك بالمسك ~~ذلك نعم~~ ليس يجعلون في الذي يحمرون به المسك .

حدثنا حيد بن عبد الرحمن عن حسن عن هارون بن سعد ان علياً أوصى ان يجعل في خنوطه مسك و قال هو فضل خنوط النبي صلي الله عليه وسلم حدثنا محمد بن فضيل عن عطاء بن السائب و محمد بن سوقة عن الشعبي قال لما غزا سليمان^١ بلنجر^٢ اصاب في قسمه صرة من مسك فلما رجع استو دعوا امرأته فلما مرض مرضه الذي مات فيه قال لا مرأته وهو يموت أريني الصرة التي استو دعتك فأتته بها فقال إلتئى بانه نظيف فجاءت به فقال اوجفيه ثم انقضى به حوله فانه يحضرني خلق من خلق الله لا يأكلون الطعام ويجدون الريح وقال اخرجني عن وتعاهديني قالت خبرت ثم رجعت وقد قضى . حدثنا ابن عليه عن ايوب عن نافع ان ابن عمر خط ميتاً بمسك .

من كان يكره المسك في الخنوط

حدثنا عباد بن العوام عن حجاج عن فضيل عن ابن مغفل قال قال عمر لا تختنطوني بمسك . حدثنا حاتم بن اسماعيل عن جعفر بن محمد عن سفيان بن عاصم قال شهدت عمر بن عبد العزيز قال لامة له انى لاراك تمسكين حناطي فلا تجعلين فيه مسكاً . حدثنا ابو خالد الاحمر عن ابن جريج عن عطاء انه قال لا بأس بالعتبر في الخنوط وقال انما هو صحة وكره المسك للحي والميت^٣ و قال هو ميتة^٤ . حدثنا اسماعيل بن علية عن ليث عن مجاهد انه كره المسك للبيت . حدثنا سهيل بن يوسف عن

(١) هو ابن ربيعة الباهلي (٢) قرية يبلاد الخزر خلف باب الابواب .

(٣-٤) وفي ذي و يقول كان المسلمين يكرهونه ويقولون هو ميتة .

عمرو عن الحسن انه كان يكره المسك للحي والميت ويقول كان المسلمين يكرهونه ويقولون هو ميتة . حدثنا يحيى بن اليهان ووكيع عن ابن أبي داود عن الضحاك انه كره المسك في الخنوط .

ما قالوا فيكم يكفن الميت

حدثنا حفص بن غياث عن هشام بن عروة عن ابيه عن عائشة ان رسول الله صلى الله عليه وسلم كفن في ثلاثة اثواب يمانية ليس فيها قيس ولا عمامة فقلنا لعائشة انهم يزعمون انه كان كفن في برد حبرة فقالت قد جاءوا ببرد حبرة ولم يكفوه فيه . حدثنا عبد الله بن ادريس عن يزيد عن مقسم عن ابن عباس قال كان كفن رسول الله صلى الله عليه وسلم في ثلاثة اثواب في قيصه الذي مات فيه وجبة له نميرانية . حدثنا شريك عن ابي اسحاق قال مررت على مجلس من مجالس بنى عبد المطلب فسألتهم فيكم كفن رسول الله صلى الله عليه وسلم فقالوا في ثلاثة ليس فيها قيس ولا عمامة . حدثنا حفص بن غياث عن جعفر عن ابيه قال كفن رسول الله صلى الله عليه وسلم في ثوبين محاربين وبرد حبرة قال واوصافى ابى بذلك . حدثنا جرير عن منصور قال كفن رسول الله صلى الله عليه وسلم في حالة حمراء وثوب مشق . حدثنا محمد بن فضيل عن هشام عن ابيه عن عائشة قالت لما حضر ابو بكر قال فيكم كفن رسول الله صلى الله عليه وسلم قلت في ثلاثة اثواب سحول قال فنظر الى ثوب خلق عليه فقال اغسلوا هذا وزيدوا عليه ثوبين اخرين فقلت بل نشتري لك ثيابا جددا قال الحى احق بالجديد من الميت انماهى للهلاك . حدثنا

حدثنا سفيان بن عيينة عن عمرو عن ابن مليكة عن عائشة قالت قال أبو بكر في كم كفتم رسول الله صلى الله عليه وسلم قلت في ثلاثة أثواب قال فاغسلوا ثوبي هذين واشتروا لي ثوبا من السوق قالت أنا موسرون قال يابنية الحى أحق بالجديد من الميت إنما هو للهلة والصديد . حدثنا علي بن مسهر عن عبيد الله عن عبد الرحمن بن القاسم عن أبيه قال كفن أبو بكر في ثوبين سحوليين ورداه له عشق امر به أن يغسل . حدثنا وكيع عن سفيان عن عاصم عن سالم عن ابن عمر أن عمر كفن في ثلاثة أثواب . حدثنا وكيع عن ثور عن راشد بن سعد قال قال عمر يكفن الرجل في ثلاثة أثواب لا تعتدوا أن الله لا يحب المعتدين . حدثنا يحيى بن سعيد عن الجعدي عن إبراهيم عن نافع قال قال أبو هريرة كفوني في ثلاثة أثواب لفوني فيها لفا . حدثنا يزيد بن هارون عن حبيب عن عمرو عن إبراهيم قال سئل جابر بن زيد عن الميت كم يكفن من الكفن قال كان ابن عباس يقول ثوب أو ثلاثة أثواب أو خمسة أثواب . حدثنا محمد بن فضيل عن الوليد بن جعفر عن أبي الطفيل عن حذيفة قال كفوني في ثوب هذين كانا عليه خلقين . حدثنا حماد بن خالد عن مالك بن أنس عن الزهرى عن حيدر بن عبد الرحمن عن عبد الله بن عمرو قال يكفن الميت في ثلاثة أثواب قيس وأزار ولفافة . حدثنا ابن علية عن أيوب أن ابن عبد الله توف فكفنه ابن عمر في خمسة أثواب قيساً وأزاراً وثلاثة لفائف . حدثنا وكيع عن هشام بن عروة عن أبيه قال كفن حمزة في ثوب . حدثنا حسين بن علي عن زائدة عن عبد الله بن محمد بن عقيل عن جابر أن النبي صلى الله عليه وسلم كفن

حزة في ثوب وذلك الثوب نمرة . حدثنا أبو معاوية عن هشام عن أبيه أن صفية ذهبت يوم أحد بثوبين ت يريد أن يكفن فيها حزة بن عبد المطلب قال واحد الثوبين أوسع من الآخر قال فوجدت إلى جنبه رجلاً من الانصار فاقرعت بينهما فكفت القارع أوسع الثوبين والآخر في الثوب الباقي . حدثنا وكيع عن سفيان عن عمران عن سعيد قال الرجل والمرأة يكفنان في ثوبين . حدثنا وكيع عن سفيان عن عمران عن سعيد أن ابا بكر كفن في ثوبين . حدثنا عبد الأعلى عن الجريري عن غنيم بن قيس قال كان كافن في الثوبين والثلاثة والأربعة . حدثنا ابن حيان قال ثنا محمد بن صالح قال حدثني زيد بن زيد مولى أسد عن أبي أسد قال أنا مع رسول الله صلى الله عليه وسلم على قبر حزة فدلت النمرة على رأسه وانكشفت رجلاه فدلت على رجليه فانكشف رأسه فقال رسول الله صلى الله عليه وسلم ضعوها على رأسه واجعلوا على رجليه من شجر الحرم . حدثنا وكيع عن حسان بن إبراهيم عن أمية عن جابر بن زيد قال لا يعم الميت . حدثنا أبو معاوية عن الأعمش عن شقيق عن خباب بن الارت قال هاجرنا مع رسول الله صلى الله عليه وسلم في سيل الله بتغنى وجه الله تعالى فوجب أجراً علينا على الله فنا من مضى لم يأكل من أجره شيئاً منهم مصعب بن عمير قتل يوم أحد فلم يخدله شيئاً يكفن فيه الأنمرة وكنا إذا وضعناها على رأسه خرجت رجلاه فإذا وضعناها على رجليه خرج رأسه فقال رسول الله صلى الله عليه وسلم ضعوها بما يلي رأسه واجعلوا على رجليه من الآخر وقتل منا من أينت له ثمرة فهو يمد بها . حدثنا

عبد الأعلى عن محمد بن إسحاق عن عبد الله بن بكر عن أبيه أنه أوصى أن يكفن في ثلاثة أثواب يدرج فيها دراجا . حدثنا أبو الأحوص عن مغيرة عن إبراهيم قال يكفن الرجل في ثلاثة أثواب القميص والازار واللفاقة . حدثنا يحيى بن إيهان عن سفيان عن الشيباني عن الشعبي قال لا يعم الميت . حدثنا عبد الله بن ادريس عن عثمان بن الأسود عن عطاء ما يكفن الميت في ثوبين . حدثنا ابن عليه عن ابن عون عن ابن سيرين أنه كان يحب أن يكفن الميت في قميص له وازار وكان مثل الحى . حدثنا عبد الأعلى عن معمر عن الزهرى عن علي بن حسين قال كفن رسول الله صلى الله عليه وسلم في ثلاثة أثواب أحدها برد حبرة . حدثنا عبد الأعلى عن معمر عن الزهرى عن سعيد بن المسيب قال كفن رسول الله صلى الله عليه وسلم في ثلاثة أثواب أحدها برد . حدثنا عبد الرحيم بن سليمان عن هشام بن عروة قال إن غير واحد من أصحاب رسول الله صلى الله عليه وسلم كفن في ثوب واحد . حدثنا عبدة عن هشام عن أبيه أن حزرة بن عبد المطلب كفن في ثوب واحد . حدثنا عبدة عن اسماعيل بن أبي خالد عن التيسى عن عائشة أن أبا بكر قال إذا أنامت فاغسل ما على هاتين وكفني فيهما فان الحى أحرج إلى الجديد من الميت . حدثنا يزيد بن هارون عن محمد بن إسحاق عن محمد بن عبد الرحمن عن عمرة عن عائشة قالت لا يكفن الميت في أقل من ثلاثة أثواب لمن قدر . حدثنا أبو بكر قال حدثنا مروان بن معاوية عن عاصم عن أبي العالية أن حزرة كفن في ثوب . حدثنا الحاربى عن ليث عن خيصة عن سويد قال لا تكفوئن إلا في ثوبين . حدثنا وكيع

عن اياس بن دغفل عن عبد الله بن قيس بن عبادة عن ايه انه اوصى كفنون في بردى عصب وجللوا سيرى كساى الا يض الذى كنت اصل فىه . حدثنا محمد بن عدى عن اشعث عن الحسن ان عثمان بن ابي العاصى كفن في خمسة اثواب . حدثنا سويد عن عمرو قال ثنا حماد بن سلمة عن عبد الله بن محمد بن عقيل عن ابن الحنفية عن علي ان النبي صلى الله عليه وسلم كفن في سبعة اثواب .

ما قالوا فيكم تكفن المرأة

حدثنا عبد الوهاب التقى عن محمد انه كان يقول تكفن المرأة التي حاضت في خمسة اثواب او ثلاثة . حدثنا حميد بن عبد الرحمن عن حسن عن عيسى بن ابي عزة عن الشعبي قال تكفن المرأة في خمسة اثواب في درع و خمار و لفافة و منطق و خرقه تكون على قطنها . حدثنا عبد الاعلى عن هشام عن الحسن قال تكفن المرأة في خمسة اثواب درع و خمار و حقو^١ و لفافتين . حدثنا وكيع عن ثور عن راشد بن سعد عن عمر قال تكفن المرأة في خمسة اثواب في المنطق وفي الدرع وفي الخمار وفي اللفافة والخرقة التي تشد عليها . حدثنا عبد الرحمن بن سليمان عن اشعث عن ابن سيرين قال تكفن المرأة في خمسة اثواب في الدرع والخمار والرداء وفي الازار والخرقة . حدثنا وكيع عن سفيان عن عرمان عن سويد قال المرأة والرجل يكتفان في ثوبين . حدثنا وكيع عن سفيان عن منصور عن ابراهيم قال تكفن المرأة في درع و لمجاد و لفافة وازار و خرقه .

فِي الْخَرْقَةِ إِنْ تَوْضَعُ مِنَ الْمَرْأَةِ

حدثنا خص بن غياث عن اشعث عن ابن سيرين قال توضع الخرقة على بطئها وتعصب بها فخذلها . حدثنا عبد الرحيم ^١ عن هشام عن ابن سيرين في الخرقة الخامسة تلف بها الفخذين تحت الدرع . حدثنا حيد ابن عبد الرحمن عن عيسى بن أبي عزة عن الشعبي قال وخرقة تكون على بطئها . حدثنا وكيع عن سفيان عن منصور عن ابراهيم قال تشد الخرقة فوق الثياب .

مَا قَالُوا فِي الصَّبِيِّ فِي كُمْ يَكْفَنُ

حدثنا ابو معاوية عن داود عن سعيد بن المسيب قال يكفن الصبي في خرقه . حدثنا عبد الاعلى عن يونس عن الحسن قال يكفن القطيم والرضيع في الخرقة فان كان فوق ذلك كفن في قيس وخرقتين . حدثنا عبد الوهاب التقى عن ايوب عن محمد في السقط قال ان شاء كفنه في ثلاثة اثواب . حدثنا ابو بكر بن عياش عن ليث عن عطاء قال يكفن الصبي في خرقه وان كان قد سعى . حدثنا عبد الاعلى عن هشام عن محمد قال يكفن فيما تيسر . حدثنا وكيع عن سفيان عن الحسن بن عمرو عن فضيل عن ابراهيم قال يكفن السقط في خرقه . حدثنا ابن عليه عن شعبة عن حاد قال يكفر، الصبي في ثوب . حدثنا حيد بن عبد الرحمن عن عبيدة عن ابراهيم قال يكفن الصبي في خمار يجعل منه قيس ولغاية .

فِي الْجَارِيَةِ فِي كُمْ تَكْفَنُ

حدثنا غندر عن عثمان قال سألت الحسن عن الجارية اذا ماتت هل تخمر

ولم تحسن قال لا ولكن تكفن في ثلاثة اثواب . حدثنا التقى عن اイوب قال ماتت ابنة لانس بن سيرين قد اعصرت فامرهم ابن سيرين ان يكفنوها في نهر^١ و لفاقين . حدثنا عبيد الله بن موسى قال اخبرنا اسرائيل عن عبد الله بن الخطّار عن الحسن في الجارية التي لم تبلغ قال تكفن في ثوب واحد .

في المرأة كيف تخمر

حدثنا يزيد بن هارون عن هشام قال سألت ام الحيد ابنة سيرين هل رأيت حصة اذا غسلت كيف تصنع بخمار المرأة قالت نعم كانت تخمرها كما تخمر الحياة ثم يفضل من الخمار قدر ذراع فتفرشه في مؤخرها ثم تعطف تلك الفضلة فنقطى بها وجهها .

العامة للرجل كيف تصنع

حدثنا عفان عن قادة قال كان الحسن يقول في الميت توضع العامة و سط رأسه ثم يخالف بين طرفيها هكذا على جسده قال وقال ابن سيرين يعمم كا يعمم الحى .

في اجمار ثياب الميت تجمّر وهي عليه ام لا

حدثنا وكيع عن سفيان عن ابراهيم بن المهاجر عن ابراهيم قال تجمّر ثيابه قبل ان تلبسها اياه . حدثنا يزيد بن هارون عن هشام عن الحسن قال تجمّر ثياب الميت على مشجب او قضبات^٢ قال وكان محمد يرى ذلك ان فعلوا فهو حسن واحب الى ان تجمّر وهي عليه بعد (١) وفـن بـرـد (٢) وفـن قـصـبات .

ما يلبس فهو ابقى لريحها . حدثنا وكيع عن اسرائيل عن جابر عن حفص قال لا تجمر من الميت الا ثيابه . حدثنا عبدة بن سليمان عن هشام عن فاطمة عن اسحاق انها قالت عند موتها اذا انا مت فاغسلوني وكفنوني واجروا ثيابي .

من قال يكون تجمر ثيابه وترا

حدثنا عبد الله بن ادريس عن الاعمش عن ابراهيم قال تجمر ثيابه ثلاثة . حدثنا محمد بن فضيل عن الحسن بن عيسى الله عن ابراهيم قال تجمر ثيابه وترا . حدثنا عبد الاعلى عن هشام عن الحسن وابن سيرين انها كانا يجمران ثياب الميت وترا . حدثنا ابو معاوية وعلى بن مسهر عن عاصم عن الشعبي قال تجمر ثياب الميت وترا الا ان ابن مسهر قال ماشت . حدثنا ابو داود الطیالسى عن حماد بن سلمة عن حميد عن الحسن عن ابى هريرة قال يجمر الميت وترا . حدثنا وكيع عن شعبة عن حماد عن ابراهيم قال كان اصحاب عبد الله يقولون يغسله وترا ويجمره وثيابه . حدثنا ابو داود عن ابى حرة عن الحسن قال يجمر الميت وترا حدثنا يحيى بن ادم قال حدثنا قطبة بن عبد العزىز عن الاعمش عن ابى سفيان عن جابر قال قال رسول الله صلى الله عليه وسلم اذا جرتم الميت فاجروه ثلاثة .
فـ الـ كـ فـ نـ مـ نـ كـ انـ يـ حـ بـ اـ نـ يـ كـ وـ نـ صـ فـ يـ قـ اـ .

حدثنا سليمان بن يوسف عن ابن عوف ان محددا كان يعجبه الكفن الصفيق . حدثنا ابو حيان عن جعفر عن ميمون قال كانوا يستحبون ان تكفن المرأة في الثياب الغلاظ . حدثنا عبد السلام بن حرب عن هشام

عن الحسن و محمد انه كان يعجبهما ان يكون الكفن كثانا .

من قال ليكون الكفن ايض ورخص في غيره .

حدثنا اسماعيل بن عليه عن ايوب عن ابي قلابة عن سمرة بن جندب قال قال رسول الله صلي الله عليه وسلم عليكم بالثياب البياض فليلبسها احياكم وكفروا فيها موتاكم . حدثنا وكيع عن سفيان عن حبيب ابن ابي ثابت عن ميمون بن ابي شبيب عن سمرة بن جندب قال قال رسول الله صلي الله عليه وسلم البسو الثياب البيض وكفروا فيها موتاكم . حدثنا يحيى بن ادم عن سفيان عن ابي خثيم عن سعيد بن جبير عن ابن عباس قال قال رسول الله صلي الله عليه وسلم خير ثيابكم البياض . حدثنا معاذ بن معاذ عن الاشعث عن الحسن و محمد انهم قالا لا بأس ان يكفن الرجل في الثوب الهروى . حدثنا شابة بن سوار عن ابن ابي ذتب عن الوليد بن عمرو عن ابي الحويرث ان امرأة عروسا دخلت على زوجها و عليها ثياب معصفرة فماتت حين دخلت عليه فسئلته عائشة فقالت ادفونها في ثيابها التي كانت عليها .

ما قالوا في تحسين الكفن . من احبه ومن رخص في ان لا يفعل حدثنا عبد الله بن نمير عن حجاج عن ابي الزبير عن جابر يرفعه قال اذا مات احدكم فليحسن كفته قال فان لم يجده فليكتفه في بردى حبرة . حدثنا وكيع عن ابي العيس عن حبيب بن ابي ثابت عن خثيم بن عمرو ان عبد الله بن مسعود اوصى ان يكفن في حالة ثمنها ما تقي درهم . حدثنا بشر بن مفضل عن سلية بن علقة عن ابن سيرين قال كان يحب حسن الكفن

الكفن و يقال انهم يتزاورون في اكفانهم . حدثنا زيد بن الحباب قال اخبرنا معاوية بن صالح قال حدثنا سعيد بن هانئ عن عمير بن الاسود السكوني ان معاذ بن جبل اوصى امرأته و خرج فاتت وكفناها في ثياب لها خلقان فقدم بعد أن رفعنا ايدينا عن قبرها بساعتين فقال فيما كفتموها قلنا في ثيابها الخلقان فتبشها و كفناها في ثياب جدد وقال احسنوا اكفان موتاكم فانهم يحشرون فيها . حدثنا ابو بكر قال ثنا وكيع عن سفيان عن بشر عن ابي يعلى عن ابن الخطفي قال ليس للبيت من الكفن شيء اما هو تكراة الحي .

من قال ليس على غسل الميت غسل

حدثنا سفيان بن عيينة عن عمرو عن عطاء عن ابن عباس قال لا تنجزوا موتاكم فان المؤمن ليس بتجسس حيا ولا ميتا . حدثنا ابوالاحوص عن عطاء بن السائب عن سعيد بن جبير قال قلت لابن عمر اغتسل من غسل الميت قال لا . حدثنا ابو بكر قال حدثنا عبد الرحيم بن سليمان عن عبد الملك عن عطاء عن ابن عباس قال لا تجسس ميتكم يعني ليس عليه غسل . حدثنا عباد بن العوام عن حجاج عن سليمان بن الريبع عن سعيد ابن جبير قال غسلت امي ميته فقالت لي هل على غسل فأتيت ابن عمر فسألته فقال أنبجا غسلت ثم أتيت ابن عباس فسألته فقال مثل ذلك أنبجا غسلت . حدثنا ابو معاوية عن الاعمش عن ابراهيم قال سئل عبد الله عن الغسل من عسل الميت فقال ان كان صاحبكم نجسا فاغسلوا منه . حدثنا يحيى بن سعيد القطان عن الجعد عن عائشة بنت سعد قالت اودن سعد

بجنائزه سعد بن زيد وهو بالبقيع جماء وغسله وكفته وحنطه ثم أتى داره فصل عليه ثم دعا بهام فاغتسل ثم قال أني لم اغتسل من غسله ولو كان نجساً ما غسلته ولكنني اغتسلت من الحر . حدثنا عباد بن العوام عن حجاج عن عطاء عن ابن عباس وابن عمر قالا ليس على غاسل الميت غسل . حدثنا وكيع عن شعبة عن يزيد الرشك عن معاذة عن عائشة أنها سئلت هل على الذي يغسل الموفين غسل قالت لا . حدثنا معاذ بن معاذ عن حبيب بن الشهيد عن بكر بن عبد الله قال حدثني علقة بن عبد الله المزني قال غسل أباك أربعة من أصحاب رسول الله صلى الله عليه وسلم فما زادوا على أن كفوا أكمامهم و (قصه) ودخلوا في حجزهم فلما فرغوا من غسله توضأوا وضوهم للصلوة . حدثنا يحيى بن سعيد عن عون قال حدثني خزاعي بن زياد عن عبد الله بن مغفل قال أوصى عبد الله بن مغفل أن لا يحضره ابن زياد وان يليني أهبابي فارسلوا إلى عائذ بن عمرو وابي بربة وانا من أصحابه فما زادوا على أن كفوا أكمامهم وجعلوا ما فضل عن قصهم في حجزهم فلما فرغوا لم يزيدوا على الوضوء . حدثنا وكيع عن هشام بن عمروة هن إيه ان ابن عمر كفن ميتا وحنطه ولم يمس ماه . حدثنا وكيع هن امن حرون هن ابراهيم قال كانوا يقولون ان كان صاحبكم نجساً فاغسلوا منه . حدثنا وكيع عن اسماعيل بن ابي خالد عن الشعبي قال ان كان صاحبكم نجساً فاضلوا منه .

من قال على غاسل الميت غسل

حدثنا محمد بن بشر العبدى عن ذكريا عن مصعب بن شيبة عن طلق بن

حبيب عن عبد الله بن الزبير ان عائشة حدثه ان النبي صلى الله عليه وسلم قال يغسل من غسل الميت . حدثنا وكيع عن سعيد بن عبد العزيز عن مكحول قال سأله رجل حذيفة كيف اصنع قال اغسله كيت وكيت فاذا فرعت فاغتسل . حدثنا وكيع عن اسرائيل عن جابر عن عامر عن الحارث عن علي قال من غسل ميتا فليغتسل . حدثنا عبد الاعلى عن معمر عن الزهرى عن سعيد بن المسيب قال من السنة ان من غسل ميتا اغتسل . حدثنا شريك عن ابي اسحاق ان رجلين من اصحاب علي واصحاب عبد الله غسلا ميتا فاغتسل الذى من اصحاب علي وتوضأ الذى من اصحاب عبد الله . حدثنا عبدة بن سليمان عن محمد بن عمرو عن ابي سلمة عن ابي هريرة انه كان يقول من غسل ميتا فليغتسل ومن حمله فليتوضأ . حدثنا شابة عن ابن ابي ذتب عن صالح مولى التومة عن ابي هريرة عن النبي صلى الله عليه وسلم انه قال من غسل ميتا فليغتسل ومن حمله فليتوضأ . حدثنا عبد الوهاب الثقفي عن ايوب عن ابي قلابة انه كان اذا غسل ميتا اغتسل .

فِي الْمُسْلِمِ يَغْسِلُ الْمُشْرِكَ يَغْتَسِلُ أَمْ لَا

حدثنا وكيع عن سفيان عن ابي اسحاق عن ناجية بن كعب عن علي قال لما مات ابو طالب أتيت رسول الله صلى الله عليه وسلم فقلت يا رسول الله ان عمك الشيخ العظيم قد مات قال فقال انطلق فواره ثم لا تحدثن شيئا حتى تأتيني قال فوارته ثم أتيته فأمرني فاغتسلت ثم دعالي بدعوات ما يسرني ان لي بهن ما على الارض من شيء .

فِي ثَوَابِ غَاسِلِ الْمَيْتِ

حدثنا عبد الرحيم عن ليث عن عبد الكريم عن معاذ بن جبل قال
من غسل ميتا فأدلى فيه الامانة خرج من ذنبه كيوم ولدته امه .
ما قالوا في الذريرة يكون على النعش

حدثنا وكيع بن الجراح عن هشام عن فاطمة عن اسحاء انها اوصلت
ان لا يجعلوا على كفن حنطا . حدثنا وكيع عن العمري عن نافع عن
ابن عمر انه كره الحنوط على النعش . حدثنا شريك عن ابي اسحاق قال
رأيت على جنازة الحارث ذريرة . حدثنا وكيع عن طلحة بن يحيى عن
عمر بن عبد العزيز انه كره الذريرة على النعش . حدثنا هشيم بن بشير عن
الريبع عن الحسن وابن سيرين انهما كرها ان يجعل الحنوط على النعش .
حدثنا هشيم عن صاحب له عن مغيرة عن ابراهيم مثله . حدثنا يحيى بن
سليم الطائقي عن ابن جرير عن عطاء انه كان يكره الذريرة التي تجعل
فوق النعش ويقول نفع في الحياة ونفع في الممات .

ما قالوا في الجنائز كيف يصنع بالسرير يرفع له شيء ام لا
وما يصنع فيه بالمرأة

حدثنا ابو اسامه عن هشام عن ابيه ان اسحاء بنت عميس اول
من احدثت النعش . حدثنا عبد الرحمن بن مهدي عن سفيان عن قيس
ابن سالم عن طارق بن شهاب ان ام ايمن أمرت بالنعش للنساء . حدثنا
وكيع عن عمران بن حذير قال مروا على ابي مجلز بنعش كبير فقال رفت
اليهود والنصارى خالقوهم . حدثنا ابو معاوية عن الا عمش عن ابراهيم
قال

قال كانوا اذا كانت جنازة امرأة اكفووا السرير بفأوها عنها بقوائمها و اذا كان رجل وضع على بطن السرير .

ما قالوا في اجمار سرير الميت يمحمر ام لا
حدثنا وكيع عن الريبع عن الحسن و ابن سيرين انها كرها ان
يمحمر سرير الميت .

ما قالوا في الميت يتبع بالمحمر

حدثنا عاد بن العوام عن حجاج عن فضيل عن ابن مفضل قال
قال عمر لا تتبعني بمحمر . حدثنا يحيى بن سعيد عن الجعدي عن ابراهيم
ابن نافع قال قال ابو هريرة لا تتبعوني ب النار . حدثنا وكيع عن ابراهيم بن
اسحائيل بن مجمع عن عمته ام النعسان بن مجمع عن ابنة ابي سعيد ان ابا سعيد
قال لا تتبعوني ب النار ولا تجعلوا علي سريري قطيفة نصاراني . حدثنا وكيع
عن هارون عن ابراهيم عز . عبد الله بن عبيد بن عمر عن عائشة انها
اوصلت ان لا تتبعوني بمحمر ولا تجعلوا علي قطيفة حراء . حدثنا وكيع
عن ابي الاشهب عن بكر عن عبد الله بن مغفل اوصى ان لا تتبعوني بصوت
ولا نار وترموني بالحجارة يعني المدر الذي يكون على سفير القبر . حدثنا
وكيع عن سفيان عن عبد الاعلى عن سعيد بن جبير انه رأى محمرا في
جنازة فكسره^١ وقال سمعت ابن عباس يقول لا تشبهوا باهل الكتاب .
حدثنا ابو اسامة عن هشام عن الحسن و ابن سيرين انها كرها ان تتبع
الجنازة بمحمر . حدثنا علي بن مسهر عن عاصم عن الشعبي قال اذا اخرجته

(١) وفي ذ فكره .

فلا تتبّعه نارا . حدثنا وكيع عن حسن عن مصوّر عن إبراهيم انه كره ان يتبعه بحمر . حدثنا هشيم عن ابن عون قال غدونا على ابراهيم النخي فأخبروتنا انه مات ودفن الليل قال فأخبرنا عبد الرحمن بن الاسود انه اوصى ان لا تتبعوا جنازته بنار ولا تجعلوا عليه من اللبن العرزى الذى يصنع من الكناسات . حدثنا وكيع عن ابن عون قال أتينا الى منزل ابراهيم بعد موته قلنا يا شىء اوصى قالوا اوصى ان لا يتبع بنار و المخدوا الى لحدا ولا يجعلوا في قبرى لبنا عرزيميا . حدثنا وكيع عن شيبان عن يحيى بن ابي كثير عن رجل عن ابي سعيد قال قال رسول الله صلى الله عليه وسلم لا تتبع الجنازة بصوت ولا بنار ولا يمشي امامها . حدثنا ابو معاوية عن اسماعيل عن حتش بن المعتمر قال كان رسول الله صلى الله عليه وسلم في جنازة فرأى امرأة معها بحمر فقال اطردوها فما زال قائمًا حتى قالوا يا رسول الله قد توارت في آجام المدينة .

في وضع الرجل عنقه فيما بين عمودي السرير

حدثنا هشيم بن بشير عن ابي بشر عن يوسف بن ماهك قال رأيت ابن عمر في جنازة واضعا السرير كاهمه بين العمودين . حدثنا معن بن عيسى عن خالد بن ابي بكر قال رأيت سالم بن عبد الله بين عمودي سرير امه حتى خرج بها من الدار و حزنة و عيده الله اخذها أخذ بمضادات السرير اليمنى والآخر باليسرى . حدثنا معن بن عيسى عن معروف مولى القرىش قال رأيت المطلب بن عبد الله بن خطب بين عمودي سرير ابنته الحارث . حدثنا وكيع وغدر وشعبة عن سعد بن ابراهيم عن ابيه قال رأيت سعدا

عند قائلة سرير عبد الرحمن بن عوف يقول واجلأه . حدثنا وكيع عن اسرائيل عن ابن اسحاق قال وأيت ابا جحيفة في جنازة ابي ميسرة اخذ بقائمة السرير وجعل يقول غفر الله لك يا ابا ميسرة . حدثنا ابو الاوصى عن مغيرة عن ابراهيم قال كان يكره ان يكون بين قائمتين السرير ورجل يحمله . حدثنا كثير بن هشام عن فرات بن سلطان قال خرجت جنازة من دار بني ذي الحنار قال وشاب منهم وضع السرير على كامله فأخذ ميمون بيده فأخرجها . حدثنا عبد الله بن ادريس عن اسماعيل قال رأيت ابا جحيفة في جنازة ابي ميسرة وسرير على عاتقه وهو يقول اللهم اغفر لابي ميسرة . حدثنا وكيع عن الريبع عن الحسن انه كره ان يقوم في مقدم السرير او مؤخره .

ما قالوا في الرجل يقول خلف الميت استغفروا له يغفر الله لكم
 حدثنا ابو الاوصى عن مغيرة عن ابراهيم قال كان يكره ان يتبع الرجل الجنازة يقول استغفروه يغفر الله لكم . حدثنا محمد بن فضيل عن بكير بن عتيق قال كنت في جنازة فيها سعيد بن جبير فقال رجل استغفروه يغفر الله لكم قال سعيد بن جبير لا يغفر الله لك . حدثنا وكيع عن شعبة عن العلاء عن سعيد بن جبير قال كنت معه في جنازة فسمع رجلا يقول استغفروه يغفر الله لكم فنهاده . حدثنا يحيى بن سعيد عن ابن جريج عن عطاء انه كره ان يقول استغفروه يغفر الله لكم . حدثنا محمد بن ابي عدى عن ابن عون عن ابن سيرين قال اول ما سمعت في جنازة سعد بن اوس استغفروه . حدثنا وكيع عن سفيان عن منصور عن مغيرة عن ابراهيم انه يكره ان

يقوله . حدثنا وكيع عن ربيع عن الحسن انه كره ان يقول استغفروا
غفر الله لكم . حدثنا ابو مطیع عن عبد الرحمن بن حرملة انه كان في
جنازة فسمع رجلا يقول فقال سعيد بن المسيب ما يقول زحركم^١ هذا .
حدثنا قبيصة عن سفيان عن الربيع بن ابي ازهر ان سعيد بن جبير سمع
رجلا يقول في جنازة اسغفروا له غفر الله لكم فغضب .

ف رفع الصوت في الجنازة

حدثنا عبد الوهاب التقي عن ايوب عن ابي قلابة قال كنا في
جنازة فرفع ناس من القصاصين اصواتهم فقال ابو قلابة كانوا يعظمون الميت
بالسکينة . حدثنا عبد الله بن مبارك عن همام عن قتادة عن الحسن عن قيس
ابن عباد قال كان اصحاب محمد صلى الله عليه وسلم يستحبون خفض صوت
عند ثلاث عند القتال و عند القرآن و عند الجنائز . حدثنا وكيع عن
هشام عن قتادة عن الحسن عن قيس بن عباد قال كان اصحاب النبي
صلى الله عليه وسلم فذكر حموه . حدثنا وكيع عن سفيان عن ابن جريج
قال كان رسول الله صلى الله عليه وسلم اذا كان في جنازة اكثرا السکوت
و حدث نفسه . حدثنا يزيد بن هارون قال اخبرنا حماد بن سلمة عن علي
ابن زيد عن الحسن ان النبي صلى الله عليه وسلم كان يكره الصوت عند
ثلاث عند الجنائز و اذا التقى الزحفان و عند قراءة القرآن .

ما قالوا في الاذان بالجنازة من كرهه

حدثنا وكيع عن حبيب بن سليم عن بلال بن يحيى عن حذيفة
(١) الخيل كأنه يتن عند السوال منجد .

قال نهى رسول الله صلى الله عليه وسلم عن النعي . حدثنا وكيع عن سفيان عن أبي حمزة عن إبراهيم عن علقة عن عبد الله قال النعي من أمر الجاهلية . حدثنا عبد الله بن نمير عن أبي حيان عن أبيه قال أوصى الريبع ابن خيثم أن لا تشعروا بي أحداً وسلوقي إلى بي ريلا . حدثنا وكيع عن عبدة بن سليمان عن الزبرقان قال سمعت أبا وائل عند موته يقول إذا انما قاتلوا فلاتؤذنوا بي أحداً . حدثنا أبو داود عن شعبة عن أبي إسحاق قال أوصى أبو ميسرة أخاه أن لا تؤذن لي أحداً قال أبو إسحاق وبذلك أوصى علقة والأسود . حدثنا وكيع عن محمد بن حصين عن علي بن مدرك عن إبراهيم عن علقة أنه أوصى أن لا تؤذنوا أحداً فاني أخاف أن يكون النعي من أمر الجاهلية . حدثنا وكيع عن الثوري عن أبي الهيثم قال أوصى إبراهيم إذا كنت أربعة فلا تؤذنوا أحداً . حدثنا أبو نعيم الفضل بن دكين عن إسرائيل عن ثوير عن أبي جعفر أن علي بن حسين أوصى أن لا تعلموا بي أحداً . حدثنا ابن فضيل عن عاصم بن محمد عن ابن عمر أنه كان إذا مات له ميت عين به غفلة الناس . حدثنا المحاربي عن ليث عن خيثمة عن سويد بن غفلة قال إذا انما قاتلوا فلا تؤذنوا بي أحداً . حدثنا أبو بكر قال ثنا هاشم بن القاسم قال ثنا شعبة عن أبي التياح عن يزيد بن عبد الله بن الشعير عن مطراف عن أخيه أنه قال لا تؤذنوا لجنازتي أحداً . حدثنا هاشم بن القاسم قال ثنا شعبة عن أبي حمزة عن أبيه قال لا تؤذنوا بجنازتي أهل مسجدي .

من رخص في الأذان بالجنازة

حدثنا هشيم قال أخبرنا عثمان بن حكيم عن خارجة بن زيد عن

عنه يزيد بن ثابت وكان اكبر من زيد قال خرجنا مع رسول الله صلى الله عليه وسلم فلما وردنا البقيع اذا هو بقبر جديد فسأل عنه فقالوا فلانة فعرفها قال فقال افلأ اذتمني بها قالوا كنت قائلا صائمها فكرهنا ان تؤذنك فقال لا تفعلوا لا اعرف ما مات منكم ميت ما كت^١ بين اظهركم الا اذتمني به فان صلاته عليه له رحمة . حدثنا محمد بن ابي عدى عن ابن عون عن محمد انه كان لا يرى بأسا ان يؤذن الرجل حميده و صديقه بالجنازة . حدثنا عبدة عن هشام بن عروة عن عبد الله بن عروة ان ابا هريرة كان يؤذن بالجنازة فيمر بالمسجد فيقول عبد الله دعى فاجاب او امة الله دعيت فاجابت فلا يقوم معها الا القليل منهم . حدثنا محمد بن فضيل عن ابي حيان عن ابيه قال كان عمرو بن ميمون صديقا للربيع بن خشم فلما ثقل قال عمرو لام ولد الربيع بن خشم اعلمي اذا مات فقالت انه قال اذا انا مت فلا تشعرى بي احدا و سلونى الى ربي سلا قال فبات عمرو على دكاكين بني ثور حتى اصبح فسده . حدثنا محمد بن يزيد عن هشام الدستواني عن حاد عن ابراهيم انه كان لا يرى بأسا ان يؤذن بالميت صديقه وقال انما كانوا يكرهون نعيا كنعي الملاهي انعى فلانا . حدثنا عبد الله بن نمير عن اسماعيل بن ابي خالد عن النعسان قال كان على اذا دعى الى جنازة قال انا القائمون وما يصلى على المرء الا عمله . حدثنا سعيد بن يحيى الحميري عن سفيان بن حسين عن الزهرى عن ابي امامه بن سهل عن ابيه قال كان رسول الله صلى الله عليه وسلم يعود فقراء اهل المدينة ويشهد جنائزهم

(٢) وفي ذدمت .

اذا ماتوا قال فتوفيت امرأة من اهل العوالى فقال رسول الله صلى الله عليه وسلم اذا حضرت فاذنونى بها قال فاتوه ليؤذنوه فوجدوه نائما وقد ذهب من الليل فكرهوا ان يواظبو وتخوفوا عليه ظلمة الليل وهوام الارض فلما اصبح سأل عنها فقالوا يا رسول الله اتيناك لتوذنك بها فوجدناك نائما فكرهنا ان نواظبك وتخوفنا عليك ظلمة الليل وهوام الارض قال فدفناها هناك فشى رسول الله صلى الله عليه وسلم الى قبرها فصلى عليها وكثر ارتعنا .

في المشي امام الجنائز من رخص فيه

حدثنا سفيان بن عيينة عن الزهرى عن سالم عن ايه قال رأيت النبى صلى الله عليه وسلم و ابا بكر و عمر يمشون امام الجنائز . حدثنا ابو الاوحص عن حصين عن سالم قال رأيت عمر يمشى امام الجنائز . حدثنا وكيع عن مسمر عن عدى بن ثابت عن ابي حاتم قال رأيت ابا هريرة و الحسن بن علي يمشيان امام الجنائز . حدثنا وكيع عن ابن ابي ذئب عن صالح مولى التؤمة قال رأيت ابا هريرة و ابا قتادة و ابن عمر و ابا اسید يمشون امام الجنائز . حدثنا جرير بن عبد الله الحيدى عن سهيل بن ابي صالح عن ابيه قال كان اصحاب محمد صلى الله عليه وسلم يمشون امام الجنائز حتى اذا تباعدوا عنها قاما ينتظرونها . حدثنا ابو اسامه عن ابن عون قال رأيت سالما و القاسم يمشيان امام الجنائز . حدثنا معاذ بن معاذ عن ابن عون قال سألت محمدا عن المشي امام الجنائز فقال لا اعلم به

بأسا قال وكان القاسم وسلم يفعلانه . حدثنا أبو بكر بن عياش عن حميد عن أنس في الجنازة أنت شيعون لها تمثون أمامها وخلفها وعن يمينها وشمالها . حدثنا يزيد بن هارون قال أخبرنا أبو مالك عن أبي حازم قال مشيت مع الحسين بن علي وأبي هريرة وابن الزبير أمم الجنازة . حدثنا أبو أسامة عن عوف عن أبي المنفال عن أبي العالية قال خلفها قريب و أمامها قريب وعن يسارها قريب وعن يمينها قريب . حدثنا أبو خالد الأحر عن حجاج عن عطاء قال رأيت بن عمر و عبيد بن عمير يمشيان أمم الجنازة . حدثنا ابن ادريس عن حسين عن محمد بن عبيد الله عن الففار بن المغيرة قال كنت أمشي خلف الجنازة فجاء أبو هريرة فوضع قاري بين أصبعيه ثم دفعه حتى تقدمت أمام الجنازة . حدثنا يحيى بن سعيد عن ثور عن عامر بن حبيب وغيره من أهل الشام قالوا قال أبو الدرداء من تمام أجر الجنازة أن يشييعها من أهلها والمشي خلفها . حدثنا عيسى بن يونس عن الا عش عن عمارة قال قال ابن عمر في جنازة أبي ميسرة أمشوا خلف جنازة أبي ميسرة فإنه كان مشي خلف الجنائز . حدثنا معتمر بن سليمان هن أبيه قال رأيت أبا قلابة غير مرة يجعل الجنائز عن يمينه . حدثنا محمد بن فضيل عن يزيد بن أبي زياد عن عبد الرحمن بن أبي ليل عن ابن أبي زيد قال كنت في جنازة و أبو بكر و عمر أمامها وعلى يمني خلفها قال بخشى على قلت له المشي خلفها أفضل أو المشي أمامها فما أراك تمثي خلفها وهذا يمشيان أمامها قال فقال لي لقد علمتنا أن المشي خلفها أفضل من أمامها مثل صلاة الجماعة على الفذ ولكنها يسيران ميسران يحيان إن

يسرا على الناس . حدثنا ابن فضيل عن يحيى الجابر^١ عن أبي ماجد قال سألت عن مسعود عن السير بالجنازة قال السير مادون الجنب ان الجنائز متبوعة ولا يتبع ليس منها من يقدمها . حدثنا عيسى بن يونس عن ثور عن مريخ عن مسروق قال قال رسول الله صلى الله عليه وسلم لكل امة قربان (وقربان) هذه الامة موتاها فاجعلوا موتاكم بين ايديكم . حدثنا وكيع عن ثور عن أبي النعيم قال سمعت ابا امامۃ يقول لان^٢ اخرج منها احب الى من انت امشي أمامها . حدثنا بن علیة عن الجریری عن أبي السلیل عن عبد الله بن رياح قال للائشی في الجنائز قیراطان وللراكب قیراط .

من رخص في الركوب امام الجنائز

حدثنا ابو معاویة عن حجاج عن عباس المداني عن ابن مغفل قال رأيت ابن عمر على بغل راكبا امام الجنائز . حدثنا وكيع عن عینة عن عبد الرحمن عن ابيه قال رأيت ابا بكرة في جنازة عبد الرحمن بن سمرة على بغلة له . حدثنا ابو داود الطیالسی عن شعبة عن سماعة عن جابر قال رأيت رسول الله صلى الله عليه وسلم في جنازة ابن الدحداح وهو راكب على فرس وهو يتقوس به ونحن حوله . حدثنا وكيع عن الاشعش عن ابي اسحاق عن خيار الطافی قال رأيت ابن عباس في جنازة مذئر وهو يتقوس به ونحن حوله . حدثنا ابن ابي زائدة وابو معاویة عن حجاج عن الحکم قال رأيت شريحما على بغلة يسير أمام الجنائز قال ابو معاویة على بغلة يضاهي يسير خلف الجنائز . حدثنا عبد الله بن ادریس (١) هو يحيى بن عبد الله بن المخارث الجابر (٢) لمه لان لا اخرج منها .

عن شعبة عن فعيم قال رأيت أبا وائل في جنازة خيثمة راكبا على حار يقول وأحرباء أوكلمه نحومها . حدثنا أبو أسامة عن خالد بن دينار قال قال رأيت عطاء يسير أمام الجنائز راكبا . حدثنا عبدة بن سليمان عن ابن أبي عروبة قال رأيت الحسن أمام الجنائز راكبا . حدثنا وكيع عن مالك بن مغول عن إسحاق قال رأيت شريحا راكبا في جنازة أبي ميسرة . حدثنا سعيد بن عبدالله الثقفي عن زياد بن جبير بن حية الثقفي عن أبيه عن المغيرة بن شعبة عن النبي صلى الله عليه وسلم ^١ قال الراكب يسير خلف الجنائز والماشى حيث شاء منها والطفل يصلى عليه ^١ .

من كره الركوب معها والسير أمامها

حدثنا وكيع عن سفيان عن أبي همام السكوني وهو الوليد بن قيس عن أبي هريرة أن رسول الله صلى الله عليه وسلم أتى بذابة وهو في جنازة فلم يركب ظلا انصرف ركب . حدثنا جرير عن منصور عن إبراهيم قال قلت لعلقة أياك راكب المشي خلف الجنائز قال لا إنما يكره السير أمامها . حدثنا يحيى بن سعيد عن ابن أبي رواد قال حدثنا أبو سعيد عن زيد بن لرقم قال لو يعلم رجال يركون في الجنائز ما لرجال يعشون ماركبوا . نحدثنا وكيع عن ثور عن راشد بن سعد عن ثوبان أنه رأى رجلا راكبا في جنازة فأخذ بلجام دابته فجعل يكبحها وقال تركب وعبد الله يعشون .

(١) وفي ذلك قال الراكب يسير خلف الجنائز والماشى يمشي خلفها وأمامها وعن يمينها وعن يسارها قريب منها والسقط يصلى عليه ويدعى لوالديه بالغفرة والرحمة .

حدثنا أبو الأوصى عن مغيرة عن إبراهيم قال كانوا يكرهون أن يسير الراكب أمامها . حدثنا الفضل بن دكين عن إسرائيل عن عبد الأعلى عن سعيد بن جبير عن ابن عباس قال الراكب في الجنائز كالجالس في بيته . حدثنا معاذ بن عون قال كان الحسن وابن سيرين لا يسيرون أمام الجنائز . حدثنا حسين بن علي عن زائدة عن عبد الأعلى عن سعيد بن جبير عن ابن عباس قال الراكب في الجنائز كالجالس في بيته .

من كره السرعة في الجنائز

حدثنا محمد بن فضيل عن بنت أبي بردة عن أبي موسى الأشعري قال سر على النبي صلى الله عليه وسلم بجنازة وهي تمحضر الزق فقال عليكم بالقصد في جنائزكم .

في الجنائز يسرع بها إذا خرج بها أم لا

حدثنا سفيان بن عيينة عن الزهرى عن سعيد بن أبي هبيرة عن النبي صلى الله عليه وسلم قال اسرعوا بالجنازة فان تلك صالحة خير تقد مونها اليه وان تلك غير ذلك فشر تضعونه عن رقابكم . حدثنا هشيم عن عيينة بن عبد الرحمن عن أبي بكرة قال لقد رأيتا وانا مع رسول الله صلى الله عليه وسلم يكاد ان يرمل بالجنازة رملا . حدثنا اسماعيل بن علي عن سلية ابن علقة عن الحسن قال أوصى عمران بن حصين قال اذا أنامت فأسرعوا ولا تهودوا اليهود والنصارى^١ . حدثنا ابو اسامة عن عبد الرحمن بن يزيد

(١-١) وفي ن اذا مت نفرجم بي فاسرعوا المشي ولا تهودوا كما تهود اليهود والنصارى .

ابن جابر قال حدثني يحيى بن أبي راشد البصري قال قال عمر حين حضرته الوفاة لابنه اذا خرجم فاسرعوا في المشي . حدثنا يحيى بن سعيد عن الجعد عن ابراهيم بن نافع عن أبي هريرة قال اسرعوا في الى ربى . حدثنا وكيع عن مسمر عن أبي الصديق الناجي قال ان كان الرجل لينقطع شسه في الجنائز فما يدركها او ما كاد ان يدركها . حدثنا محمد بن فضيل عن حسين عن ابراهيم قال اذا أنامت فاسرعوا في المشي . حدثنا ابو بكر قال حدثنا عبدة بن سليمان عن الزبرقان قال سمعت ابا وائل يقول عند موته (اذا أنامت) فاسرعوا في المشي . حدثنا وكيع عن اسرائيل عن نوير^١ عن ابي جعفر ان علي بن حسين اوصى اسرعوا في المشي . حدثنا وكيع عن سفيان عن منصور عن ابراهيم قال كان يقال انبسطوا لجنازكم ولا تدبوا بها دب اليهود . حدثنا او اسامة عن هشام عن الحسن و محمد انهما كانوا يعجبهما أن يسرن الجنائز . حدثنا الفضل بن دكين عن ابي القمر قال كانوا في جماعة فكان احسن اذا رأى منهم ابطأ قال امضوا لا تسجعوا ميتكم . حدثنا عبدالله قال حدثنا اسرائيل عن عبدالله بن المختار عن معاوية بن قرة قال نا ابو كريمة ، او ابو حربيب عن عبدالله بن عمر انه اخبره أن أباه او صاه قال اذا أنت حللتني على السرير فامش بي مشيا بين المشين وكن خلف الجنائز فان مقدمها لللائمه وخلفها لبني ادم . حدثنا يزيد بن هارون عن حاد بن سلية عن ابراهيم عن علقة قال لا تدبوا بالجنائز . دبيب النصارى .

(١) وفي نوير .

بأى جوانب السرير يدؤ بدأ في الحمل

حدثنا هشيم عن يعلى عن عطاء عن على الا زدى قال رأيت ابن عمر في جنازة فحملوا بجوانب السرير الاربع فبدأ باليمين ثم تفعي عنها فكان منها بمزجر كلب . حدثنا محمد بن ابي عدى عن اشعث عن الحسن قال لا تبالي بأى جوانب السرير بدأ . حدثنا حيد عن مندل عن جعفر بن ابي المغيرة عن سعيد بن جبير عن ابن عباس (قال) ان استطعت فابده بالقائمة التي تلي يد اليمنى ثم اطف بالسرير الا نكن منه قريبا . حدثنا مالك بن اسحائيل عن ابي عوانة عن جعفر بن اياس قال رأيت الحسن تبع جنازة يحمل فوضع السرير على شقه الا يسر خول فحمل مقدم السرير على شقه الا يمن ثم تحول فوضع مؤخر السرير على شقه الا يسر ثم خلا عنها .

ما قالوا فيها بجهزى من حل جنازة

حدثنا جرير بن عبد الحميد عن منصور عن عبيد بن بسطام قال كنا مع ابي عبيدة بن عبد الله في جنازة فقال عبد الله اذا كان الحدكم في جنازة فليحمل بجوانب السرير كله^١ فإنه من السنة له^٢ ليتطوع ثم ليدع . حدثنا وكيع عن عباد بن منصور عن ابي الهمام عن ابي هريرة قال من حل الجنازة ثلاثة فقد قضى ما عليه من حقها . حدثنا يحيى بن سعيد عن ثور عن عامر بن جشيب وغيره من اهل الشام قالوا قال ابو الدرداء من تمام اجر الجنازة ان يشيّعها من اهلها وان يحمل باركاتها الاربع وان يمحشو في القبر .

(١) وفي ن كلها (٢) وفي ن لم .

فِي خَرْجِ النِّسَاءِ مَعَ الْجَنَازَةِ مِنْ كُرْمَهِ

حدثنا محمد بن فضيل عن ليث عن عبيد عن مسروق قال خرج رسول الله صلى الله عليه وسلم مع جنازة ومعها امرأة فلم يبرح حتى توارت بالبيوت . حدثنا عباد بن العوام عن حجاج بن فضيل عن ابن مغفل قال قال عمر لا تتبعي الجنائز امرأة . حدثنا جرير عن منصور عن ابراهيم قال كانوا اذا اخرجوا الجنائز اغلقوا الباب على النساء . حدثنا ابو بكر قال حدثنا وكيع عن مشي بن سعيد عن محمد بن المنشر قال كان مسروق لا يصلى على جنازة معها امرأة . حدثنا محمد بن فضيل عن اشعث عن موسى بن عبد الله بن زيد قال كان ابي اذا كانت دار فيها جنازة أمر بالباب ففتح فدخل العواد فإذا أخرج بالجنائز امر بباب الدار فاغلق فلا تتبعها المرأة . حدثنا حفص بن غياث عن ليث عن مجاهد عن ابن عمر قال نهينا أن تتبع جنازة معها امرأة . حدثنا ابو اسامة عن هشام عن الحسن ومحمد قال كانا يكرهان ان تتبع النساء الجنائز . حدثنا عبد الله بن موسى قال اخبرنا الحسن بن صالح عن ابراهيم بن عبد الاعلى عن سويد قال لا ينبع للمرأة ان تخرج من باب الدار مع الجنائز . حدثنا زيد بن حباب قال حدثنا معاوية بن صالح قال ناعم وبن قيس قال كنا في جنازة وفيها ابو اسامة فرأى نسوة في الجنائز حدثنا ابو معاوية عن الاعش عن عبد الله بن سرة عن مسروق قال رأيته يحثو التراب في وجوه النساء في الجنائز يقول لهن ارجعن فان رجعن مضى مع الجنائز والا رجع وتركها . حدثنا ابو اسامة عن هشام عز حفصة عن ام عطية قال نهينا

عن اتباع الجنائز ولم يعزם علينا .

من رخص ان تكون المرأة مع الجنائز والصياح لا يرى به بأسا حدثنا وكيع عن هشام بن عروة عن وهب بن كيسان وعن محمد ابرهيم عن عطاء عن أبي هريرة ان رسول الله صلى الله عليه وسلم كان في جنائزه فرأى عمر امرأة فصاح بها فقال له رسول الله صلى الله عليه وسلم دعها يا عمر فإن العين أدمية والنفس مصابحة والعهد قريب . حدثنا أبو بكر بن عياش عن أبي إسحاق عن حبان الطائي قال شهدت جنائزه أم مصعب بن الزبير وفيها ابن عباس على أقان له فر واحاذ عبد الله بن عمرو وابن عمرا و قال فسمعوا اصوات صوائخ قال قلت يا أبا عباس تصنع هذا وانت هاهنا قال دعنا منك يا حبان فإن الله أضحك وأبكي . حدثنا أبو بكر بن عياش عن خالد بن دينار عن الحسن قال خرج في جنائزه ثم لجأوا يصيرون عليها فرجع ثابت فقال له الحسن ندع حتى لا ياطل قال لخنز . حدثنا معن بن عيسى عن خالد بن أبي بكر قال رأيت سالما و القاسم يمشيان أمام الجنائز والنساء خلفها .

ما قالوا فيمن أوصى أن يصل عليه الرجل

حدثنا جرير بن عبد الحميد عن عطاء بن السائب عن محارب بن دثار قال أوصت أم سلية أن يصل عليها سعيد بن زيد . حدثنا سهل ابن يوسف عن ابن عون عن محمد قال أوصى يونس بن جبير أن يصل عليه أنس بن مالك . حدثنا وكيع عن سفيان عن أبي إسحاق أن أبا ميسرة أوصى أن يصل عليه شريح فأوصى المسلمين شريح . حدثنا أبو بكر قال حدثنا أبو داود

الطيالسي عن شعبة قال حدثنا أبو إسحاق قال أوصى الحارث أن يصلى عليه عبد الله ابن يزيد . حدثنا سهل بن يوسف عن ابن عون عن محمد قال علمت أن أحداً أحق بالصلوة على أحد إلا أن يوصي الميت فأن لم يوصي الميت صلى عليه أفضل أهل بيته . حدثنا وكيع عن سفيان عن عطاء بن السائب عن حارب أن أم سلمة أوصت أن يصلى عليها سوى الإمام .

ما قالوا في تقدم الإمام على الجنازة

حدثنا اسماعيل بن عياش عن عبد العزيز بن عبد الله عن الحكم عن علي قال الإمام أحق من صلى على جنازة . حدثنا جرير عن منصور قال ذهبت مع ابراهيم الى جنازة وهو ولديها فارسل الى امام الحنفى فصلى عليها . حدثنا حفص عن عميه غام بن طلق قال شهد ابو بردة مولاة له فأمر امام الحنفى فتقدم عليها . حدثنا جرير بن عبد الحميد عن مغيرة بن محمد بن السائب قال توفيت ابنة ابراهيم التبعى فشهد ابراهيم الحنفى امام التيم ان يصلى عليها وقال هو السنة . حدثنا عبد الرحمن بن مهدي عن سفيان عن مسلم قال رأيت عبد الرحمن بن ابي ليل قدم عبد الله بن حكيم على امه وكان امام الحنفى . حدثنا وكيع عن حسن بن ابراهيم بن عبد الاعلى عن سويد ابن غفلة قال الإمام أحق . حدثنا وكيع عن اسرائيل عن جابر عن عامر عن جرير قال يتقدم الإمام . حدثنا عبد الرحمن بن مهدي عن سفيان عن منصور عن ابراهيم عن الاسود انه يتقدم على الجنائز للسنة . حدثنا حسن بن علي عن زائدة عن منصور عن ابراهيم قال كنت اقدم الاسود على الجنائز قال ابراهيم وكان امامهم . حدثنا وكيع عن سفيان عن الحسن

ان عمرو قال مات ابن لابي عشر فلم يحضر الامام فقال ليقدم من كان يصلى بعد الامام . حدثنا وكيع عن سفيان عن جابر عن سالم والقاسم وطاوس ومجاهد وعطاء انهم كانوا يقدمون الامام على الجنائز . حدثنا حفص بن غياث عن عمه قال شهدت طلحة وزيدا وقدمات امرأة ذات قرابة لهم فقدموا امام الحى . حدثنا وكيع عن سفيان عن منصور عن ابراهيم قال كانوا يقدمون الائمة على جنائزهم . حدثنا جرير بن عبد الحميد عن مغيرة عن حماد قال يقدم الولي على الجنائز من أحب . حدثنا وكيع عن اسرائيل عن جابر بن عبد الرحمن بن الاسود وعلقمة قالا يتقدم الامام . حدثنا شريك عن الحسن بن عبيد الله ان علقمة كان يصلى على جنائز الحى وليس بامام .

ما قالوا في الجنائز يصلى عليها عند طلوع الشمس وعند غروبها
 حدثنا حاتم بن اسماعيل عن ابي انيس عن ابي يحيى عن ايه ان جنائزه
 وضعت فقام ابن عمر قاما فقال ابن ولی هذه الجنائز يصلى عليها قبل ان
 تطلع قرن الشمس . حدثنا ابو بكر قال حدثنا يحيى بن سعيد عن عنبرة
 الوراق قال حدثنا ابو لبابة قال صليت مع ابي هريرة على جنارة والشمس
 على اطراف الجدر . حدثنا ابو داود الطيالسى عن شعبة عن ابي حصين
 ان عيدة اوصى ان يصلى عليه الاسود قال يخاما به قبل ان تغرب الشمس
 قال فصلى عليه قبل غروب الشمس . حدثنا وكيع عن جعد بن برقان
 عن ميمون قال كان ابن عمر يكره الصلوة على الجنائز اذا طلعت الشمس
 وحين تغيب . حدثنا يزيد بن هارون عن حبيب عن عمرو قال سئل جابر

ابن زيد هل تدفن الجنائز عند طلوع الشمس او عند غروبها او غروب بعضها قال لا . حدثنا معن عن ابن أبي ذئب عن الزهرى قال يكره الصلوة على الجنائز بعد العصر وبعد الغروب . حدثنا محمد بن أبي عدى عن ابن عون قال كان محمد يحب ان يصلى على الجنائز ثم يصلى العصر وكان يكره ان يصلى على الجنائز بعد العصر فقال نعم اذا كانت نقبة بيضاء فاذا ازفت للایاب فلا تصلى عليها حتى تغرب الشمس . حدثنا ابو الاوصى عن ابي اسحاق عن ابي بكر يعني ابن خص قال كان عبد الله بن عمر اذا كانت الجنائز صلى العصر ثم قال عجلوا بها قبل ان تطفل الشمس .

في الجنائز تحضر و صلوة المكتوبة بأبيها يبدؤ

حدثنا حفص بن غياث عن حجاج عن الوليد بن ابي مالك عن سعيد بن المسيب وعن اشعث عن الحسن و ابن سيرين قالوا اذا حضرت الجنائز و الصلوة المكتوبة يبدأ بصلوة المكتوبة . حدثنا وكيع عن سفيان ابن ابي هند عن عمر بن عبد العزيز انه حضر جنازة و حضرت الصلوة فبدأ بالمكتوبة . حدثنا وكيع عن شريك عن ليث عن مجاهد قال يبدأ بالمكتوبة . حدثنا محمد بن ابي عدى عن ابن عون قال مات ابن لي قال فقال لي ابن سيرين ان استطعت ان تخرجه في وقت يصلى عليه ثم تصلى العصر . حدثنا يزيد بن هارون عن حبيب عن عمرو بن هرم قال سئل جابر بن زيد عن الجنائز يصلى عليها قبل صلوة العصر او بعدها قال يصلى على الجنائز قبل العصر وبعد العصر وقبل المغرب ثم يصلى المغرب .

ما يقول الرجل اذا حمل الجنائز

حدثنا معاذ بن معاذ عن التبعي عن بكر قال اذا حملت الجنائز فسيح ما دامت تحملها . حدثنا معتمر عن ابيه عن بكر بن عبد الله قال اذا حمل قال باسم الله ويسبح ما حمله .

في الرجل والمرأة يصلى على الجنائز وهو راكب

حدثنا معاذ بن معاذ عن ابي خالدة قال رأيت الحسن يصلى على جنائز ابي رجاء العطاردى على حمار . حدثنا معاذ بن معاذ عن اشعث عن الحسن انه كان لا يرى بأسا ان تصلى المرأة على جنائز و هي واقفة على حمارها .

ما ينهى عنه مما يصنع على الميت من الصياح وشق الجيوب

حدثنا ابو معاوية عن الاعمش عن عبد الله بن مرة عن مسروق عن عبد الله قال قال رسول الله صلى الله عليه وسلم ليس منا من لطم الخدود وشق الجيوب ودعا بدعا اهل الجاهلية . حدثنا وكيع وعبد الرحمن بن مهدى عن سفيان عن زبيد عن ابراهيم عن مسروق عن عبد الله عن النبي صلى الله عليه وسلم قال ليس منا من ضرب الخدود وشق الجيوب ودعا بدعوى الجاهلية . حدثنا محمد بن فضيل عن حصين عن عياض الاشعري قال لما اغنى على ابي موسى صاحت امرأته فلما أفاق قال ما علمت ما قال لك قالت قال فلما مات لم تصح عليه فقلنا ما قال لك قالت قال ليس منا من خرق او حلق او سلق . حدثنا ابو معاوية عن الاعمش عن ابراهيم عن سهم بن منجات عن القرئع الضبي قال لما نقل ابو موسى صاحت عليه امرأته فقال لها ما علمت ما قال رسول الله صلى الله عليه وسلم قالت بلى

ثم سكتت فقيل لها بعد أى شيء قال رسول الله صلى الله عليه وسلم قال
 فقالت إن رسول الله صلى الله عليه وسلم لعن من حلق وخرق وسلق .
 حدثنا أبو معاوية عن الأعمش عن شقيق قال لما مات خالد بن الوليد
 واجتمعن نسوة بنى المغيرة يبكيهن عليه فقيل لعمر أرسل اليهن فأنهنهن
 لا يبلغك عنهن شيء تكرهه قال فقال عمر وما عليهم أن يهرقن من دموعهن
 على أبي سليمان ما لم يكن نفع أو القلقة . حدثنا أبو اسامة عن عبد الرحمن
 ابن يزيد قال ثنا القاسم ومكحول عن أبي امامه أن رسول الله صلى الله عليه وسلم
 عليه وسلم لعن الخامسة وجهها والشافقة عليها . حدثنا وكيع وعلى بن
 هاشم عن ابن أبي ليلى عن عطاء عن جابر أن رسول الله صلى الله عليه وسلم
 قال نهيت عن صوت عند مصيبة ونخش وجوه وشق جيوب ورنة
 شيطان . حدثنا إسحاق بن منصور قال ثنا هريم عن مجالد عن الشعبي عن
 جابر بن عبد الله قال قال رسول الله صلى الله عليه وسلم ليس منا من حلق
 وسلق وخرق .

ما قالوا في الاطعام عليه والنياحة

حدثنا وكيع بن الجراح عن سفيان عن هلال بن خباب عن
 أبي البخري قال الطعام على الميت من أمر المغالية والنوح من أمر المغالية .
 حدثنا فضالة بن حصين عن عبد الكريم عن سعيد بن جبير قال ثلاث
 من أمر المغالية يتواته المرأة عند أهل المصيبة ليست منهم النياحة ونحر
 الجزار عند المصيبة . حدثنا معن بن عيسى عن ثابت عن قيس قال أدركت
 عمر بن عبد العزيز يمنع أهل الميت اجتماعات يقول ترزاون وتغرون .

حدثنا وكيع عن مالك بن مغول عن طلحة قال قدم جرير على عمر فقال هل يناث قبلكم على الميت قال لا قال فهل تجتمع النساء عندكم على الميت ويطعم الطعام قال نعم فقال تلك الزيارة .

في الرجل يقرأ خلف الجنازة

حدثنا جرير عن مغيرة قال كان رجل يمشي خلف الجنازة ويقرؤ سورة الواقعة فسئل ابراهيم عن ذلك فكرهه .

من رخص في ان لا تحمل الجنازة حتى يرجع

حدثنا معاذ بن معاذ عن ابن عون قال رأيت الحسن و محمدًا في جنازة فلم يحملها حتى رجعا . حدثنا الفضل بن دكين قال ثنا البراء بن يزيد قال رأيت الشعبي في جنازة فرأيته يمشي خلفها ولا يحملها ولم يمس عودها حتى وضعت على شفير القبر ثم تبعى بجلس وكان شيئا .

ما قالوا في الصلوة على الجنازة وما ذكر في ذلك من الدعاء له

حدثنا زيد بن الحباب قال ثنا معاوية بن صالح قال حدثني حبيب ابن عبيد الكلاعي عن جبير بن فقير الحضرمي عن عوف بن مالك الاشجعي قال سمعت رسول الله صلى الله عليه وسلم يقول على الميت اللهم اغفر له وارحمه واعف عنه واكرم نزله واسع مدخله واغسله بالماء والثلج والبرد ونقه من الخطايا كما ينقى الثوب الا يرض من الدنس اللهم ابدله دارا خيرا من داره وزوجا خيرا من زوجته واهلا خيرا من اهله وادخله الجنة ونجه من النار او قال وقه عذاب القبر حتى تمنيت ان اكون هو . حدثنا ابو اسامة قال اذا هشام الدستواني عن يحيى بن ابي كثیر

عن ابراهيم الانصاري عن ابيه انه سمع رسول الله صلى الله عليه وسلم يقول في الصلاة على الميت « اللهم اغفر لحيانا و ميتنا و شاهدنا و غائبنا و ذكرنا و اثانا و صغيرنا و كبرنا ». حدثنا يزيد بن هارون عن شعبة عن الجناس عن عثمان بن شناس قال كنا عند ابي هريرة فربه مروان فقال بعض حدثنا عن رسول الله صلى الله عليه وسلم ثم مضى ثم رجع فقانا الا ان يقع به فقال كيف سمعت رسول الله صلى الله عليه وسلم يصلى على الجنائز قال سمعته يقول « اللهم انت هديتها للإسلام و انت قبضت روحها تعلم سرها و علانيتها جنائك شفعاء فاغفر لها ». حدثنا وكيع عن ابن ابي ليلى عن رحل من اهل مكة عن ابي سلمة وعن علي بن مبارك عن يحيى عن ابي سلمة قال كان رسول الله صلى الله عليه وسلم يقول في الصلاة على الجنائز « اللهم اغفر لحيانا و ميتنا و ذكرنا و اثانا و شاهدنا و غائبنا و صغيرنا و كبرنا اللهم من أحيايته منا فأحيه على الإسلام و من توفيته منا فتوفه على الإيمان ». حدثنا محمد بن فضيل عن حسين عن ابي مالك قال كان ابو بكر اذا صلى على الميت قال « اللهم عبده اسلمه الاهل والال و العشيرة و الذنب العظيم و انت الغفور الرحيم ». حدثنا ابو الاحوص عن طارق عن سعيد بن المسيب قال كان عمر يقول في الصلاة عليه ان كان مساه فقال « اللهم أمسى عبده و ان كان صباحا » قال « اللهم أصبح عبده قد تخلى من الدنيا و تركها لاهلها و استغنى عنها و افتقر اليك كان يشهد ان لا اله الا انت و ان محمدا عبرك و رسولك فاغفر له ذنبه ». حدثنا ابو الاحوص عن منصور عن عبد الله بن عبد الرحمن بن ابى زئى قال كان على يقول في الصلاة على الميت « اللهم

اللهم اغفر لاحياتنا وامواتنا والفال بين قلوبنا واصلح ذاتينا واجعل
 قلوبنا على قلوب خيارنا اللهم اغفر له اللهم ارحمه اللهم ارجعه الى خير
 ما كان فيه اللهم عفوك . حدثنا التقى عن خالد قال كنت في جنائزه
 غريم خدثني رجل منهم انه قال سمعت ابا موسى صلى الله عليه وسلم فكبّر وقال
 اللهم اغفر له كما استغفر لك واعطه ما سألك وزده من فضلك . حدثنا
 عبدة بن سليمان عن محمد بن عمرو عن ابي سلمة قال قال عبد الله بن سلام
 الصلوة على الجنائز ان يقول اللهم اغفر لحياناً ومتيناً وصغيرنا وكبيرنا
 وذكرنا واثناناً وشاهدنا وغائبنا اللهم من توفيتهم منهم قتوه على اليمان
 ومن ابقيتهم^١ منهم فأبقيه على الاسلام . حدثنا طلحة عن عفان بن مسلم قال
 ثنا ابو عوانة قال ثنا خالد عن عبد الله بن الحارث عن ابن عمرو عن غيلان
 عن ابي الدرداء انه كان يقول على الميت اللهم اغفر لاحياتنا وامواتنا
 المسلمين اللهم اغفر للسلمين والمسلمات والمؤمنين والمؤمنات واصلح
 ذات بنيهم والفال بين قلوبهم واجعل قلوبهم على قلوب خيارهم اللهم
 اغفر لفلان بن فلان ذنبه والحقه بتبيه صلى الله عليه وسلم اللهم ارفع
 درجته في المهتدين واحلله في عقبه في القابرين واجعل كتابه في عليين
 واغفر لنا وله رب العالمين اللهم لا تحرمنا أجره ولا تضلنا بعده . حدثنا
 غدر عن شعبة عن زيد العم عن ابي الصديق الناجي قال سألت ابا سعيد
 عن الصلوة على الجنائز قال فكنا نقول اللهم انت ربنا وربه خلقته ورزقته
 وأحييته وكفيته فاغفر لنا وله ولا تحرمنا أجره ولا تضلنا بعده . حدثنا

(١) وفي ذ ابقيته .

ابو اسامه عن عبيد الله عن نافع عن ابن عمر انه كان يقول في الجنائز اذا صلي عليها اللهم بارك فيه وصل عليه واغفر له وأورده حوض رسولك صلي الله عليه وسلم قال في قيام كثير وكلام كثير لم افهم منه غير هذا. حدثنا ابو بكر قال ثنا محمد بن فضيل عن يونس قال سألت مجاهدا عن الصلوة على الميت فقال مجاهد انا نحن فيه فنقول اللهم انت خلقته وانت هديته للإسلام وانت قبضت روحه وانت اعلم بسريرته وعلاناته جتنا شفاء فشفع له فاغفر له . حدثنا اسحاق بن سليمان عن حريز عن عبد الرحمن بن ابي عوف عن ابن حني الموزني انه شهد جنازة شرحبيل بن السبط فقدم عليها حبيب بن مسلمة واقبل علينا كالمشرف علينا من طوله فقال اجتهدوا لا خيم في الدعاء وليكن فيما تدعون له اللهم اغفر لهذه النفس الخنيفية المسلمة واجعلها من الذين تابوا واتبعوا سبilk وقها عذاب الجحيم واستنصروا الله على عدوكم .

من قال ليس على الميت دعاء موقت في الصلوة عليه وادع بما بدا لك حدثنا ابو بكر قال ثنا حفص بن غياث عن حجاج عن ابي الزبير عن جابر قال ما باق لنا رسول الله صلي الله عليه وسلم ولا ابو بكر ولا عمر في الصلوة على الميت شيء . حدثنا حفص بن غياث عن حجاج عن عمرو بن شعيب عن ابيه عن جده عن ثلاثة من اصحاب رسول الله صلي الله عليه وسلم انهم لم يقوموا على شيء في امر الصلوة على الجنائز . حدثنا حفص بن غياث عن الاعمش عن ابراهيم قال ليس في الصلوة على الميت دعاء موقت في الصلوة فادع بما شئت . حدثنا محمد بن ابي عدى عن داود عن سعيد بن

المسيب والشعبي قالا ليس على الميت دعاء موقت . حدثنا غندر عن عرمان بن جدير قال سأله محمدًا عن الصلوة على الميت فقال ما نعلم له شيئاً موقتاً فادع بحسن ما تعلم . حدثنا معتمر بن سليمان عن إسحاق بن سويد عن ابن عبد الله قال ليس في الصلوة على الميت شيء موقت . حدثنا أبو بكر قال ثنا يعلى بن عبيد عن موسى الجهنفي قال سأله الحكم والشعبي وعطاء ومجاهدا أفق الصلوة على الميت شيء موقت فقالوا لا إنما أنت شفيع فاشفع بحسن ما تعلم . حدثنا غندر عن شعبة عن أبي سلمة قال سمعت الشعبي يقول في الصلوة على الميت ليس فيه شيء موقت .

ما يبدأ به بالتكبيرة الأولى في الصلوة عليه والثانية والثالثة والرابعة حدثنا حفص بن غياث عن أشعث عن الشعبي قال في التكبيرة الأولى يبدأ بحمد الله والثانية عليه والثالثة صلوة على النبي صلى الله عليه وسلم والرابعة دعاء لله للتسليم . حدثنا محمد بن فضيل عن العلاء بن المسيب عن أبيه عن علي أنه كان إذا صلى على ميت يبدأ بحمد الله ويصلّى على النبي صلى الله عليه وسلم ثم يقول اللهم اغفر لآياتنا وأمواتنا وalf بين قلوبنا واصلح ذات بیننا واجعل قلوبنا على قلوب خيارنا . حدثنا عبدة بن سليمان عن يحيى بن سعيد عن سعيد المقبرى أن رجلاً سأله أبا هريرة كيف تصلي على الجنائز فقال أبو هريرة أنا لم يمر الله أخبرك أكبير ثم أصلّى على النبي صلى الله عليه وسلم ثم أقول اللهم عبدهك أو امتهك كان يعبدك لا يشرك بك شيئاً وانت اعلم به ان كان حسناً فزد في احسانه وان كان خطئنا فتجاوز عنه اللهم لا تفتنا بعده ولا تخربنا أجره . حدثنا

وكيع عن سفيان عن أبي هاشم عن الشعبي قال سمعته يقول في الاولى
ثناء على الله تعالى وفي الثانية صلاة على النبي صلى الله عليه وسلم وفي الثالثة
دعا للبيت وفي الرابعة تسلیم . حدثنا عبد الأعلى عن معمر عن الزهرى
قال سمعت أبا اماماً يحدث سعيد بن المسيب قال من السنة في الصلاة على
الجنازة أن يقرأ بفاتحة الكتاب ثم يصلى على رسول الله صلى الله عليه وسلم
ثم يخلص الدعاء للبيت حتى يفرغ ولا يفرق الامرة واحدة ثم يسلم في نفسه .
ف الرجل يرفع يديه في التكبير على الجنازة من قال يرفع يديه

ف كل تكبير ومن قال مرأة

حدثنا أبو بكر قال ثنا عبد الله بن ادريس عن عبيد الله عن نافع
عن ابن عمر قال كان يرفع يديه في كل تكبيرة على الجنازة . حدثنا عيسى
بن يونس عن الأوزاعي عن غيلان بن أنس ان عمر بن عبد العزيز كان
يرفع يديه في كل تكبيرة على الجنازة . حدثنا عبد الله بن مبارك عن ابن
جريج عن عطاء قال يرفع يديه في كل تكبيرة ومن خلفهم يرفعون أيديهم .
حدثنا الفضل بن دكين عن داود بن قيس عن موسى بن نعيم مولى زيد
ابن ثابت قال من السنة ان ترفع يديك في كل تكبيرة من الجنازة . حدثنا
معن بن عيسى عن خالد بن أبي بكر قال رأيت سالمًا كبر على جنازة اربعاء
يرفع يديه عند كل تكبيرة . حدثنا إسحاق بن منصور عن عمران بن
أبي زائدة قال صليت خلف قيس بن أبي حازم على جنازة فكبر اربعاء يرفع
يديه في كل تكبيرة . حدثنا علي بن مسهر عن الوليد بن عبد الله بن جعفر
الزهرى قال رأيت إبراهيم اذا صلى على جنازة رفع يديه فكبر ثم لا يرفع

يديه فيها يق و كان يكبر أربعا . حدثنا وكيع عن سفيان عن الحسن بن عبيد الله انه كان يرفع يديه في اول تكبيرة على الجنائزه . حدثنا ابن فضيل عن يحيى عن نافع عن ابن عمر انه كان يرفع يديه مع كل تكبيرة على الجنائزه . حدثنا معاذ بن معاذ قال اخبرنا ابن عوف قال كان محمد يرفع يديه في الصلوة و اذا ركع و اذا رفع رأسه من الرکوع وكان يفعل ذلك مع كل تكبيرة على الجنائزه . حدثنا ابو اسامة عن عبد الواحد بن زياد عن رفاعة ابن مسلم قال كان سويد يكبر على جنائزنا فكان يرفع يديه في اول كل تكبيرة .

من كان يتبع بين تكبيرة على الجنائزه

حدثنا مروان بن معاوية عن اسماعيل بن ابي خالد قال صليت خلف قيس بن ابي حازم على جنائزه فكان يتبع بين تكبيرة . حدثنا عبد الاعلى عن محمد بن اسحاق عن محمد بن ابراهيم عن ابي امامه بن سهل ابن حنيف عن عبيد بن السباق انه حدثه انه رأى سهل بن حنيف صلى على ميت فقرأ في اول تكبيرة بام القرآن ثم تابع بين تكبيرة يدعو بين ذلك حتى اذا بقيت تكبيرة تشهد الصلوة ثم كبر و انصرف .

من كان يقرؤ على الجنائزه بفاتحة الكتاب

حدثنا عباد بن العوام عن عمر بن عامر عن ابي رجاء عن ابي الفهان المذاه قال صليت خلف الحسن بن علي على جنائزه فلما فرغ أخذت يده فقلت كيف صنعت قال قرأت عليها بفاتحة الكتاب . حدثنا ابو بكر قال ثنا وكيع عن هشام الدستواني عن قتادة عن رجل من همدان ان عبد الله ابن مسعود قال قرأت عليها بفاتحة الكتاب . حدثنا وكيع عن ازهر السمان

عن ابن عون كان الحسن يقرؤ بفاتحة الكتاب في كل تكبيرية على الجنازة. حدثنا وكيع عن سلمة عن الضحاك قال أقره في كل التكبيرتين الاوليين في الصلة على الميت بفاتحة الكتاب. حدثنا عبد الأعلى عن معمر عن الزهرى قال سمعت ابا امامه يحدث سعيد بن المسيب قال من السنة في الصلة على الجنازة أن يقرأ بفاتحة الكتاب. حدثنا عبد الأعلى عن برد عن مكحول انه كان يقرؤ في التكبيرتين الاوليين في الصلة على الميت بفاتحة الكتاب وان امهلوه^(١) ان يدعوا فيها دعاء. حدثنا عبد الأعلى عن محمد بن اسحاق عن محمد بن ابراهيم عن ابي امامه بن سهل بن حنيف عن عبيد بن السباق انه حدثه انه رأى سهل بن حنيف صلى على ميت فقرأ في اول تكبير بام القرآن . حدثنا ابو خالد الاحمر عن ابن عجلان عن سعيد ان بن عباس قرأ على جنازة وجهر وقال انما فعلته لتعلموا ان فيها قراءة . حدثنا سفيان بن عيينة عن عمرو عن ابي سعيد عن بن عباس انه كان يجمع الناس بالحمد ويكبر على الجنازة ثلاثة . حدثنا وَتَيْعَ عن سفيان عن زيد بن طلحة عن ابن عباس انه قرأ عليها بفاتحة الكتاب . حدثنا يحيى بن ادم عن شريك عن ابي هاشم الواسطي عن فضالة مولى عمران الذى صلى على ابى بكر او عمر قرأ عليه بفاتحة الكتاب .

من قال ليس على الجنازة قراءة

حدثنا ابو بكر قال ثنا اسماعيل بن علية عن ايوب عن نافع ان ابن عمر كان لا يقرؤ في الصلة على الميت . حدثنا اسماعيل بن علية عن ايوب عن محمد انه كان لا يقرؤ على الميت . حدثنا عبد الأعلى وغندور عن عون

(١) اى الائمة ان يدعوا بدعاء اخر سوى فاتحة الكتاب فلم يكن يدعوا الا بالفاتحة .

عن أبي المنهال قال سأله أبا العالية عن القراءة في الصلوة على الجنائز بفاتحة الكتاب فقال ما كنت أحسب أن فاتحة الكتاب تقرؤه إلا في صلوة فيها ركوع وسجود . حدثنا وكيع عن موسى بن علي عن أبيه قال قلت لفضاله ابن عبيدة هل يقرؤ على الميت شيء قال لا . حدثنا أبو معاوية عن الشيباني عن سعيد بن أبي بردة عن أبيه قال قال له رجل أقرؤ على الجنائز بفاتحة الكتاب قال لا تقره . حدثنا خصان بن غياث عن حجاج قال سأله عطاء عن القراءة على الجنائز فقال ما سمعنا بهذا . حدثنا وكيع عن سعيد عن عبد الله بن إبراهيم وعن أبي الحصين عن الشعبي قالا ليس في الجنائز قراءة . حدثنا وكيع عن زمعة عن أبي طاوس عن أبيه وعطاء أنها كانا ينكران القراءة على الجنائز . حدثنا معتمر عن سليمان عن إسحاق بن سويد عن بكر بن عبد الله قال لا أعلم فيها قراءة . حدثنا عبد الرحمن بن مهدي عن مفضل قال سأله ميمونا على الجنائز قراءة أو صلوة على النبي صلى الله عليه وسلم قال ما علمت . حدثنا يحيى بن أبي بكر قال ثنا محمد بن عبد الله بن أبي سارة قال سأله سالمًا قلت القراءة على الجنائز فقال لا قراءة على الجنائز . حدثنا سفيان بن عيينة عن عمرو عن أبي عبد الله عن ابن عباس أنه كان يجمع الناس بالحمد ويكبر على الجنائز .

ما قالوا في التكبير على الجنائز من كبر أربعا

حدثنا هشيم عن عثمان عن حكيم قال حدثنا خارجة بن زيد عن عمه يزيد ابن ثابت أن رسول الله صلى الله عليه وسلم صلى على قبر امرأة فكبر أربعا حدثنا سعيد بن يحيى عن سفيان بن حسين عن الزهرى عن أبي امامه بن

سهل عن ابيه ان رسول الله صلى الله عليه وسلم صلى على قبر امرأة فكبر اربعا . حدثنا يزيد بن هارون عن سليم بن حيان عن سعيد بن منياء عن جابر ابن عبد الله ان النبي صلى الله عليه وسلم صلى على اصحابه النجاشي فكبر عليه اربعا . حدثنا ابن عينة عن الزهرى عن سعيد ان رسول الله صلى الله عليه وسلم خرج الى البقيع فصلى على النجاشى فكبر عليه اربعا . حدثنا عبد الاعلى عن معاذ عن الزهرى عن سعيد بن المسيب عن ابي هريرة ان رسول الله صلى الله عليه وسلم قال ان النجاشى قد مات فخرج رسول الله صلى الله عليه وسلم الى البقيع وصفقنا خلفه وتقىد رسول الله صلى الله عليه وسلم فكبر اربع تكبيرات . حدثنا حفص بن غياث ووكيع عن اسماعيل بن ابي خالد عن الشعبي عن عبد الرحمن بن أبي زبى قال ماتت زينب بنت جحش وكبر عليها عمر اربعا ثم سأله ازواج النبي صلى الله عليه وسلم من يدخلها قبرها فقلن من كان يدخل عليها في حياتها . حدثنا حفص بن غياث عن عبد الرحمن بن سلح عن عبد خير فقال قبس^١ على وهو يكبر اربعا . حدثنا حفص عن حجاج عن عمير بن سعيد قال صليت خلف على على يزيد بن المكف فكبر عليه اربعا . حدثنا عباد بن العوام عن حجاج عن عمير عن على مثله حدثنا ابو معاوية عن الاعمش عن ابراهيم قال سئل عبد الله عن التكبير على الجنائز فقال كل ذلك قد صنع ورأيت الناس قد اجمعوا على اربع . حدثنا وكيع عن مسعود عن سفيان وشعبة عن علي بن ابي القاسم عن ابي عطية قال قال عبد الله التكبير على الجنائز اربع تكبيرات بتكبير الخروج . حدثنا

(١) اى ان من صلى عليه في حياته الى ان قبس كبر عليه اربعا .

وَكَيْعُ عَنْ مُسْعِرٍ عَنْ مَهَاجِرٍ أَنَّ الْحَسْنَ قَالَ صَلَيْتُ خَلْفَ الْبَرَاءِ عَلَى جَنَازَةِ فَكِيرٍ أَرْبَعاً . حَدَّثَنَا أَبُو بَكْرٍ قَالَ حَدَّثَنَا وَكَيْعُ عَنْ مُوسَى بْنِ عَلَى عَنْ أَيْهَةِ عَقِيَّةِ بْنِ عَامِرٍ قَالَ سَأَلَهُ رَجُلٌ عَنِ التَّكْبِيرِ عَلَى الْجَنَازَةِ فَقَالَ أَرْبَعاً فَقَلَ اللَّيلُ وَالنَّهَارُ سَوَاءٌ قَالَ فَقَالَ اللَّيلُ وَالنَّهَارُ سَوَاءٌ . حَدَّثَنَا وَكَيْعُ عَنْ سَفِيَّانَ عَنْ زَيْدِ بْنِ طَلْحَةَ قَالَ شَهَدْتُ أَبْنَ عَبَّاسَ كَبَرَ عَلَى جَنَازَةِ أَرْبَعاً . حَدَّثَنَا وَكَيْعُ عَنْ مُسْعِرٍ عَنْ ثَابِتِ بْنِ عَيْدٍ أَنَّ زَيْدَ بْنَ ثَابِتَ كَبَرَ أَرْبَعاً وَانَّ ابْنَ هَرِيرَةَ كَبَرَ أَرْبَعاً . حَدَّثَنَا حَفْصَ بْنَ غَيَاثٍ عَنْ أَبِي الْعَنْبَسِ عَنْ أَيْهَةِ قَالَ صَلَيْتُ خَلْفَ أَبِي هَرِيرَةَ عَلَى جَنَازَةِ فَكِيرٍ عَلَيْهَا أَرْبَعاً . حَدَّثَنَا حَفْصَ بْنَ عَطِيَّةَ بْنَ خَلِيفَةَ عَنْ دُوقٍ عَنْ مُولَى لِلْحَسْنِ بْنِ عَلَى أَنَّ الْحَسْنَ بْنَ عَلَى صَلَى عَلَى جَنَازَةِ فَكِيرٍ عَلَيْهَا أَرْبَعاً . حَدَّثَنَا عَبَادَ بْنَ الْعَوَامَ عَنْ حَجَاجٍ عَنْ نَافِعٍ أَنَّ ابْنَ عَمِّ كَانَ لَازِيدَ عَلَى أَرْبَعِ تَكْبِيرَاتِ عَلَى الْمَيْتِ . حَدَّثَنَا عَبَادَ بْنَ الْعَوَامَ عَنْ حَجَاجٍ عَنْ عَمَّانَ بْنِ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ وَهْبٍ عَنْ زَيْدَ بْنِ ثَابِتٍ مُثْلِهِ . حَدَّثَنَا أَبُو بَكْرٍ قَالَ ثَانِا أَبُو مَعَاوِيَةَ عَنِ الْأَعْمَشِ عَنْ يَزِيدَ بْنِ أَبِي زِيَادٍ عَنْ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ مَعْقِلٍ أَبْنَ مَقْرُنَ قَالَ كَبَرَ عَلَى فِي سُلْطَانِهِ أَرْبَعاً هَاهِنَا إِلَّا عَلَى سَهْلِ بْنِ حَنْيَفَ فَانِهِ كَبَرَ عَلَيْهِ سَتَّا ثُمَّ التَّفَتَ إِلَيْهِمْ فَقَالَ أَنَّهُ بَدْرِيٌّ^(١) . حَدَّثَنَا هَشَمٌ قَالَ أَخْرَنَا مُغِيرَةَ عَنْ إِبْرَاهِيمَ عَنْ أَبْنَ مُسْعُودٍ قَالَ كَنَا نَكَبَرَ عَلَى الْمَيْتِ خَمْسًا وَسَتَّا ثُمَّ اجْتَمَعْنَا عَلَى أَرْبَعِ تَكْبِيرَاتِ . حَدَّثَنَا هَشَمٌ بْنُ عُوْنَ أَنَّ مُحَمَّداً كَبَرَ أَرْبَعاً حَدَّثَنَا هَشَمٌ عَنْ عَرَانَ بْنِ أَبِي عَطَاءٍ قَالَ شَهَدْتُ وَفَاتَهُ أَبُونِي عَبَادٌ ثُلَّاهُ أَبْنَ

(١) أَيْ أَنَّ الْبَدْرِيَ أَنْفَلُ مِنْ خَيْرِ الْبَدْرِيِّ عَلَمْ مِنْ قُلَّ عَلَى هَذَا أَنَّ الْإِبْلِيلَ يُسْتَهْيَى أَنْ يَكَبِّرَ عَلَى جَنَازَهُ بِأَكْثَرِ مِنْ أَرْبَعٍ لِأَجْلِ لِضَلَّبِهِ .

الحنفية فكبر عليه اربعاء . حدثنا وكيع عن عران بن جدير عن أبي مجلذ انه كان يكبر على الجنائز اربعاء . حدثنا أبو معاوية عن المجرى قال صليت مع عبد الله بن أبي أوفى على جنازة فكبر عليها اربعاء ثم قام هنئه حتى ظننت انه يكبر خمسا ثم سلم فقال أكنت ترون انى اكبر خمسا انا قلت كما رأيت رسول الله صلى الله عليه وسلم قام . حدثنا علي بن مسهر عن الوليد بن عبد الله بن جميع قال رأيت إبراهيم صلى على جنازة فكبر اربعاء . حدثنا إسحاق بن منصور عن عمران بن أبي زائدة قال صليت خلف قيس بن أبي حازم على جنازة فكبر اربعاء . حدثنا ابن فضيل عن العلاء عن عمرو بن مرة قال عمر كل قد فعل فقالوا نجتمع على امر يأخذ به من بعدهنا فكبروا على الجنائز اربعاء . حدثنا جعفر بن عون عن أبي الحصيب ان سعيدا صلى على جنازة فكبر اربعاء . حدثنا وكيع عن سفيان عن عامر بن شقيق عن أبي وائل قال جمع عمر الناس فاستشارهم في التكبير على الجنائز فقال بعضهم كبر رسول الله صلى الله عليه وسلم خمسا وقال بعضهم كبر سبعة وقال بعضهم كبر اربعاء قال فجمعهم على اربع تكبيرات كاطول الصلاة . حدثنا حسين بن علي عن زائدة عن عبد الله بن زيد قال قال إبراهيم اختلف أصحاب رسول الله صلى الله عليه وسلم في التكبير على الجنائز ثم اتفقوا بعد على اربع تكبيرات من كان يكبر على الجنائز خمسا

حدثنا هشيم عن حسن عن الشعبي عن زيد بن أرقم انه صلى على ميت فكبر عليه خمسا . حدثنا غدر عن شعبة عن عمرو بن مرة عن عبد الرحمن بن أبي ليل قال كان زيد يكبر على جنائزنا و انه كبر على جنازة خمسا فسألته

فقال كان رسول الله صلى الله عليه وسلم يكبرها . حدثنا وكيع والفضل بن دكين عن شعبة عن المنهال عن زاذان ان ابن مسعود كبر على رجل من بني اسد خمسا . حدثنا وكيع عن اسماعيل عن الشعبي عن علقمة بن قيس انه قدم من الشام فقال لعبد الله اني رأيت معاذ بن جبل واصحابه بالشام يكبرون على الجنائز خمسا^١ فوقتها لنا وقتها^١ تابعكم عليه قال فاطرق عبد الله ساعة ثم قال كبروا ما كبر امامكم لا وقت ولا عدد . حدثنا وكيع عن جعفر بن زياد عن يحيى بن الحارث التميمي مولى لخديفة عن خديفة انه كبر على جنائزه خمسا زاد فيه غير وكيع ثم قال رأيت رسول الله صلى الله عليه وسلم فعله . حدثنا وكيع عن اسرائيل عن جابر عن عامر عن كاتب لعلى ان عليا كبر على جنائزه خمسا . حدثنا ابن فضيل عن ايوب بن النعمان قال صليت خلف زيد بن ارقم على جنائزه فكبر عليها خمسا . حدثنا حفص عن عبد الاعلى بن سلح عن عبد خير قال كان على يكبر على اهل بدر ستة و على اصحاب رسول الله صلى الله عليه وسلم خمسا و على سائر الناس اربعا .

من كبر على الجنائز ثلاثة

حدثنا سفيان بن عيينة عن عمرو عن أبي سعيد قال كان ابن عباس يجمع الناس بالحمد ويكبر على الجنائز ثلاثة . حدثنا معاذ بن معاذ عن عمران ابن جدير قال صليت مع انس بن مالك على جنائزه فكبر عليها ثلاثة لم يزد عليها ثم انصرف . حدثنا زيد بن الحباب عن القاسم قال أخبرني أبي انه صلى على جنائزه فقال له جابر بن زيد تقدم فكبر عليها ثلاثة .

(١) وفي ذ فوتوانا وقتنا .

من كان يكبر على الجنائز سبعاً وتسعاً

حدثنا ابن فضيل عن يزيد عن عبد الله بن المخارث قال صلى رسول الله صلى الله عليه وسلم على حزنة وكبر عليه تسعاً ثم جيء بالآخر فكثير عليها سبعاً ثم جيء بالآخر فكثير عليها خمساً حتى فرغ عنهن غير أنهن كن وتران. حدثنا عبد الله بن نمير ووكيع قالا حدثنا اسماعيل بن أبي خالد عن موسى ابن عبد الله بن يزيد قال صلى على أبي قتادة فكثير عليه سبعاً. حدثنا أبو بكر قال ثنا جوير عن مغيره عن حاد عن ابراهيم قال لا تزداد على سبع تكبيرات ولا تنقص من أربع. حدثنا عبد الله بن ادريس عن حسين عن أبي مالك قال صلى رسول الله صلى الله عليه وسلم على حزنة فجعلوا يرثون وحزنة بين أيديهم حتى فرغ عن الصلوة عليهم. حدثنا محمد بن فضيل عن حسين عن أبي مالك قال صلى رسول الله صلى الله عليه وسلم على حزنة فكان يجاء بتسعة فيوضعون معه فيصل عليهم ثم يرثون ويترك (حزنة) ويجاء بتسعة آخرين فلم يزل كذلك حتى صلى عليهم جميعاً. حدثنا أبو بكر مال ثنا هشيم قال أخبرنا حسين عن الشعبي أن علياً صلى على سهل بن حنيف فكثير عليه ستة. حدثنا نعيم بن سليمان عن اسحاق بن سعيد عن بكر^١ بن عبد الله قال لا تنقص من ثلاثة تكبيرات ولا تزداد على سبع. حدثنا وكيع عن شعبة عن ابن الأصباني عن عبد الله بن مغفل عن علي انه كبر على سهل بن حنيف ستة. حدثنا وكيع قال ثنا اسماعيل عن الشعبي عن ابن مغفل ان علياً كبر على سهل بن حنيف ستة.

(١) وفي ن بكر .

في الرجل يخاف أن تفوته الصلة على الجنازة وهو غير متوضى
 حدثنا عمر بن ابي ايوب الموصلى عن مغيرة بن زياد عن عطاء عن
 ابن عباس قال اذا خفت أن تفوتك الجنازة وأنت على غير وضوء فتيم
 وصل . حدثنا سفيان بن عيينة عن ابي الزعراه عن عكرمة قال اذا بختك
 الجنازة وأنت على غير وضوء فتيم وصل عليها . حدثنا جرير بن
 عبد الحميد عن منصور عن ابراهيم قال اذا بختك الجنازة ولست على
 وضوء فان كان عندك ماء فتوضاً وصل وان لم يكن عندك ماء فتيم
 وصل . حدثنا وكيع عن سفيان عن حماد ومنصور عن ابراهيم قال
 يتيم اذا خشى الفوت . حدثنا عبدة بن سليمان عن عبد الملك عن عطاء
 قال اذا خفت ان تفوتك الجنازة فتيم وصل . حدثنا وكيع عن سفيان
 عن جابر عن الشعبي قال يتيم اذا خشى الفوت . حدثنا يحيى بن عبد الملك
 ابن ابي غنيمة عن الحكم قال اذا خفت ان تفوتك الصلة وأنت على غير
 وضوء فتيم . حدثنا ابو داود عن شيبان عن جابر أن سالما قال يتيم
 وقال القاسم لا يصلى عليها حتى يتوضأ . حدثنا حفص عن اشعث عن
 الحسن قال لا يتيم ولا يصلى الا على طهر . حدثنا يزيد بن هارون عن
 هشام عن الحسن قال يتيم ويصلى عليها (حدثنا) يزيد بن هارون عن
 عبد الملك عن عطاء في الرجل يحضر الجنازة فيخاف ان تفوته الصلة
 عليها قال لا يتيم .

(من رخص ان يصلى عليها ولا يتهم)

حدثنا يزيد بن هارون قال نا اسماعيل بن ابي خالد عن الشعبي في الرجل

يحضر الجنائز وهو على غير وضوء قال يصلى عليها . حدثنا وكيع عن سهل ومطیع عن الشعبي قال يصلى عليها زاد فيه مطیع ليس فيه رکوع ولا بجود .

في الرجل يفوته التكبير على الجنائز يقضيه ام لا وما ذكر فيه حدثنا حفص بن غياث عن محمد بن اسحاق عن نافع عن ابن عمر انه لم يكن يقضى ما فاته من التكبير على الجنائز . حدثنا ابو الاوصى عن مغيرة عن ابراهيم قال اذا فاتتك تكبيره او تكبيرتان على الجنائز فبادر فكبّر ما فاتتك قبل ان ترفع . حدثنا حماد بن مسعدة عن ابن ابي ذئب عن قارظ ابن شيبة عن سعيد بن المسيب قال يبكي على ما فاته من التكبير على جنازة . حدثنا ابو اسامة عن هشام عن محمد قال يكبّر ما ادركه ويقضى ما سبقه وقال الحسن يكبّر ما ادركه ولا يقضى ما سبقه . حدثنا وكيع عن اسرائيل عن جابر عن الشعبي وعطاء قالا لا تقضى ما فاتتك من التكبير على الجنائز حدثنا غندر عن شعبة عن حماد قال يقضى . حدثنا ابو خالد الا حمر عن شعبة عن قتادة قال يكبّر ما ادركه ولا يقضى ما فاته . حدثنا ابو احمد محمد ابن عبدالله بن الزبير عن مبارك عن يعقوب عن مطر عن حميد بن عبد الرحمن قال يقضى ما فاته من التكبير على الجنائز .

في الرجل ينتهي الى الاماں وقد كبراً يدخل معه او يتضر
حتى يبدأ بالتكبير

حدثنا هشيم عن مغيرة عن الحارث انه كان يقول اذا انتهى الرجل الى الجنائز وقد سبق بعض التكبير لم يكبّر حتى يكبّر الاماں . حدثنا معاذ

معاذ عن اشعش عن الحسن في الرجل ينتهي إلى الجنازة وهم يصلون
عليها قال يدخل معهم بتكيره .

من كان لا يجهر بالتسليم على الجنازة

حدثنا ابن فضيل عن الحسن بن عيسى الله عن إبراهيم أنه كان
لا يجهر بالتسليم على الجنازة .

فـ التسليم على الجنازة كـم هو

حدثنا علي بن مسهر عن عيسى الله عن نافع عن ابن عمر أنه كان
إذا صلى على الجنازة رفع يديه فكبـر فإذا فرغ سلم على يمينه واحدة .
حدثنا حفص بن غياث عن حجاج عن عمير بن سعيد قال صلى على على
يزيد بن المكـفـف فـكبـر عليه أربعـا وسلم تسلـيمـة خـفـية عن يـمـينـه . حدـثـنا
وـكـيعـ وـالـفـضـلـ بـنـ دـكـينـ عنـ سـفـيـانـ عنـ إـبـراهـيمـ بـنـ الـمـهـاجـرـ عنـ مجـاهـدـ عنـ
ابـنـ عـبـاسـ أنهـ كانـ يـسـلمـ عـلـىـ الجـنـائزـ تـسـلـيمـةـ . حدـثـناـ أبوـ الـاحـوصـ عنـ
أـبـيـ اـسـحـاقـ عنـ الـحـارـثـ قالـ صـلـيـتـ خـلـفـ عـلـىـ جـنـائزـ فـسـلـمـ عـنـ يـمـينـهـ
حـينـ فـرـغـ السـلـامـ عـلـيـكـمـ . حدـثـناـ اـبـنـ نـمـيرـ عـنـ الـاعـمـشـ عـنـ إـبـراهـيمـ أنهـ كانـ
يـسـلمـ عـلـىـ الجـنـائزـ تـسـلـيمـةـ . حدـثـناـ جـرـيرـ عـنـ الشـيـبـانـ^١ عـنـ عـبـدـ الـمـالـكـ بـنـ
أـيـاسـ عـنـ إـبـراهـيمـ قالـ يـسـلمـ عـلـىـ الجـنـائزـ تـسـلـيمـةـ . حدـثـناـ وـكـيعـ عـنـ أـبـيـ هـلـالـ
عـنـ مـرـئـدـ قالـ صـلـيـتـ خـلـفـ جـاـبـرـ بـنـ زـيـدـ فـسـلـمـ تـسـلـيمـةـ اوـلـاـ عـنـ يـمـينـهـ
وـآخـرـهـاـ عـنـ شـمـالـهـ . حدـثـناـ وـكـيعـ عـنـ أـبـيـ هـلـالـ عـنـ مـرـئـدـ قالـ صـلـيـتـ خـلـفـ
جاـبـرـ بـنـ زـيـدـ فـسـلـمـ تـسـلـيمـةـ قـاسـمـ عـلـىـ الجـنـائزـ . حدـثـناـ مـعـتـمـرـ بـنـ سـلـيـمانـ عـنـ أـبـيهـ

(١) هو أبو اسحاق .

قال صلى الله عليه وسلم تسلية فأسمع على الجنائزه . حدثنا حفص بن غاث عن أبي العتبة عن أبيه أنه قال صليت خلف أبي هريرة على جنائزه فكبر عليها أربعاً و سلم عن يمينه تسلية . حدثنا وكيع والفضل بن دكين عن سفيان عن منصور بن حيان عن سعيد بن جبير أنه كان يسلم على الجنائزه تسلية . حدثنا محمد بن أبي عدى عن اشعث عن الحسن قال يسلم تسلية تلقاه وجهه و يرد من خلف إلا مام . حدثنا أبو بكر قال ثنا عبد الله بن نمير عن حرث قال رأيت عامراً صلى على جنائزه فسلم عن يمينه وعن شماله . حدثنا يحيى بن إدم عن قطبة عن الأعمش عن يحيى أنه كان إذا صلى على جنائزه سلم تسلية واحدة . حدثنا اسماعيل بن عياش عن عمرو بن مهاجر قال صليت مع وائلة على ستين جنائزه من الطاعون رجال و نساء فكثيراً أربع تكبيرات و سلم تسلية . حدثنا زيد بن حباب قال حدثني عبد الله بن العلاء قال صليت خلف مكحول على جنائزه فسلم تسلية عن يمينه . حدثنا غندر عن شعبة عن عاصم قال سألت غنيماً قلت أسلم في الصلوة على الجنائزه قال نعم الاست في الصلوة . حدثنا الفضل بن دكين عن الحسن عن أبي الهيثم عن إبراهيم أنه كان يسلم على الجنائزه عن يمينه وعن يساره .

ف الرجل يكون مع الجنائزه من قال لا يجلس حتى توضع حدثنا أبو بكر قال حدثنا عبد الله بن مبارك عن معمر عن الزهرى قال كان المسور بن مخرمة إذا شهد جنائزه لم يجلس حتى توضع . حدثنا حفص بن غاث عن أبي العتبة عن أبيه عن أبي هريرة أنه لم يكن يقف حتى يوضع السرير . حدثنا الفضل بن دكين وكثير بن هشام وهشام الدستواني

عن يحيى بن أبي كثیر عن أبي سلمة عن أبي سعيد يرفعه قال اذا كنتم في جنازة فلا تجلسوا حتى يوضع السرير . حدثنا حفص عن اشعت عن ابن سيرين وابن هبيرة عن ابن عمر انه كان اذا صحب جنازة لم يجلس حتى يوضع السرير . حدثنا حفص عن حجاج عن فضيل عن ابراهيم قال اذا وضع السرير فاجلس . حدثنا وكيع عن طلحة بن يحيى قال رأيت عروة بن الزبير في جنازة فاتكأ على حاجط فجعل يقول وضعت الجنازة فلم يجلس حتى وضعت . حدثنا يحيى بن ادم عن زهير عن مغيرة عن ابراهيم والشعبي قالا كانوا يكرهون ان يجلسوا حتى توضع الجنازة عن مناكب الرجال . حدثنا يزيد بن هارون عن أبي مالك الاشجع عن أبي حازم قال مشيت مع الحسن بن علي وابي هريرة وابن الزبير فلما اتهوا الى القبر قاموا يتهدرون حتى وضعت الجنازة فلما وضعت جلسوا . حدثنا عبد الاعلى عن هشام عن محمد انه كان لا يجلس حتى توضع قال وكان الحسن لا يرى به بأسا . حدثنا عائذ بن حبيب عن يحيى . بن سعيد عن واقد بن عمرو بن سعد بن معاذ قال كنت في جنازة فلم اجلس حتى وضعت على الارض ثم أتيت نافع بن جبير فجلست اليه فقال مالي لم ارك جلست حتى وضعت الجنازة فقلت ذلك الحديث الذي بلقني عن أبي سعيد فقال نافع حدثني مسعود بن الحكم ان عليا حدثه ان رسول الله صلى الله عليه وسلم قام ثم قعد .

من رخص ف ان یچلس قبل ان توضع

حدثنا حاتم بن اسماعيل عن انيس، بن ابي يحيى عن ابيه قال رأيت
ابن عمر ورجلان آخر يجلسان قبل ان توضع الجنازة . حدثنا عبد الوهاب

الثقف عن محمد بن عمرو ان القاسم و سالما كانوا يمشيان امام الجنائز و يجلسان حدثنا عباد بن العوام عن سعيد انه رأى الحسن جلس قبل ان توضع الجنائز على القبر . حدثنا وكيع عن اسرائيل عن جابر عن ابي جعفر و عامر قالا لا يأس ان يجلس قبل ان توضع الجنائز على القبر . حدثنا ابو معاوية قال ثنا الاعمش عن المنهاج عن زاذان عن البراء قال خرجنا مع رسول الله صلى الله عليه وسلم في جنازة رجل من الانصار فاتهينا الى القبر و لما يلحد قال بفلس رسول الله صلى الله عليه وسلم وجلسنا حوله كأنما على رقسا الطير . حدثنا مزید بن هارون عن الجريري عن مورق العجلى قال ما انت بعادل بين امرئي الا وجدت امثالهما عند الله وأيسرها فاجلس في قيام الجنائز . حدثنا وكيع عن ابن ابي ذئب عن سعيد المقبرى^(١) عن ايه قال رأيت ابا هريرة و مروان يمشيان امام الجنائز ثم جلسا بجاه ابو سعيد الخدري قال قم ايتها الامير فقد علم هذا يعني ابا هريرة ان النبي صلى الله عليه وسلم كان اذا اتى الجنائز لم يجلس حتى توضع .

ف الرجل يصلى على الجنائز له ان لا يرجع حتى يؤذن له حدثنا ابن المبارك عن معمر عن الزهرى قال كان المسود بن مخرمة لا يرجع حتى يؤذن له . حدثنا ابو معاوية و وكيع عن هشام عن ايه عن زيد بن ثابت قال اذا صليتم على الجنائز فقد قضيتم ما عليكم خلوا يبنها وبين اهلها . حدثنا حميد بن عبد الرحمن عن الحسن بن صالح عن ابن ابي ليلى عن ابي الزبير عن جابر قال امش مع الجنائز ما شئت ثم ارجع

(١) هو ابن ابي سعيد المقبرى .

اذا بدا لك . حدثنا معاذ بن معاذ عن ابن عون عن محمد انه كان لا يرى لهم اذنا و يقول ما سلطانهم علينا . حدثنا الفضل بن دكين عن موسى ابن نافع قال رأيت سعيد بن جبير صلى على جنازة ثم رجع . حدثنا عبد الله بن نمير عن ابن جريج قال قال رجل لنافع أكان ابن عمر يرجع من الجنائز قبل ان يؤذن له بعد فراغهم قال ما كان يرجع حتى يؤذن له . حدثنا شريك عن ابراهيم بن مهاجر عن ابراهيم قال اميران وليس باميرين صاحب الجنائز اذا صليت عليها لم ترجع الا باذنه و المرأة الحاجة على رفقتها اذا حاضت . حدثنا وكيع عن ابي خباب عن طلحة عن ابراهيم عن عبد الله قال اميران وليس باميرين صاحب الجنائز و الحاضر على الرفقه . حدثنا وكيع عن مالك بن مغول عن طلحة عمر مثله . حدثنا ابو الاوصى عن سعيد عن مسروق عن طلحة اليامي قال كان يقال اميران وليس باميرين الجنائز على من يتبعها و المرأة الحاجة على رفقتها اذا حاضت . حدثنا عبد الوهاب بن عطاء عن ابن ابي عروبة عن داود بن ابي الفرات قال كنت مع ابي قلابة في جنازة فلما صلى انصرف قال قلت له قبل أن يؤذن لك قال ألم امراء علينا . حدثنا ابو داود الطيالسي عن ابي عقيل قال قلت له على من تبع الجنائز اذن قال لا ولكن يحشى الرجل ان يرجع حتى يؤذن له . حدثنا يحيى بن سعيد عن ثور عن محفوظ ابن علقة عن عبد الله عن ابي هريرة قال اميران وليس باميرين المرأة تكون مع الرفقه فتجج او تعتمر فيصييها اذى من الحيض قال لا تنفروا حتى تطهر و تأذن لهم و الرجل يخرج مع الجنائز لا يرجع حتى يؤذن

(كتاب الجنائز)

له او يدفوها او يواروها . حدثنا مرحوم بن عبد العزيز عن حبيب ابن محمد قال كنت مع الحسن في جنازة فلما اذن لهم قلت للحسن قد اذن لهم قال وهل علينا اذن . حدثنا حفص عن اشعث عن أبي الزبير عن جابر قال يتبع الجنائز ما بدا له ويرجع اذا بدا له . حدثنا حفص عن اشعث عن الحسن مثله . حدثنا ابن ادريس عن ليث عن طلحة عن أبي حازم عن أبي هريرة قال اميران وليس باميرين الرجل يصلى على الجنائز ليس له أن يرجع الا باذن اهلها والمرأة تكون مع القوم فتعيض قبل ان تطوف بالبيت يوم النحر ليس لهم ان ينفروا الا باذنها .

في المرأة ابن يقام منها في الصلوة والرجل ابن يقام منه حدثنا عبد الله بن مبارك عن حسين المكتب عن عبد الله بن بريدة عن سمرة بن جندب ان النبي صلى الله عليه وسلم صلى على امرأة قيام وسطها . حدثنا وكيع عن همام عن نافع ابى غالب عن انس انه آتى بجنازة رجل قيام عند رأس السرير وجيء بجنازة امرأة قيام اسفل من ذلك عند السرير^١ فقال العلام بن زياد هكذا رأيت رسول الله صلى الله عليه وسلم يصنع قال ثم أقبل علينا فقال احفظوه . حدثنا سهل بن يوسف عن حميد عن يزيد بن ابي منصور قال قلت لابي رافع اين اقوم من الجنائز خلخ فعمله ثم قال ه هنا يعني وسطها . حدثنا سهل بن يوسف عن حميد قال صليت خلف الحسن مالا احسى على الجنائز للرجال والنساء فارأيته يالي اين قام منها . حدثنا عباد بن العوام عن الشيباني عن الشعبي قال

(١) وفتن عند الصدر .

لا يقوم الذي يصلى على الجنائزة عند صدرها . حدثنا عبد الأعلى عن هشام عن الحسن قال يقام من المرأة حيال ثدييها ومن الرجل فوق ذلك . حدثنا محمد بن أبي عدی عن اشعث عن الحسن قال المرأة عند نغذيها و الرجل عند صدره في القيام . حدثنا حفص عن أبي العباس عن أبي الحسين قال كان عبد الله اذا صلى على الجنائزة قام وسطها ويرفع من صدر المرأة شيئاً . حدثنا حسين بن علي عن زائدة عن سفيان عن ليث عن عطاء قال اذا صلى الرجل على الجنائزة قام عند الصدر . حدثنا شريك عن مغيرة عن ابراهيم قال يقوم الذي يصلى على الجنائزة عند صدرها .

ما قالوا فيه اذا اجتمع رجل وامرأة كيف يصنع في القيام عليهما حدثنا ابو بكر قال حدثنا عباد بن عوام عن حصين عن سمع سعيد بن جبير قال اذا كان جنازة رجل وامرأة جيء بالمرأة فوضع رأسها عند كتف الرجل ثم يقوم الامام عند راس المرأة ووسط الرجل . حدثنا اسماعيل بن عياش عن عمرو بن مهاجر قال صليت مع وائلة بن الاسقع على ستين جنازة من الطاعون رجال ونساء فجعلتهم صفين صف النساء بين ايدي الرجال رأس سرير المرأة عند رجل صاحبتها ورأس الرجل عند رجل سرير صاحبه . حدثنا اسماعيل بن عياش عن منصور عن حبيب ابن ابي ثابت قال قدم سعيد بن جبير على اهل مكانة وهم يسرون بين الرجل والمرأة اذا صلوا عليهما في روسهما وارجلهما فأراهم على أن يجعلوا رأس المرأة عند وسط الرجل . حدثنا هشيم عن مغيرة عن ابراهيم في الجنائز رجال ونساء يسرون روسهما ويكون صfan بين الامام والقبلة . حدثنا

هشيم عن اسماعيل وذكرها عن الشعبي كما قال ابراهيم . حدثنا هشيم عن داود قال سمعت سعيد بن المسيب يقول ذلك . حدثنا جعفر بن عون عن ابن جريح عن سليمان بن موسى عن وائلة بن الاسقع قال كان يجعل رموس الرجال الى ركب النساء . حدثنا وكيع عن سفيان عن ابي المقدام عن سعيد ابن المسيب قال يفضل الرجل بالرأس .

فِي جَنَائِزِ الرِّجَالِ وَالنِّسَاءِ مِنْ قَالِ الرِّجَلِ
مَا يُلِيهِ الْإِمَامُ وَالنِّسَاءُ إِمَامُ ذَلِكَ

حدثنا عبد الاعلى بن عبد الاعلى عن يونس عن هلال المازني قال رأيت ابا هريرة يصلى على جنازة رجال ونساء تسع او سبع قدم النساء ما يلي القبلة وجعل الرجال يلون الامام . حدثنا ابن نمير عن حجاج عن نافع عن ابن عمر انه كان اذا صلى على جنازة رجال ونساء جعل الرجال ما يليه و النساء خلف ذلك مما يلي القبلة . حدثنا ابن نمير عن حجاج عن عثمان بن عبد الله بن موهب ان زيد بن ثابت و ابا هريرة كانوا يفعلان ذلك . حدثنا هشيم عن مغيرة عن ابراهيم في جنائز رجال ونساء قال تكون النساء امام الرجال . حدثنا هشيم عن اسماعيل وذكرها عن الشعبي كما قال ابراهيم . حدثنا هشيم عن داود قال سمعت سعيد بن المسيب يقول ذلك . حدثنا ابو بكر قال ثنا ابو الاحدوص عن ابي اسحاق قال كان الحارث اذا صلى على جنائز رجال ونساء جعل الرجال يلونا ويقدم النساء . حدثنا حاتم بن وردان عن يونس عن عمار مولى بنى هاشم قال شهدت ام كلثوم وزيد بن عمر ماتا في ساعة واحدة فاخرجوهما فص عليهما

عليهم سعيد بن العاص بجعل زيداً مما يليه وجعل ام كلثوم بين يدي زيد وفي الناس يومئذ ناس من اصحاب النبي صلى الله عليه وسلم والحسن والحسين في الجنائز . حدثنا شريك عن أبي اسحاق عن علي قال اذا اجتمع جنائز رجال ونساء جعل الرجال مما يلي الامام والنساء يلي القبلة فالحر والعبد يجعل الحر مما يلي الامام والعبد مما يلي القبلة . حدثنا حماد بن مسعدة عن عبد ربه بن أبي راشد قال كان الناس في طاعون المغارف يصلون على جنائز الرجال و النساء متفرقين فقام حابر بن زيد فيها يحسب عبد ربه بجعل النساء امام الرجال فصلى عليهم جميعا . حدثنا عبد الاعلى عن معمر عن الزهرى انه كان اذا صلى على جنائز الرجال و النساء جعل الرجال مما يلي الامام و النساء وراء ذلك . حدثنا وكيع عن سفيان وشعبة عن أبي حصين عن موسى بن طلحة عن عثمان انه صلى على رجل و امرأة بجعل الرجل مما يليه . حدثنا جعفر بن عون عن ابن جريج عن سليمان بن موسى عن وائلة قال وقع الطاعون بالشام فات فيه بشر كثير فكان يصلى على الرجال و النساء جميعا يجعل الرجال مما يليه و النساء مما يلي القبلة . حدثنا ابن مسهر عن الشيباني عن الشعبي قال صلى عبد الله بن عمر على ام كلثوم بنت علي وابنها زيد قال بجعل الغلام مما يليه و المرأة مما يلي القبلة .

من كان يجعل النساء مما يلي الامام

حدثنا ابو بكر قال ثنا عبد الله بن رجاء عن عبيد الله بن عمر عن سالم و القاسم قالا النساء مما يلي الامام و الرجال مما يلي القبلة . حدثنا

ابن علية عن ليث عن عطاء قال الرجال بين يدي النساء . حدثنا سهل بن يوسف عن حميد عن بكر قال كان مسلمة بن مخلد بمصر قال بخاتنا برجال ونساء بجعلوا لا يدرؤن كيف يصيرون فقال مسلمة ستكم في الموت ستكم في الحياة قال بجعل النساء مما يلي الإمام والرجال أمام ذلك .

من كان يصلى على الرجال على حدة وعلى المرأة على حدة

حدثنا ابن علية عن عطاء بن السائب عن ابن مغفل انه صلى على الرجال على حدة وعلى المرأة على حدة ثم اقبل على القوم فقال هذا الذي لا شك فيه . حدثنا ابن علية عن ايوب عن ابن سيرين انه قال في جنائز الرجال والنساء قال نبأ ان ابا الاسود لما اختلفوا عليه صلى على هؤلاء ضربة و على هؤلاء ضربة .

ما قالوا فيه اذا اجتمع جنازة صبي و رجل

حدثنا ابو الاحوص عن ابي اسحاق قال صلى الشعبي على جنازة صبي و رجل قال بجعل الرجل مما يليه والصبي امام الرجل .

في الرجل يبحى وقد وضعوا الجنازة ينتظرون

حدثنا غدر عن عثمان بن غياث قال سمعت الحسن يقول في القوم يضعون الجنازة فيجيء الرجل ينتظرون قال لا بأس . حدثنا ابن ادريس عن المسعودي^١ قال اراه عن القاسم ان عمر انتظر ابن ام عبد بالصلة على عتبة بن مسعود .

(١) هو عبد الرحمن بن عبد الله .

ما قالوا في السقط من قال يصلى عليه

حدثنا وكيع عن سعيد بن عبيد الله عن زياد بن جبير عن أبيه عن المغيرة بن شعبة أن رسول الله صلى الله عليه وسلم قال الطفل يصلى عليه حدثنا ابن علية عن أيوب عن نافع أن ابن عمر صلى على السقط قال نافع لا أدرى^١ أحياناً خرج أم ميتاً^١. حدثنا عبدة بن سليمان عن ابن أبي عروبة عن قتادة عن سعيد بن المسيب عن أبي بكر قال أحق من صلينا عليه أطفالنا . حدثنا عبدة بن سليمان عن ابن أبي عروبة عن قتادة عن سعيد ابن المسيب عن أبي بكر قال إذا تم خلقه وتفتح فيه الروح صلى عليه . حدثنا عبدة بن سليمان عن يحيى بن سعيد عن أبي هريرة أنه كان يقوم على النفوس من ولده الذي لم يعمل خطيئة فيقول اللهم اجره من عذاب القبر . حدثنا الثقفي عن أيوب عن محمد بن سيرين في السقط أن استوى خلقه سمي وصلى عليه كما يصلى على الكبير . حدثنا أبو بكر قال لنا ابن علية عن يونس عن زياد بن جبير عن أبيه عن المغيرة بن شعبة قال السقط يصلى عليه يدعى لا بويه باللغرة والرحمة قال يونس وأهل زياد يرفعونه إلى النبي صلى الله عليه وسلم وانا لا احفظه . حدثنا وكيع عن مسمر عن عمرو بن مرة عن عبد الرحمن بن أبي ليلي قال ماندعاً أحداً من أولادنا الأصلينا عليه . حدثنا ابن علية عن ابن عون عن ابن سيرين قال يصلى على الصغير كما يصلى على الكبير . حدثنا معاذ بن يزيد عن أبي العلاء عن منصور عن ابن سيرين قال يصلى على السقط ويسميه قاته ولد على الفطرة . (١-١) وفي ذخر جا أو ميتاً .

حدثنا غندر عن شعبة عن عمرو بن مرة قال سألت ابن أبي ليلى قال ادركت بقايا الانصار يصلون على الصبي من صيافهم . حدثنا ابن علية عن ابن أبي عروبة عن قتادة عن سعيد بن المسيب في السقط اذا وقع ميتا قال اذا نفع فيه الروح صلى عليه وذلك لاربعة اشهر حدثنا احمد بن اسحاق قال ثنا عبد الواحد بن زياد قال ثنا عاصم الاحول عن خالد الاحدب قال سئل ابن عمر عن الصلوة على الاطفال قال لأن اصلى على من لا ذنب له احب الى .

من قال لا يصلى عليه حتى يستهل صارخا

حدثنا اسماعيل بن عليه عن سعيد عن ابي عشر عن ابراهيم قال لا يصلى عليه حتى يستهل . حدثنا محمد بن ايوب عن ابي هاشم عن ابراهيم قال لا يصلى عليه حتى يستهل . حدثنا غندر عن شعبة عن عمرو بن مرة قال سمعت سعيد بن جبير يقول لا يصلى على الصبي . حدثنا غندر عن شعبة قال حدثنا جلاس الشامي قال سمعت عثمان بن جحاش قال سمعت سرة بن جندب و مات ابن له صغيرا فقال اذهبا به فادفنوه ولا يصلى عليه فانه ليس عليه اثم و ادعوا الله لوالديه ان يجعله لها فرطا و اجرانحوه .

حدثنا عبد الاعلى عن معمر عن الزهرى في المولود لا يصلى عليه ولا يورث حتى يستهل . حدثنا ابو بكر قال ثنا اسماعيل بن ابراهيم عن شعبة عن الحكم

(١) وفي التهذيب فرق البخاري و ابو حاتم بين عثمان بن شناس مولى عباس الذي يروى عن ابنته موسى وبين عثمان بن جحاش الفزارى ابن اخي سرة بن جندب الذي روى عنه ابو الجلاس .

و حاد انه سألهما عن السقط يقع ميتاً أ يصل عليه قالا لا . حدثنا ابن فضيل عن العلاء بن المسيب عن ابيه قال لا يصل على السقط ولا يورث . حدثنا اسباط بن محمد عن اشعت عن ابي الزبير عن جابر قال اذا استهل صلى عليه و ورث فذا لم يستهل لم يصل عليه ولم يورث . حدثنا اسباط بن محمد عن مطرف عن الشعبي قال اذا استهل الصبي صلى عليه و ورث اذا لم يستهل لم يصل عليه ولم يورث . حدثنا معاذ بن يزيد بن معاذ عن ايوب عن ابن العلاء عن منصور عن الحسن قال لا يصل عليه يعني السقط . حدثنا يزيد بن هارون عن محمد بن راشد عن مكحول قال كان الزبير لا يصلى على ولده اذا مات صغيرا . حدثنا خالد بن مخلد عن سليمان بن بلال عن يحيى بن سعيد عن سعيد بن المسيب في المولود قال لا يورث حتى يستهل . حدثنا ابو بكر قال ثنا مالك بن اساعيل قال ثنا زهير عن عمران بن مسلم عن سويد بن غفلة قال ما كنا نصلى على المولود . حدثنا ابو بكر قال ثنا عبيدة بن حميد عن عمران بن سويد قال كنا وما نصلى على المولود .

في الصلة على ولد الزنا

حدثنا ابو الاسحوص عن مغيرة عن ابراهيم قال يصلى على ولد الزنا اذا صلوا . حدثنا وكيع عن فضيل بن غزوان عن نافع عن ابن عمر انه كان لا يصلى على ولد الزناه صغيرا ولا كبيرا . حدثنا عن يحيى بن سعيد عن نافع عن ابن عمر انه كان يرى ولد الزناه على فراشه في بيته يموت و تموت امه فيصلى عليهما .

فِي ثَوَابِ مَنْ صَلَى عَلَى الْجَنَازَةِ وَتَبَعَهَا حَتَّى تَدْفُنَ

حَدَّثَنَا عَبْدُ الْأَعْلَى عَنْ مَعْمَرٍ عَنْ الزُّهْرَى عَنْ سَعِيدِ بْنِ الْمَسِيبِ

عَنْ أَبِي هَرِيرَةَ قَالَ قَالَ رَسُولُ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ مِنْ صَلَى عَلَى جَنَازَةِ

فَلَهُ قِيراطٌ وَمَنْ اتَّظَرَ حَتَّى يَفْرَغَ مِنْهَا فَلَهُ قِيراطًا طَافَ قَالُوا وَمَا الْقِيراطُ

قَالَ مِثْلُ الْجَبَلَيْنِ الْعَظِيمَيْنِ . حَدَّثَنَا أَبْنُ نَمِيرٍ عَنْ حِجَاجٍ عَنْ عَدَى عَنْ زَرِّ

أَبْنِ حِبْشٍ عَنْ أَبِي بْنِ كَعْبٍ قَالَ قَالَ رَسُولُ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ مِنْ صَلَى

عَلَى جَنَازَةِ فَلَهُ قِيراطٌ وَمَنْ تَبَعَهَا حَتَّى تَدْفُنَ فَلَهُ قِيراطًا طَافَ مِثْلًا أَحَدًا .

حَدَّثَنَا غَنْدَرٌ عَنْ شَعْبَةَ عَنْ يَعْلَى بْنِ عَطَاءٍ قَالَ سَمِعْتَ الْوَلِيدَ بْنَ عَبْدِ الرَّحْمَنِ

يَحْدُثُ عَنْ أَبِي هَرِيرَةَ عَنِ النَّبِيِّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ قَالَ مِنْ صَلَى عَلَى جَنَازَةِ

فَلَهُ قِيراطٌ فَإِنْ شَهِدَ دُفْنَهَا كَانَ لَهُ قِيراطًا طَافَ مِثْلًا جَبَلًا أَحَدًا قَالَ

أَنْ عَمْرًا نَظَرَ مَا تَقُولُ قَالَ فَبَعْثَوْا إِلَى عَائِشَةَ فَقَالَتْ صَدِيقًا . حَدَّثَنَا أَبُو خَالِدٍ

عَنْ هَشَامٍ عَنْ قَاتِدَةَ عَنْ سَالِمَ بْنِ أَبِي الْجَعْدِ عَنْ مَعْدَانَ بْنِ أَبِي طَلْحَةَ

الْيَعْمَرِيِّ عَنْ ثَوْبَانَ قَالَ قَالَ رَسُولُ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ مِنْ تَبَعِ جَنَازَةِ

فَلَهُ قِيراطٌ وَمَنْ تَبَعَهَا حَتَّى تَدْفُنَ فَلَهُ قِيراطًا طَافَ قَالُوا وَمِثْلًا إِيَّشَ قِيراطٌ

يَا رَسُولَ اللَّهِ قَالَ أَصْغِرُهُمَا مِثْلًا أَحَدًا . حَدَّثَنَا وَكِيعٌ عَنْ إِسْمَاعِيلَ بْنِ أَبِي خَالِدٍ

عَنْ سَالِمِ الْبَرَادِ عَنْ أَبْنِ عَمْرٍ وَعَنْ هَشَامٍ عَنْ سَعِيدِ الْمَقْبَرِيِّ عَنْ أَبِي هَرِيرَةَ

وَعَنْ أَيْيَهِ عَنْ عَاصِمٍ عَنْ ذَرِّ عَنْ عَبْدِ اللَّهِ قَالُوا مِنْ صَلَى عَلَى جَنَازَةِ فَلَهُ

قِيراطٌ وَمَنْ شَهَدَهَا حَتَّى يَقْضِيَ قَضَائِهَا فَلَهُ قِيراطًا طَافَ مِثْلًا أَحَدًا .

حَدَّثَنَا أَنَّ فَضِيلَ عَنْ يَزِيدٍ عَنْ جَيْرَةِ بْنِ أَبِي صَالِحٍ أَنَّهُ سَمِعَ أَبَا هَرِيرَةَ يَقُولُ

مِنْ صَلَى عَلَى جَنَازَةِ فَلَهُ قِيراطٌ وَمَنْ شَهَدَهَا حَتَّى يَفْرَغَ مِنْهَا فَلَهُ قِيراطًا طَافَ

وَقِيراطٌ

و القيراط مثل أحد . حدثنا خالد بن مخلد عن سليمان بن بلال قال حدثني عمرو بن يحيى المازفي عن محمد بن يوسف بن عبد الله بن سلام عن أبي سعيد قال قال رسول الله صلى الله عليه وسلم من أتى الجنائزة عند أهلها فشي معها حتى يصلى عليها فله قيراط ومن شهدتها حتى تدفن فله قيراطان (و القيراط) مثل أحد . حدثنا محمد بن بشر العبدى عن اسماعيل بن أبي خالد عن سالم البراد عن ابن عمر قال قال رسول الله صلى الله عليه وسلم من صلى على جنائزه فله قيراط . حدثنا العلاء بن عصيم قال ثنا عثرة أبو زيد عن برد ابن أبي زياد عن المسيب بن رافع قال سمعت البراء بن عازب يقول قال رسول الله صلى الله عليه وسلم من صلى على جنائزه فله قيراط ومن تبعها حتى تدفن فله قيراطان .

في الميت ما يتبعه من صلوة الناس عليه

حدثنا عبد الوهاب الثقفي عن أيوب عن أبي قلابة عن عبد الله بن يزيد عن عائشة عن النبي صلى الله عليه وسلم قال لا يموت أحد من المسلمين فيصلى عليه أمة من المسلمين لم يبلغوا أن يكونوا مائة فيشفعوا له إلا شفعوا فيه . حدثنا يحيى بن سعيد القطان عن أبي بكار قال صلية مع أبي المليح على جنائزه فقال سروا صفوكم ولتحسن شفاعتكم ولو خيرت رجلا لاخترته قال أبو المليح حدثني عبد الله بن سليم عن سليمان بن سليم عن بعض أزواج النبي صلى الله عليه وسلم أن ميمونة كأن أخاه من الرضاعة أن رسول الله صلى الله عليه وسلم قال ما من رجل مسلم يصلى عليه أمة إلا شفعوا فيه قال أبو المليح والآمة ما بين الأربعين إلى المائة . حدثنا عبد الله بن نمير عن

محمد بن اسحاق عن يزيد بن ابي حبيب عن مرند بن عبد الله اليزفي عن مالك ابن هبيرة الشامي وكانت له صحبة قال كان اذا اتى الجنائز فقال من معها جزائم صفوها ثلاثة ثم صلى عليها وقال ان رسول الله صلى الله عليه وسلم قال ما صفت صفو ثلثة من المسلمين على ميت الا اوجب . حدثنا اسماعيل بن اسحاق قال ثنا بکير بن ابي السميط قال ثنا قتادة عن سعيد بن ابي الحسن عن عيسى بن سلامة قال من شفع له اربعون قبلت شفاعتهم ومن شهد له عشرة قلت شهادتهم . حدثنا عبيد الله بن موسى عن شیان عن الاعمش عن ابی صالح عن ابی هریرة قال من صلى عليه مائة من المسلمين غفر له .

فِي الْلَّهُدْ لَلِّيْتَ مِنْ أَقْرَبَهُ وَكَرِهَ الشَّقْ

حدثنا ابو بكر قال ثنا شريك عن عثمان ابى اليقظان عن زاذان عن جرير رفعه قال اللحد لنا والشق لغيرنا . حدثنا حفص عن اية قال لحد لرسول الله صلى الله عليه وسلم . حدثنا حفص عن حجاج من نافع قال لحد لرسول الله صلى الله عليه وسلم قبره ولا بني بكر وعمر ثم تفاخرتم . حدثنا جرير عن مغيرة عن ابراهيم قال دف رسول الله صلى الله عليه وسلم في لحد . حدثنا جرير عن هشام بن عروة عن فقهاء اهل المدينة قال كان بالمدينه بوجلان يجعلان القبور قال مكان احدهما يشق والاخر يلحد فلما توفى رسول الله صلى الله عليه وسلم قالوا ايها طلع فروه فليعمل به عمله الذي كان يعمل فطلع الذي كان يلحد فأمروه فلحد لرسول الله صلى الله عليه وسلم . حدثنا ابن مهدي عن سفيان عن عبد الرحمن بن القاسم عن اية قال اجتمع

اصحاب النبي صلى الله عليه وسلم حين مات النبي صلى الله عليه وسلم فكان الرجل يلحد والآخر يشق فقالوا اللهم خير له فطلع الذي كان يلحد فلحد له . حدثنا شريك عن جابر عن أبي جعفر و سالم و القاسم قلوا كان قبر النبي صلى الله عليه وسلم و أبي بكر و عمر جنائز قبلة نصب لهم اللبن نصباً ولحد لهم لحداً . حدثنا أبو خالد الأحر عن حجاج عن نافع عن ابن عمر قال لحد رسول الله صلى الله عليه وسلم و لابي بكر و عمر . حدثنا أبو خالد الأحر عن حجاج عن حماد عن ابراهيم قال لحد رسول الله صلى الله عليه وسلم لحد . حدثنا جرير عن مغيرة عن ابراهيم قال كان يكره الشق في القبر ويقول يصنع فيه لحد . حدثنا عبد الأعلى عن معاذ عن الزهرى عن سعيد أن رسول الله صلى الله عليه وسلم لحدوا له . حدثنا وكيع عن العمري عن عبد الرحمن بن القاسم عن أبيه عن عائشة وعن العمري عن نافع عن ابن عمر ان النبي صلى الله عليه وسلم أوصى ان يلحد له . حدثنا أبو اسامة عن مجاهد عن عامر قال قال المغيرة بن شعبة لحدنا للنبي صلى الله عليه وسلم . حدثنا أبو معاوية عن الاعمش عن المتهال عن زاذان عن البراء قال كنا مع النبي صلى الله عليه وسلم في جنازة فاتهينا إلى إلى قبره ولما يلحد له . حدثنا عبد الله بن موسى عن اسامة عن الزهرى عن انس ان النبي صلى الله عليه وسلم قال انظروا أيهم اكثرا جحا للقرآن فقدموه في اللحد . حدثنا خالد بن مخلد قال ثنا عبد الرحمن بن عبد العزيز عن الزهرى عن عبد الرحمن بن كعب بن مالك عن أبيه ان النبي صلى الله

(١) جمع جثوة اي ائمة بمجموعة .

عليه وسلم كان يجمع بين الرجلين والثلاثة في اللحد .

ما قالوا في القبر كم يدخله

حدثنا ابن ادريس عن اسماعيل بن خالد عن الشعبي قال غسل النبي صلى الله عليه وسلم على والفضل واسامة ودخوله قبره وجعل على يقول بابي انت وامي طبت حيا ومتا قال وحدثنا ابن ابي مرحبا ان عبد الرحمن بن عوف دخل معهم القبر قال وقال الشعبي ومن يلي الميت الا امه . حدثنا عبد الاعلى عن معمر عن الزهرى عن سعيد ان الذى ولى دفن النبي صلى الله عليه وسلم وآكفانه اربعة نفر دون الناس على والعباس والفضل وصالح مولى النبي صلى الله عليه وسلم . حدثنا وكيع عن سفيان عن حماد عن ابراهيم قال ادخل القبركم ثفت . حدثنا وكيع عن ربيع عن الحسن قال لا يضرك شفع او وتر . حدثنا عبدة بن سليمان عن سعيد عن قادة عن الحسن قال لا بأس ان يدخل القبر شفع او وتر .

ف المرأة كم يدخلها قبرها ومن يليها

حدثنا حفص عن عاصم عن حفصة قالت اوصلت عائشة فقالت اذا سوى على ذكوان قبرى فهو حر أرادت ان يدخل قبرها وكان ذكوان قد دخل قبرها وهو مملوك . حدثنا وكيع عن سفيان عن العلام المسب عن ايه قال يلي سفلة المرأة في القبر اقربهم اليها . حاثنا حفص وكيع عن اسماعيل بن ابي خالد عن الشعبي عن عبد الرحمن بن ابى زيد قال مات زينب بنت جحش فكبر عليها عمر اربعماض سأله ازجاج النبي صلى الله عليه وسلم من يدخلها في قبرها فقلن من كان يدخل عليها في حياتها . حدثنا

معاذ بن معاذ قال أخبرنا أشعث عن الحسن قال يدخل الرجل قبر امرأته ويلت سفلتها .

فِي الرَّجْلَيْنِ يُدْفَنُ فِي قَبْرٍ وَاحِدٍ

حدثنا عيسى بن يونس عن محمد بن إسحاق عن أبيه عن أشياخ الانصار قالوا أتى رسول الله صلى الله عليه وسلم يوم أحد بعد الله بن عمرو ابن حرام وعمرو بن الجحوج مثليين فقال أدفنوهما في قبر واحد فانهما كانا متصاحبين في الدنيا . حدثنا شباتة بن سوار عن ليث بن سعد عن ابن شهاب عن عبد الرحمن بن كعب عن مالك عن جابر بن عبد الله أخبره أن النبي صلى الله عليه وسلم كان يجمع بين الرجلين من قتل أحد في قبر واحد ويقول أيهما أكثر أخذنا للقرآن فإذا أشير به إلى أحدهما قدمه يعني في اللحد . حدثنا أبو بكر قال حدثنا محمد بن أبي عدي عن أشعث عن الحسن قال كان يكره أن يدفن اثنان في قبر واحد . حدثنا عبيد الله عن أسامة عن الزهرى عن أنس أن النبي صلى الله عليه وسلم قال انظروا أيهم أكثر جمعاً للقرآن فقدموه في اللحد . حدثنا خالد بن مخلد قال حدثنا عبد الرحمن بن عبد العزىز عن الزهرى عن عبد الرحمن بن كعب بن مالك عن أبيه أن النبي صلى الله عليه وسلم كان يجمع بين الرجلين والثلاثة في اللحد .

ما قالوا في اعماق القبر .

حدثنا يزيد بن هارون عن الجريري^١ عن أبي العلاء أن أباً موسى أوصى حفرة قبره أن يعمقوا له قبره . حدثنا أبو أسامة عن أبي سنان عن

(١) هو سعيد بن أياس -

الضحاك بن عبد الرحمن ان ابا موسى اوصى أن يعمق قبره قال عبد الاعلى عن هشام عن الحسن و محمد انهم كانوا يستحبان ان يعمق القبر . حدثنا هشيم عن هشام عن الحسن و محمد انهم كانوا يقولان يعمق القبر . حدثنا هشيم عن مغيرة عن ابراهيم انه قال يخفر القبر الى السرة . حدثنا او اسامة عن محمد بن سليم عن الحسن قال اوصى عمر أن يجعل عمق قبره قامة وسطه .

ما قالوا في مد الثوب على القبر

حدثنا سفيان عن ابي اسحاق قال شهدت جنازة الحارث فدوا على قبره ثوبا فكشفه^١ عبدالله بن يزيد قال انما هو رجل . حدثنا وكيع عن حسين بن صالح عن يحيى بن قيس ان شريحًا اوصى ان لا يمدوا على قبره ثوبا . حدثنا حفص عن عاصم قال شهدت جنازة رجل فيها الحسن و ابن سيرين فد على قبره ثوب فقال الحسن اكشفوه فاما هو رجل ولم ير ابن سيرين به بأسا . حدثنا يحيى بن ادم قال حدثنا حماد بن سلمة عن ابي حزنة عن ابراهيم أن النبي صلى الله عليه وسلم دخل قبر سعيد فد عليه ثوبا .

ما قالوا في حل العقد عن الميت

حدثنا خلف بن خليفة عن ابي اظنه سمه من معقل عن النبي صلى الله عليه وسلم انه ادخل فعيم^٢ بن مسعود الاشجعى القبر و نزع الاخلة بفيه يعني العقد . حدثنا حاتم بن وردان عن الجريري عن رجل عن ابي هريرة قال شهدت العلاء بن الحضرمي فدفناه فنسينا ان حل العقد (١) وفي نجدته (٢) قال في الاصابة نعم هذا غير الاشجعى -

حتى ادخلناه قبره قال فرفينا عنه اللئن فلم نر في القر شيئاً . حدثنا أبو بكر بن عياش عن مغيرة عن إبراهيم قل اذا ادخل الميت القبر حل عنه العقد كلها . حدثنا أبو بكر قال حدثنا شريك عن جابر عن عامر قال قال يحل عن الميت العقد . حدثنا هشيم عن جوير قال او صان الصحاح به ان يحل عنه العقد . حدثنا هشيم عن هشام عن الحسن و ابن سيرين قال لا يحل عن الميت العقد . حدثنا يزيد بن هارون عن جوير عن الصحاح انه أوصى ان تحل عنه العقد ويبرز وجهه من الكفن .

ما قالوا في شق الكفن

حدثنا عبد الأعلى عن هشام عن الحسن و محمد انهما كانا يكرهان ان يشق كفن الميت اذا ادخل القر . حدثنا وكيع عن اياس بن دغفل عن عبدالله بن قيس بن عباد عن ابيه انه اوصى اذا وضعته في حفرة فرموا ما يلي جسدي من الكفن حتى تقضوا بي الى الارض .

ما قالوا في الميت من قبل يسل من قبل رجليه

حدثنا عبد الأعلى عن خالد عن ابن سيرين قال كنت مع انس في جنازة فامر بالميت فادخل من قبل رجليه . حدثنا وكيع عن اسرائيل عن جابر عن عامر عن ابن عمر انه ادخل ميتا من قبل رجليه . حدثنا ابو بكر بن عياش عن ابي اسحاق قال شهدنا جنازة ابن معقل فقال رجل ان صاحبكم قد اوصى ان يسل . حدثنا ابن عياش عن الاعمش عن ابراهيم قال كانوا يسلون . حدثنا ابن عليه عن منصور بن عبد الرحمن قال قلت

للشعبي رجل دفن ميتا فسله من قبل رجل القبر قال هذا والله السنة . حدثنا عبدة بن سليمان وكيع عن اسماعيل بن ابي خالد ان قيسا اوصى عند موته ان يسل سلا . حدثنا اسماعيل بن عياش عن عمرو بن مهاجر عن عمر ابن عبد العزيز انه لما توفي ابنته امر به فادخل من قبل رجليه . حدثنا ابو داود عن شعبة عن ابي اسحاق قال شهدت عبد الله بن يزيد ادخل الحارث من قبل رجليه وقال هكذا السنة . حدثنا وكيع عن اسرائيل عن عيسى بن ابي عزة قال شهدت الشعبي ادخل ميتا من قبل رجليه .

من ادخل ميتا من قبل القبلة

حدثنا ابو خالد عن حجاج عن حاد عن ابراهيم قال لحد للنبي صلى الله عليه وسلم وأخذ عن قبل القبلة ورفع قبره حتى يعرف . حدثنا وكيع عن سعيان عن منصور قال حدثت عن عمير بن سعيد ان عليا ادخل ميتا من قبل القبلة . حدثنا حميد بن عبد الرحمن عن الحسن عن مجاهد عن الشعبي قال يؤخذ من قبل القبلة . حدثنا هشيم عن عمران بن ابي عطاء مولى بني اسد قال شهدت وفاة ابن عباس فولاه ابن الحنفية قال فكبر عليه اربعا وادخل من قبل القبلة . حدثنا حميد بن عبد الرحمن عن ابن ابي ليل عن عمير بن سعيد ان عليا كبر على يزيد بن المكفت اربعا وادخله من قبل القبلة . حدثنا ابن يمان عن المنهال بن خليفة عن حجاج عن عطاء عن ابن عباس ان النبي صلى الله عليه وسلم أخذ من قبل القبلة وكبر عليه اربعا . حدثنا ابن فضيل عن الحسن بن عبيد الله عن ابراهيم انه ادخل ميتا من قبل القبلة . حدثنا وكيع عن الحسن بن عبيد الله عن ابراهيم بنته .

ما قالوا اذا وضع الميت في قبره

حدثنا وكيع عن هشام عن قتادة عن أبي الصديق الناجي عن ابن عمر قال قال رسول الله صلى الله عليه وسلم اذا وضعتم موتاكم في قبوركم فقولوا بسم الله وعلى سنة رسول الله صلى الله عليه وسلم . حدثنا وكيع عن شعبة عن قتادة عن أبي الصديق الناجي عن ابن عمر انه كان يقول ذلك .

حدثنا أبو خالد الأحرن عن حجاج عن نافع عن ابن عمر قال كان رسول الله صلى الله عليه وسلم اذا وضع الميت في القبر قال بسم الله وعلى سنة رسول الله . حدثنا شريك و أبو الأحوص عن منصور عن أبي مدرك الأشجعي عن عمر انه كان يقول اذا ادخل الميت في قبره وقال أبو الأحوص اذا سوى عليه قال اللهم اسميك المال والأهل والعشيرة والذنب العظيم فاغفر له . حدثنا وكيع عن سفيان عن عمرو بن مرة عن خبيرة قال كانوا يستحبون اذا وضعوا الميت في القبر ان يقولوا بسم الله وفي سبيل الله وعلى ملة رسول الله اللهم اجره من عذاب القبر ومن عذاب النار ومن شر الشيطان . حدثنا وكيع عن سفيان عن ليث عن مجاهد انه كان يقول بسم الله وفي سبيل الله اللهم افتح له في قبره ونور له فيه والحقه نيه صلى الله عليه وسلم وانت عنه راض غير غضبان . حدثنا معتمر بن سليمان عن أبيه عن حسين عن إبراهيم التميمي قال اذا وضعت الميت في القبر فقل بسم الله والى الله وعلى سنة رسول الله صلى الله عليه وسلم . حدثنا أبو الأحوص عن مغيرة عن إبراهيم قال اذا وضعت الميت في القبر فقل بسم الله والى الله وعلى ملة رسول الله صلى الله عليه وسلم . حدثنا وكيع

عن قتادة عن انس انه دفن ابنا له فقال اللهم جاف الارض عن جنبيه واقتح ابواب السماء لروحه وابده بداره دارا خيرا من داره . حدثنا عباد ابن العوام عن العلاء بن المسب عن ابيه قال اذا وضع الميت في القبر فلا تقل بسم الله ولكن قل في سبيل الله وعلى سنة رسول الله صلى الله عليه وسلم وعلى ملة ابراهيم حنيفا مسلما وما كان من المشركين اللهم ثبته بالقول الثابت في الآخرة اللهم اجعله في خير ما كان فيه اللهم لا تخربنا اجره ولا تفتنا بعده قال ونزلت هذه الآية في صاحب القبره يثبت الله الذين امنوا بالقول الثابت في الحياة الدنيا وفي الآخرة . حدثنا سهل بن يوسف عن ابن عون قال قلت لمحمد اذا وضعت الميت في اللحد ما اقول قال لا شيء . حدثنا عبيد الله قال اخبرنا اسرائيل عن ابي اسحاق عن عاصم بن ضمرة قال كان علي يقول عند المنام اذا نام بسم الله وعلى سبيل الله وعلى ملة رسول الله (صلى الله عليه وسلم) ويقول اذا ادخل الرجل القبر .

ف الدعاء لليت بعد ما يدفن ويسوى عليه

حدثنا اسماعيل بن عليه عن عبد الله بن ابي بكر قال كان انس بن مالك اذا سوى على الميت قبره قام عليه فقال اللهم عبدهك رد اليك فارأف به وارحه اللهم جاف الارض عن جنبيه واقتح ابواب السماء لروحه وقبله منك بقبول حسن اللهم ان كان محسنا فضاً عاف له في احسانه او قال فزد في احسانه وان كان مسيئا فتجاوز عنه . حدثنا عباد بن العوام عن حجاج عن عمير بن سعيد ان عليا كبر على يزيد اربعاء قال اللهم عبدهك وابن عبدهك نزل بك اليوم وانت خير منزل به اللهم وسع له مدخله واخفر

واغفر ذنبه فانا لا نعلم الا خيرا وانت اعلم به . حدثنا ابن نمير عن ابن جرير عن ابن أبي مليكة قال لما فرغ من قبر عبد الله بن السائب قام ابن عباس على القبر فوقف عليه ثم دعا ثم انصرف . حدثنا أبو داود الطيالسي عن الأسود بن شيبان عن خالد بن نمير قال كنت مع الاحنف في جنازة فجلس الاحنف وجلست معه فلما فرغ من دفتها وهو ضرار بن القمعان التميمي رأيت الاحنف اتهى إلى قبره فقام عليه فبدأ بالثناء عليه قبل الدعاء فقال كنت والله علمني كذا ثم دعا له . حدثنا علي من مسهر عن الشيباني عن عمير بن سعيد قال صليت مع علي على يزيد بن المكف فكبر عليه أربعاء ثم حتى أتاه فقال اللهم عبدك وابن عبدك نزل بك اليوم فاغفر له ذنبه ووسع عليه مدخله ثم بشي حتى أتاه وقال اللهم عبدك وابن عبدك نزل بك اليوم فاغفر له ذنبه ووسع عليه مدخله فانا لا نعلم منه الا خيرا وانت اعلم به . حدثنا ابن علية قال رأيت ايوب يقف على القبر فيدعوا لليت قال وربما رأيته يدعوه وهو في القبر قبل ان يخرج .

في الميت يحيى في قبره

حدثنا عباد بن العوام عن حجاج عن عمير بن سعيد ان عليا حتى في قبر ابن المكف . حدثنا وكيع عن مالك بن مغول عن عمير بن سعيد ان عليا حتى في قبر ابن المكف . حدثنا وكيع عن موسى بن عيدة عن يعقوب عن زيد ان رسول الله صلى الله عليه وسلم حتى في قبره . حدثنا يحيى بن سعيد عن ثور قال ثنا عاصم بن جشيب وغيره من اهل الشام عن ابي الدرداء

محنف ابن أبي شيبة

(كتاب الجنائز)

٣ - ج

قال من تمام اجر الجنائز ان يحيى في القبر . حدثنا وكيع عن سفيان عن
يعقوب قال اخبرني من رأى زيد بن ارقم حشا في قبره ثلاثة حشا .
حدثنا داود بن مدرك عن الحسن قال ان شئت فاحش في القبر وان
شتت فلا تحي فيه . حدثنا معن بن عيسى عن خالد بن أبي بكر انه رأى
سالم بن عبد الله على شفیر قبر ثم انصرف ولم يحي فيه شيئاً من تراب .
حدثنا ابن دكين عن الحكم بن عبد الرحمن بن أبي نعيم قال حدثني رجل
من جهينة قال كنت مع أبي هريرة في جنازة فتحى في قبره .

من كان يحب ان يحيى عليه التراب حشا

اخبرنا ابو محمد عبد الله بن يونس قال اخبرنا ابو عبد الرحمن بيقي
ابن علاد قال حدثنا ابو بكر عبد الله بن محمد بن ابي شيبة قال حدثنا معتمر
ابن سليمان عن معمر عن عبد الكريم عن ميمون بن مهران انه أمر ان
يحيى عليه التراب حشا . حدثنا ابو بكر قال حدثنا عثام بن علي عن عامر
ابن بهدلة ما ل شهدت عمر بن عبد العزيز حين دفن يسن عليه
التراب سنا . حدثنا ابو بكر قال حدثنا عبد الله بن موسى قال اخبرنا
اسرائيل عن عبد الله بن المختار عن معاوية بن قرة قال حدثني ابو كريب
او أبو حرب عن عبد الله بن عمرو انه حدثه ان اباه او صاه قال اذا
انت وضعتني في القبر فسن التراب سنا .

ما قالوا في القصب يوضع عن اللحد

حدثنا ابو بكر قال حدثنا مروان بن معاوية عن عثمان بن الحارث عن

الشعبي ان النبي صلى الله عليه وسلم جعل على لحده طن^١ قصب . حدثنا أبو بكر قال حدثنا يحيى بن سعيد عن سفيان عن عاصم عن أبي وائل عن عمرو بن شرحبيل انه قال اطرحوا على طنا من قصب فاني رأيت المهاجرين يستجعونه على ماسواه . حدثنا أبو بكر قال حدثنا هشيم عن مغيرة عن إبراهيم انه كان يكره ان يجعل في اللحدشى إلا لبن نظيف قال وكان يكره الأجر وقال ان لم تجدوا لينا فقصب . حدثنا أبو بكر قال حدثنا وكيع عن إسرائيل عن أبي إسحاق عن أبي ميسرة انه أوصى قال اجعلوا على قبرى طنا من قصب . حدثنا أبو بكر قال حدثنا قرة بن سليمان عن هشام عن الحسن انه كان لا يرى بأسا بالساج والقصب وكره الأجر يعني في القبر .

ف اللبن يتتصب على القبر او يبني بناء

حدثنا أبو بكر قال حدثنا وكيع عن سفيان عن عبد الله بن عيسى عن الزهرى عن علي بن حسين قال نصب اللبن على قبر النبي صلى الله عليه وسلم نصبا . حدثنا أبو بكر قال ثنا معتمر بن سليمان عن هشام عن الحسن و محمد قالا ان شئت بنيت القبر بناء و ان شئت نصبت اللبن نصبا . حدثنا أبو بكر قال ثنا عبد الأعلى عن معمر عن الزهرى عن علي بن حسين انه على قبر رسول الله صلى الله عليه وسلم نصبو اللبن نصبا . حدثنا أبو بكر قال ثنا شريك عن جابر عن أبي جعفر و سالم و القاسم قالوا كان قبر النبي صلى الله عليه وسلم و أبي بكر و عمر جثا قبلة نصب لهم اللبن نصبا .

(١) الطن بالضم والكسر المزنة .

ما قالوا في القبر يسم

حدثنا أبو بكر قال ثنا شريك عن جابر عن أبي جعفر و سالم و القاسم قالوا كان قبر النبي صلى الله عليه وسلم و أبي بكر و عمر جثا^١ قبلة حدثنا شريك عن جابر عن عامر قال رأيت قبور شهداء أحد قبلة قدبي علىها النصباء . حدثنا أبو بكر قال ثنا عيسى بن يونس عن سفيان التمار قال دخلت البيت الذي فيه قبر النبي صلى الله عليه وسلم فرأيت قبر النبي صلى الله عليه وسلم و قبر أبي بكر و عمر مسندة . حدثنا أبو بكر قال حدثنا الاشجاعي عن سفيان عن شعبة عن أبي نعامة قال شهدت مع موسى بن طلحة جنازة فقال جهزوا يعني ستموه . حدثنا أبو بكر قال ثنا يحيى بن سعيد عن سفيان عن أبي حصين عن الشعبي قال رأيت قبور شهداء أحد جثا مسندة . حدثنا أبو بكر قال ثنا داود الطیالسی عن خالد عن أبي عثمان عن رجل قال رأيت قبر ابن عمر بعد دفن با أيام مسندا .

في القبر يكتب ويعلم عليه

حدثنا أبو بكر قال ثنا يحيى بن سعيد عن عمران بن حذير^٢ عن محمد انه كره ان يعلم القبر . حدثنا أبو بكر قال ثنا أبو داود عن سليم بن حيان عن حماد عن ابراهيم قال كانوا يكرهون ان يعلم الرجل قبره . حدثنا أبو بكر قال ثنا أبو بكر الحنفي عن كثير بن زيد عن المطلب بن عبد الله بن حنطسب قال ملامات عثمان بن مظعون دفعه رسول الله صلى الله عليه وسلم بالبقيع وقال لرجل اذهب الى تلك الصخرة فأتنى بها حتى اضمنها عند قبره حتى اعرفه بها.

(١) مكذا في الاصل مكررا ١٢ (٢-٢) وفي ذعن عمر بن جابر .

حدثنا أبو بكر قال ثنا أبو بكر الحنفي عن فهد عن القاسم انه اوصى قال يابني لا تكتب على قبرى ولا تشرفه الا قبر ما يرد عن الماء . حدثنا أبو بكر قال ثنا ^١ حفص عن ابن جرير ^٢ عن أبي الزبير عن جابر قال نهى رسول الله صلى الله عليه وسلم ان يبني عليه وقال سليمان بن موسى عن جابر وان يكتب عليه . حدثنا أبو بكر قال ثنا زيد بن حباب عن مبارك عن الحسن انه كره ان يجعل اللوح على القبر . حدثنا أبو بكر قال ثنا جرير عن مغيرة عن ابراهيم انه كان يكره ان يجعل على القبر مسجدا .

فيمن كان يحب ان يرفع القبر

حدثنا أبو بكر قال ثنا أبو خالد الأحر عن حجاج عن حاد عن ابراهيم قال الحمد للنبي صلى الله عليه وسلم ورفع قبره حتى يعرف . حدثنا أبو بكر قال ثنا وكيع عن اسامه بن زيد عن عبد الله بن أبي بكر قال رأيت قبر عثمان بن مظعون مرتقا . حدثنا أبو بكر قال ثنا يزيد بن هارون قال اخبرنا ابراهيم بن عطاء عن أبي ميمونة عن ابيه ان عرمان بن حسين اوصى ان يجعلوا قبره مرتقا وان يرفعوه اربع اصابع او نحو ذلك .

في الفسطاط يضرب على القبر

حدثنا أبو بكر قال ثنا وكيع عن ابن أبي ذئب عن المقبرى عن عبد الرحمن بن مهران عن أبي هريرة انه اوصى ان لا يضربوا على قبره فسطاطا . حدثنا أبو بكر قال ثنا وكيع عن ابراهيم بن اسماعيل بن بمح عن عمته ام النعسان عن بنت أبي سعيد الخدري ان ابا سعيد قال لا تضربوا على

(١-١) وفي ذ أبو بكر الحنفي عن افلح .

فسطاطا . حدثنا أبو بكر قال ثنا هشيم عن عمران بن أبي عطاء قال شهدت وفاة ابن عباس فوليه ابن الحنفية فبني عليه بناء ثلاثة أيام . حدثنا أبو بكر قال ثنا وكيع عن أبي معاشر عن محمد بن المنكدر أن عمر ضرب على قبر زينب فسطاطا . حدثنا أبو بكر قال ثنا زيد بن حباب عن ثعلبة قال سمعت محمد بن كعب يقول هذه الفساطيط التي على القبور محدثة .

في الحد يوضع فيه شيء يكون تحت الميت

حدثنا أبو بكر قال ثنا هشيم قال أخبرنا منصور عن الحسن قال جعل في الحد رسول الله صلى الله عليه وسلم قطيفة حراء كان أصابها يوم حنين^١ قال يجعلوها لأن المدينة أرض سبحة . حدثنا أبو بكر قال ثنا غندر وكيع عن شعبة عن أبي حمزة عن ابن عباس أنه وضع في قبر رسول الله صلى الله عليه وسلم قطيفة حراء . حدثنا أبو بكر قال ثنا حفص عن جعفر عن أبيه قال الحد لرسول الله صلى الله عليه وسلم والق شقران في قبره قطيفة كان يركب بها في حياته .

ف الرجل يقوم على قبر الميت حتى يدفن ويفرغ منه حدثنا أبو بكر قال ثنا وكيع عن قيس من سالم عن عمير بن سعيد ان علياً قام على قبر حتى دفن وقال ليكن لاحدكم قيام على قبره حتى يدفن . حدثنا أبو بكر قال ثنا وكيع عن سفيان عن أبي قيس قال شهدت علقة قام على ميت حتى دفن . حدثنا أبو بكر قال ثنا يعلى بن عبيد عن محمد بن اسحاق عن ثعامة قال خرجنا مع فضالة بن عبيد الى ارض الروم (١) وفڈ خبر .

قال وكان عاملاً لمعاوية على الدرب فاصيب ابن عم لنا يقال له نافع فصل عليه فضالة وقام على حضرته حتى واراه . حدثنا ابو بكر قال ثنا ابو اسامه عن جرير بن حازم عن عبيد الله بن عبيد بن عمر قال كان عبد الله بن الزبير اذا مات المسلم لم يزل قائماً حتى يدفنه .

من كره القيام على القبر حتى يدفن

حدثنا ابو بكر قال ثنا غندر عن شعبة عن ابن ابي عروبة عن اイوب عن ابى قلابة قال والله ان قيامهم على القبر بدعة حتى يوضع في قبرها اذا صلوا عليها . حدثنا ابو بكر قال ثنا ابن علية عن عون قال سألت الشعبي عن القيام للجنازة حتى يوضع في اللحد فقال ما رأيت احداً يصنع ذلك الا ابا مرحوم ذاك الشامي و كانوا يهزمون به . حدثنا ابو بكر قال ثنا الفضل ابن دكين عن سفيان عن مغيرة عن ابراهيم انه كره القيام عند القبر . حدثنا ابو بكر قال ثنا معتمر بن سليمان عن ابن عون قال ذكر للشعبي القيام للجنازة حتى توضع فكانه لم يعرف ذلك قال فذكرت ذلك لمجاهد قال انما ذلك اذا صلوا عليها لا يجلس حتى توضع .

في تخصيص القبر والاجر يجعل له

حدثنا خص عن ابن جريج عن ابى الزبير عن جابر قال نهى رسول الله صلى الله عليه وسلم ان يمحص القبر وان يقعد عليه وان يبني عليه . حدثنا معتمر بن سليمان عن ثابت بن زيد قال حدثني حمادة عن ائسته بنت زيد بن ارقم قال قالت مات ابن لزيد يقال له سويد فاشترى غلام له او جارية جسراً واجراً فقال له زيد ما تريد الى هذا قال اردت

ان ابني قبره واجصه قال جفوت ولغوت لا تقربه شيئاً مسنه النار . حدثنا حميد بن عبد الرحمن عن حسن بن صالح عن عباس عن أبي عزة قال سمعته نهى عن تخصيص القبر وقال لا تخصصوه . حدثنا عبد الرحمن بن مهدي عن ليث عن خيثمة عن سويد بن غفلة قال اذا انا مت فلا تتوذنوا بي احدا ولا تقربوني جما ولا اجرا ولا عودا ولا تصحبنا امرأة . حدثنا هشيم اخبرنا مغيرة عن ابراهيم انه كان يكره الاجر . حدثنا ابن مهدي عن سفيان عن منصور عن ابراهيم قال كانوا يكرهون الاجر في قبورهم . حدثنا وكيع عن سفيان عن مغيرة عن ابراهيم قال كانوا يستحبون اللبن ويكرهون الاجر ويستحبون القصب ويكرهون الخشب .

من يكره ان يطأ على القبر

حدثنا ابو بكر عن ابي حسين عن ابي سعيد قال كنت امشي مع عبد الله في الجبالة فقال لان اطأ على جرة حتى تطفأ احبابي من ان اطأ على قبر . حدثنا ابن عليه عن عيينة بن عبد الرحمن عن ابيه عن ابي بكرة قال لان اطأ على جرة حتى تطفأ احبابي من ان اطأ على قبر . حدثنا ابن فضيل عن عطاء بن السائب عن سالم بن عبد الله البراد قال سمعت ابن مسعود يقول لان اطأ على جرة احبابي من ان اطأ على رجل مسلم . حدثنا شباتة عن ليث بن سعد عن يزيد ان ابا المخير اخبره ان عقبة بن عامر قال لان اطأ على جرة او على حد سيف حتى يخطف رجل احب الى من ان امشي على قبر رجل مسلم وما ابالى افق القبور قضيت حاجتي ام في السوق بين طهرانيه والناس ينظرون . حدثنا ابو اسامه عن هشام

(كتاب الجنائز)

عن الحسن و محمد أنها كانوا يكرهان القعود والمشي عليها . حدثنا أبو خالد الأحرى عن عران بن حذير عن أبي العلاء بن الشخير قال يا فلان تمشون على قبوركم قلت نعم كيف تمطرون . حدثنا يحيى بن سعيد عن محمد بن أبي يحيى عن أبيه قال كنت اتبع أبا هريرة في الجنائز فكان يقضى القبور قال لأن يجلس أحدكم على جرة فتحرق ثيابه ثم قيسه ثم ازاره حتى تخلص إلى جلده أحب إلى من أن يجلس على قبر . حدثنا عبد الأعلى عن برد عن مكحول أنه كان يكره القعود على القبور وأن يمشي عليها . حدثنا حفص عن ابن جريج عن أبي الزبير عن جابر قال نهى رسول الله صلى الله عليه وسلم أن يقعد عليها .

ف الرجل يقول أو يحدث بين القبور

حدثنا محمد بن فضيل عن العلاء بن المسبب عن فضيل عن مجاهد قال لا يحدث وسط مقبرة ولا يقول فيها . حدثنا شابة عن ليث بن سعد عن يزيد أن أبا الحزير أخبره أن عقبة بن عامر قال ما أبابي في القبور قضيت حاجتي أو في السوق والناس ينظرون .

ما ذكر في التسليم على القبور اذا مر بها من رخص في ذلك
حدثنا محمد بن فضيل عن عبد الملك بن أبي سليمان عن أبي عبد الرحمن عن زاذان قال كان على اذا دخل المقابر قال السلام على من في هذه الديار من المؤمنين والمسلمين اتم لنا فرط ونحن لكم تبع وانا بكم لللاحقون وانا لله وانا إليه راجعون . حدثنا ابن فضيل عن الأجلح عن عبد الله ابن شريك عن جندب الأزدي قال خرجنا مع سلطان إلى الحرة حتى

اذا اتيهينا الى القبور التفت عن يمينه فقال السلام عليكم يا اهل الديار من المؤمنين والمؤمنات اتم لنا فرط ونحن لكم تبع وانا على اثاركم واردون . حدثنا جرير بن عبد الحميد عن عبد الاعلى عن خيشمة والمسيب وعن ليث عن مجاهد انهم كانوا يصلون على القبور . حدثنا سهل بن يوسف عن ابن عون عن محمد قال لا اعلم بأسا ان يأتى الرجل القبر يسلم عليه . حدثنا يحيى بن ادم عن زهير عن موسى بن عقبة انه رأى سالم بن عبد الله لا يعبر بليل ولا نهار بقبر الا يسلم عليه ونحن مسافرون معه يقول السلام عليكم فقلت له في ذلك فأخبرنيه عن ايه انه كان يصنع ذلك . حدثنا معاوية بن هشام ثنا سفيان عن علقة بن مرثد عن سليمان بن سريدة عن ايه قال رسول الله صلى الله عليه وسلم يعلهم اذا خرجوا الى المقابر فكان قاتلهم يقول السلام عليكم يا اهل الديار من المؤمنين وال المسلمين وانا ان شاء الله بكم للاحقو اتم لنا فرط ونحن لكم تبع ونسأل الله لنا ولكم العافية . حدثنا عبيد الله بن موسى عن ابن ابي ذئب عن قرة عن عامر ابن سعد عن ايه انه كان يرجع من ضياعته فيمر بقبور الشهداء فيقول السلام عليكم وانابكم للاحقو ثم يقول لاصحابه الا تسلون على الشهداء فيردون عليكم . حدثنا خالد بن مخلد عن عبد الملك بن الحسن الجارى عن عبدالله بن سعد الجارى قال لى ابو هريرة يا عبدالله اذا مررت بالقبور قد كنت تعرفهم فقل السلام عليكم اصحابي القبور و اذا مررت بالقبور لا تعرفهم فقل السلام على المسلمين . حدثنا هاشم بن القاسم ثنا الحكم بن فضيل عن يعلى بن عطاء عن عتيك بن جبير عن ابي مويهية مولى رسول الله

رسول الله صلى الله عليه وسلم قال امر رسول الله صلى الله عليه وسلم ان يخرج الى البقىع ف يصلى عليهم او يسلم عليهم .

من كان يكره التسليم على القبور

حدثنا جرير عن مغيرة عن حماد انه سئل عن التسليم على القبور فقال ما كان من صنيعهم . حدثنا خالد بن الحارث قال سئل هشام أكان عروة يأتي قبر النبي صلى الله عليه وسلم فيسلم عليه قال لا .

من كان يأتي قبر النبي صلى الله عليه وسلم فيسلم

حدثنا ابو معاوية عن عبيد الله عن نافع عن ابن عمر انه كان اذا اراد ان يخرج دخل المسجد فصلى ثم يأتي قبر النبي صلى الله عليه وسلم فقال السلام عليكم يا رسول الله السلام عليك يا ابا بكر السلام عليك يا ابا ابيه ثم يأخذ وجهه وكان اذا قدم من سفر يفعل ذلك قبل ان يدخل منزله .
في تسوية القبر وما جاء فيه

حدثنا عبد الاعلى عن محمد بن اسحاق عن ثعامة بن شفق قال خرجنا غزاة في زمان معاوية الى هذا الدرك وعليها فضالة بن عبيد قال توفى ابن عم لي يقال له نافع ققام معنا فضالة على حضرته فلما دفناه قال خفعوا عن حضرته فان رسول الله صلى الله عليه وسلم كان يأمر بتسوية القبور . حدثنا يزيد بن هارون اخبرنا سليمان بن كثير عن الزهرى عن عبدالله بن شرحيل ان عثمان خرج فأمر بتسوية القبور فسويت الا قبر ام عمرو وابيه عثمان فقال ما هذا القبر فقالوا امير ام عمرو فامر به فسوى . حدثنا محمد بن فضيل عن اشعث عن ابن اشعث عن حنش الكنافى قال دخل على صاحب شرطة فقال

انطلق فلا تدع زخرفا الاقيته ولا قبرا الا سويته ثم دعاه فقال هل تدرى الى اين بعثتك الى ما بعثتني عليه رسول الله صلى الله عليه وسلم . حدثنا شريك عن ابي فزاره عن مولى لا بن عباس قال قال لى ابن عباس اذا رأيت القوم قد دفعوا ميتا فاحدثوا في قبره ما ليس في قبور المسلمين فسوه بقبور المسلمين . حدثنا وكيع عن عمران بن حذير عن ابي مجلز قال تسوية القبور من السنة . حدثنا ابن عليه عن عمران بن حذير عن ابي مجلز مثله . حدثنا ابن عليه عن منصور بن عبد الرحمن قال قال رجل للشعبي رجل دفن ميتا فسوى قبره بالارض فقال اتيت على قبور شهداء احد فاذادى مشخصة من الارض .

في تطيين القبر وما ذكر فيه

حدثنا اسماعيل بن عليه عن ابن عون قال سئل محمد بن سيرين هل تطين القبور فقال لا اعلم به بأسا . حدثنا ابن عليه عن يونس عن الحسن انه كان يكره تطين القبور . حدثنا عبد الاعلى عن برد عن مكحول انه كرهه .

من رخص في زيارة القبور

حدثنا محمد بن فضيل عن ابي سنان عن محارب بن دثار عن ابن بريدة عن ابيه قال قال رسول الله صلى الله عليه وسلم كنت نهيتكم عن زيارة القبور فزوروها . حدثنا عبد الرحيم بن سليمان عن يحيى بن الحارث عن عمرو بن عامر عن انس بن مالك قال نهى رسول الله صلى الله عليه وسلم عن زيارة القبور ثم قال زوروها ولا تقولوا هجراء . حدثنا يزيد بن هارون عن حاد بن سلمة عن علي بن زيد عن ربيعة بن النافعه عن ابيه

عن علي قال نهى رسول الله صلى الله عليه وسلم عن زيارة القبور ثم قال أني كنت نهيتكم عن زيارة القبور فزوروها تذكراكم الآخرة . حدثنا محمد بن عبيد قال حدثنا يزيد بن كيسان عن أبي حازم عن أبي هريرة قال زار رسول الله صلى الله عليه وسلم قبراه فبكى وابكي من كان حوله فقال استأذنت ربِّي أن استغفر لها فلم يأذن لي واستأذته في أن أزور قبرها فأذن لي فزوروا القبور فإنها تذكراكم الموت (الآخرة) . حدثنا محمد بن عبد الله الأسدي عن سفيان عن علقة بن مرقد عن سليمان بن بريدة عن أبيه قال لما فتح رسول الله صلى الله عليه وسلم مكة أتى حرم قبر مجلس إليه فجعل كهيئة المخاطب وجلس الناس حوله فقام وهو يبكى متلقاً عمر وكان من أجر الناس (عليه) فقال بابي انت وأمي يا رسول الله ما الذي ابكاك قال هذا قبر أمي سالت ربِّي الزيارة فأذن لي وسألته الاستغفار فلم يأذن لي فذكرتها فدرفت نفسى فبكيت قال فلم يربو ما كان أكثر بآكي منه يومئذ . حدثنا يزيد بن هارون عن حماد بن زيد حدثنا فرق السنبجي حدثنا جابر بن يزيد حدثنا مسروق عن عبد الله قال قال رسول الله صلى الله عليه وسلم أني نهيتكم عن زيارة القبور فإنه قد أذن محمد في زيارة قبراه فزوروها تذكراكم الآخرة . حدثنا عيسى بن يونس عن أسامة بن زيد عن نافع قال توفى عاصم بن عمر وابن عمر غائب فلما قدم قال دلوبي على قبره فوقف عليه ساعة يدعوه . حدثنا عيسى بن يونس عن أسامة عن ابن جرير عن عبد الله بن أبي مليكة قال توفى عبد الرحمن بن أبي بكر بالحبشى قال ابن جرير الحبشى اثنى عشر ميلاً من مكة فدفن بعمره فلما قدمت عائشة

اتت قبره فقلت - وكنا كنديما في جزيرة حقبة - من الدهر حتى قيل لن
يقصدنا - فلما تفرقنا كافى و مالكا - لطول اجتماع لم نبت ليلة معا - ثم قال
اما واقه - لو حضرتك لدهنتك حيث مت ولو شهدتك مازرتك . حدثنا
حسن بن غياث عن عبيد الله بن عمر عن نافع عن بن عمر انه كان اذا قدم
وقدماه بعض ولده فقال دلوه على قبره فيدلونه عليه فينطلق فيقوم
عليه ويدعوه . حدثنا عبيدة بن حميد عن أبي فروة الحمداني عن المغيرة بن
ابن سبيع عن أبي بريدة عن أبيه قال جالست النبي صلى الله عليه وسلم في
المجلس فرأيته حزينا فقال له رجل من القوم مالك يا رسول الله كانك
حزين قال ذكرت أمي ثم قال رسول الله صلى الله عليه وسلم كنت نهيتكم عن
لحوم الأضاحى ان تأكلوها إلا ثلاثة أيام فكلوا واطعموا وادخروا ما بدا
لكم ونهيتكم عن زيارة القبور فمن اراد ان يزور قبرامه فليزره و كنت نهيتكم
عن الدباء والختم والمزفت والنمير فاجتنبوا كل مسکر وانبذوا فيها بدالكم
من كره زيارة القبور

حدثنا وكيع بن الجراح عن شعبة عن محمد بن جحادة قال سمعت
لها صالح يحدث بعد ما كبر عن ابن عباس قال لعن رسول الله صلى الله
عليه وسلم زارات القبور والمخذات عليها المساجد والسرج . حدثنا
عبدة بن سليمان عن همام عن أبيه عن عائشة ان ام سلة ذكرت للنبي
صلى الله عليه وسلم كنيسة قد رأتها في ارض الحبشة يقال لها ماريية فذكرت
له مارأت فيها من الصور فقال رسول الله صلى الله عليه وسلم اولئك قوم
اذا هات فيهم العبد الصالح او الرجل الصالح بنوا على قبره مسجدا وصوروا

فيه تلك الصور فاولئك شرار الخلق عند الله عزوجل . حدثنا حسين بن علي عن زائدة عن عاصم عن شقيق عن عبد الله قال سمعت رسول الله صلى الله عليه وسلم يقول ان من شرار الناس من تدركهم الساعة وهم حياء ومن يتخذ القبور مساجد . حدثنا يحيى بن سعيد عن عمران عن ابن سيرين انه كره ان يزار القبر ويصلى عليه . حدثنا ابو خالد الاحمر عن ابن عجلان عن سهيل عن حسن بن حسن قال قال رسول الله صلى الله عليه وسلم لا تتخذوا قبرى عيدا ولا يوتكم قبورا وصلوا علىَّ حيثما كنتم فان صلاتكم تبلغنى . حدثنا ابو خالد الاحمر عن ابن عجلان عن زيد بن اسلم قال قال رسول الله صلى الله عليه وسلم اللهم لا تجعل قبرى وتنا يصلى له اشتد غضب الله على قوم اتخذوا قبور انبائهم مساجد . حدثنا اسپاط بن محمد عن سعيد عن قتادة عن سعيد بن المسيب عن عائشة ان رسول الله صلى الله عليه وسلم قال لعن الله اقواما اتخذوا قبور انبائهم مساجد . حدثنا وكيع عن سفيان عن ابن سنان عن عبد الله بن الحارث قال قال عمر نهينا النساء لانا لا نجد اضل من زارات القبور . حدثنا وكيع عن سفيان عن منصور عن ابراهيم قال كانوا يكرهون زيارة القبور . حدثنا قبيصة عن سفيان عن عبد الله بن عثمان عن عبد الرحمن بن بهمان^١ عن عبد الرحمن بن حسان بن ثابت عن ايه قال لعن رسول الله صلى الله عليه وسلم زارات القبور . حدثنا الفضل بن دكين حدثنا سفيان عن مجاهد عن الشعبي قال لولا ان رسول الله صلى الله عليه وسلم نهى عن زيارة القبور لزرت قبر ابتي .

(١) بالياء الموحدة .

ما جاء في الدفن بالليل

حدثنا وكيع عن شعبة عن أبي يونس الباهلي قال سمعت شيخاً يمكث
كان أصله رومياً يحدث عن أبي ذر قال كان رجل يطوف بالبيت يقول
أوه أوه قال أبو ذر خرجت ذات ليلة فإذا النبي صلى الله عليه وسلم في
المغار يدفن ذلك الرجل ومعه مصباح . حدثنا سفيان بن عيينة
عن عمرو عن حسن بن محمد أن فاطمة دفت ليلاً . حدثنا يحيى بن سعيد
عن سفيان عن معمر عن الزهرى عن عروة أن علياً دفناً فاطمة ليلاً .
حدثنا وكيع عن موسى بن علي عن أبيه قال كنت عند عقبة بن عامر
فسئل عن التكبير على الميت فقال أربع قلت الليل والنهار سواه قال
الليل والنهار سواه قلت يدفن الميت بالليل قال قر أبو بكر بالليل . حدثنا
إسماعيل بن علية عن الوليد بن أبي هشام عن القاسم بن محمد قال دفن
أبو بكر بالليل . حدثنا غندر عن ابن أبي عروبة عن قتادة أن ابن مسعود
دفن ليلاً قال وكان قتادة يكره ذلك . حدثنا أبو معاوية عن ابن جريج
عن إسماعيل بن محمد عن ابن السباق أن عمر دفن أبا بكر ليلاً . ثم دخل
المسجد فاوثر بثلاث . حدثنا ابن أبي عدى عن داود عن الشعبي عن شريح
أنه كان يدفن بعض ولده ليلاً كرامية الزحام . حدثنا خالد الزيات عن
أبي زرعة بن عمرو مولى لأبي حباب عن أبيه عن عمرو قال دفن عثمان
ابن عفان بعد عشاء الآخرة بالبقاء قال وكتب رابع اربعة فيمن حمله .
حدثنا أبو خالد الأحرى عن هشام عن أبيه عن عائشة قالت مات أبو بكر
ليلة الثلاثاء فدفن ليلاً ثلاثة . حدثنا عندر وأبو داود عن هشام الدستوائي

عن قتادة عن سعيد بن المسيب انه كان لا يرى بأسا بدن الليل . حدثنا الفضل بن دكين عن الأسود بن شيبان عن خالد بن شمير السدوسي قال سألت انسا عن الصلة على الميت بالليل فقال ما الصلة على الميت بالليل الا كالصلة على الميت بالنهار . حدثنا ابن علية عن ابن عون قال دفن ابراهيم ليلا ونحن خائفون . حدثنا ابو داود عن ابي حرة عن الحسن انه كان يكره ان يدفن ليلا . حدثنا عبدة بن سليمان عن محمد بن اسحاق عن فاطمة بنت محمد عن عمرة عن عائشة قالت ما علينا بدن رسول الله صلى الله عليه وسلم حتى سمعنا صوت المساحي من اخر الليل ليلة الاربعاء قال محمد و المساحي المجارف .

ف الرجل يموت له القرابة المشرك يحضره ام لا
 حدثنا ابو الاحوص عن ابي اسحاق هن ناجية بن كعب عن علي
 قال قال علي لما مات ابو طالب أتيت النبي صلى الله عليه وسلم فقلت
 يا رسول الله ان عمك الضال قد مات فقال لي اذهب فواره ولا تحدث
 شيئا حتى تأتيني قال فانطلقت فواريته ثم رجعت اليه وعلى اثر التراب
 والغبار فدعا لي بدعوات ما يسرني ان لي بها ما على الارض من شيء .
 حدثنا وكيع عن سفيان عن ابي اسحاق عن ناجية عن علي عن النبي صلى الله
 عليه وسلم بنحوه وقال فأمرني بالغسل . حدثنا وكيع عن سفيان عن حاد
 عن الشعبي قال ماتت ام الحارث بن ابي ربيعة وهي نصرانية شهد لها
 اصحاب محمد صلى الله عليه وسلم . حدثنا شريك عن جابر عن حامد قال
 ماتت ام الحارث وكانت نصرانية شهد لها اصحاب رسول الله صلى الله

عليه وسلم . حدثنا عيسى بن يونس عن محمد بن أبي اسماعيل عن عامر بن شقيق عن أبي وائل قال ماتت امي وهي نصرانية فأثنت عمر فذكرت ذلك له فقال اركب دابة وسرأمامها . حدثنا جرير عن عطاء بن السائب قال ماتت ام رجل من ثقيف وهي نصرانية فسأل ابن مغفل فقال اني احب ان احضرها ولا اتبعها قال اركب دابة وسرأمامها علوة فانك اذا مرت امامها فلست معها . حدثنا وكيع عن شريك عن عبدالله بن شريك قال سمعت ابن عمر سئل عن الرجل المسلم يتبع امه النصرانية تموت قال يتبعها ويعشى امامها . حدثنا وكيع عن اسرائيل عن ضرار بن مرة عن سعيد ابن جبير قال مات رجل نصراني وله ابن مسلم فلم يتبعه فقال ابن عباس كان ينبغي له ان يتبعه ويدفنه ويستغفر له في حياته . حدثنا علي بن مهر عن الاجلح عن الشعبي قال لما مات ابو طالب جاء على الى النبي صلى الله عليه وسلم فقال ان عمك الشيخ الكافر قد مات فاترى فيه قال أرى ان تغسله وأمره بالغسل . حدثنا ابن فضيل عن ضرار بن مرة عن سعيد ابن جبير قال مات رجل نصراني فوكله ابنته الى اهل دينه فذكر ذلك لابن عباس فقال ما كان عليه لومشى معه ودفنه واستغفر له ما كان حياثم تلا وما كان استغفار ابراهيم لا يليه الآية .

في الرجل يموت في البحر ما يصنع به

حدثنا وكيع عن سفيان عن واصل عن الحسن قال اذا مات الرجل في البحر جعل في زنيل ثم قذف به . حدثنا حفص عن حجاج عن عطاء في الذي يموت في البحر قال يغسل ويکفن ويحنط ويصلى عليه ثم يربط في رجليه شيء ثم يرمى به في البحر .

فِي الرَّجُلِ يَأْخُذُ غَيْرَ طَرِيقِ الْجَنَازَةِ وَيُعَارِضُهَا
 حَدَّثَنَا عَبَادُ بْنُ الْعَوَامِ عَنْ يَحْيَى بْنِ أَبِي إِسْحَاقِ قَالَ خَرَجْتُ مَعَ
 سَالِمَ بْنِ عَبْدِ اللَّهِ فِي جَنَازَةٍ فَأَخْذَ غَيْرَ طَرِيقِهَا فَعَارَضُنَا هَا فَلَا اتَّهَمْنَا إِلَى الْقَبْرِ
 جَلَسْتُ قَبْلَ أَنْ تَوَضَّعَ . حَدَّثَنَا أَبْنُ مُهَمَّةٍ عَنْ جَابِرٍ عَنْ الشَّعْبِيِّ قَالَ كَانَ
 شَرِيعٌ وَزِيدٌ بْنُ أَرْقَمَ يَأْخُذُانِ غَيْرَ طَرِيقِ الْجَنَازَةِ .

فِي الرَّجُلِ يُوصَىُ أَنْ يُدْفَنَ فِي الْمَوْضِعِ

حَدَّثَنَا أَبُو خَالِدُ الْأَحْمَرُ عَنْ هَشَامٍ قَالَ أُوصَىَ عَقْبَةُ أَنْ لَا يَقْبَرُ فِي
 الْبَقِيعِ وَقَالَ أَنْ كَانَ مُؤْمِنًا فَإِنَّ أَحَبَّ إِلَيْهِ وَإِنْ كَانَ فَاجْرَا
 فَإِنَّ أَحَبَّ أَصْاحَابَهُ فِيهِ . حَدَّثَنَا مَالِكُ بْنُ إِسْمَاعِيلَ حَدَّثَنَا شَرِيكُ عَنْ مُحَمَّدِ بْنِ
 عَبْدِ اللَّهِ عَنْ عُمَرَ بْنِ سَرْرَةِ عَنْ أَبِي عِيَّدٍ عَنْ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ مُسْعُودٍ قَالَ
 ادْفُونِي فِي قَبْرِ عَثَيْنَ بْنِ مَظْعُونٍ . حَدَّثَنَا مَعَاوِيَةُ بْنُ هَشَامٍ عَنْ سَفِيَانَ عَنْ
 رَجُلٍ أَنْ خَيْثَمَةً أُوصَىَ أَنْ يُدْفَنَ فِي مَقْبَرَةِ فَقَرَاءٍ تَوْمَةٍ . حَدَّثَنَا أَبُو اسَّاَمَةَ
 حَدَّثَنَا إِسْمَاعِيلُ بْنُ أَبِي خَالِدٍ عَنْ قَيْسٍ قَالَ قَاتَتْ عَائِشَةَ لِمَا حَضَرَتْهَا الْوَفَاءُ
 ادْفُونِي مَعَ ازْوَاجِ النَّبِيِّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ خَافَىٰ كَمْتُ أَحَدَثَ بَعْدِهِ . حَدَّثَنَا
 أَبْنَ فَضِيلٍ عَنْ حَصَينٍ عَنْ عُمَرَ بْنِ مِيمُونٍ أَنْ عُمَرَ قَالَ لِعَبْدِ اللَّهِ بْنِ عَمْرٍ
 اذْهَبْ إِلَى عَائِشَةَ فَسِلْمَ وَقُلْ يَسْتَأْذِنْ عُمَرَ بْنَ الْخَطَّابَ أَنْ يُدْفَنَ مَعَ صَاحِبِهِ
 فَاتَّاهَا عَبْدُ اللَّهِ فَوَجَدَهَا قَاعِدَةَ تَبَكُّ فَسِلْمَ ثُمَّ قَالَ يَسْتَأْذِنْ عُمَرَ بْنَ الْخَطَّابَ
 أَنْ يُدْفَنَ مَعَ صَاحِبِهِ قَاتَتْ قَدْ كَنْتُ وَاللَّهُ أَرِيدُهُ لِنَفْسِي وَلَا وَثْرَنِهِ الْيَوْمُ
 عَلَى نَفْسِي ..

ف الرجل يقتل نفسه والنفسيه من الزناه هل يصل عليهم حدثنا خص بن غياث عن اشعيث عن ابي الزبير عن جابر قال سأله عن المرأة تموت في نفاسها من الفجور أيصل عليها قال صل على من قال لا الله الا الله . حدثنا وكيع عن سفيان عن جابر عن عمرو بن يحيى عن النعمان ان رسول الله صلى الله عليه وسلم صلى على ولد الزناه وعلى امه ماتت في نفاسها . حدثنا وكيع عن ابي هلال عن ابي غالب قال قلت لابي امامه الرجل يشرب المخز فيموت أيصل عليه قال نعم لعله اضطجع على فراشه مرة فقال لا الله الا الله فنفر له بها . حدثنا جرير عن مغيرة عن حماد عن ابراهيم قال يصلى على الذى قتل نفسه وعلى النفسيه من الزناه وعلى الذى يموت مريضاً من المخز . حدثنا مروان بن معاوية عن الوبرقان السراج قال صلى ابو وائل على امرأة ماتت قلت له انها ترھق فقال ان نبى الله صلى الله عليه وسلم صلى على من صلى الى القبلة . حدثنا ابو خالد الاحمر عن عثمان الاسود عن عطاء قال صل على من صلى الى القبلة . حدثنا عبد الله بن ادريس عن هشام عن ابن سيرين قال ما اعلم أن احدا من اهل العلم من الصحابة ولا التابعين ترك الصلوة على احد من اهل القبلة تاماً . حدثنا خص بن غياث عن عاصم قال قلت للحسن ان لي جارا من المخوارج مات اشهد جنازته قال أخرج على المسلمين قال قلت لا قال فأشهد جنازته فأن العمل املك به من الرأي . حدثنا شريك عن سماك عن جابر بن سمرة ان رجلا من اصحاب النبي صلى الله عليه وسلم

(١) وفي ذكر مريضاً من المخز .

اصابته جراحة فامتدت به فدب الى قرت له في سيفه فأخذ مشقصاً فقتل به نفسه قلم يصل عليه النبي صلى الله عليه وسلم وذكر شريك عن أبي جعفر قال إنما ادع الصلوة عليه ادبا له . حدثنا مروان بن معاوية عن ابن عون عن عمران قال سأله إبراهيم التخمي عن انسان قتل نفسه أ يصلى عليه قال نعم إنما الصلوة سنة .

فِي الْكَافِرِ وَالسُّبْيِ يَتَشَهَّدُ مَرَةً ثُمَّ يَمُوتُ أَيْصَلِي عَلَيْهِ
 حدثنا جرير عن مغيرة عن براهم في السبي يسبى من ارض العدو
 قال اذا اقر بالتوحيد وبالشهادتين صلى عليه . حدثنا جرير عن العلاء عن
 خيشمة قال اذا صلى مرة صلى عليه . حدثنا جرير عن اشعث عن الحسن
 قال اذا قال لا اله الا الله صلى عليه . حدثنا شريك عن عبيد الله بن عيسى
 عن عبدالله بن جبير عن انس بن مالك قال كان شاب يهودي يخدم
 النبي صلى الله عليه وسلم فرض فاتاه النبي صلى الله عليه وسلم يعوده فقال
 أشهد ان لا اله الا الله واني رسول الله قال فعل ينظر الى اييه فقال
 عل كذا يقول لك محمد قال ثم مات فقال النبي صلى الله عليه وسلم صلوا
 على صاحبكم . حدثنا عبد الرحمن بن مهدي عن سهل السراج قال سمعت
 محمد بن سيرين سئل عن قوم اقبلوا بسبى فكانوا امرؤهم أن يصلوا فصلوا
 و اذا لم يأمرؤهم لم يصلوا فات رجل منهم فقال تبين لكم انه من اصحاب
 الجحيم فقالوا لا ماتين لنا قال اغسلوه وكفنوه وحنطوه وصلوا عليه .
 حدثنا اسماعيل بن عليه عن محمد بن زياد عن عبد الله^(١) النصري قال قال

(١) هو عبد الله ابو قيس ويقال ابو الاسود النصري .

رجل عند الشعبي اني اجلب الرقيق فيموت بعضهم فأنا علىه فقال
ان صلي فصل عليه وان لم يصل فلا تصل عليه . حدثنا حماد بن ابي خالد
عن ابن ابي ذئب عن الزهرى قال اذا شهد الكافر وهو في السوق
صلى عليه .

ف ثواب الولد يقدمه الرجل

حدثنا شريك عن عبد الرحمن بن الاصفهانى قال اتاني صالح يعزيني
عن ابن لي فأخذ يحدث عن ابي سعيد و ابي هريرة ان النبي صلى الله عليه
و سلم قلن له النساء اجعل لنا يوما كما جعلته للرجال قال فجاء الى النساء
فوعظهن و علمهن و أمرهن وقال لهن ما من امرأة تدفن ثلاثة فرط
الا كانوا لها حجابا من النار قال فقالت امرأة قدمت اثنين لا ثلاثة قال
و اثنين و اثنين قال ابو هريرة من لم يبلغ الحنى . حدثنا سفيان بن عيينة
عن الزهرى عن سعيد عن ابي هريرة يرفعه قال من قدم ثلاثة من ولده
لن يلتج النار الا تحملة القسم . حدثنا حفص بن غياث عن طلاق بن
معاوية عن ابي زرعة عن ابي هريرة قال اتت النبي صلى الله عليه و سلم
امرأة بصبي فقالت يا رسول الله ادع الله له فلقد دفت ثلاثة قال دفت
ثلاثة قالت نعم قال لقد احتضرت بمحظار شديد من النار . حدثنا
عد الرحيم بن سليمان عن داود بن ابي هند حدثنا عبد الله بن قيس قال
كنت عند ابي بردة ذات ليلة فدخل علينا الحارث بن انيس فحدثنا الحارث
ليلة ان رسول الله صلى الله عليه و سلم قال ما من المسلمين يموت لها اربعة
افرات الا ادخلها الله الجنة قالوا يا رسول الله و ثلاثة قال و ثلاثة قالوا

يا رسول الله و اثنان قال و اثنان . حدثنا غدر عن شعبة عن قيس عن أبي رملة عن عبيد الله بن مسلم عن معاذ بن جبل عن النبي صلى الله عليه وسلم انه قال اوجب ذو الثلاثة قالوا و ذوالاثنين يا رسول الله قال و ذو الاثنين . حدثنا أبو اسامة عن عبد الرحمن بن يزيد حدثنا القاسم بن أبي امامه قال قال رسول الله صلى الله عليه وسلم مامن مومنين يموت لها ثلاثة من اولاد لم يبلغوا الحنث الا ادخلهم الله الجنة بفضل رحمته ايامهم . حدثنا عبد الله بن نمير حدثنا عثمان بن حكيم عن عمرو الانصاري عن أم سليم بنت ملحان وهي أم انس أنها سمعت النبي صلى الله عليه وسلم يقول مامن مسلمين يموت لها ثلاثة من اولاد لم يبلغوا الحنث الا ادخلهم الله الجنة بفضل رحمته . حدثنا عباد بن العوام عن موسى الجهنفي عن مجاهد عن عائشة قالت من قدم ثلاثة من ولده صبرا محتسبا حجبوه باذن الله من النار . حدثنا يزيد بن هارون اخبرنا هشام بن حسان عن الحسن قال حدثني صعصعة ابن معاوية قال لقيت اباذر فقلت حدثني حدثي سمعته من رسول الله صلى الله عليه وسلم فقال سمعت رسول الله صلى الله عليه وسلم يقول ما من مسلمين يموت لها ثلاثة من اولادها^١ لم يبلغوا حنثا الا ادخلهم الله الجنة بفضل رحمته . حدثنا يزيد بن هارون اخبرنا العوام بن حوشب قال حدثني ابو محمد مولى عمر بن الخطاب عن أبي عبيدة عن عبد الله قال قال رسول الله صلى الله عليه وسلم أيما مسلمين مضى لها من اولادها ثلاثة لم يبلغوا حنثا الا ادخلهم الله الجنة فقال ابوذر مضى لي اثنان يا رسول الله فقال رسول الله

(١) وفي ذ من الاولاد .

صلى الله عليه وسلم او اثنان فقال ابو المنذر سيد القراء مرضى لى واحد يارسول الله
 فقال رسول الله صلى الله عليه وسلم او واحد وذلك في الصدمة الاولى . حدثنا
 شبابه عن شعبة عن معاوية بن قرة عن ابيه ان رجلا كان يأتى النبي صلى الله
 عليه وسلم ومهما ابن له فقال له رسول الله صلى الله عليه وسلم اتجبه قال
 نعم فقال احبك الله كما تجبه قال فقده النبي صلى الله عليه وسلم فقال
 ما فعل ابنك فقال اشعرت انه توفي فقال له النبي صلى الله عليه وسلم اما
 يسرك انه لا تأتى بابا من ابواب الجنة تستفتحه الا جاء يسعى حتى يستفتحه
 لك فقال يا رسول الله الـ خاصـة ام للناس عـامـة قال لكم عـامـة . حدثنا مصعب
 ابن المقدام حدثنا مندل حدثنا الحسن بن الحكم عن اسماء بنت عباس عن
 ابيها عن علي قال قال رسول الله صلى الله عليه وسلم ان السقط ليـرـاعـمـ ربـهـ
 اذا دخل ابواء النار حتى يـقـالـ ايـهاـ السـقطـ المـراـغمـ ربـهـ اـرـفـعـ فـانـيـ اـدـخـلـتـ
 اـبـوـيـكـ الجـنـةـ قال فـيـجـرـهـماـ بـسـرـرـهـ حـتـىـ يـدـخـلـهـماـ الجـنـةـ . حدثنا خالد بن
 مخلد حدثني يزيد بن عبد الملك التوفلى عن يزيد بن رومان عن ابي هريرة
 قال قال رسول الله صلى الله عليه وسلم السقط اقدمه بين يدي احب الى من
 قارس اخلفه خلفي . حدثنا يزيد بن هارون عن هشام بن حسان عن محمد
 ابن سيرين قال حدثني امرأة كانت تاتينا يـقـالـ لهاـ مـارـيـةـ اـنـهاـ دـخـلـتـ عـلـىـ
 عـيـدـ اللهـ بـنـ مـعـرـ وـعـنـدـهـ رـجـلـ مـنـ اـصـحـابـ النـبـيـ صـلـىـ اللهـ عـلـيـهـ وـسـلـمـ خـدـثـ
 ذـلـكـ الرـجـلـ عـيـدـ اللهـ بـنـ مـعـرـ عنـ النـبـيـ صـلـىـ اللهـ عـلـيـهـ وـسـلـمـ اـنـ اـمـرـأـةـ اـتـهـ
 بـصـيـ بـلـهـ فـقـالـتـ يـارـسـوـلـ اللهـ اـدـعـ اللهـ اـنـ يـقـيـهـ فـقـدـ مـضـىـ لـىـ ثـلـاثـةـ قـالـ
 لـهـ رـسـوـلـ اللهـ صـلـىـ اللهـ عـلـيـهـ وـسـلـمـ أـمـنـذـ اـسـلـمـ قـالـتـ نـعـمـ قـالـ جـنـةـ حـسـيـةـ

من النار الا انه قال لها أمند اسلت ثلاثة جنة حصينة من النار قال
فقال لي عبيدة الله يا مارية تعالي فاسمعي هذا الحديث قالت سمعته ثم
خرجت من عند عبيدة الله فأتنا وحدتنا به .

في الرجل والمرأة يدفنان في القبر

حدثنا عبد الرحمن بن محمد المحارب عن ليث عن عطاء قال اذا دفن
الرجل والمرأة في قبر قدم الرجل وأخر المرأة . حدثنا حسين بن علي
عن زائدة عن ليث عن مجاهد وعطاء في الرجل والمرأة يدفنان في القبر
قلا يقدم الرجل امام المرأة في القبر . حدثنا ابن نمير عن اشعث عن
ابي اسحاق ان عليا كان اذا صلى على جنائز رجال ونساء جعل الرجال مما
يلونه والنساء بما يلي القبلة و اذا دفعتهم قدم الرجل وأخر النساء حدثنا
عبد الوهاب عن سعيد عن قتادة في الرجل والمرأة يدفنان في قبر واحد
قال يقدم الرجل امامها . حدثنا محمد بن يزيد عن ايوب عن قتادة قال
اذا دفن الرجل والمرأة في قبر واحد جعل الرجل قدام المرأة .

في النصرانية تموت وفي بطنها ولد من المسلمين اين تدفن

حدثنا ابو بكر قال حدثنا جعفر بن عون عن ابن جريج عن سليمان بن
موسى عن وائلة بن الا سقع في امرأة نصرانية في بطنها ولد من مسلم
قال تدفن في مقبرة ليس مقبر اليهود والنصارى . حدثنا ابو بكر قال حدثنا
سفيان بن عيينة عن عمرو قال ماتت امرأة بالشام وفي بطنها ولد من
مسلم وهي نصرانية فأمر عمر ان تدفن مع المسلمين من اجل ولدها .

في الماء يحصل على الجنائز

حدثنا ابو بكر قال حدثنا وكيع بن الجراح عن حنظلة عن القاسم
قال الحائض لا تصلي على الجنائزه . . حدثنا ابو بكر قال حدثنا عبد الله بن
عمير عن محل^١ عن الشعبي قال سئل عن الحائض تصلي على الجنائزه قال
لا ولا الطاهره . حدثنا ابو بكر قال حدثنا عبد الله بن نمير عن عبد الله بن
ابي ثابت قال سأله عطاء تصلي الحائض على الجنائزه قال لا .

في الصلة على العظام وعلى الرؤوس

حدثنا ابو بكر قال حدثنا عيسى بن يونس عن ثور عن حديثه ان
ابا عيادة صلى على رءوس بالشام . حدثنا وكيع عن عمر عن ثور عن خالد
ابن معدان عن ابى عيادة مثله . حدثنا ابو بكر قال حدثنا وكيع عن سفيان
عن رجل ان ابا ايوب صلى على رجل^٢ . حدثنا ابو بكر قال حدثنا شريك
عن جابر عن عامر ان عمر صلى على عظام بالشام . حدثنا ابو بكر قال
مروان عن صاعد عن ابن مسلم عن الشعبي سئل عن قتيل وجد في ثلاثة
احياء رأسه في حي ووسطه في حي ورجله في حي قال يصلى على الوسط .

من قال يقام للجنازة اذا مرت

حدثنا أبو بكر قال حدثنا سعیان بن عینة عن الزھری عن سالم
عن ایه عن عامر بن ریبعة یبلغ به النبی صلی اللہ علیہ وسلم قال اذا رأیتم
المحاذاة فقوموا لها حتی تلحظکم^(۱) او توضع . حدثنا أبو بكر قال حدثنا عبدة
عن عبید اللہ عن نافع عن ابن عمر عن عامر بن الریبع عن النبی صلی اللہ
عنه موسی بن حمزہ الصنیع الكوفی^(۲) کانه بکسر فسکون (۳) وفی ذخیرتكم .

عليه وسلم مثل حديث سفيان او نحوه . حدثنا أبو بكر قال حدثنا على بن مسهر عن محمد بن عمرو عن أبي سلطة عن أبي هريرة قال سر على النبي صلى الله عليه وسلم بهنارة فقام وقال لمن معه قوموا فإن الموت فرع . حدثنا أبو بكر قال حدثنا عبد الله بن نعير قال حدثنا عبد الله بن حكيم عن خارجة بن زيد عن عمه يزيد بن ثابت انه كان جالسًا في الجنازة النبي صلى الله عليه وسلم في اصحابه فطلعت جنازة فلما رأها رسول الله صلى الله عليه وسلم قال وثار اصحابه فلم يزالوا قياما حتى بعثت والله ما ادرى من تاذيها او من تضايق المكان وما احسبها الا جنازة يهودي او يهودية وما سألناه عن قيامه . حدثنا أبو بكر قال حدثنا معاوية عن ليث عن مجاهد عن أبي معمر عن عبد الله بن سعيدة ان أبا موسى اخبرهم انه النبي صلى الله عليه وسلم كان اذا مرت به جنازة قام حتى تتجاوزه . حدثنا أبو بكر قال حدثنا الفضل عن كثير بن هشام عن هشام الدستواني عن يحيى عن أبي سلطة عن أبي سعيد قال قال رسول الله صلى الله عليه وسلم اذا رأيتم الجنازة فقوموا . حدثنا أبو بكر قال ثنا وكيع عن ذكرياء عن الشعبي عن أبي سعيد انه مرت به جنازة فقام فقال له مروان اجلس فقال اني رأيت رسول الله صلى الله عليه وسلم مرت به جنازة فقام فقام مروان . حدثنا أبو بكر قال حدثنا وكيع عن ذكرياء عن الشعبي عن ابن أبي ليلى ان أبا موسى وأبا مسعود مرت بهما جنازة فقاما . حدثنا أبو بكر قال حدثنا محمد بن فضيل عن يزيد عن ابن أبي ليلى قال قال لعلى ان أبا موسى امر بذلك وقال ان الملائكة يكونون معها فقوموا لها . حدثنا أبو بكر قال حدثنا غذر عن شعبة عن منصور عن ابراهيم قال

ما علمنا احدا كان يقوم اذا مروا عليه بالجنازة غير عمرو بن ميمون . حدثنا ابو بكر قال نا غندر عن شعبة عن ابي عشر عن سعيد بن المسيب عن سعيد و سالم بن عبد الله و مرت بها جنازة فقام سالم ولم يقم سعيد . حدثنا ابو بكر قال حدثنا وكيع عن الوليد بن المهاجر قال رأيت الشعبي مرت به جنازة فقام . حدثنا ابو بكر قال حدثنا حاتم بن اسماعيل عن جعفر عن ابيه قال كان الحسن بن علي جالسا فر عليه بجنازة قام الناس حين طلعت الجنازة فقال الحسن بن علي انما أمر على النبي صلى الله عليه وسلم بجنازة يهودي وكان رسول الله صلى الله عليه وسلم على طريقها جالسا فكره ان يعلو رأسه جنازة يهودي فقام . حدثنا ابو بكر قال حدثنا غندر عن شعبة عن عمرو بن مرة عن ابن ابي ليلى ان قيس بن سعد و سهل بن حنيف كانوا بالقادسية فرت بهما جنازة فقاما فقيل لها انها من اهل الارض فقالا ان رسول الله صلى الله عليه وسلم مرت به جنازة فقيل له انه يهودي فقال أليست نفسا .

من كره القيام للجنازة

حدثنا ابو بكر قال حدثنا سفيان بن عيينة عن ابن ابي نجيح عن مجاهد عن ابي عمر عن علي قال كنا جلوسا فرت جنازة فتمنا فقال ما هذا قلنا هذا أمر ابي موسى فقال انما قام رسول الله صلى الله عليه وسلم مرة ثم لم يعد . حدثنا ابو بكر قال حدثنا ابن فضيل عن يزيد عن عبد الرحمن ابن ابي ليلى قال كنا مع على مر علينا بجنازة فقام رجل فقال على ما هذا كان هذا من صنيع اليهود . حدثنا ابو بكر قال حدثنا الذهبي عن اイوب عن محمد عن الحسن بن علي و ابن عباس انهما رأيا جنازة فقام احدهما وقد اخر .

الآخر قال الذى قام . للذى لم لم قسم ألم قسم رسول الله صلى الله عليه وسلم قال بلى ثم قعد . حدثنا أبو بكر قال يا عبد الله بن أبي شيبة عن حجاج عن لبى احراق قال كان اصحاب علي و اصحاب عبد الله لا يقرونون للجنائز اذا مرت بهم . حدثنا وكيع بن الجراح عن سفيان عن حاد عن ابراهيم قال كل اصحاب عبد الله تمر بهم الجنائز فلا يقومون منهم احد . حدثنا ابو الا حوص عن مغيرة عن ابراهيم قال لم يكونوا يقوموا للجنائز اذا مرت بهم . حدثنا حيد عن حسين عن ليث قال كان عطاء و مجاهد يريان الجنائز ولا يقومان اليها . حدثنا وكيع عن شعبة عن محمد بن المنكدر عن مسعود بن الحكم قال قال علي قام رسول الله صلى الله عليه وسلم للجنازة فقمنا ثم جلس يجلسنا .

فِي عِيَادَةِ الْيَهُودِ وَ النَّصَارَىِ

حدثنا اسماعيل بن عياش عن ارطاة بن المنكدر ان ابا الدرداء عاد جارا له يهوديا . حدثنا يحيى بن سعيد عن سليمان هو الا عيش عن يحيى ابن عمار عن سعيد بن جبير عن ابن عباس ان ابا طالب مرض فعاده النبي صلى الله عليه وسلم . حدثنا شريك عن عبد الله بن عيسى عن عبد الله بن حبیر عن نفس قال كان شاب يهودي يخدم النبي صلى الله عليه وسلم فمرض فأقامه النبي صلى الله عليه وسلم يعوده . حدثنا ابو معاوية عن الا عيش حدثنا عباد عن سعيد بن جبير عن ابن عباس ان ابا طالب مرض فعاده انجو صلى الله عليه وسلم .

فِي الْمَيْتِ يَصْلِي عَلَيْهِ بَعْدَ مَا دُفِنَ مِنْ فَصْلِهِ

حدثنا هشيم و خضر عن الشيباني عن الشعبي عن ابن عباس قال

صلى النبي صل الله عليه وسلم على قبر بعد ما دفن . حدثنا عبدة بن سليمان عن سعيد عن قتادة عن سعيد بن المسيب ان ام سعد بن عبادة ماتت وهو غائب فلما قدم أتى النبي صل الله عليه وسلم فقال لرسول الله صل الله عليه وسلم أني احب ان تصلي على ام سعد فأتى النبي صل الله عليه وسلم قبرها فصل عليها . حدثنا هشيم اخبرنا عثمان بن حكيم اخبرنا خارجة بن زيد عن عمه يزيد بن ثابت وكان اكبر من زيد قال خرجنا مع رسول الله صل الله عليه وسلم فلما وردنا البقيع اذا هو بقبر جديد فسأل عنه فقالوا ثلاثة فرقها فاتي القبر وصفقنا خلفه فكبير عليها اربعها . حدثنا اسماعيل بن علي عن ايوب عن حميد بن هلال ان البراء بن معروف توفى في صفر قبل قيوم رسول الله صل الله عليه وسلم المدينة بشهر فلما قدم صل عليه . حدثنا يحيى ابن ادم حدثنا سهل بن ابي سنان عن عبدالله بن الحارث عن ابن عباس ان النبي صل الله عليه وسلم صل على ميت بعد ما دفن . حدثنا عبدة بن سليمان عن سعيد عن قتادة عن سعيد بن المسيب ان ام سعد بن عبادة ماتت وهو غائب فلما قدم أتى النبي صل الله عليه وسلم فقال يا رسول الله اني احب ان تصلي على ام سعد فاتي النبي صل الله عليه وسلم قبرها فصل عليها . حدثنا هشيم عن يحيى بن سعيد عن القاسم ان النبي صل الله عليه وسلم أتى البقيع فرأى قبرا جديدا فقال ما هذا القبر قليل ثلاثة مولاية بني غنم التي كانت تقيم المسجد فصل عليها . حدثنا هشيم انا اشترى عن الشعبي قال جاء قرفة بن كعب في رمح مصروقد صل على ابي حنيف ودفن فأمره على ان يصل هو واصحابه على القبر قتعل . حدثنا عبد الله بن ادريس

عن ايه عن الحكم قال جاء سليمان بن ربيعة وقد صلى عبد الله على جنازة فقال له عبد الله تقدم فصل على أخيك بأصحابك . حدثنا يحيى بن سعيد عن ابن العطار عن يحيى بن أبي مایكة قال توفي عبد الرحمن بن أبي بكر في منزل كان فيه خملناه على رقابنا ستة أميال إلى مكة وعائشة غائبة فقدمت بعد ذلك فقال أروني قبره فأرروها فصلت عليه . حدثنا ابن عليه عن أيوب عن نافع قال توفي عاصم بن عمر وابن عمر غائب فقدم بعد ذلك قال أيوب أحببه قال بثلاث قال فقال أروني قبر أخي فأرروه فصل علىه . حدثنا هشيم قال أخينا ابن عون قال كنت مع ابن سيرين ونحن نريد جنازة فسبقنا بها حتى دفت قال فقال ابن سيرين تعالى حتى نصنع كما صنعوا قال فكبّر على القبر أربعاً . حدثنا يحيى بن آدم حدثنا شريك عن محمد بن عبد الله المرادي عن عمرو بن مرة عن خيثمة أن أباً موسى صلّى الله عليه قال يحيى وقال شريك مرة أم أبو موسى عليه واستغفر له . حدثنا أبو داود عن المثنى بن سعيد عن قتادة أن بشير ابن كعب انتهى إلى جنازة وقد صلّى عليها فصل . حدثنا سعيد بن يحيى عن سفيان بن حسين عن الزهرى عن أبي امامه بن سهل عن ايه قال كان رسول الله صلّى الله عليه وسلم يعود فقراء أهل المدينة ويشهد جنائزهم اذا ماتوا قال فتوفيت امرأة من اهل العوالى فدفاتها قال فتشى رسول الله صلّى الله عليه وسلم الى قبرها فصلّى عليها فكبّر أربعاً . حدثنا أبو داود عن عبد الله حدثنا عبد العزيز بن محمد عن محمد بن زيد بن المهاجر بن

قتقد عن عبد الله بن عامر بن ربيعة عن أبيه قال من رسول الله صلى الله عليه وسلم بقبر حديث فقال ما هذا القبر فقالوا قبر فلاتة قال فهلا أذنت موسى فصف عليها فصل علىها .

من كان لا يرى الصلة عليها اذا دفعت وقد صلى علىها
 حدثنا جرير بن عبد الحميد عن مغيرة عن ابراهيم قال لا يصل
 على الميت مرتين . حدثنا هشيم قال اخبرنا ابو حرة عن الحسن انه كان
 اذا سبق بالجنازة يستغفر لها ويجلس او ينصرف . حدثنا حفص بن غياث
 عن اشعث قال كان الحسن لا يرى ان يصل على القبر .

ما ذكر عن النبي صلى الله عليه وسلم في صلاته على النجاشي
 حدثنا عبد الوهاب الثقفي عن ايوب عن ابي قلابة عن ابي المهلب
 عن عمران بن حصين عن النبي صلى الله عليه وسلم انه قال ان اخاكم النجاشي
 قد مات فقوموا نصواه عليه يعني النجاشي . حدثنا عبد الاعلى عن يونس
 عن ابن سرين عن عمران بن حصين ان النبي صلى الله عليه وسلم قال ان
 اخاكم النجاشي قد مات فصلوا عليه . حدثنا عفان ثنا بشر بن مفضل عن
 محمد بن سيرين عن ابي المهلب . نعمران بن حصين عن النبي صلى الله عليه
 وسلم بنحو من حديث عبد الاعلى . حدثنا معاوية بن هشام عن سفيان
 عن عمران بن اعين عن ابي الطفيل عن ابي حارثة الانصارى ان رسول الله
 صلى الله عليه وسلم قال ان اخاكم النجاشي قد مات فخرج رسول الله
 صلى الله عليه وسلم الى البقيع واصحابه فصفقنا خلفه وتقىد رسول الله
 صلى الله عليه وسلم فصلوا عليه . حدثنا عبد الاعلى عن معمر عن الزهرى

عن سعيد بن المسيب عن أبي هريرة قال إن النجاشي قد مات فخرج رسول الله صلى الله عليه وسلم إلى البقيع فصفقنا خلفه وتقى رسول الله صلى الله عليه وسلم فكبّر أربع تكبيرات . حدثنا محمد بن عبد الله الأسدي عن شريك عن أبي إسحاق عن الشعبي عن جرير قال قل رسول الله صلى الله عليه وسلم إن أحكام النجاشي قد مات فاستغفروا له . حدثنا يزيد بن هارون أنا سليم بن حيان ثنا سعيد بن مينا عن جابر بن عبد الله أن رسول الله صلى الله عليه وسلم صلى على أصحمة النجاشي فكبّر عليه أربعا . حدثنا حفص عن أشعث عن الحسن وابن سيرين أن النبي صلى الله عليه وسلم صلى على النجاشي وقال الحسن إنما دعا له .

فِي الزَّوْجِ وَالْأَخِ اِيَّاهُ أَحْقَ بِالصَّلَاةِ

حدثنا معتمر بن سليمان الرق عن حجاج عن داود بن الحصين عن عكرمة عن ابن عباس الرجل أحق بغسل امرأته والصلوة عليها . حدثنا اسماعيل بن علية عن يونس عن الحسن انه كان يقول الاب أحق بالصلوة على المرأة ثم الزوج ثم الاخ . حدثنا شريك عن عبد الكريم عن عطاء قال الرجل أحق بامرأته حتى يواريها . حدثنا حفص عن ليث عن يزيد بن أبي سليمان عن مسروق قال ماتت امرأة لعمر فقال أنا كنت أولى بها اذا كانت حية فاما الان فاتم اولى بها . حدثنا وكيع عن شعبة قال سألت الحكم وحداها ايها أحق بالصلوة على الجنائز فقال الحكم الاخ وقال جاد قال ابراهيم الامام فان تداروا فالولى ثم الزوج . حدثنا حفص ابن غيث عن اشعث عن الشعبي قال اذا ماتت المرأة اقطعتم حصتها

حصن ابن أبي شيبة

(كتاب الجنائز)

٣ - ج

ما بينها وبين زوجها . حدثنا عبد الأعلى عن معمر عن الزهرى قال الاب والابن والأخ أحق بالصلة على المرأة من الزوج . حدثنا ابن علية عن ابن أبي عروبة عن قتادة انه كان يقول الاولى أحق بالصلة عليها من الزوج . حدثنا ابن عبيدة عن ايهه عن الحكم قال اذا ماتت المرأة فقد انقطع ما بينها وبين زوجها او اولىها احق بها . حدثنا وكيع عن محمد بن قيس عن عبد العزيز ابن ابي بكرة قال كانت امرأة من بنى تميم لابي بكرة فماتت فتازعوا في الصلة عليها فصلى عليها ابو بكرة وقال للولي لولا اني احق بالصلة عليها ما صليت عليها .

ف الصلة على الميت في المسجد من لم يربه بأسا

حدثنا حفص عن هشام بن عروة عن ايهه قال ما صلي على ابي بكر الا في المسجد . حدثنا وكيع عن كثير بن زيد عن المطلب بن عبد الله بن خطيب قال صلي على ابي بكر و عمر تجاه المنبر . حدثنا الفضل بن دكين عن مالك بن انس عن نافع عن ابن عمر ان عمر صلي عليه في المسجد . حدثنا يونس بن محمد حدثنا فليح بن سليمان عن صالح بن العجلان عن عباد ابن عبد الله الزبير عن عائشه قالت والله ما صلي رسول الله صلى الله عليه وسلم على سهيل بن يضاء إلا في المسجد . حدثنا محمد بن بشر حدثنا محمد بن عمرو حدثنا اشياخنا ان عمر صلي عليه عند المنبر فجعل الناس يصلون عليه افواجا .

من كره الصلة على الجنائز في المسجد

حدثنا حفص بن غياث عن ابن ابي ذئب عن صالح مولى التومة عن ابي هريرة قال قال رسول الله صلى الله عليه وسلم من صلي على جنازة

فِي الْمَسْجِدِ فَلَا شَيْءٌ لَهُ' قَالَ وَكَانَ اصْحَابُ رَسُولِ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ إِذَا تَضَاقَ بِهِمُ الْمَكَانُ رَجَعُوا وَلَمْ يَصْلُوُا . حَدَّثَنَا وَكِيعٌ عَنْ أَبِي ذِئْبٍ عَنْ سَعِيدِ بْنِ سَعْدٍ عَنْ كَثِيرٍ بْنِ عَبَّاسٍ قَالَ لَا عُرِفَ مَا صَلَّيْتُ عَلَى جَنَازَةٍ فِي الْمَسْجِدِ . حَدَّثَنَا وَكِيعٌ عَنْ أَبِي ذِئْبٍ عَنْ صَالِحٍ مُولَى التَّوْمَةِ عَنْ أَدْرِكَ أَبَا بَكْرٍ وَعُمَرَ أَنَّهُمْ كَانُوا إِذَا تَضَاقَ بِهِمُ الْمَسْجِدِ افْتَرَفُوا وَلَمْ يَصْلُوُا عَلَى جَنَازَةٍ فِي الْمَسْجِدِ .

فِي الرِّجْلِ يَنْتَهِي إِلَيْهِ نَعِيُ الرِّجْلِ مَا يَقُولُ

حَدَّثَنَا أَبُو عَبْدِ الرَّحْمَنِ بْنُ مُخْلَدٍ حَدَّثَنَا أَبُو بَكْرٍ مُحَمَّدُ بْنُ عَبْدِ اللَّهِ أَبْنَى أَبْنَى حَدَّثَنَا سَلَامُ أَبْنَى الْأَحْوَاصِ عَنْ مُنْصُورٍ عَنْ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ عَبْدِ الرَّحْمَنِ بْنِ أَبْزَى قَالَ كَانَ عَلَى إِذَا انتَهَى إِلَيْهِ نَعِيُ الرِّجْلِ قَالَ إِنَّ اللَّهَ وَإِنَّا إِلَيْهِ رَاجِعُونَ اللَّهُمَّ ارْفِعْ دَرْجَتَهُ فِي الْمَهْدِينَ وَاخْلُفْهُ فِي عَقْبَهِ فِي الْغَابِرِينَ وَنَحْتَسِبُهُ عَنْدَكَ رَبِّ الْعَالَمِينَ لَا تَضْلَلْنَا بَعْدَهُ وَلَا تَحْرِمنَا أَجْرَهُ . حَدَّثَنَا عَبْدُ الرَّحِيمِ بْنَ سَلِيمَانَ عَنْ أَسْمَاعِيلَ عَنْ أَبِي إِسْحَاقِ أَخْبَرَنَا أَبُو مَيسَرَةَ أَنَّهُ لَمَّا آتَى النَّبِيِّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ قُتْلَ زَيْدَ وَجَعْفَرَ وَعَبْدَ اللَّهِ بْنَ رَوَاحَةَ ذَكَرَ أَسْرَمُ قَالَ اللَّهُمَّ اغْفِرْ لَزَيْدِ اللَّهُمَّ اغْفِرْ لَزَيْدِ اللَّهُمَّ اغْفِرْ لَجَعْفَرِ بْنِ جَعْفَرٍ وَعَبْدِ اللَّهِ بْنِ رَوَاحَةٍ . حَدَّثَنَا يَحْيَى بْنُ سَعِيدٍ عَنْ سَفِيَانَ عَنْ الْأَعْمَشِ عَنْ عُمَارَةَ عَنْ حَرِيثَ بْنِ ظَهَيرٍ قَالَ لَمَّا نَعِيَ عَبْدَ اللَّهِ إِلَى أَبْنَى الدَّرَدَاءَ قَالَ مَا خَلَقَ بَعْدَهُ مِثْلَهُ . حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ فَضْلَيْلَ عَنْ عَاصِمٍ قَالَ أَخْبَرَنَا الْحَسَنُ بْنُ مَوْتِ الشَّعْبِيِّ (١) قَالَ أَبْنَى عَبْدَ الْبَرِّ الرَّوَايَةُ الصَّحِيحَةُ فَلَا شَيْءٌ لَهُ أَخْرَجَهُ أَبُو دَاوُدَ وَلَفِظُ أَبْنَى مَاجَةَ فَلِسْ لَهُ شَيْءٌ وَفِي رَوَايَةِ فَلَا أَجْرٌ لَهُ وَفِي رَوَايَةِ فَلَا صَلوَةٌ لَهُ .

قال رحمه الله وآله ان كان من الاسلام لمكان. حدثنا محمد بن فضيل عن أبي بشر^١ قال اخبرت الشعبي بموت ابراهيم قال رحمه الله اما انه لم يختلف مثله اما انه ميتا افقه منه حيا . حدثنا محمد بن أبي عدي عن شعبة عن يزيد بن أبي زياد قال مرروا بجنازة أبي عبد الرحمن على أبي جحيفة قال استراح او استريح منه . حدثنا أبو اسامة حدثنا شعبة عن علي بن زيد عن أبي عثمان قال اتيت عمر بنى النعمان بن مقرن قال فجعل^٢ يده على رأسه وجعل يكى . حدثنا ابن علية عن ابن عون عن نافع قال كان ابن عمر في السوق فنوى إليه وائل بن حجر فاطلق حبته وقام وغلبه الخيب . حدثنا وكيع عن سالم عن أبي حفصة عن رجل يقال له كلثوم قال سمعت ابن الحنفية يقول في جنازة ابن عباس اليوم مات وعاه العلم . حدثنا وكيع عن حماد ابن سلمة عن عمارة مولى بنى هاشم قال جلسنا في ظل القصر مع ابن عباس في جنازة زيد بن ثابت فقال لقد دفن اليوم علم كثير .

ما قالوا في سب الموتى وما كره من ذلك

حدثنا وكيع بن الجراح عن سفيان عن زيد بن علاقه عن المغيرة ابن شعبة قال نهى رسول الله عليه وسلم عن سب الموتى . حدثنا وكيع عن مسعود عن أيوب مولى بنى شعلبة عن قطيبة بن مالك قال سب امير من الامراء عليا فقام إليه زيد بن ارقم فقال اما انى قد علمت ان رسول الله صلى الله عليه وسلم قد نهى عن سب الموتى فلم تسب عليا وقدمات . حدثنا خدر عن شعبة عن عمرو بن مرة قال سمعت هلال بن يساف يحدث عن

(١) هو يان بن بشر . (٢) وفي ذفنه.

عمر بن الخطاب انه خطب بمنى على جبل فقال لا تسروا الاموات فان
ما سبب به الموت يوذى به الحى . حدثنا ابو معاوية عن الا عمش عن خيشة
عن عبدالله بن عمرو قال ساب الميت كالمشرف على التهلكة . حدثنا وكيع
عن سفيان عن منصور بن صفية عن امه عن عائشة قالت لا تذكروا
موتاكم الا بخير . حدثنا شبابه عن شعبة عن مغيرة عن ابراهيم عن ابن
مسعود قال اذى المؤمن في موته كاذاه في حياته .

من كره الزحام في الجنازة

حدثنا وكيع عن همام بن يحيى عن قتادة قال شهدت جنازة في
الاسورة فازد حوا على الجنازة وقال ابو السوار العدوى نرى هؤلاء
افضل او اصحاب محمد صلى الله عليه وسلم كان احدهم اذا رأى محلا حل
والا اعتزل ولم يؤذوا احدا . حدثنا وكيع عن مهدى عن رجل يقال
له اسماعيل الجحدري قال خرجنا في جنازة شهدما الحسن قال فرأى قوما
ازد حوا على السرير فقال الحسن ما شأن هؤلاء اى لاظن الشيطان حسر
من الناس فاتبعهم ليحطط اجرهم .

في الجنازة يربها فيتها عليها خيرا

حدثنا هشيم بن بشير حدثنا عبد العزيز بن صهيب عن الحسن قال
مررت جنازة برسول الله صلى الله عليه وسلم فاثني عليها بخير حتى تتابعت
الا لسن فقال رسول الله صلى الله عليه وسلم وجبت قال ومررت به جنازة
فأثنى عليها بشر حتى تتابعت الا لسن فقال رسول الله صلى الله عليه وسلم
وجبت فقال عمر بن الخطاب يا رسول الله قلت في الجنازة الاولى حيث

اتقى عليها خيرا و جبت و قلت في الثانية كذلك فقال هذا اثنتي علىه خيرا فوجبت له الجنة وهذا اثنتي شرًا فوجبت له النار انكم شهود الله في الارض مرتين او ثلاثة . حدثنا زيد بن الحباب عن موسى بن عبيدة عن اياس بن سلية عن ابيه قال مر على النبي صلى الله عليه وسلم بجنازة رجل من الانصار فاثنى عليها خيرا فقال و جبت ثم مر عليه بجنازة اخرى فاثنى عليها دون ذلك فقال رسول الله صلى الله عليه وسلم و جبت قالوا يا رسول الله وما و جبت قال الملائكة شهود الله في السماء و اتم شهود الله في الارض . حدثنا علي بن مسهر عن محمد بن عمرو عن ابي سلية عن ابي هريرة قال مرروا على النبي صلى الله عليه وسلم بجنازة فاثنى عليها بخير في مناقب الخير فقال و جبت ثم مرروا باخرى فاثنى عليها بشر في مناقب الشر فقال و جبت انكم شهداء الله في الارض . حدثنا عفان حدثنا داود بن ابي الفرات عن عبدالله بن بريدة عن ابي الاسود الدؤلي قال قدمت المدينة وقد وقع بها مرض جفلست الى عمر ابن الخطاب فرت بهم جنازة فاثنى على صاحبها خير فقال عمر و جبت ثم مر باخرى فاثنى عليها شر فقال عمر و جبت فقال ابو الاسود فقلت وما و جبت يا أمير المؤمنين قال قلت كذا قال رسول الله صلى الله عليه وسلم ايمان مسلم يشهد له اربعة بخير ادخله الله الجنة فعلنا و ثلاثة قال و ثلاثة فقلنا و اثنان قال و اثنان ثم لم نسأل عن الواحد . حدثنا جرير عن عبد العزيز بن رفيع عن خيثمة قال قال عبدالله انظروا الناس عند مضاجعهم فاذا رأيت العبد يموت على خير ما ترون فارجو الله الخير و ان رأيتموه يموت على شر ما ترون نخافوا عليه . حدثنا محمد بن بشر قال حدثنا مسهر قال حدثني

مصنف ابن أبي شيبة

ج - ٣

(كتاب الجنائز)

ابراهيم بن عامر بن مسعود عن عامر بن سعد عن أبي هريرة قال توفى رجل ذكر عند النبي صلى الله عليه وسلم فاتقى عليه خير فقال وجبت و توفى آخر ذكر منه شر فقال النبي صلى الله عليه وسلم وجبت فقال بعض القوم عجب من قول رسول الله صلى الله عليه وسلم وجبت فقال النبي صلى الله عليه وسلم اتم شهداء الله في الأرض بعض على بعض .

من كان اذا حمل جنازة توضأ

حدثنا يزيد بن هارون انا محمد بن عمرو عن أبي سلمة عن أبي هريرة قال من غسل ميتا فليغسل ومن حمل جنازة فليتوضأ . حدثنا شابة ابن أبي ذتب عن صالح مولى التومة عن أبي هريرة عن النبي صلى الله عليه وسلم قال من غسل ميتا فليغسل ومن حمله فليتوضأ . حدثنا حفص عن ليث عن مجاهد عن عثمان قال من حمل جنازة فليتوضأ

من كان يرى التعجيل بالموت ولا يجلس

حدثنا أبو أسامة عن هشام عن عروة قال كان ابن الزبير اذا مات له الميت من اهله قال بخلوا بخلوا اخرجو اخرجو قال فيخرج اية ساعة كانت . حدثنا أبو خالد الأحر عن هشام بن غرفة عن أبيه عن عائشة قالت مات أبو بكر ليلة الثلاثاء و دفن ليلة الثلاثاء .

في موت الفجاءة وما ذكر فيه

حدثنا عبد الرحيم بن سليمان عن مجاهد عن الشعبي قال كان يقال اقترب الساعة موت الفجاءة . حدثنا عبد الله بن نمير عن حجاج عن الزبير ابن عدي عن بعض أصحاب عبد الله بن عبد الله قال موت الفجاءة راحة

على المؤمنين وأسف على الكفار . حدثنا ابن نمير حدثنا مالك بن رجل من مغول عن طلحة عن تميم بن سلمة قال مات منا رجلاً بعنة فقال أصحاب النبي صلى الله عليه وسلم أخذه خذب فذكره لا يبرأه وقل ما كنا يذكر لا يبرأه حديثاً لا يوجدنا عندك فيه فقال كانوا يكرهون أخذة كأخذة الأسف . حدثنا يحيى بن آدم حدثنا أبو شهاب عن الأعمش عن زيد عن أبي الأحوص عن عبد الله وعائشة قالاً موت الفجاءة رأة بالمؤمن وأسف على الفاجر . حدثنا محمد بن بشر قال سمعت مجاهد بن أبي راشد قال قال مجاهد من لشارط الساعة موت البدار . حدثنا غندر عن شعبة عن منصور عن تميم بن سلمة عن عبيد بن خالد عن رجل من أصحاب محمد صلى الله عليه وسلم في موت الفجاءة قال أخذة أسف .

في الرجل يرشح جيئه عند موته

حدثنا أبو اسامة عن سفيان عن الأعمش عن عمارة قال كانوا عند رجل من أصحاب عبد الله وهو مريض فرق جيئه فذهب رجل يمسح عن جيئه العرق فضرب يده قال سفيان انهم كانوا يستحبون العرق للبيت . حدثنا أبو معاوية عن الأعمش عن ابراهيم عن علقة انه دخل على صديق له من النخع يعوده فسح جيئه فوجده يرشح فضحك فقال له بعض القوم ما يضحكك يا ابا شبل قال ضحكت من قول عبد الله ان نفس المؤمن تخرج رشحاً وانه قد يكون عمل البيئة فيشدد عليه عند الموت ليكون بها وان نفس الكافر والفاجر ليخرج من شدة كما يخرج نفس المخار وانه قد

قد يكون عمل الحسنة فهون عليه عند الموت ليكون بها .
فيما نهى عنه ان يدفن مع القتيل

حدثنا ابو الاحوص عن مغيرة عن ابراهيم قال ينزع عن القتيل
العرو و الجوربان والجرموكان والافريهجان الا ان يكون جوربان مستفان
من غزل فيتركان عليه و يدفن مع ثيابه . حدثنا جرير عن ليث عن مجاهد
قال لا يدفن مع القتيل خف ولا نعل . حدثنا وكيع عن سفيان عن مخول
عن العizar بن حرث العبدى قال قال زيد بن صوحان لا تزعوا عن
ثوبا الا الخفين فاني حاج اجاج .

في الرجل يموت وعليه الدين من قال لا يصل عليه حتى يضمن دينه
حدثنا يعلى بن عبيد حدثنا محمد بن عمرو عن سعيد بن ابي سعيد
المقبرى عن عبد الله بن ابي قتادة عن ايه قال اتى رسول الله صلى الله
عليه وسلم بجنازة ليصل عليها فقال عليه دين قالوا نعم ديناران قال
هل ترك لها وفاه قالوا لا قال فصلوا على صاحبكم قال ابو قتادة هما على
يا رسول الله فصل على النبي صلى الله عليه وسلم . حدثنا زيد بن الحباب
عن موسى بن عبيدة عن اياس بن سلية عن ابيه ان النبي صلى الله
عليه وسلم اتى بجنازة رجل من الانصار ليصل عليه فقال هل ترك شيئا
قالوا لا قال هل عليه دين قالوا نعم عليه ديناران قال صلوا على صاحبكم
قال ابو قتادة هما على يا رسول الله قال فصل على النبي صلى الله عليه وسلم
قال فاخبرني اناس ان رسول الله صلى الله عليه وسلم كان اذا لقيه ابو قتادة

قال ما فعل الديناران حتى قضاهما . حدثنا حسين بن علي عن زائدة عن عبدالله بن محمد بن عقيل عن جابر بن عبد الله قال مات رجل فأتينا رسول الله صلى الله عليه وسلم ليصلى عليه خطأ خطى قال عليه دين قلنا نعم عليه ديناران قال صلوا على صاحبكم . حدثنا محمد بن بشر حدثنا محمد بن عمرو حدثنا أبو كثير مولى الليثيين عن محمد بن عبدالله بن جحش ان رجلا جاء الى النبي صلى الله عليه وسلم فقال يا رسول الله مالى ان قتلت في سبيل الله قال الجنة فلما ول قاتل الا الدين سارف به جبريل اتفا . حدثنا يزيد بن هارون اخبرنا يحيى بن سعيد عن سعيد بن أبي سعيد عن عبدالله بن أبي قتادة عن ابيه عن النبي صلى الله عليه وسلم بنجومته الا انه قال قال لى جبريل عليه السلام .

في الرجل يترك الشيء ما جاء فيه

حدثنا عبد الله بن عمير حدثنا فضيل بن غزوان عن أبي حازم عن أبي هريرة قال أتى رسول الله صلى الله عليه وسلم بمحنaza رجل من الانصار فصلى عليه ثم قال ما ترك قالوا ترك دينارين أو ثلاثة قال ترك كيتين أو ثلاثة كيات . حدثنا شابة بن سوار حدثنا شعبة عن عبد الرحمن بن العائد قال سمعت ابا امامه يحدث عن النبي صلى الله عليه وسلم في رجل مات وترك دينارين قل النبي صلى الله عليه وسلم كية او كيتين . حدثنا ابو سلمة عن زائدة عن عاصم عن ذر بن عبد الله قال لحق بالنبي صلى الله عليه وسلم عبد اسود فات فدفن له النبي صلى الله عليه وسلم فقال انظروا هل ترك شيئا فقالوا ترك دينارين قال النبي صلى الله عليه وسلم كيتان حدثنا عفان بن مسلم حدثنا

يجعفر بن سليمان حدثنا عبيدة عن يزيد بن اصم قال سمعت عليا يقول
مات رجل من اهل الصفة فقالوا يا رسول الله ترك دينارا او درهما فقال
كيتان فقال صلوا على صاحبكم .

في عذاب القبر و مم هو

حدثنا ابو معاوية عن الاعمش عن شقيق عن مسروق عن عائشة
قالت دخلت عليها يهودية فوهبت لها طيبا فقالت اجارك الله من عذاب
القبر قالت فوقع في نفسي من ذلك فلما جاء رسول الله صلى الله عليه وسلم
قلت يا رسول الله ان في القبر عذابا قال نعم انهم يعذبون في قبورهم عذابا
تسمعه البهائم . حدثنا عبيدة عن منصور عن ابراهيم عن مسروق عن
عائشة عن النبي صلى الله عليه وسلم بنحو حديث ابي معاوية . حدثنا ابو معاوية
عن الاعمش عن ابي صالح عن ابي هريرة قال قال رسول الله صلى الله عليه
وسلم تعودوا بالله من جهنم تعودوا بالله من عذاب القبر تعودوا بالله من
فتنة المسيح الدجال تعودوا بالله من فتنة الحياة والمات . حدثنا ابن علي
عن الجرجري عن ابي نضرة عن ابي سعيد قال حدثنا زيد بن ثابت عن
النبي صلى الله عليه وسلم قال ان هذه الامة تتقتل في قبورها فلولا ان
لأقدا فتوا لدعوت الله ان ليس بكم من عذاب القبر الذي أسمع منه ثم
اقبل علينا بوجهه فقال تعودوا بالله من عذاب القبر فلننعوا ذ بالله من
عذاب القبر . حدثنا وكيع عن مسمر عن علقة بن مرثد عن المغيرة بن
عبد الله اليشكري عن العروة بن سعيد عن عبد الله قال قالت ام حبيبة
زوج النبي صلى الله عليه وسلم اللهم متغنى بزوجي النبي صلى الله عليه وسلم

و بابي أبي سفيان و باخى معاوية فقال النبي صلى الله عليه وسلم انك قد سألك الله لا تجال مضروبة و أيام معدودة و ارزاق مقسمة ان يجعل شيئا قبل اجله و ان يؤخر شيئا عن اجله ولو كنت سألك الله ان يعذبك من عذاب في النار او عذاب في القبر كان خيرا و افضل . حدثنا وكيع عن عثمان الشحام عن مسلم بن أبي بكرة عن أبيه عن النبي صلى الله عليه وسلم انه كان يدعى في اثر الصلوة اللهم اني اعوذ بك من الكفر والفقير وعذاب القبر . حدثنا وكيع عن اسرائيل عن أبي إسحاق عن عمرو بن ميمون عن عمر ان النبي صلى الله عليه وسلم كان يتغوز بالله من الجبن والبخل وعذاب القبر وفتحة الصدر . حدثنا أبو معاوية عن ابن نمير عن الاعمش عن المنهال عن زادان عن البراء قال خرجنا مع النبي صلى الله عليه وسلم في جنازة رجل من الانصار فاتهينا إلى القبر وما يلحدوا جلس النبي صلى الله عليه وسلم وجلسنا حوله كأنما على رؤوسنا الطير وفي يده عود ينكت به في الأرض فرفع رأسه فقال استعذوا بالله من عذاب القبر الا ان ابن نمير قال حدثنا الاعمش قال حدثنا المنهال حدثنا أبو معاوية عن عاصم بن أبي عثمان وعبد الله بن الحارث عن زيد بن أرقم قال لا اقول لكم الا ما سمعت النبي صلى الله عليه وسلم يقول اللهم اني اعوذ بك من العجز والكسل والجبن والبخل وعذاب القبر . حدثنا أبو معاوية عن الاعمش عن أبي سفيان عن جابر عن أم مبشر قالت دخل على النبي صلى الله عليه وسلم واثنا في حافظة بنى النجار فيه قبور منهم قد ماتوا في الجاهلية قال نخرج فسمعته يقول استعذ بالله من عذاب القبر قلت يا رسول الله وللقدر عذاب

عذاب قال انهم ليغذبون في قبورهم عذاباً تسمعه البهائم . حدثنا وكيع عن شعبة عن عون بن أبي جحيفة عن أية عن البراء بن عازب عن أبي أيوب أن النبي صلى الله عليه وسلم سمع صوتاً حين غربت الشمس قال هذه أصوات اليهود تعذب في قبورها . حدثنا وكيع عن هشام عن قتادة عن أنس أن النبي صلى الله عليه وسلم كان يتغوز من الجبن والبخل وفتن الحياة والممات وعذاب القبر . حدثنا عفان قال حدثنا وهب حدثنا موسى بن عقبة عن أم خالد بنت خالد أنها سمعت النبي صلى الله عليه وسلم قال قد أوصي إلى أنكم تفتتون في القبور مثل أو قريباً من فتنة المسيح الدجال ثم يوقي أحدكم فيقول ما علمنك بهذا الرجل قال فاما المؤمن فيقول محمد هو رسول الله جاءنا بالبيانات والهدى فاجتنبنا واتبعنا فيقال نعم صالحنا قد علمنا أنك مؤمن بالله وأما المنافق أو المرتاب لا ادرى اي ذلك قالت اسماه فيقول لا ادرى سمعت الناس قالوا قولاً فقتلته . حدثنا وكيع وابو معاوية عن الاعش قال سمعت مجاهداً يحدث عن طاوس عن ابن عباس قال سر رسول الله صلى الله عليه وسلم على قبرين فقال أنها ليغذيان وما يغذيان في كثير أما أحد حماها فكان يمشي بـ لنسيمة وأما الآخر فكان لا يستبرق من بوله ولم يقل أبو معاوية سمعت مجاهداً . حدثنا وكيع عن الاعش عن زيد بن وهب عن عبد الرحمن بن حسنة قال كنت أنا وعمرو بن العاص جالسين نخرج علينا رسول الله صلى الله عليه وسلم ومعه ورقة أو شبيهها فاستر بها ثم قال وهو جالس قتلنا يا رسول الله كما قبول المرأة قال بل إلنا قاتل أو ما علمت ما أصاب ^١ صاحب بنى إسرائيل كان الرجل منهم إذا أصابه

الشىء من البول قرضه بالقراضن فنها هم عن ذلك فعذب في قبره . حدثنا عبيدة بن حميد عن عبد الملك بن عمير عن مصعب بن سعد عن سعد انه قال لبنيه يا بني تعودوا بالله بكلمات كان رسول الله صلى الله عليه وسلم يتعوذ بهن فذكر عذاب القبر . حدثنا حسين بن علي عن زائدة عن عبيد ابن عمير عن مصعب بن سعد عن النبي صلى الله عليه وسلم مثله .

فيما يخفف به عذاب القبر

حدثنا محمد بن عبيد قال ثنا يزيد بن كيسان عن أبي حازم عن أبي هريرة قال مرّ رسول الله صلى الله عليه وسلم على قبر فوقه عليه فقال ايتوني بجريدةتين فجعل احدهما عند رأسه والاخرى عند رجليه قليل له يا رسول الله أينفعه ذلك فقال لعله يخفف عنه بعض عذاب القبر ما بقيت فيه ندوة . حدثنا وكيع عن الأسود بن شيبان قال حدثني بحر ابن مرار عن جده أبي بكرة قال كنت أمشي مع النبي صلى الله عليه وسلم فر على قبرين أنها ليعذبان من يأتيقى بجريدة فاسبقت أنا ورجل فأتينا بها قال فشقها من رأسها فترس على هذا واحدة وعلى هذا واحدة وقل لعل يخفف عنها ما يبقى فيها من بلولتها شيئاً كانوا يعذبان في الغيبة والبول . حدثنا سليمان بن حرب ثنا أبو سلية حماد بن سلية عن عاصم بن بهلة بن حبيب بن أبي جبيرة عن يعلى بن شابة أن النبي صلى الله عليه وسلم مر قبر يعذب صاحبه فقال إن صاحب هذا القبر يعذب في غير كبير ثم دعا بجريدة فوضئها على قبره ثم قال لعله يخفف عنه ما كانت رطبة . حدثنا أبو معاوية عن الأعمش عن مجاهد عن طاوس عن ابن عباس قال

رس النبي صل الله عليه وسلم بقبرين فقال انها ليذبان وما يذبان في كبير اما احدهما فكان لا يستر من البول وأما الآخر فكان يمشي بالنميمة ثم أخذ جريدة رطبة فشقها نصفين ثم غرس^١ في كل قبر واحدة فقالوا يا رسول الله لم فعلت هذا قال لعله يخف عنهم ما لم يبيسا . حدثنا وكيع قال حدثنا الاعمش قال سمعت مجاهدا يحدث عن طاوس عن ابن عباس عن النبي صل الله عليه وسلم بمنته إلا أن وكيعا قال فدعا بعسيب رطب .

في المستلة في القبر

حدثنا علي بن علي عن زائدة عن عاصم عن زر عن عبد الله قال اذا دخل الرجل قبره فان كان من اهل السعادة ثبته الله بالقول الثابت فيسأل ما انت فيقول انا عبد الله حيا و ميتا و اشهد أن لا إله إلا الله و اشهد أن محمدا عبده و رسوله قال فيقال كذلك كنت قال فيوسع عليه قبره ما شاء الله ويفتح له باب الى الجنة و يدخل عليه روحها و ريحها حتى يبعث واما الاخر فيوثق في قبر فيقال له ما انت ثلاث مرات فيقول لا ادرى فيقال له لا دريت ثلاث مرات ثم يضيق عليه قبره حتى تختلف اضلاعه او يناس وترسل عليه حبات من جانب القبر فتنشه وتأكله كلها جزع و صاح قع بقائع من حديد او من نار ويفتح له باب الى النار . حدثنا ابو معاوية عن الاعمش عن سعد بن عبيدة عن البراء بن عازب يثبت الله الدين امنوا بالقول الثابت في الحياة الدنيا قال التثبيت في الحياة الدنيا اذا جاء المكان الى الرجل في القبر فقال له من ربك فقال ربى الله قالا وما دينك قال ديني الاسلام قالا ومن نبيك قال نبي محمد صل الله عليه وسلم فذلك

الثبيت في الحياة الدنيا . حدثنا وكيع عن سفيان عن السدي عن أبيه عن أبي هريرة رضه قال انه ليس مع خلق نعالم اذا ولوا مدبرين . حدثنا ابن نمير حدثنا شعبة عن الاسود بن قيس عن نبيح قال سمعت ابا سعيد يقول ما من جنازة الا تناشد حلتها ان كانت مؤمنة والله عنها راض قالت اسرعوا بي وان كانت كافرة والله عنها ساخط قالت ردوني فاشيء الا يسمعه الا الثقلين ولو سمعه الا نسان جزع وفزع . حدثنا غندر عن شعبة عن يعلي بن عطاء عن تميم عن مخيلان بن سليم قال جاء رجل الى ابي الدرداء وهو مريض فقال يا ابا الدرداء انك قد اصبحت على جناح فراق الدنيا فرق باسر يتفقى الله به واذكرك به قال انا من امة معافاة فاقم الصلوة وادع زكوة مالك ان كان لك وصم رمضان واجتنب الفواحش ثم ابشر قال ثم اعاد الرجل على ابي الدرداء فقال له مثل ذلك قال شعبة واحسنه اعاد عليه ثلاث مرات ورد عليه ابو الدرداء ثلاث مرات فنفض الرجل رداءه وقال ان الذين يكتمون ما انزلنا من البيانات والهدى من بعد ما بیناهم للناس في الكتاب الى قوله ويلعنهم اللاعون فقال ابو الدرداء على الرجل بقامه فقال ابو الدرداء ما قلت قال كنت رجلا معلميا حذك من العلم ما ليس عندي فاردت ان تحدثني بما يتفقى الله به فلم تزد على إلaco لا واحدا فقال ابو الدرداء اجلس ثم اقول لك اين انت همن يوم ليس لك من الارض الاعرض ذراعين في طول اربعه اذرع اقبل بك اهلك الذين كانوا لا يحبون فراقك وجلساؤك واخوانك فاطبعوا عليك الشيات ^١ ثم اکثروا عليك التراب ثم تركوك بمثل ذلك ثم جاءك

(١) وفي نون البيان .

ملكان اسودان ازرقان جعدان اسماءها منكر و نكير فاجلساك ثم سألاك
ما انت ام على ما ذاكنت ثم ماذا تقول في هذا فان قلت والله ما ادرى
سمعت الناس قالوا قولنا فقلت والله لا دريت ولا نجوت ولا هديت وان
قلت محمد رسول الله انزل الله عليه كتابه فأجبت به وبما جاء به فقد والله
نجوت وهديت ولم تستطع ذلك الا بثنيت من الله مع ما ترى من الشدة
والخوف .

في اطفال المسلمين

حدثنا وكيع عن سفيان عن عزى بن الأصبهانى عن أبي حازم عن
أبي هريرة قال اطفال المسلمين في جبل بين ابراهيم وسارة يكفلونهم .

في موت ابراهيم بن النبي صلى الله عليه وسلم

حدثنا شعبة عن عذى بن ثابت قال سمعت البراء يقول قال
رسول الله صلى الله عليه وسلم لما مات ابراهيم قال اما ان له مرضعا في الجنة .
حدثنا وكيع عن اسماعيل عن الشعى قال قال رسول الله صلى الله عليه وسلم
ان له مرضعا في الجنة تم بقية رضاعته يعني ابراهيم حدثنا وكيع عن
سفيان عن جابر عن عامر ان ابراهيم بن النبي صلى الله عليه وسلم مات
وهو ابن ستة عشر شهرا .

في رش الماء على القبر

حدثنا أبو اسامة عن ربيع عن الحسن انه لم يكن يرى بأسا يرش
الماء على القبر . حدثنا وكيع عن اسرائيل عن جابر عن أبي جعفر قال
لا يأس يرش الماء على القبر . حدثنا حرمي بن عمارة عن عبدالله بن بكر

قال كنت في جنازة و معنا زياد بن جبير بن حية فلما سووا القبر صب عليه الماء فذهب رجل يمسه ويصلمه فقال زياد يكره ان يمس اليدى القبر بعد ما يرش عليه الماء .

في نفس المؤمن كيف تخرج و نفس الكافر

حدثنا أبو معاية عن الأعمش عن المنهال عن زاذان عن البراء قال خرجنا مع رسول الله صلى الله عليه وسلم في جنازة رجل من الانصار فاتهينا إلى القبر وما يلحد بجلس رسول الله صلى الله عليه وسلم وجلسنا حوله كأنما على رؤسنا الطير وفي يده عود ينكت به فرفع رأسه فقال استعذوا بالله من عذاب القبر ثلاث مرات أو مرتين ثم قال إن العبد المؤمن إذا كان في انقطاع من الدنيا وأقبال من الآخرة نزل إليه من السماء ملائكة يضيّن الوجوه كان وجوههم الشمس حتى يجلسون منه مد البصر معهم كفن من أكفان الجنة وحنوط من حنوط الجنة ثم يجيئ ملك الموت فقعد عند رأسه فيقول أيتها النفس الطيبة اخرجى إلى مغفرة من الله ورضوان فتخرج تسيل كما تسيل قطرة من في السقاء فإذا أخذوها لم يدعوها في يده طرفة عين حتى يأخذوها فيجعلوها في ذلك الكفن و ذلك الحنوط فيخرج منها كأطيب نفحة مسك وجدت على وجه الأرض فيصدون بها فلا يمرون بها على ملك من الملائكة إلا قالوا ما هذا الروح الطيب فيقولون هذا فلان بن فلان بأحسن اسمائه التي كان يسمى بها في الدنيا حتى يتهون بها إلى السماء الدنيا فيستفتح لهم فيستقبله من كل سماء مقربوها إلى السماء التي تليها حتى ينتهي به إلى السماء السابعة قال فيقول الله أكتبوا

اكتبوا كتاب عبدي في عليين في الساء الرابعة واعيدهوه الى الارض
 فاني منها خلقتهم وفيها اعيدهم ومنها اخرجهم ثانية اخرى فتعد روحه في
 جسده و يأتيه ملكان فيجلسانه فيقولان له من ربك فيقول ربى الله
 فيقولان له ما دينك فيقول ديني الاسلام فيقولان له ما هذا الرجل الذي
 بعث فيكم فيقول هو رسول الله صلي الله عليه وسلم فيقولان ما عملك فيقول
 قرأت كتاب الله وآمنت به وصدقته به فینادی مناد من السماء ان صدق
 عبدي فافرشوه من الجنة والبسوه من الجنة واقتحوا له بابا الى الجنة فيأتيه
 من طيبها وروحها ويُفسح له في قبره مد بصره و يأتيه رجل حسن الوجه
 حسن الشاب طيب الريح فيقول ابشر بالذى يسوق هذا يومك الذى
 كنت توعد فيقول ومن انت فوجئك الوجه الذى يحيى بالغير فيقول انا
 عملك الصالح فيقول رب اقم الساعة اقم الساعة حتى ارجع الى اهل
 ومالي وان العبد الكافر اذا كان في انتطاع من الدنيا واقبال من الآخرة
 نزل اليه من السماء ملائكة سود الوجه معهم المسوح حتى يجلسون منه
 مد البصر ثم مال ثم يحيى ملك الموت حتى يجلس عند رأسه فيقول
 يا ايتها النفس الخبيثة اخرجني الى سخط الله وغضبه - قال فتفرق في جسده
 قال فتخرج فينقطع معها العروق والعصب كما تنزع السفود من الصوف
 المبلول فإذا أخذوها لم يدعوها في يده طرفة عين حتى يأخذوها
 فيجعلوها في تلك المسوح فيخرج منها كاتن ريح جيفة وجدت على ظهر
 الارض فيصدون بها فلا يمرون بها على ملاه من الملائكة الا قالوا ما هذا
 الروح الخبيث فيقولون فلان بن فلان باقبح اسماه التي كان يسمى بها في

الدنيا حتى ينتهي بها الى سماء الدنيا فيستفتحون فلا يفتح له ثم قرأ
رسول الله صلى الله عليه وسلم لا تفتح لهم ابواب السماء ولا يدخلون الجنة
حتى يلتج الجهل في سم الخياط قال فيقول الله عزوجل أكتبوا كتاب عبدى
في سجين في الارض السفل واعيدوه الى الارض فانى منها خلقتهم وفيها
اعيدهم ومنها اخرجتهم تارة اخرى قال فتطرح روحه طرحا قال ثم قرأ
رسول الله صلى الله عليه وسلم ومن يشرك بالله فكاما خر من السماء
فتخطفه الطير او تهوى به الريح في مكان سحيق قال فتعاد روحه في جسده
ويأتيه الملائكة فيجلسانه فيقولان له من ربك فيقول هاما لا أدري فيقولان
له وما دينك فيقول هاما لا أدري قال فينادي مناد من السماء افرشوا له
من النار والبسوه من النار واقتحوا له بابا الى النار قال فيأتيه من حرها
وسمومها ويضيق عليه قبره حتى تختلف عليه اضلاعه ويأتيه رجل قبيح
الوجه وقبح الثياب منتن الريح فيقول ابشر بالذى يسوقك هذا يومك
الذى كنت توعد فيقول من انت فوجئت الوجه الذى يجهى بالشر فيقول
انا عذاك الحبيب فيقول رب لا تقم الساعة رب لا تقم الساعة . حدثنا
عبد الله بن نمير ثنا الاعمش ثنا المنهال عن زاذان عن البراء عن النبي صلى الله
عليه وسلم بنحوه وزاد فيه والسجين تحت الارض السفل . حدثنا حسين
ابن علي عن زائدة عن عاصم عن شقيق عن أبي موسى قال تخرج نفس
المؤمن وهي اطيب ريح ما من المسك قال فتصعد بها الملائكة الذين يتوفونها
قلقاهم ملائكة دون السماء فيقولون من هذا معكم فيقولون فلان بن فلان
ويذكرونها باحسن عمله فيقولون حياكم الله وحيا معكم قال فتفتح له ابواب

السماه قال فيشرق وجهه قال فيأتي الرب ولو جهه برهان مثل الشمس قال واما الاخر فتخرج نفسه وهي انت من الجيفة فيقصد بها الذين يتوفونها قال فتلقام الملائكة دون السماه فيقولون من هذامعكم فيقولون هذا فلان ويدركونه بأسوه عمله قال فيقولون ردوه فما اظلمهم الله شيئا وقرأ ابو موسى ولا يدخلون الجنة حتى يلتج الجهل في سم الخياط . حدثنا يزيد بن هارون . اخبرنا محمد بن عمرو عن ابي سلمة عن ابي هريرة قال ان الميت ليسمع خلق نعاهم حين يولون عنه مدبرين فان كان مؤمنا كانت الصلوة عند رأسه وكانت الزكوة عن يمينه وكان الصيام عن يساره وكان فعل الخيرات من الصدقة والصلة والمعروف والاحسان الى الناس عند رجليه فيأتي من قبل رأسه فتقول الصلوة ما قبل مدخل ويأتي عن يمينه فيقول الزكوة ما قبل مدخل ويأتي عن يساره فيقول الصيام ما قبل مدخل ويأتي من قبل رجليه فيقول فعل الخير من الصدقة والصلة والمعروف والاحسان الى الناس فيقول ما قبل مدخل قال فيقال له اجلس قد مثلت له الشمس تدانت للغروب فيقال له اخبرنا عن ما نسألك عنه فيقول دعوني حتى اصل فيقال له انك ستفعل فأخبرنا عما نسألك فيقول وعم تسألوني فيقولون أرأيت هذا الرجل الذى كان فيكم ما تقول فيه وما تشهد به عليه قال فيقول محمد فيقال له نعم فيقول اشهد انه رسول الله وانه جاء بالبيانات من عند الله فصدقناه فيقال له على ذلك حييت وعلى ذلك مت وعلى ذلك تبعث ان شاء الله تعالى ثم يفسح له في قبره سبعون ذراعا وينور له فيه ثم يفتح له باب الى الجنة فيقال له انظر الى ما اعد الله لك فيها

فيزداد غبطة و ثبورا ثم يجعل نسمة من النسم الطيب وهو طير خضر
تعلق بشجر الجنة ويعاد الجسم إلى ما يدامنه من التراب فذلك قول الله
تعالى يثبت الله الذين آمنوا بالقول الثابت في الحياة الدنيا وفي الآخرة
وقال محمد قال عمر بن الحكم بن ثوبان ثم يقال له نعم فینام کنومه العروس
لا يوقده الا احب اهله اليه حتى يبعثه الله عزوجل قال محمد قال ابو سلمة
قال ابو هريرة وان كان كافرا فيأتي من قبل رأسه فلا يوجد له شيء ثم
يأتي عن يمينه فلا يوجد له شيء ثم يأتي عن شماله فلا يوجد له شيء ثم
يأتي من قبل رجليه فلا يوجد له شيء فيقال له اجلس فيجلس فزعًا مروعًا
فقبل له اخبرنا عما نسألك عنه فيقول وعم تسألوني عنه فيقال أرأيت هذا
الرجل الذي كان فيكم ماذا تقول فيه وماذا تشهد به عليه قال فيقول اي
رجل قال فيقال الذي فيكم فلا بهتدى لاسمك فيقال محمد فيقول لا أدرى سمعت
الناس يقولون قوله فقلت كا قالوا فيقال على ذلك حبيت وعلى ذلك
مات وعلى ذلك تبعث ان شاء الله ثم يفتح له باب الى النار ثم يقال له
ذلك مقعدك وما اعد الله لك فيها فيزداد حسرة و ثبورا ثم يفتح له باب
 الى النار فيقال له ذلك مقعدك فيها فيزداد حسرة و ثبورا ثم يضيق عليه
 بقرد حتى تختلف اضلاعه وهي المعيشة الضنك التي قال الله تعالى فان له
 ثم ينهض ضئلا ونخشه يوم القيمة اعمى .

ف الرجل يرفع الجنائز ما يقول

حدثنا وكيع ثنا هشام الدستواني عن عبد الرحمن السراج عن قافع
عن ابن عمر انه سمع رجلا في جنازة يقول ارفعوا على اسم الله فقال ابن عمر

لا تقولوا ارفعوا على اسم الله فان اسم الله على كل شيء وقولوا ارفعوا بسم الله . حدثنا وكيع عن سفيان عن سليمان التبعي عن بكر بن عبد الله المزني قال اذا حملت السرير فقل بسم الله وسبع . حدثنا معتمر بن سليمان عن ابيه عن بكر بن عبد الله كان اذا حمل فقال بسم الله وسبع ما حمل .

في الميت يقبل بعد الموت

حدثنا يحيى بن سعيد القطان عن سفيان عن موسى بن ابي عائشة عن عبيد الله بن عبد الله بن عتبة عن عائشة وابن عباس ان ابا بكر قبل النبي صلى الله عليه وسلم بعد موته . حدثنا سفيان عن عاصم بن عبيد الله عن القاسم بن محمد عن عائشة قالت قبل النبي صلى الله عليه وسلم عثمان بن مطعون وهو ميت فرأيت دموعه تسيل على خديه . حدثنا مرحوم بن عبد العزيز عن ابي عمران الجوني عن يزيد بن بابنوس عن عائشة ان ابا بكر قبل النبي صلى الله عليه وسلم بعد موته . حدثنا وكيع عن ابى ابي خالد عن عبد الله البهى مولى اآل الزبير ان ابا بكر جاء الى النبي صلى الله عليه وسلم بعد ما قبض وكشف عن وجهه فاكتب عليه قبليه وقال بابي انت وامي ما احليك حياتك واطيب ميتك^١ . حدثنا عفان ثنا حماد بن سلية قال اخبرنا عاصم بن بهدله قال لما مات ابو واشق قبل ابو بردة جبهته .

فِي الرَّجُلِ يَعْزِي مَا يُقَالُ لَهُ

حدثنا وكيع عن عمران بن زائدة بن نشيط عن حسين بن ابي عائشة عن ابى خالد الوالى ان النبي صلى الله عليه وسلم عزى رجلا فقال يرحمه الله (١-١) وفي ما اطيب حما ومتا .

و يأجرك . حدثنا يحيى بن يمان عن اشعث عن الحسن عن سمرة انه كان اذا عزى مصابا قال اصبر لحكم الله ربك . حدثنا وكيع عن ابي مودود عن طلحة بن عبيد الله بن كربلا قال قال من عزى مصابا كساه الله رداء يخبر به بعنى يغبط به . حدثنا روح بن عبادة عن داود بن ناقد قال قلت لعبيد الله ابن عبيد كيف كانا هذان الشيختان يعزيان يعني ابن الزبير و عبد الله بن عمر قال كانا يقولان اعقبك الله عقى المتقين صلوات منه و رحمة و جعلك من المهددين و اعقبك كما اعقب عبده الا بنياء و الصالحين .

في ثواب من كفن ميتا

حدثنا وكيع عن سفيان عن منصور بن صفية قال سمعت رجلا يقال له يوسف يحدث ابي بن رببيعة قال من كفن ميتا كان كفن كفله صغيرا حتى يكون كبيرا . حدثنا وكيع عن ابي رافع قال اخبرني مخبر عن سعيد ابن المسيب قال قال رسول الله صلى الله عليه وسلم من كفن ميتا كساه الله من سندس (الجنة) و حريرها .

ما يتبع الميت بعد موته

حدثنا جعفر بن عون عن هشام بن عروة عن ابيه عن عائشة قالت جاء رجل الى النبي صلى الله عليه وسلم فقال ان ابيه اقتلته نفسها و انها لو تكلمت تصدقت فهل لها من اجر ان تصدق عنها قال نعم . حدثنا هشيم عن حجاج عن عمرو بن شعيب عن ابيه عن جده انه سأله النبي صلى الله عليه وسلم فقال يا رسول الله ان العاصي بن وائل كان يأمر في الجاهلية ان ينحر ما ته بذاته و ان هشام بن العاصي سخر حصته من ذلك خمسين

بدنه فأناخر عنه فقال إن اباك لو كان أقر بالتوحيد فصمت عنه أو تمدقت عنه أو عتقت عنه بلغه ذلك . حدثنا شريك عن سالم عن سعيد بن أبي سعيد قال لو تصدق عن الميت بكراع لتبه . حدثنا ابن عيينة عن الزهرى عن عبيد الله عن ابن عباس أن سعد بن عبادة استفدى النبي صلى الله عليه وسلم في نذر كان على امه توفيت قبل ان تقضيه فقال اقضه عنها . حدثنا عبد الصمد بن عبد الوارث عن حاد بن سلامة عن عاصم عن أبي صالح عن أبي هريرة عن النبي صلى الله عليه وسلم قال إن الرجل ليرق الدرجة فيقول ما هذا فيقال باستغفار ولدك من بعده لك . حدثنا عبد الوهاب الشقى عن يحيى بن سعيد عن سعيد بن المسيب قال إن الرجل ليرفع بدعاه ولده له من بعده . حدثنا وكيع عن سفيان عن حبيب بن أبي ثابت عن عطاء وسفيان وزيد بن أسلم قالوا جاء رجل إلى النبي صلى الله عليه وسلم فقال يا رسول الله (أ) اعتق عن أبي وقدمات قال نعم . حدثنا وكيع ثنا ابن أبي رواد ثنا شريك عن الحجاج بن دينار قال قال رسول الله صلى الله عليه وسلم إن من البر بعد البر أن تصلي عليهما مع صلاتك وان تصوم عنهما مع صيامك وان تصدق عنهما مع صدقتك . حدثنا وكيع عن سفيان عن ابن جريج عن عطاء قال يقضى عن الميت اربع العتق والصدقة والحج والعمرة . حدثنا وكيع عن أبيه عن عبد الكريم عن عطاء قال يتبع الميت بعد موته العتق والحج والصدقة . حدثنا عبد الله بن نمير عن عبد الله بن عطاء عن ابن بريدة عن أبيه قال كنت جالسا عند النبي صلى الله عليه وسلم اذ جاءته امرأة فقالت له انه كان على ابي صوم شهرين أفيجزى عنها ان اصوم عنها قال نعم قالت

بصف ابن أبي شيبة

(كتاب الجنائز)

٣ - ج

فإن أى لم تحج قط أفيجزى أن أحج عنها قال نعم . حدثنا الفضل بن دكين عن الحسن بن صالح عن عبد الله بن عطاء عن أبي جعفر أن الحسن والحسين كانوا يعتقان عن على بعد موته .

فِي الصَّبْرِ مِنْ قَالَ عِنْدَ الصَّدْمَةِ الْأُولَىِ

حدثنا شباتة بن سوار عن ليث بن سعد عن يزيد بن أبي حبيب عن سعد بن شيبان عن انس عن النبي صلى الله عليه وسلم قال الصبر في الصدمة الأولى . حدثنا وكيع عن سفيان عن منصور عن مجاهد قال كان يقال إنما الصبر عند الصدمة الأولى . حدثنا وكيع عن محمد بن عبد الله بن علاء العقيلي عن أبي سلمة الختصي قال الصبر عند الصدمة الأولى . حدثنا يحيى بن بكر عن شعبة عن ثابت قال سمعت أنسا يقول إن النبي صلى الله عليه وسلم قال إن الصبر في أو عند الصدمة الأولى . حدثنا وكيع عن سفيان عن ابن أبي حزرة عن إبراهيم قال قال رسول الله صلى الله عليه وسلم الصبر عند الصدمة الأولى .
فِي نَبْشِ الْقُبُورِ

حدثنا عليه عن حبيب بن الشهيد عن ابن سيرين أن زيد بن ثابت استأذن عثمان في نبش قبور كانت في مسجد النبي صلى الله عليه وسلم فأذن له فبישها وأخرجها من المسجد قال وإنما كانت تركت في المسجد لانه لم يكأن في رقاد الناس قلة . حدثنا يزيد بن هارون أخبرنا حماد بن سلمة عن أبي الدياح عن انس ان مسجد رسول الله صلى الله عليه وسلم كان لبني النجار فقال لهم رسول الله صلى الله عليه وسلم ثماني به فقالوا لا نلتمس به ثمنا الا عند الله وكانت فيه قبور المشركين ونخل وحرث فأمر بالمحرث

فسوى وبالنخل فقطع وبالقبور فنبشت . حدثنا ابو اسامه اذا اسماعيل اذا قيس . قال روى مروان طلحة يوم الجل بسمهم في ركبته فمات فدفنه على شاطئ الكلاء . فرأى بعض اهله انه قال الا تريحوني من هذا الماء فأنى غرقت . ثلاث مرات يقوطها قال فنبشوه فاشتروا له دارا من دار اآل ابي بكرة عشرة الاف دفنه فيها .

في النياحة على الميت وما جاء فيه

حدثنا اسود بن عامر ثنا شعبة عن قتادة عن سعيد بن المسيب عن ابن عمر عن النبي صلى الله عليه وسلم قال الميت يعذب في قبره بالنياحة . حدثنا وكيع ثنا سعيد و محمد بن قيس الاسدي قال سمعنا من علي بن ربيعة الوالي قال اول من نيح عليه بالكوفة قرظة بن كعب الانصاري فقام المغيرة بن شعبة فقال سمعت رسول الله صلى الله عليه وسلم يقول من نيح عليه فإنه يعذب في قبره بما نيح عليه . حدثنا وكيع عن سعيد بن عبيد عن عبادة بن الوليد بن عبادة عن ابن عمر قال قال رسول الله صلى الله عليه وسلم من نيح عليه فإنه يعذب بما نوح عليه يوم القيمة . حدثنا ابو معاوية عن عاصم عن حفصة عن ام عطية قالت لما نزلت اذ جاءك المؤمنات يدعوك الى قوله ولا يعصينك في معرفة¹ قالت منه النوح¹ . حدثنا وكيع عن يزيد بن عبد الله مولى الصهباء عن شهر بن حوشب عن ام سلمة عن النبي صلى الله عليه وسلم ولا يعصينك في معرفة قلت يا رسول الله الا اآل بن فلان فانهم (١-١) وفي ذ قالت كانت منه النياحة قلت يا رسول الله الا اآل بن فلان كانوا قد اسعدوني في الجاهلية فقال (الا) اآل بن فلان .

مصنف ابن أبي شيبة

(كتاب الجنائز)

ج - ٣

عن الأعمش عن أبي صالح عن أبي هريرة قال قال رسول الله صلى الله عليه وسلم إن مما بالناس كفرا النياحة والطعن في الأنساب . حدثنا عفان حدثنا أبان العطار ثنا يحيى بن أبي كثير عن زيد بن أبي سلام عن مالك الأشعري أن النبي صلى الله عليه وسلم قال أربع في أمتي من الجاهلية لا يتركونهن الفجر في الأحساب والاستسقاء بالنجوم والنياحة والنائحة إذا لم تتب من قبل موتها تقدم يوم القيمة عليها سرباً من قطران ودرع من جرب . حدثنا وكيع عن ابن أبي خالد عن الشعبي عن الحارث عن علي قل نهى عن النوح . حدثنا ابن نمير عن مجلمه عن الشعبي عن عبدالله عن على أن النبي صلى الله عليه وسلم انه نهى عن النوح . حدثنا وكيع عن سفيان عن هلال بن خباب عن أبي البخاري قال النوح على الميت من أمر الجاهلية . حدثنا وكيع ثنا إسحاق بن عثمان الكلابي عن اسماعيل بن عبد الرحمن بن عطية الانصاري عن امهه قلت لها ما المعروف الذي نهيت عنه قالت النياحة . حدثنا وكيع عن سفيان عن زيد بن أسلم ولا يعصينك في معروف قال لا يشققن جيما ولا يخنه شس ورحها ولا ينترن شمرا ولا يدعون ويلا . حدثنا وكيع عن أبي جعفر الرازى عز الربيع عن أبي العالية لا يعصينك في معروف قال النوح قل فني كل أمر وافق لله طاعة فلم يرض لنبيه ان يطاع في معصية الله . حدثنا وكيع عن قاسم الجعفى قال سمعت الشعبي يقول لعنة النائحة والمسكة . حدثنا على بن هاشم وكيع عن ابن أبي ليلى عن عطاء عن جابر أن النبي صلى الله عليه وسلم قال أنا نهيت عن النوح .

من رخص في استئام النوح

حدثنا شريك عن يعلى عن عطاء بن السائب قال كان ابو "الخترى"
رجلًا فقيها وكان يسمع النوح . حدثنا وكيع عن سعيد بن صباح قال
اراه عن ابى وائل انه كان يستمع النوح وييى .

ف التعذيب في البكاء على الميت

حدثنا علي بن مسهر عن الشيباني عن ابى بردة عن ابىيه قال لما
اصيب عمر جعل صهيب يقول واأخاه قال فقال له عمر يا صهيب اما عملت
ان النبي صلى الله عليه وسلم قال ان الميت ليذب بكاء الحى . حدثنا محمد
ابن بشر حدثنا عبد الله بن نافع عن عبد الله ان حفصة بنت علي عمر فقال
مهلا يا بنية الم تعلمي ان النبي صلى الله عليه وسلم قال ان الميت ليذب بكاء
اهله عليه . حدثنا غندر عن شعبة قال سمعت عبد الله بن صبيح قال سمعت
محمد بن سيرين قال ذكروا عند عمران بن الحصين النوح وقال ان الميت
يعذب بكاء الحى قالوا وكيف يذب بكاء الحى قال قد قاله رسول الله
صلى الله عليه وسلم . حدثنا ابو معاوية عن الاعوش عن ابى صالح عن ابن
عمر قال قال رسول الله صلى الله عليه وسلم ان الميت ليذب بكاء الحى .
حدثنا ابن عبيدة عن ابن ابى نجيح عن ابىيه عن عبيد بن عمير قال قلت
ام سلمة لا مات ابو سلمة قلت غريب وفي ارض غربة لا بكيرة بكاء
يتحدث عنه فكنت قد تهيات للبكاء اذ قلت امرأة من الصعيد تزيد
أن تسعني فاستقبلها رسول الله صلى الله عليه وسلم فقال تزيد ان تدخلى
الشيمان ييتا اخرجته الله منه مرتين قالت فسكت عن البكاء فلم ابك .

حدثنا عبد الله بن نمير ثنا محمد بن إسحاق عن عبد الرحمن بن القاسم عن أبيه عن عائشة قالت لما أتت وفاة جعفر عرفنا في وجهه رسول الله صلى الله عليه وسلم الحزن فدخل عليه رجل فقال يا رسول الله إن النساء يكفين قول فارجع اليهن فأسكنتهن فان ابین فاحت في وجوههن التراب ذات عائشة قُتلت في نفسها والله لا ترکت نفسك ولا انت مطیع رسول الله صلى الله عليه وسلم . حدثنا ابن نمير ثنا هشام بن عروة عن أبيه عن عائشة انها قيل لها ان ابن عمر يرفع الى النبي صلى الله عليه وسلم ان الميت يعذب يكاه الحى فقالت وهل ابو عبد الرحمن انم قال ان هل الميت ي يكون عليه وانه يعذب بحرمه . حدثنا محمد بن بشر حدثنا مسرور عن المجري عن ابن ابي اوقي قال رأى النساء يتربثين^١ فقال لا تترثين فان رسول الله صلى الله عليه وسلم ينهانا عن المراءى . حدثنا الفضل بن دكين ثنا اسراويل عن عبد الله بن عيسى عن جبير بن عتیک عن عمه قال دخلت مع النبي صلى الله عليه وسلم على رجل من الانصار و اهلة يكون قلت ات تكون عليه وهذا رسول الله صلى الله عليه وسلم فقال رسول الله صلى الله عليه وسلم دعهن يكفين ما دام عندهن فادا وجب^٢ فلا يكفين .

من رخص في البكاء على الميت

حدثنا أبو معاوية عن عاصم عن أبي عثمان عن اسامة بن زيد قال
لم يمْتَعْ عين رسول الله صلى الله عليه وسلم حين أتى بابنة زينب ونفسها
لم تتمْتعْ كانها في شن قال فبكى قال فقال له رجل تبكي وقد نهيت عن
البكاء فقال ائنا هذه رحمة جعلها الله في قلوب عباده وانما يرحم الله من
(١) من اتفعها والترى ان يندب الميت فيقال واقلانا - نهاية . (٢) قال جابر
اى اذا ادخل قبره .

عبد الرحمن . حدثنا على بن هاشم عن ابن أبي ليلى عن عطاء عن جابر قال أخذ النبي صلى الله عليه وسلم يد عبد الرحمن بن عوف فخرج به إلى النخل فأتى بابراهيم وهو يجود بنفسه فوضع في حجره فقال يا بني لا أملك لك من الله شيئاً وذرفت عينه فقال له عبد الرحمن تبكي يا رسول الله أو لم تنه عن البكاء قال إنما نهيت عن التوح عن صوتين أحقين فاجرين صوت عند نغمة لهو ولعب ومزامير شيطان وصوت عند مصيبة خش وجوه وشق جيوب ورقة شيطان إنما هذه رحمة ومن لا يرحم لا يرحم يا بابراهيم لولا أنه أمر حق ووعد صدق وسبيل ماتية وإن آخرنا لنلحق أولانا لحزنا عليك حزناً أشد من هذا وإنما بك المحررونون تبكي العين ويحزن القلب ولا تقول ما يسخط الرب . حدثنا وكيع ثنا هشام بن عروة عن أبيه عن عائشة قال ذكر لها حديث ابن عمر أن الميت ليذهب يبكي الحى فقالت وهل أبو عبد الرحمن كما وهم يوم قليب بدر إنما قال رسول الله صلى الله عليه وسلم أنه ليذهب وإن أهله ليكون عليه . حدثنا شبابة بن سوار ثنا سليمان ابن المغيرة عن ثابت عن أنس قال قال رسول الله صلى الله عليه وسلم ولدى الليلة غلام فسميته باسم أبي ابراهيم قال ثم رفعه إلى أم سيف امرأة قين بالمدينة يقال له أبو سيف فانطلق رسول الله صلى الله عليه وسلم وانطلقت معه فصادفنا أبا سيف يتفنخ في كيره وقد امتلاه البيت دخاناً فاسرعت المشي بين يدي النبي صلى الله عليه وسلم حتى انتهى إلى أبي سيف فقلت يا أبا سيف امسك امسك جاء رسول الله صلى الله عليه وسلم فأنمسك فدعوا رسول الله صلى الله عليه وسلم بالصبي فضمه إليه وقال ما شاء الله أن يقول قال أنس فقد رأيته يكيد بنفسه قال فدمعت عيناً النبي صلى الله عليه وسلم فقال رسول الله صلى الله عليه وسلم تدمع العين ويحزن القلب ولا تقول إلا ما

يرضى ربنا و انا بلك يا ابراهيم لخزو نون . حدثنا عبيد الله بن موسى ثنا اسامة ابن زيد عن نافع عن ابن عمر قال رجع رسول الله صلى الله عليه وسلم يوم احد فسمع نساء بنى عبد الاشهل يبكين على هلكاهن فقال لكن حزة لا يواكى له فجئن نساء الانصار فبكين على حزة فرقد فاستقيظ فقال يا ويجهن انهن لها هنا حتى الان مروهن فليرجعن ولا يبكين على هالك بعد اليوم . حدثنا الحسن بن موسى عن سعيد بن زيد قال حدثني عطاء بن السائب ثنا عكرمة قال كان ابن عباس يقول احفظوا هذا الحديث ان احدى بنات النبي صلى الله عليه وسلم كانت في الموت فوضعتها رسول الله صلى الله عليه وسلم على يديه و وضع رأسها على ثدييه وهي تسوق حتى قبضت فوضعتها وهو يبكي قال فصاحت ام ايمان فقال النبي صلى الله عليه وسلم اولا اراك تبكي عند رسول الله صلى الله عليه وسلم قالت ولا ارى رسول الله صلى الله عليه وسلم يبكي قال انى لم ابك ولكنها رحمة .

باب كان رسول الله عليه وسلم لا يبكي

حدثنا محمد بن بشر حدثنا محمد بن عمرو حدثنا ابي عن علقمة بن وقارن عن عائشة ام المؤمنين قالت حضر رسول الله صلى الله عليه وسلم وابو بكر وعمر يعني سعد بن معاذ فوالذى نفس محمد بيده انى لا اعرف بكاه عمر من بكاه ابي بكر واني لفي حجري قال و كانوا اكاكا قال الله رحمة بينهم قال علقمة اى اماه كيف كان يصنع رسول الله صلى الله عليه وسلم قال كانت عينيه لا تدمع على احد ولكنها كان اذا وجد فاما هو اخذ بلحيته . حدثنا ابواسامة عن شعبة عن علي بن زيد عن ابي عثمان قال أتيت عمر بنى النعمان بن مقرن فوضع يده على رأسه وجعل يبكي . حدثنا شريك عن المجري عن ابن ابي اوقي قال ان بكت باكية او دمعت عين فلا يأس ولكن

قد نهينا عن الترقيق . حدثنا اسماعيل بن علية عن نافع قال كان ابن عمر في السوق فعن اليه حجر فاطلق حبوبه وقام وعليه النحيب^١ . حدثنا وكيع حدثنا اسرائيل عن اسحاق عن عامر بن سعد البجلي عن ابي مسعود^٢ وثبتت بن زيد وقرظة بن كعب قالوا رخص لنا في البكاء على الميت في غير نوح . حدثنا شريك عن ابي اسحاق عن عامر بن سعد قال دخلت على ابي مسعود^٣ وقرظة بن كعب فقالا انه رخص لنا في الكاء عند المصيبة . حدثنا غندر عن شعبة عن ابي اسحاق عن عامر بن سعد عن ابي مسعود وعامر بن زيد نحوه . حدثنا عفان حدثنا وهب عن هشام بن عروة عن وهب ابن كيسان عن محمد بن عمرو بن عطاء عن سلطة بن الا زرق عن ابي هريرة قال سر على النبي صلى الله عليه وسلم بجنازة ييكي عليها وانا معه وعمرو بن الخطاب فانته عمر اللاتي ييكلين مع الجنازة فقال رسول الله صلى الله عليه وسلم دعهن يا ابن الخطاب فان النفس مصابة والعين دامعة والمهد قريب . حدثنا وكيع عن هشام بن عروة عن وهب بن كيسان عن محمد بن عمرو ابن عطاء عن ابي هريرة عن النبي صلى الله عليه وسلم بنحوه .

في الميت او القتيل ينقل من موضعه الى غيره

حدثنا سفيان بن عيينة عن الاسود بن قيس عن نبيح عن جابر ان النبي صلى الله عليه وسلم امر ان يرد القتلى الى مصارعهم . حدثنا وكيع عن سعيد بن السائب قال سمعت شيئاً في بنى عامر احد بنى سوام يقال له عبد الله^٤ بن معيه^٥ قال اصيب رجلان من المسلمين يوم الطائف قال فحملاه الى النبي صلى الله عليه وسلم فبلغه ذلك فبعث ان يدفنا حيث اصيا او لقيا .

(١) وفي نون وغلبه النحيب . (٢) وفي نون ابن مسعود . (٣) ويقال له عبيد الله .

(٤) مصغر آخر ما جاء .

حدثنا وكيع عن سفيان عن منصور بن صفيه عن امه قالت أتيت عائشة اعزبها بأخ لها مات في مكان خمل وهو ميت فدفن في مكان آخر فقالت في نفس منه شيء الا انني وددت انه كان دفن حيث مات . حدثنا وكيع عن ابراهيم بن يزيد عن ابن بيهان عن جابر بن عبد الله قال قال النبي صلى الله عليه وسلم تدفن الاجساد حيث تقبض الا رواح .

ف المشى بين القبور في النعال

حدثنا وكيع قال ثنا الا سود بن شيبان عن خالد بن شمير عن بشير ابن نهيك عن بشير بن الحصاصية ان النبي صلى الله عليه وسلم رأى رجلا يمشي بين القبور في نعليه فقال يا صاحب السبتين القهما . حدثنا ابو الوليد الطيالسي عن جرير بن جازم قال رأيت الحسن وابن سيرين يمشيان بين القبور في نعاليها .

من كره ان يستقى من الا بار التي بين القبور

حدثنا معتمر بن سليمان عن رجل يقال له النعان الجندى عن ابن طاوس عن ابيه انه كره ان يستيقى من الا بار التي تكون بين ظهرانى المقاير .

الجزء الثالث من الكتاب المصنف والحمد لله وحده ويtower كتاب الحج
اوله بسم الله الرحمن الرحيم (ما قالوا في ثواب الحج)

فهرس مضمون الكتاب المصنف الجزء الثالث

صفحة	مضمون	صفحة	مضمون
	من كره ان يقدم شهر رمضان	١	ما ذكر في فضل رمضان وثوابه
٢٠	بصوم		ما يؤمر به الصائم من فتاوى الكلام
	من رخص انت يصل رمضان	٣	وتفوق الكذب
٢٢	بشuan		ما ذكر في فضل الصيام وثوابه
	ف الرجل يتسرع وهو يرى ان	٤	من كان يكثر الصوم وأمر
٢٣	عليه ليل	٧	بذلك
	ما قالوا في الرجل يرى ان الشمس		من كان يقل الصوم
*	قد غربت	٨	في السحور من أمر به
	ف الرجل يشك في الفجر طبع	٩	من كان يستحب تأخير السحور
٢٥	ام لا		في تعجيل الافطار وما ذكر فيه
٢٦	ما قالوا في الفجر ما هو	١٤	من كره صيام رمضان في السفر
٢٨	من قال الصائم بالخيار في التلوع		من كان يصوم في السفر (و) يتول
٢٩	ف الرجل يصوم تطوعا ثم يمطر	١٥	هو افضل
	من كان يفطر من التلوع		من قال مسافرون فيصوم بعض
٣٠	ولا يقضى	١٧	ويفطر بعض
	من قال يدعو بفداء (و) لا يجد		من قال اذا صام في السفر لم يجزه
٣١	فيفرض الصوم		ما قالوا في الرجل يدركه رمضان
	من قال لا صيام لم يتم يوم الليل	١٨	فيصوم ثم يسافر
٣٢	ما قالوا في تعرق رمضان		ما قالوا في المسافر في مسيرة
٣٤	من كان يتول لا يغفره	٢٠	كم يفطر

الف

فهرس مضمون الكتاب المصنف الجزء الثالث

مضمون	صفحة	مضمون	صفحة	صفحة
من رخص في السواك للصائم	٣٥	شىء من رمضان	٤٨	
من كره السواك الرطب للصائم	٣٧	فيمن كان عليه شئ من رمضان	٤٩	
من رخص في مضغ العلك للصائم	٤٠	قطعه فهو قناء	٤٩	
من كره مضغ العلك للصائم	٤١	فـ المحتة للصائم ما ذكر فيها	٤٩	
ما جاء في الصائم يتقيه او يدأه	٤٢	فـ الصائم تمضغ لصيها	٤٩	
القى	٤٣	فـ الذور للصائم	٤٩	
فـ الصائم يمضغ فـ اه عند فطـره	٤٠	من كره ان يختتم الصائم	٤٩	
ما ذكر في الصائم يتلذذ بماه	٤١	من رخص للصائم ان يختتم	٥١	
ما ذكر في صيام العشر	٤١	في المرأة تحـيـض في رمضان اول	٥١	
ما ذكر في صوم المحرم و اشهر	٤٢	النهار	٥٣	
الحرام	٤٣	في المسافر يقوم اول النهار من	٥٣	
ما ذكر في صوم الاثنين والخميس	٤٢	رمضان	٥٤	
ما ذكر في صوم الجمعة وما جاء فيه	٤٣	في الرجل يقع على امرأته في	٥٤	
من كره ان يصوم يوما يوقته	٤٣	ما قالوا في صوم عاشورى	٥٤	
او شهرا يوقته او يقوم ليلة يوقتها	٤٥	رمضان يأكل فيه او يمسك عن الأكل	٥٤	
من رخص في صوم يوم الجمعة	٤٦	في يوم عاشورى اي يوم هو	٥٨	
في الصائم يستعط	٤٦	من رخص في القبلة للصائم	٥٩	
ما ذكر في الصرس يكتفى به الصائم	٤٧	من كره القبلة للصائم ولم يرخص	٦١	
من رخص في الكحل للصائم	٤٧	فيها	٦١	
في الصائم يتطعم بالشيء	٤٧	ما ذكر في المباهنة للصائم	٦٣	
في الصائم يداوى حلقة بالحضر	٤٨	من كان يقول اذا دعى احدكم	٦٤	
من كره ان يتطوع بصوم و عليه	٤٨	الى طعام فليجب	٦٤	

فهرس مضمون الكتاب المصنف لالجزء الثالث

صفحة	مضمون	صفحة	مضمون
٧٩	الآخرون	٦٥	ف الرجل يدخل الحمام وهو صائم
	ف الرجل يصبح وهو جب		ف الملائكة يرى نهاراً ينطر أم لا
٨٠	يقتل ويجزيه صومه		ف القوم يشهدون على رؤية الملائكة
	ما قالوا في الوصال في الصيام من		انهم دلواه في اليوم الماضي
٨٢	نهى عنه	٦٧	ما يصنع
	من رخص في الوصال للصائم		من كان يحيي شهادة شاهد على
٨٣	ما قالوا في الشهر كم هو وما		رؤية الملائكة
٨٤	ما ذكر في الصائم اذا أكل عنده		ف الملائكة يرى وبعض الناس
٨٦	من قال اعتكاف الا بصوم	٦٩	قد أكل
	ما قالوا في المعتكف ماله اذا		ما قالوا في الصائم ينطر حين ينوي
٨٧	اعتكاف ما يعلمه		ما قالوا في الصائم يتوضأ فيدخل
	ما يستحب للمعتكف من الساعات	٧٠	الماء حتى
٨٩	أن يدخل		ما قالوا في اليوم الذي يشك فيه
	ما قالوا في المعتكف يأتي امه	٧١	صيام
٩٠	باتهار		في العشر الاواخر من رمضان
	من كره المعتكف ان يدخل سقما	٧٣	ما قالوا في قضاء رمضان في العشر
٩٠	من اعتكف في مسجد قومه		ما قالوا في ليلة القدر واختلافهم فيها
	ومن فعله		من كان يجتهد اذا دخل العشر
٩١	من قال لا اعتكاف الا في مسجد	٧٧	الاواخر من رمضان
	بجمع فيه	٧٨	من كره صوم النهر
	من كان يحب ان يندوا المعتكف	٧٩	من رخص في صوم النهر
٩٢	ما هو من مساجده الى المصلى		ف القوم يرون الملائكة ولا يررونها

فهرس مضمون الكتاب المصنف الجزء الثالث

صفحة	صفحة مضمون	مضمون
١١٠	ما قالوا في الصوم في الشتاء	ما قالوا في المعتكف يهاجم ماعليه
٩٢	ما قالوا في الصائم اذا افتر ما يقول	في ذلك
٩٣	ما قالوا في صوم يوم اطعام مسكين	في المعتكف يقبل و يباشر
٩٤	ما قالوا في صيام النبي صل الله عليه وسلم	ما قالوا في المعتكف يشتري و يبيع
٩٥	ما قالوا في الميت يوم الموت و عليه	ما قالوا في الميت يوم الموت و عليه
٩٦	ما قالوا في المبالغة في اكتاف	ا-اكتاف
٩٧	ما قالوا في المعتكف يفضل ثيابه و يحيطها	في المعتكف يفضل ثيابه و يحيطها
٩٨	ما قالوا في المعتكف يفضل رأسه	ما قالوا في المعتكفه اذا حاضت
٩٩	ما قالوا في المعتكفه اذا حاضت	ما تصنع
١٠٠	ما قالوا في صوم التبريز	ما قالوا في المعتكف يدخل في القبر
١٠١	ما قالوا في صيام الاضحى والنضر	ما قالوا في الرجل يفطر الرجل
١٠٢	ما قالوا في الرجل يفطر من	ما قالوا في الرجل يصوم النطع
١٠٣	ما قالوا في صيام شعبان	تسأله امه ان يفطر
١٠٤	ما قالوا في رمضان يوم ما عليه	ما قالوا في لامصوم قطعا لا ياذن او وجها
١٠٥	ما قالوا فيه اذا وقع امرأته في	ما قالوا في صوم يوم عرفة بغیر
١٠٦	رمضان	عرفة
١٠٧	ما قالوا في رمضان قبل ان يصل	ما قالوا في صيام ستة ايام من
١٠٨	في الصائم يدخل حلقة الذباب	شوال بعد رمضان
١٠٩	ما قالوا في رمضان قبل ان يفطر على تمر او ماء	ما قالوا في قضاء رمضان وتأخيره
١١٠	ما قالوا في الحث على الصدقة	ما قالوا في الملائكة ما يقال
١١١	و اسرها	ما قالوا في صوم النيروز

فهرس أبواب الكتاب المصنف ج - ٣

أبواب	صفحة	أبواب	صفحة	صفحة
ما قالوا في منع الزكوة	١١٤	في الزيادة في الفريضة	١٢٩	
فيما يحب فيه الزكوة من الدرام	١٣٠	في التبع ما هو		
و الدنانير	١١٦	في السائمة كم هي		
من قال ليس في شيء من السوائم		من قال ليس في أقل من ماتي		
درهم زكوة	١١٧	صدقة		
ما قالوا فيها زاد على المائتين ليس		في البقر العوامل من قال ليس		
فيه شيء حتى يبلغ اربعين درهما	١١٨	فيها صدقة		
من قال فا زاد على المائتين		في صدقة الغنم متى تجب فيها		
بالحساب		و كم فيها	١٣١	
ما قالوا في الدنانير ما يؤخذ منها		من قال اذا كانت الغنم أقل من		
في الزكوة	١١٩	اربعين فليس فيها شيء	١٣٣	
في الرجل تكون عنده مائة درهم		في الغنم اذا زادت على ثلاثة عشرة		
و عشرة دنانير	١٢٠	شاة هل فيها شيء		
في زكوة الأبل ما فيها	١٢١	في الرجل تكون له الغنم في		
من قال ليس فيها دون الحنف من		المصر يحتلها	١٣٤	
الابل صدقة	١٢٣	السلطة تجحب على صاحب الغنم		
من قال اذا زادت على عشرين		في المصدق ما يصنع بالغنم	١٣٥	
ومائة استقبل بها الفريضة	١٢٥	ما لا يجوز في الصدقة ولا يأخذ		
ما يكره للصدق من الأبل		المصدق	١٣٦	
في صدقة البقر ما هي		في الطعام كم تجحب فيه الصدقة	١٣٧	
من قال اذا كانت البقر دون		في الوسق كم هو	١٣٨	
ثلاثين فليس فيها شيء	١٢٩	من قال ليس الزكوة إلا في الحنف		

نهر أبواب الكتاب المصنف ج - ٣

صفحة	أبواب	صفحة	أبواب
١٥١	ما قالوا في ذكوة الخيل	١٣٨	والشعير والتمر والزبيب
١٥٣	في كل شيء اخرجت الأرض	١٣٩	في كل شيء ذكوة أم لا
١٥٤	من قال ليس في العمل ذكوة	١٤٠	ذكوة
	من قال تدفع الزكوة إلى		في الخضر من قال ليس فيها زكوة
١٥٦	السلطان	١٤١	في الزيتون فيه الزكوة أم لا
	من شخص في أن لا تدفع الزكوة		في العسل هل فيه زكوة أم لا
١٥٨	إلى السلطان	١٤٢	من قال ليس في العسل ذكوة
	مال يستفاد متى تجحب فيه الزكوة		من قال ليس في العنبر زكوة
١٥٩	من قال يزكيه إذا استفاده	١٤٣	في لؤلؤ و الزمرد
	في المكاتب من قال ليس عليه	١٤٤	ما قالوا فيها يسقى سينا و بالدوالي
١٦٠	ذكوة		ما قالوا فيها يسقى سينا و يسقى
	في مال العبد من قال ليس فيه	١٤٧	بالسلو كيف يصدق
١٦١	ذكوة		ما قالوا في الرجل يخرج زكوة
	من قال على العبد ذكوة في ماله		ارضه وقد انفق في الذور
١٦٢	في ذكوة الدين		و البقر
	وما كان لا يستقر يطبه اليوم	١٤٨	ما قالوا في تعجيل الزكوة
	ويأخذ إلى يومين فليزك		لما قالوا في ذكوة الرجل يخرج
	من قال ليس في الدين ذكوة		لم الطعام من أرضه فزكيه
١٦٣	حتى يقبض		ما قالوا في مال البئم ذكوة ومن
	في العبد يصدق من شخص	١٤٩	كما يزكيه
	أن يفعل		من قال ليس في مال البئم
	من كره للعبد أن يصدق بغير	١٥٠	ذكوة حتى يلغ

فهرس أبواب الكتاب المصنف ج - ٣

أبواب	صفحة	أبواب	صفحة	صفحة
اذن مولاه	١٦٤	ارض لولاه يعطى عنه	١٧٥	
في المسكين يؤمر له بالشيء		ما قالوا في المكتب يعطى عنه سيده		
فلا يوجد	١٦٥	ام لا	١٧٦	
من شخص ان يصنع بها ما شاء		باع صاع يعطى في صدقة الفطر		
من قال يحسب بما اخذ العاشر		ما قالوا في الصدقة في غير اهل		
من قال لا تحسب بذلك من		الاسلام	١٧٧	
زكاتك	١٦٧	ماة لوا في الصدقة يعطى منها اهل		
في الصدقة يخرج بها من بلد الى		الذمة	١٧٨	
بلد من كرهه		من له دار و خادم يعطى من الزكوة	١٧٩	
من شخص ان يرسل بها الى بلد		في الرقبة تعق عن الزكوة		
غيره		من رخص ان يتعق من الزكوة		
من كان يرى ان يجلس المصدق		ما قالوا في الزكوة قدر ما يعطى		
فإن اعلى شيئاً أخذه		منها	١٨٠	
زكوة الفطر تخريج قبل الصلوة	١٦٩	من ظل لا تحمل له الصدقة اذا ملك		
في صدقة الفطر من قال نصف		خمسين درهما		
صاع بر	١٧٠	ما قالوا في اهل الامواه يعطون		
من قال صدقة الفطر صاع من		من الزكوة	١٨١	
شعير او تمر او قمح		ما قالوا في اخذ العروض		
في اعطاء الدراما في زكوة الفطر	١٧٢	في الصدقة		
ما قالوا في العبد النصارى	١٧٤	من كره العروض في الصدقة	١٨٢	
يعطى عنه		ما قالوا في لرجل اذا وضع		
ماة لوا في العبد يكون غالباً في		الصدقة في صرف واحد		

فهرس أبواب الكتاب المصنف ج - ٢

صفحة	أبواب	صفحة	أبواب
١٩٣	ما قالوا في المتاع يكون عند الرجل يتحول عليه الحول	١٨٣	زكوة أم لا
	ما قالوا في الرجل يكون عليه الدين من قال لا يزكيه	١٨٤	ما قالوا في العطاء اذا أخذ
١٩٤	ما ذكر في خرس النخل		قوله تعالى واتوا حساده يوم حصاده
١٩٥	ما قالوا في لخرص متى يخرص التمر	١٨٥	وما جاء فيه
	ما قالوا في الرجل يكون عليه الدين اكثر مما يخرج	١٨٧	ما قالوا في الرجل أخرج زكوة ماله فضاعت
١٩٦	ما قالوا في العاشر يستخلف او يفتش احدا		في الخليطين اذا كانوا يعملان في مالهما
١٩٧	من قال ليس على المسلمين عشر في يهودي او نصراني		في الرجل يصدق ابله او غنه
	في نصارى بنى تغلب ما يؤخذ منهم من كان لا يرى العشور في السنة	١٨٨	يشترىها من المصدق
١٩٩	إلا ربة	١٨٩	ف الرجل يتصدق بالدابة في اما بعد ذلك تباع
	ما قالوا في العقراة والمساكين منهم		ما قالوا في بع الصدقة ما يشتري ها
٢٠٠	في الاعراب عليهم زكوة الفطر	١٩٠	ما قالوا في المال الذي تؤدي زكاته فليس بكنز
	ما قالوا في الرجل يعتق العبد الصرافي		من قال في المال حقوقه زكوة ما قالوا في الرجل يدفع زكاته إلى قرابة
٢٠١	ما قالوا في ارض الخراج	١٩١	ما قالوا في الرجل يعطي زكاته لغنى و هو لا يعلم
	من قال لا يجتمع خراج و عشر على ارض	١٩٢	السيف المصلى و المنطة المصلاة فيها
	قوله تعالى في اموالهم حق معلوم		

فهرس أبواب الكتاب المصنف ج - ٣

صفحة	أبواب	صفحة	أبواب
٢١٢	في المال	٢٠٢	ما قالوا في الرجل يذهب له المال السنين ثم يجده فيزكيه
٢١٤	من قال لا محل الصدقة على بني هاشم	٢٠٣	قوله تعالى ويعنون المساون
٢١٦	ما للعامل على الصدقة من الاجر	٢٠٤	ما يوخذ من الكروم والرطب في الصاع ما هو
٢١٨	الاصوات من قال لا تؤخذ صدقة في السنة الامرة واحدة	٢٠٥	من قال ترد الصدقة في الفقراء اذا اخذت من الاغنياء
٢١٩	والمهاجرين في صدقة المطر عما في البطن	٢٠٦	ما قالوا في الملوك يكون بين رجلين عليه صدقة الفطر
٢٢٠	في المصدق ياخذنا فوق اوسنا دون سن	٢٠٧	ما قالوا في الغارمين من هم
٢٢١	ما جاء عن ابي بكر و عمر وعثمان كل واحد خمسة او ساق	٢٠٨	ما قالوا في مسئلة الغنى والقوى
	من قال فيه دون ثلاثة من البقر زكوة	٢١٠	من كره المسئلة ونهى عنها وشدد فيها ما قالوا فيها رخص فيه من المسئلة لصاحبها
		٢١١	في الاستثناء عن المسئلة من قال اليد العليا خير من اليد السفل
			ما ذكر في الكنز والبخل بالحق

فهرس أبواب الكتاب المصنف ج - ٣

أبواب	صفحة	أبواب	صفحة	صفحة	صفحة
ف في الرجل يشتري من زكاته		كتاب الجنائز			
نسمة ثم يعتقها ثم تموت	٢٢١	ما قالوا في ثواب المحن والمرض	٢٢٩		
ف المرأة يكون لها على زوجها مهر ما	٢٢٢	ما جاء في ثواب عيادة المريض	٢٣٣		
ف تسعه عشر دينارا اذا كانت		من أمر عيادة المريض واتباع			
المصدق يأخذ من البعير عقالا		الجنائز	٢٣٥		
من اوجب صدقة الفطر وقال هي		ما يقال اذا سئل عن المريض وما			
واجهة		يقال اذا دخل عليه	٢٣٦		
ف المؤلفة قلوبهم يوجدون اليوم		ما يقال عند المريض اذا حضر			
او ذهروا		في الحاضر تحضر الميت	٢٣٧		
ف الوالدين يريدان الصدقة من الرجل		ف تلقين الميت			
في المحسوس يوخدن منهم شيء		ما قالوا في توجيه الميت	٢٣٩		
من الجزية		ما يقال عند تغطية الميت	٢٤٠		
ف الركاز يجدوه القوم فيه زكوة	٢٢٤	في الميت يغسل من قال يسر			
من كره ان يتصدق الرجل بشرمه	٢٢٦	و لا يجرد			
ف الرجل يخربص لم يجد فيه فضلا		ف الميت يوضع على بطنه الشيء	٢٤١		
ف لا يصنع		ما اول ما يدؤ به من غسل الميت			
من كان يقبل من الزكوة		ما قالوا في الميت كم يغسل مرة			
ف الجيل زكوة الفطر قبل العيد		و ما يحمل في الماء ما يغسل به	٢٤٢		
يوم أو يومين		في الميت اذا لم يوجد له سدر			
ف الرجل يسأل الرجل فيقول		يغسل بغيره خلبي او اشنان	٢٤٤		
اسألك باقه		ما قالوا فيها يجزى عن غسل الميت			
ف المفتر عشير ام لا		في الميت يخرج منه الشيء بعد غسله	٢٤٥		

فهرس أبواب الكتاب المصنف ج - ٢

صفحة	أبواب	صفحة	أبواب
٠	فِي عَصْرِ بَطْنِ الْمَيْتِ	٠	كَاهُوا أَوْ يَفْسُلُ
٢٥٤	مِنْ كَانَ يَقُولُ اقْضِيَ الْمَيْتَ	٢٤٦	فِي الْمَرْجُومَةِ تَفْسِلُ أَمْ لَا
٠	وَلَا تَكُبُهُ	٠	فِي الْغَرِيقِ مَا يَصْنُعُ بِهِ يَفْسُلُ أَمْ لَا
٠	مَا قَالُوا فِي الْمَاهِ الْمَسْخَنِ يَفْسُلُ بِهِ	٠	فِي الْجَنْبِ وَالْحَائِضِ يَمْوتَانِ
٠	الْمَيْتِ	٠	مَا يَصْنُعُ بِهِمَا
٢٥٥	مَا قَالُوا فِي الْمَيْتِ إِذَا غُسلَ يُؤْخَذُ	٠	فِي الْخَنْوَطِ كَيْفَ يَصْنُعُ بِهِ وَأَيْنَ يَجْعَلُ
٠	مِنْهُ الظَّفَرُ أَوْ الشَّىءُ وَمَا يَصْنُعُ بِهِ	٠	فِي الْقَطْنِ يُوْضَعُ عَلَى وَجْهِ الْمَيْتِ
٢٥٦	أَوْ يُؤْخَذُ مِنْهُ لَا يُؤْخَذُ مِنْهُ	٠	فِي الْمَيْتِ يَحْشِي دِبْرَهُ وَمَا يَخْفَوْنَ مِنْهُ
٠	فِي الْمَيْتِ يَسْقُطُ مِنْهُ الشَّىءُ	٠	فِي الْمَسْكِ فِي الْخَنْوَطِ مِنْ رَجُلٍ فِيهِ
٢٥٧	مَا يَصْنُعُ بِهِ	٢٤٧	مِنْ كَانَ يَكْرَهُ الْمَسْكَ فِي الْخَنْوَطِ
٢٥٨	فِي الْحَائِضِ وَالْجَنْبِ يَفْسُلُ الْمَيْتَ	٢٤٨	مَا قَالُوا فِي الرَّجُلِ يَمْوتُ مَعَ النَّاسِ
٢٦٢	مَا قَالُوا فِي الرَّجُلِ يَمْوتُ مَعَ النَّاسِ	٠	مَا قَالُوا فِي الْمَرْأَةِ تَكْفُنُ الْمَرْأَةَ
٢٦٣	وَلَيْسَ مَعْهُنَّ رَجُلٌ وَالْمَرْأَةُ	٠	فِي الْخَرْقَةِ إِنْ تَوْضَعُ مِنَ الْمَرْأَةِ
٠	تَمْوَتُ مَعَ رِجَالٍ وَلَيْسَ مَعَهُنَّ	٠	مَا قَالُوا فِي الصَّبَىِ فِي الْمَرْأَةِ يَكْفُنُ
٠	إِمْرَأَةً	٠	فِي الْجَارِيَةِ فِي كَمْ تَكْفُنُ
٢٦٤	فِي الْمَرْأَةِ تَفْسِلُ زَوْجُهَا أَمَّا ذَلِكَ	٢٤٩	فِي الْمَرْأَةِ كَيْفَ تَخْمُرُ
٠	فِي الرَّجُلِ يَفْسُلُ امْرَأَةً	٢٥٠	الْعَامَةُ لِلرَّجُلِ كَيْفَ يَصْنُعُ
٢٦٥	مَا قَالُوا فِي الرَّجُلِ يَفْسُلُ ابْنَتَهُ	٢٥١	فِي اجْهَارِ ثِيَابِ الْمَيْتِ تَخْمُرُ وَهِيَ
٠	فِي النَّاسِ يَفْسُلُ الْفَلَامِ	٠	عَلَيْهِ أَمْ لَا
٢٦٥	فِي شَعْرِ الْمَرْأَةِ إِذَا اغْتَسَلَتْ كَيْفَ	٢٥٢	مِنْ قَالَ يَكُونُ تَخْمُرُ ثِيَابَهُ وَتَرَا
٠	يَصْنُعُ بِهِ	٠	فِي الْكَفْنِ مَنْ كَانَ يَحْبُبُ أَنْ يَكُونَ
٠	فِي الرَّجُلِ يَقْتَلُ أَوْ يَسْتَهْدَى وَيُدْفَنُ	صَفِيقَا	صَفِيقَا

فهرس أبواب الكتاب المصنف ج - ٣

أبواب	صفحة	أبواب	صفحة	صفحة
من قال ليكون الكفن اي ضعف	٢٦٦	رخص في غيره	٢٧٧	في المشي امام الجنازة من
ما قالوا في تحسين الكفن ومن	٢٦٧	احبه ومن رخص في ان لا يفعل	٢٧٩	من رخص في الركوب امام
من قال ليس على غاسل الميت غسل	٢٨٠	من كره الركوب بها والسير أمامها	٢٨١	من كره السرعة في الجنازة
من قال على غاسل الميت غسل	٢٨١	في الجنازة يسرع بها اذا خرج بها	٢٨٢	في المصل يغسل المشرك يغسل ام لا
ما قالوا في ثواب غاسل الميت	٢٨٣	ام لا	٢٨٣	بأى جوانب السرير يدق بدأ في
ما قالوا في حمل جنازة	٢٨٤	الخل	٢٨٤	ما قالوا في ما يحضرى من حمل جنازة
ما قالوا في ما يضر بالمرأة	٢٨٥	من كره	٢٨٥	في خروج النساء مع الجنائز
ما قالوا في اجر سرير الميت يحرر ام لا	٢٧١	من رخص ان تكون المرأة مع	٢٨٦	من رخص ان يصل عليه الرجال
ما قالوا في الميت يتبع بال柩	٢٧٢	الجنازة و الصباح لا يرى به	٢٨٦	ما قالوا في تقدم الامام على الجنائز
في وضع الرجل عنقه فيما بين عودي	٢٧٣	بأسا	٢٨٦	ما قالوا في يصل عليه عدد
والسرير	٢٧٤	ما قالوا في من أوصى ان يصل	٢٨٧	طلع الشمس و عند غروبها
خلف	٢٧٤	عليه الرجل	٢٨٧	في الجنائز تحضر و صلوة المكتوية
الميت استغروا الله ينذر الله لكم	٢٧٥	ما قالوا في الاذان بالجنائز من	٢٧٥	من رخص في الاذان بالجنائز
فلم يرفع الصوت في الجنائز	٢٧٥	كره	٢٧٥	

فهرس أبواب الكتاب المصنف ج -

أبواب	صفحة	أبواب	صفحة	صفحة
بأيهم يدق	٢٨٨	الكتاب	٢٩٨	من قال ليس على الجنازة قراءة
ما يقول الرجل اذا حل الجنازة	٢٨٩	٢٩٨	من قال ايس على الجنازة قراءة	ما يقول الرجل اذا حل الجنازة
في الرجل والمرأة يصلى على الجنازة		٢٩٩	ما قالوا في التكبير على الجنازة	ما قالوا في التكبير على الجنازة
وهو راكب		٣٠٢	من كبر اربعا	من كان يكبر على الجنازة خمسا
ما ينوي عنه ما يصنع على الميت		٣٠٣	من كبر على الجنازة ثلاثة	من كبر على الجنازة سبعا
من الصياغ وشق الم gioib		٣٠٤	وتسعا	و تسعا
ما قالوا في الاطمام عليه		٣٠٥	في الرجل يخاف أن تفوته الصلاة	في الرجل يخاف أن تفوته الصلاة
والنياحة	٢٩٠	٣٠٦	على الجنازة وهو غير متوضئ	على الجنازة وهو غير متوضئ
حتى يرمح		٣٠٧	من شخص ان يصلى عليها ولا يتم	من شخص ان يصلى عليها ولا يتم
ما قالوا في الصلاة على الجنازة			ف الرجل يفوته التكبير على الجنازة	ف الرجل يفوته التكبير على الجنازة
وما ذكر في ذلك من الدعاء له			يقضيه ام لا وما ذكر فيه	يقضيه ام لا وما ذكر فيه
من قال ليس على الميت دعاء موقت			ف الرجل ينتهي الى الامام وقد	ف الرجل ينتهي الى الامام وقد
في الصلاة عليه وادع بما بد الـ k	٢٩٤		كبير أو يدخل معه أو يتضرر حتى	كبير أو يدخل معه أو يتضرر حتى
ما يدق به بالتكبيرة الاولى في			يتبدأ بالتكبير	يتبدأ بالتكبير
الصلوة عليه و الثانية و الثالثة			من كان لا يجهر بالتسليم على	من كان لا يجهر بالتسليم على
والرابعة			الجنازة	الجنازة
في الرجل يرفع يديه في التكبير على			ف في التسليم على الجنازة كم هو	ف في التسليم على الجنازة كم هو
الجنازة من قال يرفع يديه في كل			ف الرجل يكون مع الجنازة من	ف الرجل يكون مع الجنازة من
تكبير ومن قال مررة	٢٩٦		ف الرجل يصلى على الجنازة له ان	ف الرجل يصلى على الجنازة له ان
من كان يتبع بين تكبيرة على			ان توضع	ان توضع
من كان يقرؤ على الجنازة بفاتحة			من شخص في ان يجلس قبل	من شخص في ان يجلس قبل
الجنازة			قال لا يجلس حتى توضع	قال لا يجلس حتى توضع

فهرس أبواب الكتاب المصنف ج - ٢

أبواب	صفحة	أبواب	صفحة	صفحة
لابيرجع حتى يوذن له	٣١٠	عليه	٣٢١	
فالمرأة أين يقام منها في الصلة		في التحديت من أقربه وكره الشق	٣٢٢	
والرجل أين يقام منه		ما قالوا في القبر كم يدخله	٣٢٣	
ما قالوا فيه إذا اجتمع رجال		في المرأة كم يدخلها قبرها ومن		
وامرأة كيف يصنع في القيام		إليها	٣٢٤	
عليها		في الرجالين يدقان في قبر واحد	٣٢٥	
فجنائز الرجال والنساء من قال		ما قالوا في اعناق القبور		
الرجل ما يلي الإمام والنساء أيام		ما قالوا في مد التوب على القبور	٣٢٦	
ذلك		ما قالوا في حل العقد عن الميت		
من كان يصل النساء مما يلي الإمام		ما قالوا في شق الكفر	٣٢٧	
من كات يصل على الرجال على حدة		ما قالوا في الميت من قال يسل من		
وبعلى المرأة على حدة		قبل رجليه		
ما قالوا فيه إذا اجتمعت جنائز		من ادخل ميتا من قبل القبة	٣٢٨	
صبي ورجل		ما قالوا إذا وضع الميت في قبره	٣٢٩	
ف الرجل يجيء وقد وضعوا		في الدعاء للبيت بعد ما يدفن		
الجنائز يتضرر		ويسوى عليه	٣٣٠	
ما قالوا في السقط من قال		في الميت يحيى في قبره	٣٣١	
يصل عليه		من كان يجب أن يحيى عليه		
قال لا يصل عليه حتى يستهل		التراب شيئا	٣٣٢	
مسارعا		ما قالوا في التصبب بوضع على اللحد		
في الصلة على ولد الزنا		في الميت ينصب حل القبر لويهي بناء	٣٣٣	
في ثواب من صل على الجنائز		ما قالوا في القبر باسم	٣٣٤	
وتبعها حتى تدفن		في القبر يكتبه ويعلم عليه		
في الميت ما يتبعه من صلوة الناس		في الميت كان يجب أن يرفع القبر	٣٣٥	

بعض أبواب الكتاب المصنف ج - ٣

أبواب	صفحة	أبواب	صفحة	صفحة	صفحة
في الفسطاط يضرب على القبر في اللحد بوضع فيه شيء يكون تحت الميت	٣٣٦	ويعار ضها	٣٤٩	في الرجل يوصى أن يدفن في الموضع	٣٥٠
في الرجل يقوم على قبر الميت حتى يدفن ويفرغ منه	٣٣٧	في الرجل يقتل نفسه و النساء	٣٥١	من الزنا هل يصلى عليهم	٣٥٢
من كره القيام على القبر حتى يدفن في تخصيص القبر والأجر يجعل له	٣٣٨	في الكافر والسيء يتشهد مرأة ثم يموت أبيض عليه	٣٥٣	في ثواب الولد يقدمه الرجل	٣٥٤
من كره أن يطأ على القبر في الرجل يبول أو يحدث بين القبور	٣٣٩	في الرجل والمرأة يدفان في القبر في النصرانية الموت و في بطئها ولد من المسلمين أين تدفن	٣٥٥	في المائض تصلى على الجنازة في الصلة على العظام وعلى الرموس	٣٥٦
ما ذكر في التسليم على القبور اذا مر بها من رخص في ذلك	٣٤١	من قال يقام للجنازة اذا مرت	٣٤١	صلى الله عليه وسلم فيسلم	٣٤٢
من كان يكره التسليم على القبور من كان يأتى قبر النبي	٣٤٢	من كره القيام للجنازة	٣٥٨	في تسوية القبر وما جاء فيه	٣٤٣
من رخص في زيارة القبور من كره زيارة القبور	٣٤٤	في عيادة اليهود والصارني	٣٥٩	في تعلين القبر وما ذكر فيه	٣٤٥
ما جاء في الدفن بالليل	٣٤٦	في الميت يصل عليه بعد ما دفن من عمله	٣٦٢	ما جاء في القرابة المشرك يحضره أم لا	٣٤٧
في الرجل يموت له القرابة في الرجل يموت في البر ما يصنع به	٣٤٨	من كان لا يرى الصلة عليها اذا دفت وقد صلى عليها	٣٦٣	في الزوج والأخ أهلاً أحق	٣٦٤

فهرس أبواب الكتاب المصنف ج-٣

أبواب	صفحة	أبواب	صفحة	صفحة	صفحة
بالصلة		في موت ابراهيم بن النبي صلى الله عليه وسلم	٣٦٣	د	في الصلة على الميت في المسجد
من لم يربه بأسا		د		د	من كره الصلة على الجنازة
من كره الصلة على الجنازة		في رش الماء على القبر	٣٦٤	د	في المسجد
في الرجل ينتهي اليه نهى الرجل ما يقول		في نفس المؤمن كيف تخرج ونفس الكافر	٣٨٠	د	ما قالوا في سب الموتى وما كره من ذلك
ما يقول		في الرجل يرفع الجنازة ما يقول	٣٨٤	٣٦٥	من كره الزحام في الجنازة
ما قالوا في سب الموتى وما كره من ذلك		في الميت يقبل بعد الموت	٣٨٥	٣٦٦	في الجنازة يربها فيتها عليها خيرا
من كان اذا حل جازة توضا		د		٣٦٧	من كان يرى التعجيل بالميت ولا يجلس
من كان يرى التعجيل بالميت ولا يجلس		في الصبر من قال عند الصدمة	٣٨٦	٣٦٨	في موت الفجاءة ما ذكر فيه
من كان يرى التعجيل بالميت ولا يجلس		الاولى	٣٨٨	٣٧٠	في الرجل يرشح جيشه عند موته
في الرجل يرشح جيشه حتى يضمن دينه		في نسخ القبور	د	٣٧١	فيما نهى عنه ان يدفن مع القتيل
في العذاب القبر و مم هو		في النياحة على الميت وما جاء فيه	٣٨٩	٣٧٢	فإنما لا يصل عليه حتى يضمن دينه
في العذاب القبر و مم هو		من رخص في استئناف النوح	٣٩١	٣٧٣	في الرجل يترك الشيء ما جاء فيه
في العذاب القبر و مم هو		في التعذيب في البكاء على الميت	د	٣٧٤	في العذاب القبر و مم هو
في العذاب القبر و مم هو		من رخص في البكاء على الميت	٣٩٢	٣٧٥	فيما يختلف به عذاب القبر
في العذاب القبر و مم هو		باب كانت رسول الله صلى الله عليه وسلم لا يذكر	٣٩٤	٣٧٦	في المسنة في القبر
في العذاب القبر و مم هو		في الميت او القتيل ينقل من	د	٣٧٧	في اطفال المسلمين
في العذاب القبر و مم هو		موضده الى غيره	د	٣٧٨	
في العذاب القبر و مم هو		في المشي بين القبور في النعال	٣٩٦		
في العذاب القبر و مم هو		من كره ان يستنق من الأبار	٣٧٩		
في العذاب القبر و مم هو		التي بين القبور	د		

فهرس الخطأ والصواب الكتاب المصنف الجزء الثالث

الخطأ	الصواب	الصفحة	السطر	الخطأ	الصواب	الصفحة	السطر
قراءة				١٠	٤	١٠	١٥٧
يعنى ن	يعنى ابن	١٥	٩	م عمر	م عمر	١٠	١٥٧
حين..... حين يخرجون	لائقاً لانجتمع	١٦	١٣	لأنجتمع	لاقى لانجتمع	١٥٨	١٦
إلى الصلوة	مال في مال	١	١٥٩	مال	في مال	١٥٩	١
عمر مثله	الخليطين	١٢	١٩٧	الخليطين	الخليطين	١٤	١٧
قال ابن	يتلوه	١٣	٢٢٧	يتلوه	يتلوه	٢٠	١٨
يعنى	قالت	١٠	٢٤١	قال	قال	١٦	١٩
ثُم	جرير	٥	٢٩١	جرير	جرير	١٩	١٥
صافاتم ما	قطنا	٥	٢٩٢	قطانا	قطانا	٢	٦٥
أبنت	ما باح	١٥	٢٩٤	ما باق	ما باح	٤	٧٥
عن محمد	عن عمر مثله	١٠	٣١١	عن عمر مثله	عن محمد	١٤	٨٥
حدثنا	ابن اين	٩	٣١٢	ابن	ابن اين	٦	٨٦
محمد بن بشر	خالد بن خالد	٩	٣١٩	خالد بن خالد	خالد بن خالد	٩	٩
ماصلة	اشعث	١	٣٢٥	سعث	اشعث	١٨	٠
الاحراق	يعد	١	٣٢٦	يعن	يعد	١	٨٧
الاحراق	يسم	١	٣٣٤	يسم	يسم	١٩	٠
(ان) ويشهد و (ان) يتشهد	فيها	٢١	٣٤٤	فيها	فيها	٩	٨٨
كان رسول الله	قال قال	١٤	٢٥٨	قال	قال	١٨	٠
ابن نجح	جبير	١٥	٣٥٩	جيর	جيبر	١٤	٩٩
ضمن		٨		١٥٧		٨	